


THE LIBRARIES
COLUMBIA UNIVERSITY





VAR. 3136.
(vol. 7)

الْفَسِيلُ الْكَبِيرُ

لِمَذَامِ

الْفَرَسُ الْأَنْتَرِيُونِ

لِرَبِيعِ السَّنَائِعِ

الطبعة الأولى

يطلب من ملتزم طبعه

عبدالعزيز محمد بن

ملتزمه طبع المسكون الترتيب بيدكار المتابع الأعز

حقوق الطبع والنشر محفوظة لـ ملتزم

طبع بالطبعية البهية المصرية

١٣٥٧ هجرية — ١٩٣٨ ميلادية

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

اللَّهُ لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ الْحَيُّ الْقَيُّومُ لَا تَأْخُذُهُ سَنَةٌ وَلَا نُومٌ لَهُ مَا فِي السَّمَاوَاتِ
 وَمَا فِي الْأَرْضِ مَنْ ذَا الَّذِي يَشْفَعُ عَنْهُ إِلَّا بِذَنْهِ يَعْلَمُ مَا بَيْنِ أَيْدِيهِمْ وَمَا خَلْفُهُمْ
 وَلَا يُحِيطُونَ بِشَيْءٍ مِنْ عِلْمِهِ إِلَّا بِمَا شَاءَ وَسِعَ كُرْسِيُّهُ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضَ
 وَلَا يَؤْدُهُ حَفْظُهُمَا وَهُوَ الْعَلِيُّ الْعَظِيمُ «٢٥٥»

قوله تعالى «الله لا إله إلا هو الحي القيوم لا تأخذه سنة ولا نوم له ما في السماوات وما في الأرض من ذا الذي يشفع عنده إلا باذنه يعلم ما بين أيديهم وما خلفهم ولا يحيطون بشيء من علمه إلا بما شاء وسع كرسيه السماوات والأرض ولا يؤده حفظهما وهو العلي العظيم»

أعلم أن من عادته سبحانه وتعالى في هذا الكتاب الكريم أنه يخلط هذه الأنواع الثلاثة بعضها البعض ، أعني علم التوحيد ، وعلم الأحكام ، وعلم القصص ، والمقصود من ذكر القصصAMA تقرير دلائل التوحيد ، وأما المبالغة في إلزام الأحكام والتکاليف ، وهذا الطريق هو الطريق الأحسن لإبقاء الإنسان في النوع الواحد ، لأنه يجب الملال ، فأما إذا انتقل من نوع من العلوم إلى نوع آخر فكأنه يسرح به الصدر ويفرج به القلب ، فكأنه سافر من بلد إلى بلد آخر وانتقل من بستان إلى بستان آخر ، وانتقل من تناول طعام لذيد إلى تناول نوع آخر ، ولا شك أنه يكون أذك وأشهى ، ولما ذكر فيها تقدم من علم الأحكام ومن علم القصص مارآه مصلحة ذكر الآية ما يتعلق بعلم التوحيد ، فقال (الله لا إله إلا هو الحي القيوم) وفي الآية مسائل

(المسألة الأولى) في فضائل هذه الآية ، روى عن رسول الله صلى الله عليه وسلم أنه قال

«ما قرئت هذه الآية في دار إلا اهتجرتها الشياطين ثلاثين يوماً ولا يدخلها ساحر ولا ساحرة أربعين ليلة وعن على أنه قال : سمعت نبيكم على أعود المبر وهو يقول «من قرأ آية الكرسي في در كل صلاة مكتوبة لم يمنعه من دخول الجنة إلا الموت ، ولا يواطن عليها إلا صديق أو عابد ومن قرأها إذا أخذها ضجعه أمنه الله على نفسه وجاره وجاره والأيات التي حوله» وتناكر الصحابة أفضل ما في القرآن ، فقال لهم على : أين أنت من آية الكرسي ، ثم قال قال لي رسول الله صلى الله عليه وسلم «يا على سيد البشر آدم ، وسيد العرب محمد ولا نفر ، وسيد الكلام القرآن ، وسيد القرآن البقرة ، وسيد البقرة آية الكرسي» وعن على أنه قال : لما كان يوم بدر قاتلت ثم جئت إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم أنظر ماذا يصنع ، قال جئت وهو ساجد يقول : يا حي يا قيوم . لا يزيد على ذلك ، ثم رجعت إلى القتال ثم جئت وهو يقول ذلك ، فلا أزال أذهب وأرجع وأنظر إليه ، وكان لا يزيد على ذلك إلى أن فتح الله له

واعلم أن الذكر والعلم يتبعان المذكور والمعلوم فكما كان المذكور والمعلوم أشرف كان الذكر والعلم أشرف ، وأشرف المذكورات والمعلومات هو الله سبحانه بل هو متعال عن أن يقال : انه أشرف من غيره ، لأن ذلك يقتضى نوع مجانية ومشاكلا ، وهو مقدس عن مجانية ماسوه ، فلهذا السبب كل كلام اشتمل على نعوت جلاله وصفات كبرياته ، كان ذلك الكلام في نهاية الجلال والشرف ، ولما كانت هذه الآية كذلك لاجرم كانت هذه الآية بالغة في الشرف إلى أقصى الغايات وأبلغ النهايات

﴿المسألة الثانية﴾ اعلم أن تفسير لفظة (الله) قد تقدم في أول الكتاب ، وتفسير قوله (لا إله إلا هو) قد تقدم في قوله «وإلهكم إلا واحد لا إله إلا هو» بقى هنا أن نتكلّم في تفسير قوله (الحي القيوم) وعن ابن عباس رضي الله عنه أنه كان يقول : أعظم أسماء الله (الحي القيوم) ومارينا أنه صلوات الله وسلامه عليه ما كان يزيد على ذكره في السجود يوم بدر ، يدل على عظمته لهذا الاسم والبراهين العقلية القطعية دالة على صحته . وتقريره ومن الله التوفيق : أنه لا شك في وجود الموجودات فهي إما أن تكون بأسرها ممكنة ، وأما أن تكون بأسرها واجبة وأما أن تكون بعضها ممكنة وبعضها واجبة لا جائز أن تكون بأسرها ممكنة ، لأن كل مجموع فهو مفتقر إلى كل واحد من أجزائه ، وكل واحد من أجزاء هذا المجموع يمكن ، والمفتقر إلى الممكن أولى بالامكان ، فهذا المجموع يمكن بذلك وكل واحد من أجزائه يمكن وكل يمكن فإنه لا يترجح وجوده على عدمه إلا لمرجعه معاير له ، فهذا المجموع مفتقر بحسب كونه مجموعاً وبحسب كل واحد من أجزائه إلى مرجعه معاير له وكل ما كان

مغايراً لـ كل الممكنات لم يكن ممكناً ، فقد جدم وجود ليس بمحض ، فبطل القول بأن كل موجود ممكناً وأما القسم الثاني وهو أن يقال : الموجودات بأسرها واجبة وهذا أيضاً باطل ، لأنها لو حصلت موجودة كل واحد منها واجب لذاته لكنها مشتركة في الوجوب بالذات ومتغيرين بالنفي ، وما به المشاركة مغایر لما به الممايز ، فيكون كل واحد منها مركباً من الوجوب الذي به المشاركة ، ومن الغير الذي به الممايز ، وكل مركب فهو مفتقر إلى كل واحد من جزئه وجزء غيره ، وكل مركب فهو مفتقر إلى غيره ، وكل مفتقر إلى غيره فهو ممكناً لذاته ، فلو كان واجب الوجود أكثر من واحد لما كان شيء منها واجب الوجود وذلك محال ، ولما بطل هذان القسمان ثبت أنه حصل في بجموع الموجودات وجود واحد واجب الوجود لذاته ، وأن كل ماءده فهو ممكناً لذاته ، وجود بإيجاد ذلك الموجود الذي هو واجب الوجود لذاته ، ولما بطل هذان فالواجب لذاته موجود لذاته وبذاته ، ومستغن في وجوده عن كل متساوٍ ، وأما كل متساوٍ فمفتقر في وجوده وما هيته إلى إيجاد الواجب لذاته ، فالواجب لذاته قائم بذاته وسبب لتقدير كل متساوٍ في ما هيته وفي وجوده ، فهو القيوم الحي بالنسبة إلى كل الموجودات ، فالقيوم هو المقوم بذاته ، المقوم لكل ماءده في ما هيته وجوده ، ولما كان واجب الوجود لذاته كان هو القيوم الحق بالنسبة إلى الكل ، ثم أنه لما كان المؤثر في الغير إما أن يكون مؤثراً على سبيل العلية والإيجاب وأما أن يكون مؤثراً على سبيل الفعل والاختيار ، لا جرم أزال وهم كونه مؤثراً بالعلية والإيجاب بقوله (الحي القيوم) فإن «الحي» هو الدرارك الفعال ، فبقوله «الحي» دل على كونه عالماً قادرًا ، وبقوله «القيوم» دل على كونه قائماً بذاته ومقوماً بكل ماءده ، ومن هذين الأصولين تتشعب جميع المسائل المعتبرة في علم التوحيد

﴿فأولها﴾ أن واجب الوجود واحد يعني أن ما هيته غير مركبة من الأجزاء ، وبرهانه أن كل مركب فإنه مفتقر في تتحققه إلى تتحقق كل واحد من أجزائه وجزءه غيره ، وكل مركب فهو متقوّم بغيره ، والمقوّم بغيره لا يكون متقوّماً بذاته ، فلا يكون قيوماً ، وقد بينا بالبرهان أنه قيوم وإذا ثبت أنه تعالى في ذاته واحد ، فهذا الأصل له لازمان : أحدهما : أن واجب الوجود واحد يعني أنه ليس في الوجود شيئاً كل واحد منها واجب لذاته ، إذ لو فرض ذلك لاشتركا في الوجوب وتبنينا في التعين ، وما به المشاركة غير ما به المباينة ، فيلزم كون كل واحد منها في ذاته مركباً من جزأين ، وقد بان أنه محال

اللازم الثاني : أنه لما امتنع في حقيقته أن تكون مركبة من جزأين امتنع كونه متخيلاً ، لأن

كل متحيز فهو منقسم ، وقد ثبت أن التركيب عليه ممتنع ، وإذا ثبت أنه ليس بمحظى امتنع كونه في الجهة ، لأنه لامعنى للمتحيز إلا ما يمكن أن يشار إليه إشارة حسنية ، وإذا ثبت أنه ليس بمحظى ليس في الجهة امتنع أن يكون له أعضاء وحركة وسكون

(وَثَانِيَهُ) أنه لما كان قيوماً كان قائماً بذاته ، وكونه قائماً بذاته يستلزم أمور

(اللازم الأول) أن لا يكون عرضاً في موضوع ، ولا صورة في مادة ، ولا حال في محل أصلًا لأن الحال مختلف إلى الحال ، والمقترن إلى الغير لا يكون قيوماً بذاته

(واللازم الثاني) قال بعض العلماء : لامعنى للعلم الأحضور حقيقة المعلوم للعالم ، فإذا كان قيوماً بمعنى كونه قائماً بنفسه لا بغيره كانت حقيقته حاضرة عند ذاته وإذا كان لامعنى للعلم إلا هذا الحضور وجب أن تكون حقيقته معلومة لذاته فاذن ذاته معلومة لذاته وكل ما عداه فإنه أنها يحصل بتأثيره ، ولأننا يبينا أنه قيوم بمعنى كونه مقوماً لغيره ، وذلك انتأثر أن كان بالاختيار فالفاعل المختار لابد وأن يكون له شعور بفعله ، وإن كان بالايحاب لزم أيضاً كونه عالماً بكل متساوية ، لأن ذاته موجبة لكل متساوية وقد دلتنا على أنه يلزم من كونه قائماً بالنفس لذاته كونه عالماً بذاته ، والعلم بالعلة علة للعلم بالمعلوم ، فعلى التقديرات كلها يلزم من كونه قيوماً كونه عالماً بجميع المعلومات

(وَثَالِثَهُ) لما كان قيوماً لكل متساوية ، كان كل متساوية محدثاً لأن تأثيره في تقويم ذلك الغير يمتنع أن يكون حالبقاء ذلك الغير لأن تحصيل الحاصل محال ، فهو أما حال عدمه ، وإما حال حدوثه ، وعلى التقديرات وجوب أن يكون الكل محدثاً

(وَرَابِعَهُ) أنه لما كان قيوماً لكل الممكنتات استندت كل الممكنتات إليه إما بواسطة أو بغير واسطة ، وعلى التقديرات كان أقول بالقضاء والقدر حقاً ، وهذا مما قد نصلناه وأوضحتناه في هذا الكتاب في آيات كثيرة فانت انساعدك أنت وفيق وتأملت في هذه المعاقد التي ذكرناها علمت أنه لا سبيل إلى الاحاطة بشيء من المسائل المتعلقة بالعلم الاهلي ، إلا بواسطة كونه تعالى حياً قيوماً فلما جرم لا يبعد أن يكون الاسم الأعظم هو هذا ، وأما سائر الآيات الاهلية ، كقوله (ولهمك إله واحد لا إله إلا هو) وقوله (شهد الله أنه لا إله إلا هو) ففيه بيان التوحيد بمعنى نفي الصندوالند ، وأما قوله (قل هو الله أحد) ففيه بيان التوحيد بمعنى نفي الصندوالند ، وبمعنى أن حقيقته غير مركبة من الأجزاء ، وأما قوله (إن ربكم الله الذي خلق السموات والأرض) ففيه بيان صفة الربوبية ، وليس فيه بيان وحدة الحقيقة ، أما قوله (الله القيوم) فإنه يدل على الكل ، لأن كونه قيوماً يقتضي أن يكون قائماً بذاته ، وأن يكون مقوماً لغيره وكونه قائماً بذاته يقتضي الوحدة بمعنى نفي الكثرة في

حقيقة ، وذلك يقتضي الوحدة بمعنى نفي الصد والند ويقتضي نفي التحيز وبواسطته يقتضي نفي الجهة وأيضاً كونه قيوماً ، بمعنى كونه مقوماً لغيره يقتضي حدوث كل مساواه ، جسماً كان أو روها ، عقلاً كان أو نفساً ، ويقتضي استناد السكل إليه . وانتهاء جملة الأسباب والمسبيات إليه ، وذلك يوجب القول بالقضاء والقدر ، فظهور أن هذين اللفظين كالمحيطين بجميع مباحث العلم الالهي ، فلا جرم بلغت هذه الآية في الشرف إلى المقصود الأقصى ، واستوجب أن يكون هو الاسم الأعظم من أسماء الله تعالى ثم انه تعالى لما بين أنه حي قيوم ، أكد ذلك بقوله (لا تأخذنَّه سَنَّةً وَلَا نُوْمَ) والمعنى : أنه لا يغفل عن تدبير الخلق ، لأن القيم بأمر الطفل لو غفل عنه ساعة لاختل أمر الطفل ، فهو سبحانه قيم جميع المحدثات ، وقيمة الممكنات ، فلا يمكن أن يغفل عن تدبيرهم ، فقوله (لا تأخذنَّه سَنَّةً وَلَا نُوْمَ) كالتأكيد لبيان كونه تعالى قائماً ، وهو كما يقال له ضيق وأهل : إنك لوسنان نائم ، ثم انه تعالى لما بين كونه قيوماً بمعنى كونه قائماً بذاته ، مقوماً لغيره ، رتب عليه حكماً ، وهو قوله (له ما في السماوات وما في الأرض) لأنه لما كان كل مساواه أنها تقومت ماهيتها ، وإنما يحصل وجوده بتقويمه وتكوينه وتخليقه ، لزم أن يكون كل ما سواه مملكاً له ، وهو المراد من قوله (له ما في السماوات وما في الأرض) ثم لما ثبت أنه هو الملك والملك لكل ما سواه ، ثبت أن حكمه في الكل جار وليس لغيره في شيء من الأشياء حكم إلا بذنه وأمره ، وهو المراد بقوله (من ذا الذي يشفع عنده إلا بذنه) ثم لما بين أنه يلزم من كونه مالك الكل ، أن لا يكون لغيره في ملكه تصرف بوجه من الوجوه ، بين أيضاً أنه يلزم من كونه عالماً بالكل وكون غيره غير عالم بالكل ، أن لا يكون لغيره في ملكه تصرف بوجه من الوجوه إلا بذنه ، وهو قوله (يعلم ما بين أيديهم وما خلفهم) وهو اشاره إلى كونه سبحانه عالماً بالكل ، ثم قال (ولا يحيطون بشيء من علمه) وهو اشاره إلى كون غيره غير عالم بجميع المعلومات ، ثم انه لما بين كمال ملكه وحكمه في السماوات وفي الأرض ، بين أن ملكه فيما وراء السماوات والأرض أعظم وأجل ، وأن ذلك مما لا تصل إليه أوهام المتشمرين وينقطع دون الارتفاع إلى أدنى درجة من درجاتها خيالات المتخيلين ، فقال (وسع كرسيه السماوات والأرض) ثم بين أن نفذ حكمه وملكه في الكل على نعمت واحد ، وصورة واحدة ، فقال (ولا يؤده حفظهما) ثم لما بين كونه قيوماً بمعنى كونه مقوماً للمحدثات والممكنات والمحلوقات ، بين كونه قيوماً يعني قائماً بنفسه وذاته ، منزهاً عن الاحتياج إلى غيره في أمر من الأمور ، فتعالى عن أن يكون متحيزاً حتى يحتاج إلى مكان ، أو متغيراً حتى يحتاج إلى زمان . فقال (وهو العلي العظيم) فالمراد منه العلو والعظمة ، بمعنى أنه لا يحتاج إلى غيره في أمر من الأمور ، ولا يناسب غيره في

صفة من الصفات ولا في نعمت من النعمات ، فقوله (وهو العلي العظيم) إشارة إلى ما بدأ به في الآية من كونه قيوماً بمعنى كونه قائماً بذاته مقوماً لغيره ، ومن أحاط عقله بما ذكرناه علم أنه ليس عند العقول البشرية من الأمور الألهية كلاماً أكمل ، ولابرهان أووضح مما اشتتملت عليه هذه الآيات وإذا عرفت هذه الأسرار ، فلنرجع إلى ظاهر التفسير

أما قوله (الله لا إله إلا هو) ففيه مسألتان

(المسألة الأولى) «الله» رفع بالابتداء ، وما بعده خبره

(المسألة الثانية) قال بعضهم : الإله هو المعبود ، وهو خطأً لوجهين : الأول : أنه تعالى كان إله في الأزل ، وما كان معبوداً . والثاني : أنه تعالى أثبت معبوداً سواه في القرآن بقوله (أنكم وما تعبدون من دون الله) بل الإله هو القادر على ما إذا فعله كان مستحقاً للعبادة

أما قوله (الحي) ففيه مسائل

(المسألة الأولى) الحي أصله حي . كقولهم : حذر وطعم فأدغمت الياء في الياء عند اجتماعهما ، وقال ابن الأنباري : أصله الحيو ، فلما اجتمعت الياء والواو ، ثم كان السابق ساكننا فجعلتا ياءً مشددة

(المسألة الثانية) قال المتكلمون الحي كل ذات يصح أن يعلم ويقدر ، واختلفوا في أن هذا المفهوم صفة موجودة أم لا ، فقال بعضهم : أنه عبارة عن كون الشيء بحيث لا يمتنع أنه يعلم ويقدر ، وعدم الامتناع لا يكون صفة موجودة ، وقال المحققون : ولما كانت الحياة عبارة عن عدم الامتناع ، وقد ثبت أن الامتناع أمر عدمي ، إذ لو كان وصفاً موجوداً لكان الموصوف به موجوداً ، فيكون ممتنع الوجود موجوداً وهو محال ، وإذا ثبت أن الامتناع عدم ، وثبت أن الحياة عدم هذا الامتناع ، وثبت أن عدم العدم وجود ، لزم أي يكون المفهوم من الحياة صفة موجودة وهو المطلوب

(المسألة الثالثة) لقائل أن يقول : لما كان معنى الحي هو أنه الذي يصح أن يعلم ويقدر ، وهذا القدر حاصل لجميع الحيوانات ، فكيف يحسن أن يمدح الله نفسه بصفة يشاركة فيها أحسن الحيوانات

والذى عندي في هذا الباب أن الحي في أصل اللغة ليس عبارة عن هذه الصفة ، بل كل شيء كان كاملاً في جنسه ، فإنه يسمى حيا ، ألا ترى أن عمارة الأرض الخربة تسمى : إحياء الموات ، وقال تعالى (فانظر إلى آثار رحمة الله كيف يحيي الأرض بعد موتها) وقال (إلى بلد ميت فأحيينا به

الأرض) والصفة المسماة في عرف المتكلمين ، إنما سميت بالحياة لأن كمال حال الجسم أن يكون موصوفاً بملك الصفة فلا جرم سميت تلك الصفة حياة وكمال حال الأشجار لأن تكون مورقة خضراء ، فلا جرم سميت هذه الحالة حياة ، وكمال الأرض أن تكون معمورة ، فلا جرم سميت هذه الحالة حياة ثبتت أن المفهوم الأصلي من لفظ الحي كونه واقعاً على أكمل أحواله وصفاته . وإذا كان كذلك فقد زال الاشكال لأن المفهوم من الحي هو الكامل ، ولما لم يكن ذلك مقيداً بأنه كامل في هذا دون ذاك دل على أنه كامل على الاطلاق ، فقوله الحي يفيد كونه كاملاً على الاطلاق ، والكمال هو أن لا يكون قابلاً للعدم ، لافي ذاته ولا في صفاتة الحقيقة ولا في صفاتة النسبية والإضافية ، ثم عند هذا أن خصصنا القيوم بكونه سبباً لتقويم غيره فقد زال الاشكال ، لأن كونه سبباً لتقويم غيره يدل على كونه متقوماً بذاته ، وكونه قيوماً يدل على كونه مقوماً لغيره ، وإن جعلنا القيوم اسمياً يدل على كونه يتناول المتقوم بذاته ، والمقوم لغيره كان لفظ القيوم مفيداً فائدة لفظ الحي مع زيادة ، فهذا ماعندي في هذا الباب والله أعلم

أما قوله تعالى (القيوم) ففيه مسائل

«المسألة الأولى» القيوم في اللغة مبالغة في القائم ، فلما اجتمعت الياء والواو ثم كان السابق ساً كنا جعلتنا ياء مشددة ، ولا يجوز أى يكون على فعول ، لأنه لو كان كذا لكان قووماً ، وفيه ثلاث لغات : قيوم ، وقیام ، وقیم . ويروى عن عمر رضي الله عنه أنه قرأ : الحي القيام ومن الناس من قال : هذه اللفظة عربية لاعربية ، لأنهم يقولون ، حيا قياماً ، وليس الأمر كذلك لأننا بينما أن له وجهاً صحيحاً في اللغة ، ومثله : ماف الدار ديار وديور ودير ، وهو من الدوران ، أى ما بها خلق يدور ، يعني يحيى ويدهب ، وقال أمية بن أبي الصلت

قدرها المهيمن القيوم

«المسألة الثانية» اختلفت عبارات المفسرين في هذا الباب ، فقال مجاهد : القيوم القائم على كل شيء ، وتأويله أنه قائم بتديير أمر الخلق في إيجادهم ، وفي أرزاقهم ، ونظيره من الآيات قوله تعالى (أَفَمَنْ هُوَ قَائِمٌ عَلَىٰ كُلِّ نَفْسٍ بِمَا كَسَبَتْ) وقال (شَهَدَ اللَّهُ أَنَّهُ لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ) إلى قوله (قَائِمًا بالقسط) وقال (إِنَّ اللَّهَ يَمْسِكُ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضَ أَنْ تَزُولاً وَلَئِنْ زَالتَا إِنَّ أَمْسِكَمَا مِنْ أَحَدٍ مِنْ بَعْدِهِ) وهذا القول يرجع حاصله إلى كونه مقوماً لغيره ، وقال الضحاك : القيوم الدائم الوجود الذي يمتنع عليه التغير ، وأقول : هذا القول يرجع معناه إلى كونه قائماً بنفسه ، في ذاته وفي وجوده وقال بعضهم : القيوم الذي لا ينام بالسريانية ، وهذا القول بعيد لأنه يصير قوله (لاتأخذه سنة

ولا نوم) تكرارا

أما قوله تعالى (لا تأخذ سنته ولا نوم) ففيه مسائل

(المسألة الأولى) (السنة) ما يتقدم من الفتور الذي يسمى النعاس

فإن قيل: إذا كانت السنة عبارة عن مقدمة النوم، فإذا قال (لا تأخذ سنته) فقد دل ذلك على أنه لا يأخذ نوم بطريق الأولى. وكان ذكر النوم تكريرا
قلنا: تقدير الآية: لا تأخذ سنته فضلاً عن أن يأخذ النوم

(المسألة الثانية) الدليل العقلي دل على أن النوم والجهو والغفلة حالات على الله تعالى، لأن هذه الأشياء أما أن تكون عبارات عن عدم العلم، أو عن أضداد العلم، وعلى التقديرين جواز طريانها يقتضي جواز زوال علم الله تعالى، فلو كان كذلك لكان ذاته تعالى بحيث يصح أن يكون عالماً، ويصح أن لا يكون عالماً، فييند يفتقر حصول صفة العلم له إلى الفاعل، والكلام فيه كاف الأول والتسلسل محال، فلا بد وأن ينتهي إلى من يكون عليه صفة واجبة الثبوت، ممتنعة الزوال، وإذا كان كذلك كان النوم والجهو والغفلة والجهو عليه حالا

(المسألة الثالثة) يروى عن الرسول صلى الله عليه وسلم أنه حكي عن موسى عليه السلام أنه وقع في نفسه: هل ينام الله تعالى أم لا؟ فأرسل الله إليه ملكاً فأرقه ثلاثة، ثم أعطاه قارورتين في كل يد واحدة، وأمره بالاحتفاظ بهما، وكان يتحرج بجهده إلى أن نام في آخر الأمر فاصطفقت يداه فانكسرت القارورتان، فضرب الله تعالى ذلك مثلاً له في بيان أنه لو كان ينام لم يقدر على حفظ السموات والأرض

واعلم أن مثل هذا لا يمكن نسبة إلى موسى عليه السلام، فإن من جوز النوم على الله أو كان شاكاً في جوازه كان كافراً فكيف يجوز نسبة هذا إلى موسى، بل إن صحت الرواية فالواجب نسبة هذا السؤال إلى جهال قومه.

أما قوله تعالى (لِهِ مَا فِي السَّمَاوَاتِ وَمَا فِي الْأَرْضِ). فالمراد من هذه الإضافة إضافة الخلق والملك، وتقديره ما ذكرنا من أنه لما كان واجب الوجود واحداً كان ماده يمكن الوجود ذاته، وكل يمكن فله مؤثر، وكل ماله مؤثر فهو محدث، فاذن كل ما سواه فهو محدث بحد ذاته، مبدع بابداعه، فكانت هذه الإضافة اضافة الملك والابحاث

فإن قيل: لم قال (له ماف السمومات) ولم يقل: له من في السمومات؟

قلنا: لما كان المراد إضافة ماسواه إليه بالملحوقة، وكان الغالب عليه مالا يعقل، أجرى الغالب

مجرى الكل ، فعبر عنه بلفظ «ما» وأيضاً فهذه الأشياء إنما أنسنت اليه من حيث أنها مخلوقة ، وهي من حيث أنها مخلوقة غير عاقلة ، فعبر عنها بلفظ «ما» للتبنيه على أن المراد من هذه الإضافة إليه الإضافة من هذه الجهة

واعلم أن الأصحاب قد احتجوا بهذه الآية على أن أفعال العباد مخلوقة لله تعالى ، قالوا لأن قوله (له ما في السموات وما في الأرض) يتناول كل ما في السموات والأرض ، وأفعال العباد من جملة ما في السموات والأرض ، فوجب أن تكون منتبة إلى الله تعالى اتساب الملك والخلق ، وكما أن الفظ يدل على هذا المعنى فالعقل يؤكده ، وذلك لأن كل ماسواه فهو ممكن لذاته ، والممكן لذاته لا يترجح إلا بتأثير واجب الوجود لذاته ، واللازم ترجح الممكן من غير مرجح وهو محال
أما قوله تعالى «من ذا الذي يشفع عنده إلا باذنه» ففيه مسألتان :

(المسألة الأولى) قوله (من ذا الذي) استفهام معناه الإنكار والنفي ، أي لا يشفع عنده أحد إلا بأمره ، وذلك أن المشركين كانوا يزعمون أن الأصنام تشفع لهم ، وقد أخبر الله تعالى عنهم بأنهم يقولون : ما نعبدهم إلا ليقربونا إلى الله زلفي ، وقولهم (هؤلاء شفاعونا عند الله) ثم بين تعالى أنهم لا يجدون هذا المطلوب فقال (ويعبدون من دون الله مالا يضرهم ولا ينفعهم) فأخبر الله تعالى أنه لا شفاعة عنده لأحد إلا من استثناه الله تعالى بقوله (إلا باذنه) ونظيره قوله تعالى (يوم يقوم الروح والملائكة صفا لا يتکمون إلا من أذن له الرحمن وقال صواباً)

(المسألة الثانية) قال القفال : انه تعالى لا يأذن في الشفاعة لغير الطيعين ، إذ كان لا يجوز

في حكمته التسوية بين أهل الطاعة وأهل المعصية ، وطول في تقريره

وأقول : ان هذا القفال عظيم الرغبة في الاعتزال ، حسن الاعتقاد في كلامتهم ، ومع ذلك فقد كان قليل الاحاطة بأصولهم ، وذلك لأن من مذهب البصريين منهم أن العفو عن صاحب الكبيرة حسن في العقول ، الا أن السمع دل على أن ذلك لا يقع ، وإذا كان كذلك كان الاستدلال العقلي على المنع من الشفاعة في حق العصاة خطأ على قولهم ، بل على مذهب الكعبى أن العفو عن المعاصى قبيح عقلا ، فان كان القفال على مذهب الكعبى فيئذ يستقيم هذا الاستدلال ، إلا أن الجواب عنه يرد ذلك من وجوه : الأول : أن العقاب حق الله تعالى ، وللمستحق أن يسقط حق نفسه ، بخلاف الشواب فانه حق العبد فلا يكون لله تعالى أن يسقطه ، وهذا الفرق ذكره البصريون في الجواب عن شبهة الكعبى . والثانى : أن قوله : لا يجوز التسوية بين الطيع والعاصى ان أراد به أنه لا يجوز التسوية بينهما في أمر من الأمور فهو جهل ، لأنه تعالى قد سوى بينهما في الخلق والحياة والرزق واطعام الطيبات ، والمتكين من المرادات ، وإن كان المراد أنه

لا يجوز التسوية بينهما في كل الأمور ، فنحن نقول بموجبه . فكيف لا يقول ذلك والمطيع لا يكون له جزع ، ولا يكون خائفاً من العقاب ، والذنب يكون في غاية الخوف ، وربما يدخل النار ويتأمل مدة ، ثم يخلصه الله تعالى عن ذلك العذاب بشفاعة الرسول صلى الله عليه وسلم
واعلم أن القفال رحمة الله كان حسن الكلام في التفسير ، دقيق النظر في تأويلات الألفاظ ، إلا أنه كان عظيم المبالغة في تقرير مذهب المعتزلة ، مع أنه كان قليل الحظ من علم الكلام ، قليل النصيب من معرفة كلام المعتزلة

أما قوله تعالى (يعلم ما بين أيديهم وما خلفهم) ففيه مسائلتان
(المسألة الأولى) قال صاحب الكشاف : الضمير لما في السموات والأرض ، لأن فيهم العقلاء أو لما دل عليه «من ذا» من الملائكة والأنبياء

(المسألة الثانية) في الآية وجوه : أحدها : قال مجاهد وعطاء والسدي (ما بين أيديهم) ما كان قبلهم من أمور الدنيا (وما خلفهم) ما يكون بعدهم من أمر الآخرة . والثاني : قال الضحاك والكلبي (يعلم ما بين أيديهم) يعني الآخرة لأنهم يقدمون عليها (وما خلفهم) الدنيا لأنهم يخلفونها وراء ظهورهم والثالث : قال عطاء عن ابن عباس (يعلم ما بين أيديهم) من السماء إلى الأرض (وما خلفهم) يريده ما في السموات . والرابع (يعلم ما بين أيديهم) بعد انتقاء آجاثهم (وما خلفهم) أي ما كان من قبل أن يخلقهم . والخامس : ما فعلوا من خير وشر وما يفعلونه بعد ذلك

واعلم أن المقصود من هذا الكلام : أنه سبحانه عالم بأحوال الشافع والمشفوع له فيما يتعلق باستحقاق العقاب والثواب . لأنه عالم بجميع المعلومات ، لا يخفى عليه خافية ، والشفاعة لا يعلموها من أنفسهم أن لهم من الطاعة ما يستحقون به هذه المنزلة العظيمة عند الله تعالى ، ولا يعلموها أن الله تعالى هل أذن لهم في تلك الشفاعة ، وأنهم يستحقون المقت والزجر على ذلك وهذا يدل على أنه ليس لأحد من الخلق أن يقدم على الشفاعة إلا بأذن الله تعالى

(المسألة الثالثة) هؤلاء المذكورون في هذه الآية يتحملون أن يكون لهم الملائكة ، وسائر من يشعرون يوم القيمة من النبيين والصديقين والشهداء والصالحين
أما قوله (ولا يحيطون بشيء من علمه) ففيه مسائل :

(المسألة الأولى) المراد بالعلم هنا المعلوم ، كما يقال : اللهم اغفر لنا عملك علينا ، أي معلومك وإذا ظهرت آية عظيمة قيل : هذه قدرة الله ، أي مقدوره ، والمعنى : أن أحداً لا يحيط بمعلومات الله تعالى

(المسألة الثانية) احتج بعض الأصحاب بهذه الآية في إثبات صفة العلم لله تعالى ، وهو ضعيف لوجه : أحدها : أن كلمة «من» للتبعيض ، وهي داخلة هبنا على العلم ، فلو كان المراد من العلم نفس الصفة ، لزم دخول التبعيض في صفة الله تعالى وهو محال . والثانى : أن قوله (بما شاء) لا يتأتى في العلم ، إنما يتأتى في المعلوم . والثالث : أن الكلام إنما وقع هبنا في المعلومات ، والمراد أنه تعالى عالم بكل المعلومات ، والخلق لا يعلمون كل المعلومات ، بل لا يعلمون منها إلا القليل

(المسألة الثالثة) قال الليث : يقال لكل من أحرز شيئاً أو بلغ عليه أقصاه ، قد حاط به وذلك لأنه إذا علم بأول الشيء وآخره بتمامه صار العلم كالمحيط به أما قوله (إلا بما شاء) فقيه قوله : أحدهما : أنهم لا يعلمون شيئاً من معلوماته إلا ما شاء هو أن يعلّمهم ، كما حكى عنهم أنهم قالوا (لا علم لنا إلا ما علمنا) والثانى : أنهم لا يعلمون الغيب إلا عند اطلاع الله بعض آنياته على بعض الغيب ، كما قال (عالم الغيب فلا يظهر على غيه أحداً إلا من أرضاي من رسول)

أما قوله تعالى «وسع كرسيه السموات والأرض» فاعلم أنه يقال : وسع فلانا الشيء يسعه سعة إذا احتمله وأطافله ، وأمكنه القيام به ، ولا يسعك هذا ، أى لا تطيقه ولا تحتمله ، ومنه قوله عليه السلام «لو كان موسى حيا ما وسعه إلا ابتعدي» أى لا يحتمل غير ذلك ، وأما الكرسي فأصله في اللغة من ترك الشيء بعضه على بعض ، والكرس أبوالدوااب وأبعارها يتلبد بعضاها فوق بعض ، وأكرست الدار إذا كثرت فيها الابوار والابوال وتلبد بعضاها على بعض ، وتقارب الشيء إذا ترك ، ومنه الكرامة لترك بعض أوراقها على بعض «والكرسي» هو هذا الشيء المعروف لترك خشبته بعضها فوق بعض

واختلف المفسرون في تفسيره على أربعة أقوال : الأولى : أنه جسم عظيم يسع السموات والأرض ، ثم اختلفوا فيه فقال الحسن «ازكرسى» هو نفس العرش ، لأن السرير قد يوصف بأنه عرش ، وبأنه كرسى ، لكون كل واحد منها بحيث يصح التمكّن عليه ، وقال بعضهم : بل الكرسى غير العرش ، ثم اختلفوا فنهم من قال : انه دون العرش وفوق السماء السابعة ، وقال آخرون انه تحت الأرض وهو منقول عن السدى

واعلم أن لفظ الكرسى ورد في هذه الآية وجاء في الأخبار الصحيحة أنه جسم عظيم تحت العرش وفوق السماء السابعة ، ولا امتناع في القول به فوجب القول باتباعه وأما ماروى عن سعيد ابن جبير عن ابن عباس رضي الله تعالى عنهمما أنه قال : موضع القدمين . ومن البعيد أن يقول

ابن عباس : هو موضع قدمى الله تعالى وتقىس عن الجوارح والأعضاء ، وقد ذكرنا الدلائل الكثيرة على نفى الجسمية فى مواضع كثيرة من هذا الكتاب ، فوجب رد هذه الرواية أو حملها على أن المراد أن الكرسى موضع قدمى الروح الأعظم أو ملك آخر عظيم القدر عند الله تعالى

﴿القول الثاني﴾ أن المراد من «الكرسى» السلطان والقدرة والملك ، ثم تارة يقال : الاهية لا تحصل الا بالقدرة والخلق والإيجاد ، والعرب يسمون أصل كل شىء «الكرسى» وتارة يسمى الملك بالكرسى ، لأن الملك يجلس على الكرسى . فيسمى الملك باسم مكان الملك

﴿القول الثالث﴾ أن «الكرسى» هو العلم ، لأن العلم موضع العالم ، وهو الكرسى فسميت صفة الشىء باسم مكان ذلك الشىء على سبيل المجاز لأن العلم هو الأمر المعتمد عليه ، والكرسى هو الشىء الذى يعتمد عليه ، ومنه يقال للعلماء : كراسى . لأنهم الذين يعتمد عليهم كما يقال لهم : أو قاد الأرض

﴿والقول الرابع﴾ ما اختاره القفال ، وهو أن المقصود من هذا الكلام تصوير عظمة الله وكبريائه ، وتقريره أنه تعالى خاطب الخلق في تعريف ذاته وصفاته بما اعتادوه في ملوكهم وعظامائهم من ذلك أنه جعل الكعبة ييتا له يطوف الناس به كما يطوفون بيبيوت ملوكهم وأمر الناس بزيارة كا يزور الناس بيوت ملوكهم وذكر في الحجر الأسود أنه يمين الله في أرضه ثم جعله موضع التقبيل كا يقبل الناس أيدي ملوكهم ، وكذلك ماذكر في محاسبة العباد يوم القيمة من حضور الملائكة والنبيين والشهداء ، ووضع الموازين ، فعلى هذا القياس أثبت لنفسه عرشا ، فقال (الرحمن على العرش استوى) ثم وصف عرشه فقال (وكان عرشه على الماء) ثم قال (وترى الملائكة حاففين من حول العرش يسبحون بحمد ربهم) وقال (ويحمل عرش ربك فوقهم يومئذ ثمانية) وقال (الذين يحملون العرش ومن حوله) ثم أثبت لنفسه كرسياً فقال (وسع كرسيه السماوات والأرض)

إذا عرفت هذا فقول : كل ما جاء من الألفاظ الموهمة للتسلية في العرش والكرسى ، فقد ورد منها بل أقوى منها في الكعبة والطهارة وتقبيط الحجر ، ولما توافقنا هنا على أن المقصود تعريف عظمة الله وكبريائه مع القطع بأنه منزه عن أن يكون في الكعبة ، فـكذا الكلام في العرش والكرسى ، وهذا جواب مبين إلا أن المعتمد هو الأول ، لأن ترك الظاهر بغير دليل لا يجوز والله أعلم

أما قوله تعالى «ولا يؤده حفظهما» فاعلم أنه يقال : آده يؤده ، إذا أثقله وأجهده ، وأدت العود أوداً ، وذلك إذا اعتمدت عليه بالنقل حتى أملته ، والمعنى : لا يشله ولا يشق عليه حفظهما

أى حفظ السماوات والأرض

ثم قال : **«وهو العلي العظيم»** واعلم أنه لا يجوز أن يكون المراد منه العلو بالجهة ، وقد دلنا على ذلك بوجوه كثيرة ، ونزيد هنا وجهين آخرين : الأول : أنه لو كان علوه بسبب المكان ، لكان لا يخلو أبداً أن يكون متناهياً في جهة فوق ، أو غير متناه في تلك الجهة ، والأول باطل لأنه إذا كان متناهياً في جهة فوق ، كان الجزء المفروض فوقه أعلى منه ، فلا يكون هو أعلى من كل ما عده ، بل يكون غيره أعلى منه ، وإن كان غير متناه فهذا حال ، لأن القول بآيات بعد لا نهاية له باطل بالبراهين اليقينية ، وأيضاً فانا إذا قدرنا بعداً لانهاية له ، لافترض في ذلك بعد نقطغير متناهية ، فلا يخلو إما أن يحصل في تلك النقطة نقطة واحدة لا يفترض فوقها نقطة أخرى ، وأما أن لا يحصل ، فان كان الأول كانت النقطة طرفاً لذلك بعد ، فيكون ذلك بعد متناهياً ، وقد فرضناه غير متناه ، هذا خلف ، وإن لم يوجد فيها نقطة إلا وفوقها نقطة أخرى كان كل واحدة من تلك النقط المفترضة في ذلك بعد سفل ، ولا يكون فيها ما يكون فوقاً على الاطلاق ، فحينئذ لا يكون لشيء من النعم المفترضة في ذلك بعد علو مطلق البتة وذلك ينفي صفة العلوية

«الحجۃ الثانية» أن العالم كرة ، ومم کان الأمر كذلك فكل جانب يفرض علواً بالنسبة إلى أحد وجهي الأرض يكون سفل بالنسبة إلى الوجه الثاني ، فينقلب غایة العلو غایة السفل

«الحجۃ الثالثة» أن كل وصف يكون ثبوته لأحد الأمرين بذاته ، وللآخر بتبعية الأول كان ذلك الحكم في الذاتي أتم وأكمل ، وفي العرضي أقل وأضعف ، فلو كان علو الله تعالى بسبب المكان لكان علو المكان الذي بسيطه حصل هذا العلو لله تعالى صفة ذاتية ، ولكن حصول هذا العلو لله تعالى حصولاً بتبعية حصوله في المكان ، فكان علو المكان أتم وأكمل من علو ذات الله تعالى . فيكون علو الله ناقصاً ، وعلو غيره كاملاً ، وذلك حال ، فهذه الوجوه قاطعة في أن علو الله تعالى ينتفع أن يكون بالجهة . وما أحسن ما قال أبو مسلم بن بحر الاصفهاني في تفسير قوله (قل لمن مافي السموات والأرض قل لله) قال : وهذا يدل على أن المكان والمكانيات بأسرها ملك الله تعالى وملوكه ، ثم قال (وله ماسکن في الليل والنهار) وهذا يدل على أن الزمان والزمانيات بأسرها ملك الله تعالى وملوكه ، فتعالى وتقديس عن أن يكون علوه بسبب المكان وأما عظمته فهي أيضاً بالمهابة والقهر والكبرياء ، ويتمتع أن تكون بسبب المقدار والحجم ، لأنه

لَا إِكْرَاهَ فِي الدِّينِ قَدْ تَبَيَّنَ الرُّشُدُ مِنَ الْغَيِّ فَمَن يَكْفُرُ بِالظَّاغُوتِ وَيُؤْمِنْ
بِاللَّهِ فَقَدْ اسْتَمْسَكَ بِالْعُرُوْةِ الْوُثْقَى لَا نَفْصَامَ لَهَا وَاللَّهُ سَمِيعُ عَلَيْمٌ» ٢٥٦

ان كان غير متناه في كل الجهات أو في بعض الجهات فهو الحال لما ثبت بالبراهين القاطعة عدم اثبات ابعاد غير متناهية ، وإن كان متناهيا من كل الجهات كانت الأحیاز الحبيطة بذلك المتناهی أعظم منه ، فلا يكون مثل هذا الشيء عظيما على الاطلاق ، فالحق أنه سبحانه وتعالى أعلى وأعظم من أن يكون من جنس الجواهر والأجسام تعالى عما يقول الظالمون علواً كباراً
قوله تعالى (لا إِكْرَاهُ فِي الدِّينِ قَدْ تَبَيَّنَ الرُّشُدُ مِنَ الْغَيِّ فَمَن يَكْفُرُ بِالظَّاغُوتِ وَيُؤْمِنْ بالله فَقَدْ استمسك بِالْعُرُوْةِ الْوُثْقَى لَا نَفْصَامَ لَهَا وَاللَّهُ سَمِيعُ عَلَيْمٌ)

فيه مسائلتان (المسألة الأولى) اللام في «الدين» فيه قولان : أحدهما : أنه لام العهد والثانية أنه بدل من الإضافة ، كقوله (فإن الجنة هي المأوى) أي مأواه ، والمراد في دين الله (المسألة الثانية) في تأويل الآية وجوه : أحدها : وهو قول أبي مسلم والقفالي وهو الألائق بأصول المعتزلة : معناه أنه تعالى مابنى أمر اليمان على الاجبار والقسر ، وإنما بناء على التكهن والاختيار ، ثم احتاج القفال على أن هذا هو المراد بأنه تعالى لما بين دلائل التوحيد بياناً شافياً قاطعاً للعذر ، قال بعد ذلك : انه لم يبق بعد ايضاح هذه الدلائل للكافر عذر في الاقامة على الكفر إلا أن يقتصر على اليمان ويبحره عليه ، وذلك بما لا يجوز في دار الدنيا التي هي دار الابتلاء ، إذ في القدر والإكراه على الدين بطلان معنى الابتلاء والامتحان ، ونظير هذا قوله تعالى (من شاء فليؤمن ومن شاء فليكفر) وقال في سورة أخرى (ولو شاء ربك لآمن من في الأرض كلهم جمِيعاً أَفَإِنْتَ تُكَرِّهُ النَّاسَ حَتَّى يَكُونُوا مُؤْمِنِينَ) وقال في سورة الشعراء (لعلك باخع نفسك أن لا يكونوا مُؤْمِنِينَ ، ان نشأ ننزل عليهم من السماء آية فظللت أعناقهم لها خاضعين) وما يؤكّد هذا القول أنه تعالى قال بعد هذه الآية (قد تَبَيَّنَ الرُّشُدُ مِنَ الْغَيِّ) يعني ظهرت الدلائل ، ووضحت البينات ، ولم يبق بعدها إلا طريق القسر والاجراء والإكراه ، وذلك غير جائز لأنّه ينافي التكليف فهذا تقرير هذا التأويل

(القول الثاني) في التأويل هو أن الإكراه أن يقول المسلم للكافر : إن آمنت وإلا قلتلك فقال تعالى (لا إِكْرَاهُ فِي الدِّينِ) أما في حق أهل الكتاب وفي حق المحوس ، فلأنّهم إذا قبلوا

الجزية سقط القتل عنهم ، واما سائر الكفار فاذا تهودوا أو تنصروا فقد اختلف الفقهاء فيهم ، فقال بعضهم : انه يقر عليه ، وعلى هذا التقدير يسقط عنه القتل إذا قبل الجزية ، وعلى مذهب هؤلاء كان قوله (لا إكراه في الدين) عاما في كل الكفار ، أما من يقول من الفقهاء بأن سائر الكفار إذا تهودوا أو تنصروا فانهم لا يقررون عليه ، فعلى قوله يصح الا كراهي حقهم ، وكان قوله (لا إكراه) مخصوصاً بأهل الكتاب

﴿والقول الثالث﴾ لا تقولوا لمن دخل في الدين بعد الحرب أنه دخل مكرها ، لأنه إذا رضي بعد الحرب وصح اسلامه فليس بمكره ، ومعناه لا تنسبوهم إلى الاكراه ، ونظيره قوله تعالى (ولا تقولوا لمن أتني إليك السلام لست مؤمنا)

أما قوله تعالى «قد تبين الرشد من الغي» ففيه مسألتان

﴿المسألة الأولى﴾ يقال : بان الشيء واستبيان وتبين إذا ظهر ووضح ، ومنه المثل «قد تبين الصريح لدى عينين» وعندي أن الإيضاح والتعريف إنما سمى بياناً لأنه يوقع الفصل والبينوية بين المقصود وغيره ، والرشد في اللغة معناه إصابة الخير ، وفيه لغتان : رشد ورشد والرشاد مصدر أيضاً كالرشد ، والغي نقىض الرشد ، يقال غوى يغوى غيّاً وغواية ، إذا سلك غير طريق الرشد

﴿المسألة الثانية﴾ (تبين الرشد من الغي) أي تميز الحق من الباطل ، والإيمان من الكفر والهدى من الضلال بكثرة الموجب والآيات الدالة ، قال القاضي : ومعنى (قد تبين الرشد) أي أنه قد اتضحت وأنجلي بالأدلة لا أن كل مكلف تنبه لأن المعلوم خلاف ذلك وأقول : قد ذكرنا أن معنى (تبين) انفصل وامتاز ، فكان المراد أنه حصلت البينوية بين الرشد والغي بسبب قوّة الدلائل وتأكيده البراهين ، وعلى هذا كان اللفظ مجرى على ظاهره

أما قوله تعالى «من يكفر بالطاغوت» فقد قال النحويون : الطاغوت وزنه فعلوت ، نحو جبروت ، والتاء زائدة وهي مشتقة من طغا ، وتقديره طغوت . إلا أن لام الفعل قلبت إلى موضع العين كعادتهم في القلب ، نحو : الصاعقة والصاعقة ، ثم قلبت الواو ألفاً لوقوعها في موضع حركة وافتتاح ماقبلها ، قال المبرد في الطاغوت : الأصوب عندى أنه جمع قال أبو علي الفارسي : وليس الأمر عندنا كذلك ، وذلك لأن الطاغوت مصدر كالرغبوت والرهبوب والملوك . فكأن هذه الأسماء آحاد ، كذلك هذا الاسم مفرد ، وليس بجمع ، وما يدل على أنه مصدر مفرد قوله

(أولياؤهم الطاغوت) فأفرد في موضع الجمع ، كما يقال : هم رضاهم عدل ، قالوا : وهذا اللفظ يقع على الواحد وعلى الجمع ، أما في الواحد فكما في قوله تعالى (يريدون أن يتحاكموا إلى الطاغوب وقد أمروا أن يكفروا به) وأما في الجمع فكما في قوله تعالى (والذين كفروا أولياؤهم الطاغوت) وقالوا : الأصل فيه التذكير ، فأما قوله (والذين اجتبوا الطاغوت أرث يعبسوها) فاما أثبت إرادة الآلة

إذا عرفت هذا فنقول : ذكر المفسرون فيه خمسة أقوال : الأول : قال عمر ومجاهد وفتاده هو الشيطان . الثاني : قال سعيد بن جبير : السكاذهن . الثالث : قال أبو العالية هو الساحر . الرابع : قال بعضهم الأصنام . الخامس : أنه مردة الجن والانس وكل ما يطغى ، والتحقيق أنه لما حصل الطغيان عند الاتصال بهذه الأشياء جعلت هذه الأشياء أسبابا للطغيان كما في قوله (رب انهم أضللن كثيرا من الناس)

أما قوله (ويؤمن بالله) ففيه إشارة إلى أنه لا بد للكافر من أن يتوب أولا عن الكفر ، ثم يؤمن بعد ذلك

أما قوله (فقد استمسك بالعروة الوثقى) فاعلم أنه يقال : استمسك بالشىء إذا تمسك به ، والعروة جمعها عرا ، نحو عروة الدلو والكوز ، وإنما سميت بذلك لأن العروة عبارة عن الشىء الذى يتعلق به ، والوثق تأييث الأوثق ، وهذا من باب استعارة المحسوس للمعقول ، لأن من أراد امساك شىء يتعلق بعروته ، فكذا هنا من أراد امساك هذا الدين تعلق بالدلائل الدالة عليه ، ولما كانت دلائل الإسلام أقوى الدلائل وأوضحتها ، لاجرم وصفها بأنها العروة الوثقى

أما قوله (لأنفاصم لها) ففيه مسائل

(المسألة الأولى) الفضم كسر الشىء من غير إبانته ، والأنفاصم مطاوع الفضم ، فضمه
فإنضم ، والمقصود من هذا اللفظ المبالغة ، لأنه إذا لم يكن لها انفصام فان لا يكون لها انقطاع أولى

(المسألة الثانية) قال النحويون : نظم الآية بالعروة الوثقى لـ«لأنفاصم لها» ، والعرب تضمر «التي»
و«الذى» و«من» وتكتفى بصلاتها ، منها قال سلامه بن جندل :
والعاديات أساسى للدماء بها كأن أعناقها أنصاف ترحيب
يريد العاديات التي قال الله (وما منا إلا له مقام معلوم) أى من له

اللَّهُ وَلِيَ الَّذِينَ آمَنُوا يُخْرِجُهُم مِّنَ الظُّلُمَاتِ إِلَى النُّورِ وَالَّذِينَ كَفَرُوا
 أَوْلِيَاؤُهُمُ الطَّاغُوتُ يُخْرِجُونَهُم مِّنَ النُّورِ إِلَى الظُّلُمَاتِ أُولَئِكَ أَصْحَابُ النَّارِ
 هُمْ فِيهَا خَالِدُونَ «٢٥٧»

ثم قال **(والله سميح عالم)** وفيه قوله تعالى :

(القول الأول) أنه تعالى يسمع قول من يتكلم بالشهادتين ، وقول من يتكلم بالكفر ،
 ويعلم ما في قلب المؤمن من الاعتقاد الظاهر ، وما في قلب الكافر من الاعتقاد الخبيث

(والقول الثاني) روى عطا. عن ابن عباس رضي الله عنهما قال : كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يحب إسلام أهل الكتاب من اليهود الذين كانوا حول المدينة ، وكان يسأل الله تعالى ذلك سراً وعلانية فمعنى قوله **(والله سميح عالم)** يريد لدعائك يا محمد بحرصك عليه واجتهدك
 قوله تعالى **(الله ولِيَ الَّذِينَ آمَنُوا يُخْرِجُهُم مِّنَ الظُّلُمَاتِ إِلَى النُّورِ وَالَّذِينَ كَفَرُوا أَوْلِيَاؤُهُمُ الطَّاغُوتُ يُخْرِجُونَهُم مِّنَ النُّورِ إِلَى الظُّلُمَاتِ أُولَئِكَ أَصْحَابُ النَّارِ هُمْ فِيهَا خَالِدُونَ**)

فيه مسألتان :

(المسألة الأولى) **(الولي)** فعيل بمعنى فاعل من قوله : ولِي فلان الشيء يليه ولا ية فهو والـ
 ولـى ، وأصله من الولي الذي هو القرب قال المندى :

وعدت عواد دون ولـيك تشغـب

ومنه يقال : دارـى تـلى دارـها ، أـى تـقرب مـنـها . وـمنـه يـقال للـمحـبـ المـعاـونـ : ولـى . لأنـه يـقربـ
 منهـ بالـحبـ والـنصرـةـ ولاـ يـفارـقـكـ . وـمنـه الـولـى لأنـه يـليـ القـومـ بـالـتـدـيرـ وـالـأـمـرـ وـالـنـهـىـ ، وـمنـه الـمـولـىـ
 وـمنـ ثـمـ قـالـواـ فـيـ خـلـافـ الـوـلـاـيـةـ : العـداـوـةـ . مـنـ عـدـاـ الشـيـءـ إـذـاـ جـاـوـزـهـ ، فـلـأـجـلـ هـذـاـ كـانـتـ الـوـلـاـيـةـ
 خـلـافـ الـعـداـوـةـ .

(المسألة الثانية) احتج أـصحابـناـ بـهـذـهـ الآـيـةـ عـلـىـ أـنـ أـلطـافـ اللـهـ تـعـالـىـ فـيـ حـقـ الـمـؤـمـنـ فـيـماـ
 يـتـعـلـقـ بـالـدـيـنـ ، أـكـثـرـ مـنـ أـلـطـافـهـ فـيـ حـقـ الـكـافـرـ ، بـأـنـ قـالـواـ : الآـيـةـ دـلـتـ عـلـىـ أـنـهـ تـعـالـىـ وـلـىـ
 الـذـيـنـ آـمـنـواـ عـلـىـ التـعـيـنـ ، وـمـعـلـومـ أـنـ الـولـىـ لـلـشـيـءـ هـوـ الـمـتـولـىـ لـمـاـ يـكـونـ سـيـباـ لـصـلـاحـ الـإـنـسـانـ
 وـاسـتـقـامـةـ أـمـرـهـ فـيـ الـغـرـضـ الـمـطـلـوبـ . وـلـأـجـلـهـ قـالـ تـعـالـىـ (يـصـدـونـ عـنـ الـمـسـجـدـ الـحـرـامـ وـمـاـ كـانـواـ

أولياءه إن أولياؤه إلا المتقون) فجعل القيم بعمرارة المسجد ولهم له ، ونفي في الكفار أن يكونوا أولياءه ، فلما كان معنى الولي المتكفل بالصالح . ثم انه تعالى جعل نفسه ولها للمؤمنين على التخصيص . علمنا أنه تعالى تكفل بصالحهم فوق ماتكفل بصالح الكفار ، وعند المعتزلة أنه تعالى سوى بين الكفار والمؤمنين في المداية والتوفيق والآطفاف ، فكان هذه الآية مبطلة لقولهم قالت المعتزلة هذا التخصيص محمول على أحد وجوه : الأول : أن هذا محمول على زيادة الآطفاف كما ذكره في قوله (والذين اهتدوا زادهم هدى) وتقديره من حيث العقل أن الخير والطاعة يدعو بعضه إلى بعض ، وذلك لأن المؤمن إذا حضر مجلسا يحرى فيه الوعظ ، فإنه يلحق قلبه خشوعا وخصوصا وانكسار ، ويكون حاله مفارقا لحال من قبليه بالكفر والمعاصي ، وذلك يدل على أنه يصح في المؤمن من الآطفاف مالا يصح في غيره ، فكان تخصيص المؤمنين بأنه تعالى ولهم مولا على ذلك

﴿والوجه الثاني﴾ أنه تعالى يثيبهم في الآخرة : ويخصهم بالنعيم المقيم ، والاكرام العظيم ، فكان التخصيص محمولا عليه .

﴿والوجه الثالث﴾ وهو أنه تعالى وإن كان ولية للكل بمعنى كونه متكفلا بصالح الكل على السوية ، إلا أن المنتفع بتلك الولاية هو المؤمن ، فصح تخصيصه بهذه الآية كما في قوله (هدى للمتقين)

﴿الوجه الرابع﴾ أنه تعالى ولـ المؤمنين . بمعنى أنه يحبـهم ، والمراد أنه يجب تعظيمـهم (أحـابـ الأصحابـ) عن الأول بأن زيادة الآطفاف متـ أمكنـتـ وجـبتـ عندـكمـ ، ولا يـكونـ اللهـ تعالىـ فيـ حقـ المؤـمنـ الاـ أداءـ الـ واجـبـ ، وهذاـ المعـنىـ يتمـاهـ حـاصلـ فيـ حقـ الكـافـرـ ، بلـ المؤـمنـ فعلـ ماـ لأـجلـهـ استـوجـبـ منـ اللهـ ذلكـ المـزـيدـ منـ اللـطفـ .

وأما السؤال الثاني ، وهو أنه تعالى يثيبـهـ فيـ الآخرـةـ فهوـ أيضـاـ بعيدـ ، لأنـ ذلكـ الشـوابـ وـاجـبـ علىـ اللهـ تعالىـ ، فـولـيـ المؤـمنـ هوـ الذـيـ جـعلـهـ مستـحقـاـ علىـ اللهـ ذلكـ الشـوابـ ، فـيـكونـ ولـيهـ هوـ نفسـهـ ، ولاـ يـكونـ اللهـ هوـ ولـيـاـ لهـ

وأما السؤال الثالث ، وهو أن المنتفع بولاية الله هو المؤمن ، فنقول : هذا الأمر الذي امتاز به المؤمن عن الكافر في باب الولاية صدر من العبد لا من الله تعالى ، فكان ولـ العـبدـ علىـ هـذاـ القـولـ هوـ العـبدـ نفسـهـ لاـ غـيرـ

وأما السؤال الرابع ، وهو أن الولاية هـناـ معـناـهاـ الحـبـةـ ، وـالـجـوابـ : أنـ الحـبـةـ معـناـهاـ إـعـطـاءـ

الثواب ، وذلك هو السؤال الثاني ، وقد أجبنا عنه .

أما قوله تعالى «يخرجهم من الظلمات إلى النور» فقيه مسألة :

«المأساة الأولى» أجمع المفسرون على أن المراد هنام الظلمات والنور : الكفر والإيمان تكون الآية صريحة في أن الله تعالى هو الذي أخرج الإنسان من الكفر ، وأدخله في الإيمان فيلزم أن يكون الإيمان بخلق الله ، لأنه لو حصل بخالق العبد لكان هو الذي أخرج نفسه من الكفر إلى الإيمان ، وذلك ينافي صريح الآية

أجبت المعتزلة عنه من وجهين : الأول : أن الارχاج من الظلمات إلى النور ، محمول على نصب الدلائل ، وارسال الأنبياء ، وإنزال الكتب ، والترغيب في الإيمان بأبلغ الوجوه ، والتحذير عن الكفر بأقصى الوجوه ، وقال القاضي : قد نسب الله تعالى الاضلal إلى الصنم في قوله (رب إهن أضللن كثيراً من الناس) لأجل أن الأصنام سبب بوجه ما الضلال لهم ، فان يضاف الارχاج من الظلمات إلى النور إلى الله تعالى مع قوة الأسباب التي فعلها بنى يؤمن كان أولى

«والوجه الثاني» أن يحمل الارχاج من الظلمات إلى النور ، على أنه تعالى يعدل بهم من النار إلى الجنة ، قال القاضي : هنا أدخل في الحقيقة ، لأن ما يقع من ذلك في الآخرة يكون من فعله تعالى ، فكانه فعله .

والجواب عن الأول من وجهين : أحدهما : أن هذه الإضافة حقيقة في الفعل ، ومجاز في الحث والترغيب ، والأصل حمل اللفظ على الحقيقة . والثاني : أن هذه الترغيبات إن كانت مؤثرة في ترجيح الداعية صار الراوح واجباً ، والمرجوح ممتنعاً ، وحينئذ يبطل قول المعتزلة ، وان لم يكن لها أثر في الترجيح لم يصح تسميتها بالارχاج

وأما السؤال الثاني ، وهو حمل اللفظ على العدول بهم من النار إلى الجنة ، فهو أيضاً مدفوع من وجهين : الأول : قال الواقعى كل ما كان في القرآن (من الظلمات إلى النور) فإنه أراد به الكفر والإيمان ، غير قوله تعالى في سورة الانعام (وجعل الظلمات والنور) فإنه يعني به الليل والنهار ، قال : وجعل الكفر ظلة ، لأنه كالظلمة في المنع من الادراك ، وجعل الإيمان نوراً ، لأنه كالسبب في حصول الادراك .

والجواب الثاني : أن العدول بالمؤمن من النار إلى الجنة ، أمر واجب على الله تعالى عند المعتزلة فلا يجوز حمل اللفظ عليه .

«المأساة الثانية» قوله (يخرجهم من الظلمات إلى النور) ظاهره يقتضي أنهم كانوا في الكفر

م أخرجهم الله تعالى من ذلك الكفر إلى الإيمان ، ثم هبنا قوله
 (القول الأول) أن يجري اللفظ على ظاهره ، وهو أن هذه الآية مختصة بمن كان كافراً ثم
 أسلم ، والقائلون بهذا القول ذكروا في سبب النزول روايات : أحدها : قال مجاهد : هذه الآية
 نزلت في قوم آمنوا بعيسى عليه السلام وقام كفروا به ، فلما بعث الله محمدًا صلى الله عليه وسلم
 آمن به من كفر بعيسى ، وكفر به من آمن بعيسى عليه السلام . وثانيةها : أن الآية نزلت في قوم
 آمنوا بعيسى عليه السلام على طريقة النصارى ، ثم آمنوا بعده بمحمد صلى الله عليه وسلم ، فقد كان
 إيمانهم بعيسى حين آمنوا به ظلمة وكفراً ، لأن القول بالاتحاد كفر ، والله تعالى أخرجهم من
 تلك الظلمات إلى نور الإسلام . وثالثتها : أن الآية نزلت في كل كافر أسلم بمحمد صلى الله عليه وسلم
 (القول الثاني) أن يحمل اللفظ على كل من آمن بمحمد صلى الله عليه وسلم ، سواء كان ذلك
 الإيمان بعد الكفر أو لم يكن كذلك ، وتقريره أنه لا يبعد أن يقال يخرجهم من النور إلى الظلمات
 وإن لم يكونوا في الظلمات البدة . ويدل على جوازه : القرآن والخبر والعرف ، أما القرآن ف قوله
 تعالى (وَكُنْتُمْ عَلَى شِفَاعَةِ حَفْرَةٍ مِّنَ النَّارِ فَانْقَذَكُمْ مِّنْهَا) ومعلوم أنهم ما كانوا فقط في النار . وقال (فَلَمَّا
 آمَنُوا كَشَفْنَا عَنْهُمْ عَذَابَ الْخَزْرِ) ولم يكن نزل بهم عذاب البدة ، وقال في قصة يوسف عليه السلام (تركت
 ملة قوم لا يؤمرون بالله) ولم يكن فيها فقط ، وقال (وَمِنْكُمْ مَنْ يَرِدُ إِلَى أَرْذَلِ الْعُمُرِ) وما كانوا فيه
 فقط ، وأما الخبر فروى أنه صلى الله عليه وسلم سمع انسانا قال : أشهد أن لا إله إلا الله . فقال على
 الفطرة . فلما قال : أشهد أن محمداً رسول الله ، قال خرج من النار . ومعلوم أنه ما كان فيها ، وروى
 أيضاً أنه صلى الله عليه وسلم أقبل على أصحابه فقال : تهافتون في النار تهافت الجناد ، وهذا أنا
 آخذ بمحرككم ، ومعلوم أنهم ما كانوا متفاقفين في النار ، وأما العرف فهو أن الأب إذا أتفق كل ماله
 فالابن قد يقول له : أخرجتني من مالك أى لم تجعل لي فيه شيئاً ، لا أنه كان فيه ثم أخرج منه .
 وتحقيقه أن العبد لو خلا عن توفيق الله تعالى لوقع في الظلمات . فصار توفيقه تعالى سبباً لدفع تلك
 الظلمات عنه ، وبين الدفع والرفع مشابهة ، فهذا الطريق يحوز استعمال الخروج والابعاد في معنى
 الدفع والرفع والله أعلم .

أما قوله تعالى (وَالَّذِينَ كَفَرُوا أُولَئِكُمُ الظَّاغُونُ) فاعلم أنه ترأّس الحسن (أولئك هم الطواغيت)
 واحتاج بقوله تعالى بعده (يخرجونهم) إلا أنه شاذ مخالف للمصحف وأيضاً قد يبينا في اشتقاء
 هذا اللفظ أنه مفرد لاجمع .

أما قوله تعالى (يخرجونهم من النور إلى الظلمات) فقد استدللت المعتزلة بهذه الآية على أن الكفر

أَلَمْ تَرِ إِلَى الَّذِي حَاجَ إِبْرَاهِيمَ فِي رَبِّهِ أَنَّ آتَاهُ اللَّهُ الْمَلْكَ إِذْ قَالَ إِبْرَاهِيمُ
 رَبِّي الَّذِي يُحِيٌّ وَيُمِيتُ قَالَ أَنَا أَحِيٌّ وَأَمِيتُ قَالَ إِبْرَاهِيمُ فَإِنَّ اللَّهَ يَأْتِي بِالشَّمْسِ
 مِنَ الْمَشْرُقِ فَأَتَ بِهَا مِنَ الْمَغْرِبِ فَبَهَتَ الَّذِي كَفَرَ وَاللَّهُ لَا يَهْدِي الْقَوْمَ
 الظَّالِمِينَ «٢٥٨» أَوْ كَالَّذِي مَرَ عَلَى قَرْيَةٍ وَهِيَ خَاوِيَّةٌ عَلَى عُرُوشَهَا قَالَ أَنِي
 يُحِيٌّ هَذِهِ اللَّهُ بَعْدَ مَوْتِهَا فَامْاتَهُ اللَّهُ مائَةً عَامًا ثُمَّ بَعْثَهُ قَالَ كَمْ لَبَثْتَ قَالَ لَبَثْتُ يَوْمًا
 أَوْ بَعْضَ يَوْمٍ قَالَ بَلْ لَبَثْتَ مائَةً عَامًا فَانْظُرْ إِلَى طَعَامَكَ وَشَرَابَكَ لَمْ يَتَسَنَّهُ
 وَانْظُرْ إِلَى حَمَارَكَ وَلَنْجَعَلَكَ آيَةً لِلنَّاسِ وَانْظُرْ إِلَى الْعِظَامِ كَيْفَ نُنْشِزُهَا ثُمَّ

ليس من الله تعالى ، قالوا : لأنَّه تعالى أضافه إلى الطاغوت مجازاً بالاتفاق ، لأنَّ المراد من الطاغوت على أظهر الأقوال هو الصنم ويتأكّد هذا بقوله تعالى (ربَّ اهْنَمَ أَضْلَلَنَ كَثِيرًا مِنَ النَّاسِ) فأضاف الأضلال إلى الصنم ، وإذا كانت هذه الإضافة بالاتفاق يلتفنا وينسّكم مجازاً ، خرجت عن أن تكون حجة لكم

ثُمَّ قال تعالى (أُولَئِكَ أَصْحَابُ النَّارِ هُمْ فِيهَا خَالِدُونَ) يحتمل أن يرجع ذلك إلى الكفار فقط ، ويحتمل أن يرجع إلى الكفار والطواويث معاً ، فيكون زجراً للكلّ ووعيداً ، لأنَّ لفظ (أُولَئِكَ) إذا كان جمعاً وصح رجوعه إلى كلا المذكورين ، وجب رجوعه اليهما معاً ، والله تعالى أعلم بالصواب

قوله تعالى «أَلَمْ تَرِ إِلَى الَّذِي حَاجَ إِبْرَاهِيمَ فِي رَبِّهِ أَنَّ آتَاهُ اللَّهُ الْمَلْكَ إِذْ قَالَ إِبْرَاهِيمُ رَبِّي الَّذِي
 يُحِيٌّ وَيُمِيتُ قَالَ أَنَا أَحِيٌّ وَأَمِيتُ قَالَ إِبْرَاهِيمُ فَإِنَّ اللَّهَ يَأْتِي بِالشَّمْسِ
 فَبَهَتَ الَّذِي كَفَرَ وَاللَّهُ لَا يَهْدِي الْقَوْمَ الظَّالِمِينَ أَوْ كَالَّذِي مَرَ عَلَى قَرْيَةٍ وَهِيَ خَاوِيَّةٌ عَلَى عُرُوشَهَا قَالَ
 أَنِي يُحِيٌّ هَذِهِ اللَّهُ بَعْدَ مَوْتِهَا فَامْاتَهُ اللَّهُ مائَةً عَامًا ثُمَّ بَعْثَهُ قَالَ كَمْ لَبَثْتَ قَالَ لَبَثْتُ يَوْمًا أَوْ بَعْضَ يَوْمٍ
 بَلْ لَبَثْتَ مائَةً عَامًا فَانْظُرْ إِلَى طَعَامَكَ وَشَرَابَكَ لَمْ يَتَسَنَّهُ وَانْظُرْ إِلَى حَمَارَكَ وَلَنْجَعَلَكَ آيَةً لِلنَّاسِ وَانْظُرْ

نَكْسُوهَا لَمَّا تَبَيَّنَ لَهُ قَالَ أَعْلَمُ أَنَّ اللَّهَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ «٢٥٩»

إلى العظام كيف ننشرها ثم نكسوها لمن فلما تبين له قال أعلم أن الله على كل شيء قادر)
اعلم أنه تعالى ذكر هنا قصصاً ثلاثة : الأولى منها في بيان ثبات العلم بالصانع ، والثانية والثالثة
في ثبات الحشر والنشر والبعث ، والقصة الأولى مناظرة إبراهيم صلى الله عليه وسلم مع ملك زمانه
وهي هذه الآية التي نحن في تفسيرها فنقول :

أما قوله تعالى (أَلَمْ تَرَ إِلَى فَلَانَ كَيْفَ يَصْنَعُ . مَعْنَاهُ : هَلْ رَأَيْتَ كَفْلَانَ فِي صَنْعِهِ كَذَا
وَهِيَ كَا يُقَالُ : أَلَمْ تَرَ إِلَى فَلَانَ كَيْفَ يَصْنَعُ . فَهِيَ كَلِمَةٌ يَوْقِفُ بِهَا الْمُخَاطِبُ عَلَى تَعْجِبٍ مِّنْهَا ، وَلِفَظُهَا لِفْظُ الْاسْتِفْهَامِ
أَمَا قَوْلُهُ (إِلَى الَّذِي حَاجَ إِبْرَاهِيمَ فِي رَبِّهِ) فَقَالَ مُجَاهِدٌ : هُوَ نَرْوَذُ بْنُ كَنْيَانَ ، وَهُوَ أَوَّلُ مَنْ
تَجَبَّرَ وَادْعَى الرِّبُوبِيَّةَ ، وَأَخْتَلَفُوا فِي وَقْتِ هَذِهِ الْحَاجَةِ قَيْلٌ : أَنَّهُ عِنْدَ كَسْرِ الْأَصْنَامِ قَبْلِ الْالْقَاءِ فِي
النَّارِ عَنْ مُقَاتَلٍ ، وَقَيْلٌ : بَعْدَ إِلْقَائِهِ فِي النَّارِ ، وَالْمُحَاجَةِ الْمُغَالِبَةِ ، يَقَالُ : حَاجَتْهُ فَجَجَتْهُ ، أَيْ غَالَبَتْهُ
فَغَلَبَتْهُ ، وَالضَّمِيرُ فِي قَوْلِهِ (فِي رَبِّهِ) يَحْتَمِلُ أَنَّ يَعُودَ إِلَى إِبْرَاهِيمَ ، وَيَحْتَمِلُ أَنَّ يَرْجِعَ إِلَى الطَّاعُونِ ،
وَالْأَوْلُ أَظَهَرَ ، كَمَا قَالَ (وَحَاجَهُ قَوْمُهُ قَالَ أَتَحَاجُونِي فِي اللَّهِ) وَالْمَعْنَى وَحَاجَهُ قَوْمُهُ فِي رَبِّهِ
أَمَا قَوْلُهُ (أَنْ آتَاهُ اللَّهُ الْمَلْكُ) فَأَعْلَمُ أَنَّ فِي الْآيَةِ قَوْلَيْنِ : الْأَوْلُ : أَنَّ الْهَاءَ فِي آتَاهُ عَائِدٌ إِلَى
إِبْرَاهِيمَ ، يَعْنِي أَنَّ اللَّهَ تَعَالَى آتَى إِبْرَاهِيمَ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ الْمَلْكَ ، وَاحْبَبُوا عَلَى هَذَا الْقَوْلِ بِوَجْهِهِ
الْأَوْلُ : قَوْلُهُ تَعَالَى (فَقَدْ آتَيْنَا آلَ إِبْرَاهِيمَ الْكِتَابَ وَالْحِكْمَةَ وَآتَيْنَاهُمْ مِّلْكًا عَظِيمًا) أَيْ سُلْطَانًا بِالنَّبِيَّةِ ،
وَالْقِيَامِ بِدِينِ اللَّهِ تَعَالَى . وَالثَّانِي : أَنَّهُ تَعَالَى لَا يَجُوزُ أَنْ يُؤْتَى الْمَلْكُ الْكُفَّارَ ، وَيُدْعَى الرِّبُوبِيَّةُ
لِنَفْسِهِ . وَالثَّالِثُ : أَنْ عُودَ الضَّمِيرِ إِلَى أَقْرَبِ الْمَذْكُورَيْنِ وَاجِبٌ ، وَإِبْرَاهِيمَ أَقْرَبُ الْمَذْكُورَيْنِ إِلَى
هَذَا الضَّمِيرِ ، فَوْجَبَ أَنْ يَكُونَ هَذَا الضَّمِيرُ عَائِدًا إِلَيْهِ ، وَالْقَوْلُ الثَّانِي ، وَهُوَ قَوْلُ جَمِيعِ الْمُفَسِّرِيْنِ :
أَنَّ الضَّمِيرَ عَائِدٌ إِلَى ذَلِكَ الْإِنْسَانِ الَّذِي حَاجَ إِبْرَاهِيمَ

وَأَجَابُوا عَنِ الْحِجَةِ الْأَوَّلِيَّةِ بِأَنَّ هَذِهِ الْآيَةَ دَالَّةٌ عَلَى حَصْوَلِ الْمَلْكِ لِآلِ إِبْرَاهِيمَ ، وَلَيْسَ فِيهَا
دَالَّةٌ عَلَى حَصْوَلِ الْمَلْكِ لِإِبْرَاهِيمَ عَلَيْهِ السَّلَامُ
وَعَنِ الْحِجَةِ الثَّانِيَّةِ بِأَنَّ الْمَرَادَ مِنَ الْمَلْكِ هُنْدَنَا التَّكَبِينَ وَالْقَدْرَةِ وَالْبَسْطَةِ فِي الدِّينِ ، وَالْحُسْنَ يَدُلُّ
عَلَى أَنَّهُ تَعَالَى قَدْ يَعْطِي الْكَافِرَ هَذَا الْمَعْنَى ، وَأَيْضًا فَلَمْ لَا يَجُوزُ أَنْ يَقَالُ : أَنَّهُ تَعَالَى أَعْطَاهُ الْمَلْكَ حَالَ
مَا كَانَ مُؤْمِنًا ، ثُمَّ أَنَّهُ بَعْدَ ذَلِكَ كَفَرَ بِاللَّهِ تَعَالَى
وَعَنِ الْحِجَةِ الثَّالِثَّةِ بِأَنَّ إِبْرَاهِيمَ عَلَيْهِ السَّلَامُ وَإِنْ كَانَ أَقْرَبُ الْمَذْكُورَيْنِ إِلَيْهِ الْأَرْوَاهِيَّاتِ الْكَثِيرَةِ

واردة بأن الذى حاج إبراهيم كان هو الملك ، فعود الضمير إليه أولى من هذه الجهة ، ثم احتاج القائلون بهذا القول على مذهبهم من وجوه : الأول : أن قوله تعالى (أن آتاه الله الملك) يحتمل تأويلاً ثلاثة ، وكل واحد منها يصح إذا قلنا : الضمير عائد إلى الملك لا إلى إبراهيم ، وأحد تلك التأويلات أن يكون المعنى حاج إبراهيم في ربه لأجل أن آتاه الله الملك ، على معنى أن إيتاء الملك أبطره وأورثه الكبر والعتو ، فاج لذاك ، ومعلوم أن هذا إنما يليق بالملك العاتى وانتأويل الثاني أن يكون المعنى أنه جعل مجاجته في ربه شكررا على أن آتاه ربه الملك ، كما يقال : عادنى فلان لأنى أحسنت إليه ، يريد أنه عكس ما يجب عليه من الموالاة لأجل الإحسان ، ونظيره قوله تعالى (وتحملون رزقكم أنكم تكتذبون) وهذا التأويل أيضاً لا يليق بالنبي ، فإنه يجب عليه إظهار المجاجة قبل حصول الملك وبعده أما الملك العاتى فإنه لا يليق به إظهار هذا العتو الشديد إلا بعد أن يحصل الملك العظيم له ، فثبت أنه لا يستقيم لقوله (أن آتاه الله الملك) معنى وتأويل إلا إذا حملناه على الملك العاتى

«الحججة الثانية» أن المقصود من هذه الآية بيان كمال حال إبراهيم صلى الله عليه وسلم في إظهار الدعوة إلى الدين الحق ، ومتى كان الكافر سلطاناً مهيباً ، وابراهيم ما كان ملكاً ، كان هذا المعنى أتم مما إذا كان إبراهيم ملكاً ، وما كان الكافر ملكاً ، فوجب المصير إلى ما ذكرنا

«الحججة الثالثة» ما ذكره أبو بكر الأصم ، وهو أن إبراهيم صلى الله عليه وسلم لو كان هو الملك لما قدر الكافر أن يقتل أحد الرجلين ويستبق الآخر ، بل كان إبراهيم صلى الله عليه وسلم يمنعه منه أشد منع ، بل كان يجب أن يكون كالمجأ إلى أن لا يفعل ذلك ، قال القاضي : هذا الاستدلال ضعيف ، لأنه من المحتمل أن يقال : إن إبراهيم صلى الله عليه وسلم كان ملكاً وسلطاناً في الدين والمتمكن من إظهار المعجزات ، وذلك الكافر كان ملكاً مسلطاً قادراً على الظلم ، فلهذا السبب أمكنه قتل أحد الرجلين ، وأيضاً فيجوز أن يقال إنما قتل أحد الرجلين قوداً ، وكان الاختيار إليه ، واستبقى الآخر ، إما لأنه لقتل عليه أو بذل الديمة واستبقاه

وأيضاً قوله **(أنا أحيي وأميت)** خبر ووعد ، ولا دليل في القرآن على أنه فعله ، فهذا ما يتعلق بهذه المسألة

أما قوله تعالى **(إذ قال إبراهيم رب الذي يحيى ويميت)** ففيه مسائل **«المسألة الأولى»** الظاهر أن هذا جواب سؤال سابق غير مذكور ، وذلك لأن من المعلوم أن الأنبياء عليهم السلام بعثوا للدعوة ، والظاهر أنه متى أدعى الرسالة ، فإن المنكر يطالبه

بابات أن للعالم إلها ، ألا ترى أن موسى عليه السلام لما قال (أني رسول رب العالمين ، قال فرعون وما رب العالمين) فاحتاج موسى عليه السلام على اثبات الالهية بقوله (رب السموات والأرض) فكذا هنا الظاهر أن إبراهيم ادعى الرسالة . فقال نمرود : من ربك ؟ فقال إبراهيم : رب الذي يحيى ويميت ، إلا أن تلك المقدمة حذفت ، لأن الواقعية تدل عليها

(المسألة الثانية) دليل إبراهيم عليه السلام كان في غاية الصحة ، وذلك لأنه لا سبيل إلى معرفة الله تعالى إلا بواسطة أفعاله التي لا يشارك فيها أحد من القادرین ، والاحياء والاماتة كذلك ، لأن الخلق عاجزون عنهما ، والعلم بعد الاختيار ضروري . فلا بد من مؤثر آخر غير هؤلاء القادرین الذين تراهم ، وذلك المؤثر اما أن يكون موجبا أو محتملا ، والأول باطل ، لأنه يلزم من دوامه دوام الآخر ، فكان يجب أن لا يتبدل الاحياء بالاماتة ، وأن لا تتبدل الاماتة بالاحياء ، والثاني وهو أنا نرى في الحيوان أعضاء مختلفة في الشكل والصفة والطبيعة والخاصية ، وتأثير المؤثر الموجب بالذات لا يكون كذلك ، فعلينا أنه لا بد في الاحياء والاماتة من موجود آخر يؤثر على سبيل القدرة ، والاختيار في إحياء هذه الحيوانات وفي إماتتها ، وذلك هو الله سبحانه وتعالى ، وهو دليل متين قوى ذكره الله سبحانه وتعالى في مواضع في كتابه كقوله (ولقد خلقنا الانسان من سلالة من طين) إلى آخره ، وقوله (لقد خلقنا الانسان في أحسن تقويم ثم رددناه أسفلا سافلين) وقال تعالى (الذى خلق الموت والحياة)

(المسألة الثالثة) لسائل أن يقول : أنه تعالى قدم الموت على الحياة في آيات منها قوله تعالى (كيف تكفرون بالله وكتنتم أمواتا فأحياكم) وقال (الذى خلق الموت والحياة) وحكي عن إبراهيم أنه قال في ثنائه على الله تعالى (والذى يحيى ثم يحيى) فلا يلى سبب قدم في هذه الآية ذكر الحياة على الموت ، حيث قال (رب الذي يحيى ويميت)

والجواب : لأن المقصود من ذكر الدليل إذا كان هو الدعوة إلى الله تعالى وجب أن يكون الدليل في غاية الوضوح ، ولا شك أن عجائب الخلقة حال الحياة أكثر ، واطلاع الانسان عليها أتم ، فلا جرم وجب تقديم الحياة هنا في الذكر
أما قوله تعالى **«قال أنا أحي وأميت»** فقيه مسائل

(المسألة الأولى) يروى أن إبراهيم عليه السلام لما احتاج بتلك الحجة ، دعا ذلك الملك الكافر شخصين ، وقتل أحدهما ، واستبقى الآخر ، وقال : أنا أيضا أحي وأميت ، هذا هو المنسوق في التفسير . وعندى أنه بعيد ، وذلك لأن الظاهر من حال إبراهيم أنه شرح حقيقة الاحياء وحقيقة

الإمامية على الوجه الذي لخصناه في الاستدلال ، ومتى شرحه على ذلك الوجه امتنع أن يشتبه على العاقل الإمامية والاحياء على ذلك الوجه بالإمامية والاحياء بمعنى القتل وتركه . ويبعده المجمع العظيم أن يكونوا في المخاوف بحيث لا يعرفون هذا القدر من الفرق ، والمراد من الآية والله أعلم شيء آخر . وهو أن إبراهيم صل الله عليه وسلم لما احتاج بالاحياء والإمامية من الله قال المنكر ، تدعى الاحياء والإمامية من الله ابتداء من غير واسطة الأسباب الأرضية والأسباب السماوية ، أو تدعى صدور الاحياء والإمامية من الله تعالى بواسطة الأسباب الأرضية والأسباب السماوية ، أما الأول فلا سيل إليه ، وأما الثاني فلا يدل على المقصود لأن الواحدمنا يقدر على الاحياء والإمامية بواسطة سائر الأسباب ، فان الجماع قد يفضي إلى الولد الحي بواسطه الأسباب الأرضية والسماوية ، وتناول السم قد يفضي إلى الموت ، فلما ذكر هرود هذا السؤال على هذا الوجه أجاب إبراهيم عليه السلام بأن قال : «بِأَنَّ الْحَيَاةَ وَالْإِمَامَةَ حَصَلَ مِنَ اللَّهِ تَعَالَى بِوَاسْطَةِ الاتِّصالَاتِ الْفَلَكِيَّةِ إِلَّا أَنَّهُ لَابْدَ لِتَلْكَ الاتِّصالَاتِ وَالْحَرْكَاتِ الْفَلَكِيَّةِ مِنْ فَاعِلٍ مُدْبِرٍ ، فَإِذَا كَانَ الْمُدْبِرُ لِتَلْكَ الْحَرْكَاتِ الْفَلَكِيَّةِ هُوَ اللَّهُ تَعَالَى ، كَانَ الْحَيَاةَ وَالْإِمَامَةَ الْحَاصِلَانِ بِوَاسْطَةِ تَلْكَ الْحَرْكَاتِ الْفَلَكِيَّةِ أَيْضًا مِنَ اللَّهِ تَعَالَى ، وَأَمَّا الْحَيَاةَ وَالْإِمَامَةَ الصَّادِرَانِ عَلَى الْبَشَرِ بِوَاسْطَةِ الأَسْبَابِ الْفَلَكِيَّةِ وَالْعَنْصُرِيَّةِ فَلَيَسْتَ كَذَلِكَ ، لَأَنَّهُ لَا قَدْرَةَ لِلْبَشَرِ عَلَى الاتِّصالَاتِ الْفَلَكِيَّةِ ، فَظَهَرَ الْفَرْقُ

وإذا عرفت هذا فقوله (إن الله يأتي بالشمس من المشرق) ليس دليلاً آخر ، بل تمام الدليل الأول ، و معناه : انه وإن كان الاحياء والإمامية من الله بواسطة حركات الأفلاك ، إلا أن حركات الأفلاك من الله ، فكان الاحياء والإمامية أيضاً من الله تعالى ، وأما البشر فإنه وإن صدر منه الاحياء والإمامية بواسطة الاستعارة بالأسباب السماوية والأرضية ، إلا أن تلك الأسباب ليست واقعة بقدرتهم ، فثبتت أن الاحياء والإمامية الصادرين عن البشر ليست على ذلك الوجه ، وأنه لا يصلح نقضاً عليه ، فهذا هو الذي اعتقده في كيفية جريان هذه الملاحظة ، لا ما هو المشهور عند الكل ،
وَالله أعلم بحقيقة الحال

(المسألة الثانية) أجمع القراء على إسقاط ألف «أنا» في الوصل في جميع القرآن ، إلا ماروى عن نافع من إثباته عند استقبال الهمزة ، وال الصحيح ما عليه الجمهور ، لأن ضمير المتكلم هو «أنا» وهو الهمزة والنون ، فأما ألفاً فاما تلحقها في الوقف ، كما تلحق الهاء في سكوته للوقف ، وكما ان هذه الهاء تسقط عند الوصل ، فكذا هذه ألف تسقط عند الوصل ، لأن ما يتصل به يقوم مقامه ، ألا ترى أن همزة الوصل إذا اتصلت الكلمة التي هي فيها بشيء سقطت ولم تثبت ، لأن

ما يتصل به يتوصل به الى النطق بما بعد الهمزة فلا ثبت الهمزة ، فكذا الألف في «أنا» والباء التي في الوقف يجب سقوطها عند الوصل ، كما يجب سقوط الهمزة عند الوصل أما قوله تعالى «قال إبراهيم فان الله يأتي بالشمس من المشرق فأت بها من المغرب» فاعلم أن للناس في هذا المقام طريقين : الأول : وهو طريقة أكثر المفسرين ، أن إبراهيم عليه السلام لما رأى من نمروذ أنه ألقى تلك الشبهة عدل عن ذلك الى دليل آخر أوضح منه ، فقال (ان الله يأتي بالشمس من المشرق فأت بها من المغرب) فزعم أن الانتقال من دليل الى دليل آخر أوضح منه جائز للمسند

فإن قيل : هلا قال نمروذ : فليأت ربكم بها من المغرب ؟

قلنا : الجواب من وجهين : أحدهما : أن هذه الحاجة كانت مع إبراهيم بعد إلقاءه في النار وخروجه منها سالما ، فعلم أن من قدر على حفظ إبراهيم في تلك النار العظيمة من الاحتراق يقدر على أن يأتي بالشمس من المغرب ، والثاني : أن الله خذه وأنساه لإيراد هذه الشبهة نصرة لنبيه عليه السلام

«والطريق الثاني» وهو الذي قال به المحققون : إن هذا ما كان انتقالا من دليل الى دليل آخر بل الدليل واحد في الموضوعين ، وهو أنا نرى حدوث أشياء لا يقدر الخلق على إحداثها فلابد من قادر آخر يتولى إحداثها ، وهو الله سبحانه وتعالى ، ثم ان قولنا : نرى حدوث أشياء لا يقدر الخلق على إحداثها أمثلة ، منها الأحياء والأماتة ، ومنها السحاب والرعد والبرق ، ومنها حرارات الفلاك والكواكب والمستند لا يجوز له أن ينتقل من دليل الى دليل آخر لكن إذا ذكر لا يوضح كلام مثلاً فلهأن ينتقل من ذلك المثال الى مثال آخر ، فكان مافعله إبراهيم من باب ما يكون الدليل واحد الا أنه يقع الانتقال عند إيضاحه من مثال إلى مثال آخر ، وليس من باب ما يقع الانتقال من دليل الى دليل آخر ، وهذا الوجه أحسن من الأول وأليق بكلام أهل التحقيق منه ، والاشكال عليهمما من وجوه : الأول : أن صاحب الشبهة إذا ذكر الشبهة ووقعت تلك الشبهة في الأسماع ، وجب على الحق القادر على الجواب أن يذكر الجواب في الحال إزالة لذلك التلبيس والجهل عن العقول ، فلما طعن الملك الكافر في الدليل الأول أو في المثال الأول بتلك الشبهة . كان الاشتغال بازالة تلك الشبهة واجبا مضيقا ، فكيف يليق بالمعصوم أن يترك ذلك الواجب

«والاشكال الثاني» أنه لما أورد المبطل ذلك السؤال ، فإذا ترك الحق الكلام الأول ، وانتقل الى كلام آخر ، أو هم أن كلام الأول كان ضعيفا ساقطا وأنه ما كان عالما بضعفه ، وأن

ذلك البطل علم وجه ضعفه وكونه ساقطاً ، وأنه كأنه عالماً بضعفه ففيه عليه وهذا ربما يوجب سقوط وقع الرسول وحقارة شأنه وأنه غير جائز

(والأشكال الثالث) وهو أنه وإن كان يحسن الانتقال من دليل إلى دليل ، أو من مثال إلى مثال ، لكنه يجب أن يكون المتنقل إليه أوضح وأقرب ، وهبنا ليس الأمر كذلك ، لأن جنس الأحياء لا قدرة للخلق عليه ، وإما جنس تحريك الأجسام فللخاق قدرة عليه ، ولا يبعد في العقل وجود ملك عظيم في الجنة أعظم من السموات ، وأنه هو الذي يكون محركاً للسموات ، وعلى هذا التقدير الاستدلال بالاحياء والاماته على وجود الصانع أظهر وأقوى من الاستدلال بظهور الشمس على وجود الصانع فكيف يليق بالنبي المعصوم أن ينتقل من الدليل الأوضح الأظهر إلى الدليل الخفي الذي لا يكون في نفس الأمر قوياً

(والأشكال الرابع) أن دلالة الاحياء والاماته على وجود الصانع أقوى من دلالة طلوع الشمس عليه ، وذلك لأننا نرى في ذات الإنسان وصفاته تبدلات واختلافات ، وانتبدل قوي الدلالة على الحاجة إلى المؤثر القادر ، أما الشمس فلا نرى في ذاتها تبدلاً ، ولا في صفاتها تبدلاً ، ولا في منهج حركاتها تبدلاً البتة ، فكانت دلالة الاحياء والاماته على الصانع أقوى ، فكان العدول منه إلى طلوع الشمس انتقالاً من الأقوى الأجل ، إلى الأخفى الأضعف ، وأنه لا يجوز

(والأشكال الخامس) أن نروذ لـ إبراهيم يستح من معارضته الاحياء والاماته الصادرين عن الله تعالى بالقتل والتخلية فكيف يؤمن منه عند استدلال إبراهيم بظهور الشمس أن يقول : طلوع الشمس من المشرق مني ، فإن كان لك إله فقل له حتى يطلعها من المغرب ، وعند ذلك التزم المحققون من المفسرين ذلك ، فقالوا : انه لو أورد هذا السؤال لكان من الواجب أن تطلع الشمس من المغرب ، ومن المعلوم أن الاشتغال باظهار فساد سؤاله في الاحياء والاماته أسهل بكثير من التزام اطلاع الشمس من المغرب ، فبنقدير أن يحصل طلوع الشمس من المغرب ، إلا أنه يكون الدليل على وجود الصانع هو طلوع الشمس من المغرب ، ولا يكون طلوع الشمس من المشرق دليلاً على وجود الصانع ، وحيئنذا يصير دليله الثاني ضائعاً ، كما صار دليله الأول ضائعاً ، وأيضاً فـ الدليل الذي حمل إبراهيم عليه السلام على أن ترك الجواب عن ذلك السؤال الركيك ، والتزم الانقطاع ، واعترف بالحاجة إلى الانتقال إلى تمسك بدليل لا يمكنه تمثيله إلا بالتزام طلوع الشمس من المغرب ، وبنقدير أن يأتي باطلاع الشمس من المغرب ، فإنه يضيع دليله الثاني كما ضاع الأول ومن المعلوم أن التزام هذه المحدورات لا يليق بأقل الناس علماً فضلاً عن أفضل العقولاء وأعلم

العلماء ، فظاهر بهذا أن هذا التفسير الذى أجمع المفسرون عليه ضعيف ، وأما الوجه الذى ذكرناه فلا يتوجه عليه شيء من هذه الاشكالات ، لأننا نقول : لما احتج إبراهيم عليه السلام بالاحياء والاماته أورد الخصم عليه سؤالاً لا يليق بالعقلاء ، وهو أنك إذا ادعيت الاحياء والاماته لا بواسطة ، فذلك لا تجده إلى إثباته سبيلاً ، وان ادعنت حصولها بواسطة حركات الأفلاك فنظيره أو ما يقرب منه حاصل للبشر ، فأجاب إبراهيم عليه السلام بأن الاحياء والاماته وان حصلوا بواسطة حركات الأفلاك ، لكن تلك الحركات حصلت من الله تعالى ، وذلك لا يقدح في كون الاحياء والاماته من الله تعالى ، بخلاف الخلق فإنه لا قدرة لهم على تحريكات الأفلاك ، فلا جرم لا يكون الاحياء والاماته صادرين منهم ، ومتى حملنا الكلام على هذا الوجه لم يكن شيء من المذورات المذكورة لازماً عليه ، والله أعلم بحقيقة كلامه

أما قوله تعالى «فبئت الذي كفر» فالمعنى : فيقبق مغلوباً لا يجد مقلاً . ولا المسألة جواباً ، وهو كقوله (بل تأتيهم بخطة قبتهنـم فلا يستطيعون ردهـا) قال الواحدـي : وفيه ثلاث لغات : بهـتـ الرجل فهو مبهـوتـ ، وبـهـتـ وبـهـتـ . قال عروـة العـذرـي :

فـا هـو الـأـن أـرـاـهـا بـخـاءـةـ فـأـبـهـتـ حـتـىـ مـاـ كـادـ أـجـيـبـ

أـىـ أـتـحـيـرـ وـأـسـكـتـ

ثم قال «والله لا يهدى القوم الظالـمينـ» وتأـولـهـ عـلـىـ قولـنـاـ ظـاهـرـ ، أمـاـ المـعـتـلـةـ فـقـالـ القـاضـيـ : يـحـتـمـلـ وـجـوهـاـ : مـنـهـ أـنـ لـاـ يـهـدـيـهـمـ لـظـالـمـهـمـ وـكـفـرـهـمـ لـلـحـجـاجـ وـلـاـ حـقـ كـاـ يـهـدـيـ المؤـمـنـ فـانـهـ لـاـ بـدـ فيـ الكـافـرـ مـنـ أـنـ يـعـجـزـ وـيـنـقـطـعـ

وأقول : هذا ضعيف ، لأن قوله لا يهـدـيـهـمـ للـحـجـاجـ ، اـنـاـ يـصـحـ حـيـثـ يـكـونـ الـحـجـاجـ وـجـودـاـ وـلـاـ حـجـاجـ عـلـىـ الـكـفـرـ ، فـكـيـفـ يـصـحـ أـنـ يـقـالـ : اـنـ اللهـ تـعـالـىـ لـاـ يـهـدـيـهـمـ إـلـيـهـ ، قـالـ القـاضـيـ : وـمـنـهـ أـنـ يـرـيدـ أـنـ لـاـ يـهـدـيـهـمـ لـرـيـادـاتـ الـأـلـاطـافـ مـنـ حـيـثـ اـنـهـ بـالـكـفـرـ وـالـظـلـمـ سـدـواـ عـلـىـ أـنـفـسـهـمـ طـرـيقـ الـاتـفـاعـ بـهـ

وأقول : هذا أيضاً ضعيف ، لأن تلك الزيادات إذا كانت في حـقـهمـ مـعـتـلـةـ عـقـلـاـ لمـ يـصـحـ أـنـ يـقـالـ : اـنـ اللهـ تـعـالـىـ لـاـ يـهـدـيـهـمـ ، كـاـ لـاـ يـقـالـ : اـنـ اللهـ تـعـالـىـ يـحـمـعـ بـيـنـ الصـدـنـيـنـ فـلـاـ يـحـمـعـ بـيـنـ الـوـجـودـ وـالـعـدـمـ قـالـ القـاضـيـ : وـمـنـهـ أـنـهـ تـعـالـىـ لـاـ يـهـدـيـهـمـ إـلـىـ الـثـوـابـ فـيـ الـآـخـرـةـ وـلـاـ يـهـدـيـهـمـ إـلـىـ الـجـنـةـ

وأقول هذا أيضاً ضعيف لأن المذكور هـنـاـ أمرـ الاستـدـلـالـ وـتـحـصـيلـ الـعـرـفـةـ ، وـلـمـ يـجـرـ لـلـجـنـةـ ذـكـرـ . فـيـعـدـ صـرـفـ الـلـفـظـ إـلـىـ الـجـنـةـ ، بـلـ أـقـولـ : الـلـائـقـ بـسـيـاقـ الـآـيـةـ أـنـ يـقـالـ : اـنـ اللهـ تـعـالـىـ لـاـ بـيـنـ أـنـ

الدليل كان قد بلغ في الظهور واللحجة إلى حيث صار المبطل كالمبهوت عند سماعه ، إلا أن الله تعالى لم يقدر له الاهتمام ، لم ينفعه ذلك الدليل الظاهر ، ونظير هذا التفسير قوله (ولو أتنا زلنا عليهم الملائكة وكلهم الموتى وحشرنا عليهم كل شيء قبل ما كانوا ليؤمنوا إلا أن يشاء الله)

القصيدة الثانية

ومقصود منها إثبات المعاد ، قوله تعالى (أو كالمى مر على قرية وهي خاوية على عروشها) وفي الآية مسائل :

﴿المسألة الأولى﴾ اختلاف النحوين في إدخال الكاف في قوله (أو كالمى) وذكره فيه ثلاثة أوجه : الأول : أن يكون قوله (ألم تر إلى الذي حاج إبراهيم) في معنى (ألم تر كالمى حاج إبراهيم) وتكون هذه الآية معطوفة عليه ، والتقدير :رأيت كالمى حاج إبراهيم ، أو كالمى مر على قرية . فيكون هذا عطفاً على المعنى ، وهو قول الكسائي والفراء وأبي على الفارسي ، وأكثر النحوين قالوا : ونظيره من القرآن قوله تعالى (قل لمن الأرض ومن فيها إن كنتم تعلمون سيقولون لله) ثم قال (من رب السموات السبع ورب العرش العظيم سيقولون لله) فهذا عطف على المعنى ، لأن معناه : لمن السموات ؟ فقيل : لله . قال الشاعر :

معاوي إننا بشر فأسبح فلسنا بالجبار ولا الحديدا

فحمل على المعنى وترك اللفظ

﴿والقول الثاني﴾ وهو اختيار الأخفش : أن الكاف زائدة ، والتقدير : ألم تر إلى الذي حاج والذى مر على قرية

﴿والقول الثالث﴾ وهو اختيار المبرد : أنا نضمر في الآية زيادة ، والتقدير : ألم تر إلى الذي حاج إبراهيم ، وألم تر إلى من كان كالمى مر على قرية

﴿المسألة الثانية﴾ اختلقو في الذي مر بالقرية ، فقال قوم : كان رجلاً كافراً شاكاً فيبعث وهو قول مجاهد وأكثر المفسرين من المعتزلة ، وقال الباقيون : انه كان مسلماً ، ثم قال قيادة وعكرمة والضحاك والسدى : هو عزير . وقال عطاء عن ابن عباس : هو أرمياء ، ثم من هؤلاء من قال : ان أرمياء هو الخضر عليه السلام ، وهو رجل من سبط هارون بن عمران عليهما السلام ، وهو قول محمد بن إسحاق ، وقال وهب بن منبه : ان أرمياء هو النبي الذي بعثه الله عند ما خرب بختنصر بيت المقدس وأحرق التوراة . حجة من قال : أن هذا المدار كان كافراً وجده : الأول : أن الله حكى عنه أنه قال (أني يحيى هذه الله بعد موتها) وهذا كلام من يستبعد من الله الاحياء بعد الاماتة

وذلك كفر

فإن قيل : يجوز أن ذلك وقع منه قبل البلوغ

قلنا : لو كان كذلك لم يجز من الله تعالى أن يعجب رسوله منه . إذ الصي لا يتعجب من شـكـه في مثل ذلك ، وهذه الحجـة ضعـيفـة لـاحـتمـالـ أنـ ذـلـكـ الاستـبعـادـ ماـكـانـ بـسـبـبـ الشـكـ فيـ قـدـرـةـ اللهـ تعالىـ عـلـىـ ذـلـكـ ، بلـ كـانـ بـسـبـبـ اـطـرـادـ العـادـاتـ فـأـنـ مـثـلـ ذـلـكـ المـوـضـعـ الـخـرـابـ قـلـماـ يـصـيرـهـ اللهـ مـعـمـورـاـ . وهذا كـماـ أـنـ الـواـحـدـ مـنـ يـشـيرـ إـلـىـ جـبـلـ فـيـقـولـ : مـتـىـ يـقـلـبـهـ اللهـ ذـهـبـاـ أوـ يـاقـوـتـاـ ، لـأـنـ مـرـادـهـ مـنـهـ الشـكـ فيـ قـدـرـةـ اللهـ تـعـالـىـ ، بلـ عـلـىـ أـنـ مـرـادـهـ مـنـهـ أـنـ ذـلـكـ لـأـيـقـعـ وـلـأـيـحـصـلـ فـيـ مـطـرـدـ العـادـاتـ ، فـكـذـاـ هـنـاـ

(الوجه الثاني) قالوا : انه تعالى قال في حقه (فـلـمـاـ تـبـيـنـ لـهـ) وهذا يدل على أنه قبل ذلك لم يكن ذلك التبيين حاصلا له ، وهذا أيضاً ضعيف ، لأن تبيين الاحياء على سبيل المشاهدة ما كان حاصلا له قبل ذلك ، فاما أن تبيين ذلك على سبيل الاستدلال ما كان حاصلا فهو من نوع

(الوجه الثالث) أنه قال (أعلم أن الله على كل شيء قادر) وهذا يدل على أن هذا العلم إنما حصل له في ذلك الوقت ، وأنه كان خاليـا عن مثل ذلك العلم قبل ذلك الوقت ، وهذا أيضاً ضعيف ، لأن تلك المشاهدة لا شك أنها أفادت نوع توكيـد وطمـأنـيـنة ووثـوقـ ، وذلك القدر من التأكيد إنما حصل في ذلك الوقت ، وهذا لا يدل على أن أصل العلم ما كان حاصلا قبل ذلك

(الوجه الرابع) لهم : أن هذا المـارـ كانـ كـافـرـاـ لـأـنـ تـنظـامـهـ معـ نـمـرـوذـ فـيـ سـلـكـ وـاحـدـ وـهـوـ ضـعـيفـ أـيـضاـ لـأـنـ قـبـلـهـ وـإـنـ كـانـ قـصـةـ نـمـرـوذـ ، وـلـكـنـ بـعـدـ قـصـةـ سـؤـالـ إـبـرـاهـيمـ ، فـوـجـبـ أـنـ يـكـونـ نـيـأـ مـنـ جـنـسـ إـبـرـاهـيمـ

وحـجـةـ منـ قـالـ : انهـ كـانـ مـؤـمنـاـ وـكـانـ نـيـأـ وـجوـهـ : الـأـوـلـ : أـنـ قـوـلـهـ (أـنـ يـحـيـ هـذـهـ اللهـ بـعـدـ موـتـهـ) يـدلـ عـلـىـ أـنـ كـانـ عـالـمـ بـالـهـ ، وـعـلـىـ أـنـ كـانـ عـالـمـ بـأـنـهـ تـعـالـىـ يـصـحـ مـنـهـ الـاحـيـاءـ فـيـ الجـمـلةـ ، لـأـنـ تـخـصـيـصـ هـذـاـ الشـيـءـ باـسـتـبعـادـ الـاحـيـاءـ إنـمـاـ يـصـحـ أـنـ لـوـ حـصـلـ الـاعـتـراـفـ بـالـقـدـرـةـ عـلـىـ الـاحـيـاءـ فـيـ الجـمـلةـ ، فـاماـ مـنـ يـعـتـقـدـ أـنـ الـقـدـرـةـ عـلـىـ الـاحـيـاءـ مـمـتـنـعـةـ لـمـ يـقـعـ هـذـاـ التـخـصـيـصـ فـائـدـةـ

(الحجـةـ الثـانـيـةـ) أـنـ قـوـلـهـ (كـمـ لـبـثـ) لـابـدـ لـهـ مـنـ قـائـلـ ، وـالـمـذـكـورـ السـابـقـ هوـ اللهـ تـعـالـىـ ، فـصـارـ التـقـدـيرـ : قـالـ اللهـ تـعـالـىـ : كـمـ لـبـثـ . فـقـالـ ذـلـكـ الـإـنـسـانـ : لـبـثـ يـوـمـ أـوـ بـعـضـ يـوـمـ . فـقـالـ اللهـ تـعـالـىـ :

بل لبنت مائة عام . و بما يؤكّد أن قائل هذا القول هو الله تعالى قوله (ولن يجعلك آية للناس) ومن المعلوم أن القادر على جعله آية للناس هو الله تعالى ، ثم قال (وانظر إلى العظام كيف نشزها ثم نكسوها لحماً) ولا شك أن قائل هذا القول هو الله تعالى ، فثبت أن هذه الآية دالة من هذه الوجوه

الكثيرة على أنه تعالى تكلم معه ، ومعلوم أن هذا لا يليق بحال هذا الكافر

فإن قيل : لعله تعالى بعث اليه رسولاً أو مائلاً حتى قال له هذا القول عن الله تعالى

قلنا : ظاهر هذا الكلام يدل على أن قائل هذه الآية هو الله تعالى ، فصرف المفظ عن

هذا الظاهر إلى المجاز من غير دليل يوجبه غير جائز

(والحجّة الثالثة) أن أعادته حيا وإبقاء الطعام والشراب على حالها ، وإعادة الحمار حيا بعد ماصار رميها مع كونه مشاهداً لإعادة أجزاء الحمار إلى التركيب وإلى الحياة اكرام عظيم وتشريف كريم ، وذلك لا يليق بحال الكافر له ، فإن قيل : لم لا يجوز أن يقال : إن كل هذه الأشياء أنها أدخلها الله تعالى في الوجود إكراماً لانسان آخر كان نبياً في ذلك الزمان

قلنا : لم يحر في هذه الآية ذكر هذا النبي ، وليس في هذه القصة حالة مشعرة بوجود النبي أصلاً فلو كان المقصود من إظهار هذه الأشياء اكرام ذلك النبي وتأييد رسالته بالمعجزة ، لكان ترك ذكر ذلك الرسول إهمالاً لما هو الغرض الأصلي من الكلام وأنه لا يجوز

فإن قيل : لو كان ذلك الشخص لكان إما أن يقال : انه ادعى النبوة من قبل الاماته والاحياء أو بعدهما ، والأول باطل لأن ارسال النبي من قبل الله يكون لصلاحه تعود على الأمة ، وذلك لا يتم بعد الاماته ، وان ادعى النبوة بعد الاحياء فالمعجز قد تقدم على الدعوى ، وذلك غير جائز

قلنا : إظهار خوارق العادات على يد من يعلم الله أنه سيصير رسولاً جائز عندنا ، وعلى هذا الطريق زال السؤال

(الحجّة الرابعة) أنه تعالى قال في حق هذا الشخص (ولن يجعلك آية للناس) وهذا اللفظ إنما يستعمل في حق الأنبياء والرسل ، قال تعالى (وجعلناها وابنها آية للعالمين) فكان هذا وعداً من الله تعالى بأنه يجعله نبياً ، وأيضاً فهذا الكلام لم يدل على النبوة بصربيحه ، فلا شك أنه يفيد التشريف العظيم ، وذلك لا يليق بحال من مات على الكفر وعلى الشك في قدرة الله تعالى

فإن قيل : لم لا يجوز أن يكون المراد من جعله آية أن من عرفه من الناس شاباً كاماً إذا شاهدوه بعد مائة سنة على شبابه وقد شاخوا أو هرموا ، أو سمعوا بالخبر أنه كان مات منذ زمان

وقد عاد شاباً، صاح أن يقال لأجل ذلك: إنه آية للناس، لأنهم يعتبرون بذلك، ويعرفون بقدرة الله تعالى، ونبوة نبى ذلك الزمان

والجواب من وجهين: الأول: أن قوله (ولنجعلك آية) إخبار عن أنه تعالى يجعله آية، وهذا الاخبار إنما وقع بعد أن أحياه الله وتكلم معه، والمحجوب لا يجعل ثانياً، فوجب حمل قوله (ولنجعلك آية للناس) على أمر زائد عن هذا الاحياء، وأنت تحملونه على نفس هذا الاحياء فكان باطلاً. والثانى: أن وجه التساؤل أن قوله (ولنجعلك آية للناس) يدل على التشريف العظيم، وذلك لا يليق بحال من مات على الكفر والشك في قدرة الله تعالى

(الحججة الخامسة) ماروا عن ابن عباس رضى الله تعالى عنهما في سبب نزول الآية قال: إن بختنصر غزا بني إسرائيل فسبى منهم الكثيرون، ومنهم عزيز وكان من علمائهم، جاء بهم إلى بابل، فدخل عزيز يوم تلك القرية ونزل تحت شجرة وهو على حمار، فربط حماره وطارف في القرية فلم ير فيها أحداً فعجب من ذلك وقال (أنى يحيى هذه الله بعد موتها) لاعلى سبيل الشك في القدرة، بل على سبيل الاستبعاد بحسب العادة، وكانت الأشجار مشمرة، فتناول من الفاكهة التين والعنبر، وشرب من عصير العنبر ونام، فماته الله تعالى في منامه مائة عام وهو شاب، ثم أعمى عن موته أيضاً الأنس والسباع والطير، ثم أحياه الله تعالى بعد المائة، ونودى من السماء: يا عزيز كم لبست بعد الموت فقال: يوماً فابصر من الشمس بقية، فقال أو بعض يوم فقال الله تعالى: بل لبشت مائة عام فانظر إلى طعامك من التين والعنبر وشرابك من العصير لم يتغير طعمهما، فنظر فإذا التين والعنبر كما شاهد هماً ثم قال وانظر إلى حمارك فنظر فإذا هو عظام بيض تلوح وقد تفرقت أو صالة وسمع صوتاً يتها العظام البالية إن جاعل فيك روحًا فانضم أجزاء العظام بعضها إلى بعض ثم التشق كل عضو بما يليق به الضلع إلى الضلع، والذراع إلى مكانه، ثم جاء الرأس إلى مكانه، ثم العصب والعروق، ثم أندت طراء اللحم عليه، ثم انبسط الجلد عليه، ثم خرجت الشعور عن الجلد، ثم نفخ فيه الروح. فإذا هو قائم يهتف بخر عزيز ساجداً، وقال (أعلم أن الله على كل شيء قادر) ثم انه دخل بيت المقدس فقال القوم: حدثنا آباءنا أن عزيز بن شرخيلا مات في بابل، وقد كان بختنصر قتل بيت المقدس أربعين ألفاً من قرأ التوراة وكان فيهم عزيز، والقوم ما عرفوا أنه يقرأ التوراة، فلما أتاهم بعد مائة عام جدد لهم التوراة وأملأوها عليهم عن ظهر قلب لم يخرب منها حرفاً، وكانت التوراة قد دفنت في موضع فأخرجت وعرض بما أملأه فما اختلفا في حرف، فعند ذلك قالوا: عزيز بن الله، وهذه الرواية مشهورة فيما بين الناس، وذلك يدل على أن ذلك المزار كان نبياً

قوله تعالى «قال أَنِي يحيى هَذِهِ اللَّهُ بَعْدَ مَوْتَهَا» الآية

﴿الْمَسَأَلَةُ الْثَالِثَةُ﴾ اختلفوا في تلك القرية فقال وهب وقتادة وعكرمة والريبع : إيليا وهى بيت المقدس ، وقال ابن زيد : هي القرية التي خرج منها الألوف حذر الموت

أما قوله تعالى ﴿وَهِيَ خَاوِيَّةٌ عَلَى عَرْوَشَهَا﴾ قال الأصمعي : خوى البيت فهو يخوى خواءً ممدوداً إذا ماخلاً من أهله ، والخوا : خلو البطن من الطعام ، وفي الحديث «كان النبي صلى الله عليه وسلم إذا سجد خوى» أى خلى ما بين عضديه وجنبيه ، وبطنه ونفذيه ، وخوى الفرس ما بين قواه ، ثم يقال للبيت إذا انهدم : خوى لأنه تهدمه يخلو من أهله ، وكذلك : خوت النجوم وأخوت إذا سقطت ولم تهطل لأنها خلت عن المطر ، والعروش سقف البيت ، والعروش الأبنية ، والسقوف من الخشب يقال : عرش الرجل يعرش ويعرش إذا بني وسقف بخشب ، فقوله (وهي خاوية على عروشها) أى منهدم ساقطة خراب ، قاله ابن عباس رضي الله عنهما ، وفيه وجوده : أحدهما أن حيطانها كانت قائمة وقد تهدمت سقوفها ، ثم انقررت الحيطان من قواعدها فتسقطت على السقوف المنزدمة ، ومعنى الخاوية المنقرضة ، وهي المقلعة من أصولها ، يدل عليه قوله تعالى (أَعْجَازُ
نَحْلٍ خَاوِيَّةٍ) وموضع آخر (أَعْجَازُ نَحْلٍ مَنْعَرٍ) وهذه الصفة في خراب المنازل من أحسن ما يوصف
بـه . والثاني : قوله تعالى (خَاوِيَّةٌ عَلَى عَرْوَشَهَا) أى خاوية عن عروشها ، جعل «على» بمعنى «عن»
كقوله (إِذَا اكْتَالُوا عَلَى النَّاسِ) أى عنهم . والثالث : أن المراد أن القرية خاوية مع كون أشجارها
معروفة فكان التعجب من ذلك أكثر لأن الغالب من القرية الخالية الخاوية أن يبطل مافيها من
عروش إنفا كهـة ، فلما خربت القرية مع بقاء عروشها كان التعجب أكثر

أما قوله تعالى ﴿قَالَ أَنِي يحيى هَذِهِ اللَّهُ بَعْدَ مَوْتَهَا﴾ فقد ذكرنا أن من قال : المار كان كافراً
حمله على الشك في قدرة الله تعالى ، ومن قال : كان نبياً ، حمله على الاستبعاد بحسب مجرى العرف
والعادة ، أو كان المقصود منه طلب زيادة الدلائل لأجل التأكيد ، كما قال إبراهيم عليه السلام
(أَنِي كَيْفَ تَحْيِي الْمَوْتَى) وقوله (أَنِي) أى من أين ، كقوله (أَنِي لَكَ هَذَا) والمراد بAlive هذه القرية
عماراتها ، أى متى يفعل الله تعالى ذلك ، على معنى أنه لا يفعله فأحب الله تعالى أن يريه في نفسه ، وفي
إحياء القرية آية (فَإِذَا أَنْهَى اللَّهُ مائَةً عَامًا) وقد ذكرنا القصة

فإن قيل : ما الفائدة في إماتة الله له مائة عام ، مع أن الاستدلال بالاحياء بعد يوم أو بعد

بعض يوم حاصل

قلنا : لأن الاحياء بعد تراخي المدة أبعد في العقول من الاحياء بعد قرب المدة ، وأيضاً فلأن

بعد تراخي المدة ما يشاهد منه ، ويشاهد هو من غيره أتعجب

أما قوله تعالى (ثم بعثه) فالمعنى : ثم أحياه ، ويوم القيمة يسمى يوم البعث لأنهم يعيشون من قبورهم ، وأصله من بعثت الناقة إذا أقمناها ، وإنما قال (ثم بعثه) ولم يقل : ثم أحياه لأن قوله (ثم بعثه) يدل على أنه عاد كما كان أولاً حياً عاقلاً فهما مستعداً للنظر والاستدلال في المعارف الأخلاقية ، ولو قال : ثم أحياه لم تحصل هذه الفوائد

أما قوله تعالى (قال كم لبشت) ففيه مسائل

(المسألة الأولى) فيه وجهان من القراءة ،قرأ أبو عمرو ، وحمزة والكسائي بالادغام ، والباقيون بالاظهار ، فمن أدغم فاقرب المخرجين ، ومن أظهر فلتباين المخرجين وإن كانوا قريبين

(المسألة الثانية) أجمعوا على أن قائل هذا القول هو الله تعالى ، وانما عرف أن هذا الخطاب من الله تعالى لأن ذلك الخطاب كان مقصوناً بالمعجز ، ولأنه بعد الاحياء شاهد من أحوال حماره وظهور البلي في عظامه ما عرف به أن تلك الخوارق لم تصدر إلا من الله تعالى

(المسألة الثالثة) في الآية إشكال ، وهو أن الله تعالى كان عالماً بأنه كان ميتاً وكان عالماً بأن الميت لا يمكنه بعد أن صار حيَا أن يعلم أن مدة موته كانت طويلة أم قصيرة ، ففع ذلك لأجل حكمة سائله عن مقدار تلك المدة

والجواب عنه : أن المقصود من هذا السؤال التنبية على حدوث ماحدث من الخوارق

أما قوله تعالى (لبثت يوماً أو بعضاً يوم) ففيه سؤالات
 (السؤال الأول) لم ذكر هذا التردد ؟

الجواب : أن الميت طالت مدة موته أو قصرت فالحال واحدة بالنسبة إليه ، فأجاب بأقل ما يمكن أن يكون ميتاً لأنه اليقين ، وفي التفسير أن إماتته كانت في أول النهار فقال : يوماً . ثم لما نظر إلى ضوء الشمس باقياً على رؤس الجدران فقال : أو بعضاً يوم

(السؤال الثاني) أنه لما كان اللبث مائة عام ثم قال (لبثت يوماً أو بعضاً يوم) أليس هذا يكون كذباً ؟

والجواب : أنه قال ذلك على حسب الظن ، ولا يكون مؤاخذاً بهذا الكذب ، ونظيره أنه تعالى حكى عن أصحاب الكهف أنهم قالوا (لبثنا يوماً أو بعضاً يوم) على ما توهموه ووقع عندهم ، وأيضاً قال أخوة يوسف عليه السلام (يا أباانا إن ابنك سرق وما شهدنا إلا بما علمنا) وإنما قالوا ذلك بناءً على الامارة من إخراج الصواع من رحمه

﴿السؤال الثالث﴾ هل علم أن ذلك اللبّث كان بسبب الموت أو لم يعلم ذلك بل كان يعتقد أن ذلك اللبّث كان بسبب الموت

الجواب : الأظهر أنه علم أن ذلك اللبّث كان بسبب الموت ، وذلك لأن الغرض الأصل في امامته ثم أحيائه بعد مائة عام أن يشاهد الاحياء بعد الاماتة ، وذلك لا يحصل إلا إذا عرف أن ذلك اللبّث كان بسبب الموت ، وهو أيضا قد شاهد إما في نفسه أو في حماره أحوالا دالة على أن ذلك اللبّث كان بسبب الموت

أما قوله تعالى ﴿قال بل لبشت مائة عام﴾ فالمعنى ظاهر ، وقيل : العام أصله من العوم الذي هو السباحة لأن فيه سباحاً طويلاً ، لا يمكن من التصرف فيه
أما قوله تعالى ﴿فانظر إلى طعامك وشرابك لم يتتسنه﴾ ففيه مسائل

﴿المسألة الأولى﴾ اختلف القراء في إثبات الماء في الوصل من قوله (لم يتتسنه) و(اقتده) و(ماليه) و(سلطانيه) و(ماهيه) بعد أن اتفقوا على إثباتها في الوقف ، فقرأ ابن كثير ونافع وأبو عمرو وابن عامر وعاصم هذه الحروف كلها باثبات الماء في الوصل ، وكان حمزة يحذفهن في الوصل وكان الكسائي يحذف الماء في الوصل من قوله (لم يتتسنه) و(اقتده) ويفتها في الوصل في الباقى ، ولم يختلفوا في قوله (لم أؤت كتاييه ولم أدر ما حساييه) أنها بالماء في الوصل والوقف

إذا عرفت هذا فنقول : أما الحذف ففيه وجوه : أحدها : أن اشتقاق قوله (يتتسنه) من السنة وزعم كثير من الناس أن أصل السنة سنة ، قالوا : والدليل عليه أنهم يقولون في الاشتقاق منها أنسنت القوم إذا أصابتهم السنة وقال الشاعر

ورجال مكة مسلتون بمحاجف

ويقولون في جمعها : سنوات وفي الفعل منها : سانيت الرجل مساناة إذا عامله سنة سنة ، وفي التصغير : سنية إذا ثبت هذا كان الماء في قوله (لم يتتسنه) للسكت لا للوصل . وثانيةها : نقل الواحد عن الفراء أنه قال : يجوز أن تكون أصل سنة سنة ، لأنهم قالوا في تصغيرها : سنية وإن كان ذلك قليلاً ، فعلى هذا يجوز أن يكون (لم يتتسنه) أصله لم يتتسن ، ثم أسقطت النون الأخيرة ثم أدخل عليها هاء السكت عند الوقف عليه ، كما أن أصل لم يتقض البازى : لم يتقض البازى ، ثم أسقطت الضاد الأخيرة ، ثم أدخل عليه هاء السكت عند الوقف فيقال : لم بتقضه . وثالثها : أن يكون (لم يتتسنه) مأخوذاً من قوله تعالى (من حما مسنون) والسن في اللغة هو الصب ، هكذا قال

أبو علي الفارسي ، فقوله : لم يتغير . أى الشراب بقى بحاله لم يتغير ، وقد أتى عليه مائة عام ، ثم أنه حذفت النون الأخيرة ، وأبدل باء السكت عند الوقف على ما قررناه في الوجه الثاني ، فهذه الوجوه الثلاثة لبيان الحذف ، وأما بيان الأدلة فهو أن (لم يتغير) مأخوذ من السنة ، والسنة أصلها سنة ، بدليل أنه يقال في تصغيرها : سنينة ويقال : سانهنت النخلة بمعنى عاومت ، وآجرت الدار مساننة . وإذا كان كذلك فالهاء في (لم يتغير) لام الفعل ، فلا جرم لم يحذف البتة لاعنة الوصل ولا عند الوقف

(المسألة الثانية) قوله تعالى (لم يتغير) أى لم يتغير ، وأصل معنى (لم يتغير) أى لم يأت عليه السنون لأن مر السنين إذا لم تغيره فكانها لم تأت عليه ، ونقلنا عن أبي علي الفارسي : لم يتغير أى لم يتغير الشراب ، بقى الآية سؤالاً

(السؤال الأول) أنه تعالى لما قال (بل لبنت مائة عام) كان من حقه أن يذكر عقيبه ما يدل على ذلك و قوله (فانظر إلى طعامك وشرابك لم يتغير) لا يدل على أنه لبنت مائة عام ، بل يدل ظاهراً على ما قاله من أنه لبنت يوماً أو بعض يوم

والجواب : أنه كلما كانت الشبهة أقوى مع علم الإنسان في الجملة أنها شبهة : كان سماع الدليل المزيل لتلك الشبهة آكيد ووقوعه في العقل أكمل ، فـ كأنه تعالى لما قال (بل لبنت مائة عام) قال (فانظر إلى طعامك وشرابك لم يتغير) فإن هذا مما يؤكّد قوله (لبنت يوماً أو بعض يوم) فحينئذ يعظام اشتياقك إلى الدليل الذي يكشف عن هذه الشبهة ، ثم قال بعده (وانظر إلى حمارك) فرأى الحمار صار رميم ، وعظاماً نخرة فعظامه من قدرة الله تعالى ، فـ ان الطعام والشراب يسرع التغير فيما ، والـ حمار ربما بقى دهراً طويلاً وزماناً عظيماً ، فرأى ما لا ييقن باقياً ، وهو الطعام والـ شراب ، وما يبقى غير باق وهو العظام ، فعظامه من قدرة الله تعالى ، وتمكّن وقوع هذه الحجة في عقله وفي قلبه

(السؤال الثاني) أنه تعالى ذكر الطعام والـ شراب ، وقوله (لم يتغير) راجع إلى الشراب لا إلى الطعام

والجواب : كما يوصف الشراب بأنه لم يتغير ، كذلك يوصف الطعام بأنه لم يتغير ، لاسيما إذا كان الطعام لطيفاً يتسرّع الفساد اليه ، والمروي أن طعامه كان هو التين والعنب ، وـ شرابه كان عصير العنب والـ اللبن ، وفي قراءة ابن مسعود رضي الله عنه (وانظر إلى طعامك وهذا شرابك لم يتغير)

أما قوله تعالى **(وانظر إلى حمارك)** فالمعنى أنه عرفه طول مدة موته بأن شاهد عظام حماره نخرة رميمية، وهذا في الحقيقة لا يدل بذاته، لأنه لما شاهد انقلاب العظام النخرة حيَا في الحال علم أن القادر على ذلك قادر على أن يحيي الحمار في الحال ويجعل عظامه رميمية نخرة في الحال، وحينئذ لا يمكن الاستدلال بعظام الحمار على طول مدة الموت، بل انقلاب عظام الحمار إلى الحياة معجزة دالة على صدق ما سمع من قوله (بل لبنت مائة عام) قال الضحاك : معنى قوله : أنه لما أحيي بعد الموت كان دليلاً على صحة البُعْثَة ، وقال غيره : كان آية لأن الله تعالى أحيا شاباً أسود الرأس ، وبنو بنيه شيوخ يضم اللحى والرؤس

أما قوله تعالى **(ولنجعلك آية للناس)** فقد بينا أن المراد منه التشريف والتعظيم والوعد بالدرجة العالية في الدين والدنيا ، وذلك لا يليق بمن مات على الكفر والشك في قدرة الله تعالى

فإن قيل : ما فائدة الواو في قوله **(ولنجعلك)** قلنا : قال الفراء : دخلت الواو لأنه فعل بعدها مضمر ، لأنه لو قال : وانظر إلى حمارك لن يجعلك آية . كان النظر إلى الحمار شرطاً وجعله آية جزاء ، وهذا المعنى غير مطلوب من هذا الكلام ، أما لما قال **(ولنجعلك آية)** كان المعنى : ولنجعلك آية فعلنا ما فعلنا من الامامة والاحياء . ومثله قوله تعالى **(و كذلك نصرف الآيات ول يقولوا درست)** والمعنى : ول يقولوا درست صرفاً الآيات **(و كذلك نرى ابراهيم ملكوت السموات والأرض ول يكون من الموقنين)** أي ونريه الملكوت

أما قوله تعالى **(وانظر إلى العظام)** فأكثر المفسرين على أن المراد بالعظام عظام حماره ، فإن اللام فيه بدل الكناية ، وقال آخرون أرادوا به عظام هذا الرجل نفسه ، قالوا : انه تعالى أحيا رأسه وعينيه ، وكانت بقية بدنـه عظامـاً نخرة ، فكان ينظر إلى أجزاء عظامـ نفسه . فرآها تجتمع وينضم البعض إلى البعض ، وكان يرى حمارـه واقفاً كـأربـطـه حينـ كانـ حـيـاً لمـ يـأـكـلـ ولمـ يـشـرـبـ مـائـةـ عامـ ، وتقديرـ الكلـامـ علىـ هـذـاـ الـوـجـهـ : وانـظـرـ إـلـىـ عـظـامـكـ . وهذا قولـ قـاتـدةـ وـالـرـيـعـ وـابـنـ زـيدـ ، وـهـوـ عـنـدـيـ ضـعـيفـ لـوـجـوهـ : أحـدـهـاـ : أـنـ قـولـهـ (لبـثـ يـوـمـ أـوـ بـعـضـ يـوـمـ) أـنـماـ يـلـيقـ بـمـنـ لـاـ يـرـىـ أـثـرـ التـغـيـرـ فـيـ نـفـسـهـ فـيـظـنـ أـنـ كـانـ نـائـمـاـ فـيـ بـعـضـ يـوـمـ ، أـمـاـ مـنـ شـاهـدـ أـجـزـاءـ بـدـنـهـ مـتـفـرـقةـ ، وـعـظـامـ بـدـنـهـ رـمـيمـةـ نـخرـةـ ، فـلـاـ يـلـيقـ بـهـ ذـلـكـ القـوـلـ . وـثـانـيـهـاـ : أـنـ تـعـالـيـ حـكـيـ عنـهـ أـنـهـ خـاطـبـهـ وـأـجـابـ ، فـيـجـبـ أـنـ يـكـونـ الـجـيـبـ هـوـ الـدـىـ أـمـاتـهـ اللهـ ، فـإـذـاـ كـانـ الـأـمـاتـةـ رـاجـعـةـ إـلـىـ كـلـهـ ، فـالـجـيـبـ أـيـضاـ الـذـىـ بـعـثـهـ اللهـ يـجـبـ أـنـ يـكـونـ جـمـلةـ الشـخـصـ . وـثـالـثـهـاـ : أـنـ قـولـهـ (فـأـمـاتـهـ اللهـ مـائـةـ يـاـمـ شـمـ بـعـثـهـ) يـدـلـ عـلـىـ أـنـ تـلـكـ الـجـمـلةـ أـحـيـاـهـاـ وـبـعـثـهـاـ

أما قوله **(كيف ننشرها)** فالمراد يحييها ، يقال : أنشر الله الميت ونشره ، قال تعالى (ثم إذا شاء أنشره) وقد وصف الله العظام بالاحياء في قوله تعالى (قال من يحيي العظام وهي رميم قل يحيها) وقرىء **(نشرها)** بفتح النون وضم الشين ، قال الفراء : كانه ذهب إلى النشر بعد الطي ، وذلك لأن بالحياة يكون الانبساط في التصرف ، فهو كانه مطوى ما دام ميتا ، فإذا عاد حيا صار كانه نشر بعد الطي ، وقرأ حمزة والكسائي **(نشرها)** بالزاي المنقوطة من فوق ، والمعنى نرفع بعضها إلى بعض ، وانشاز الشيء رفعه ، يقال : أنشزته فنشر ، أي رفعته فارتفع ، ويقال لما ارتفع من الأرض نشر . ومنه نشوز المرأة ، وهو أن ترتفع عن حدر رضا الزوج ، ومعنى الآية على هذه القراءة : كيف نرفعها من الأرض فنردها إلى أماكنها من الجسد ونركب بعضها على بعض ، وروى عن التخري أنه كان يقرأ **(نشرها)** بفتح النون وضم الشين والزاي ووجهه ما قال الأخفش أنه يقال : نشرته وأنشزته أي رفعته ، والمعنى من جميع القراءات أنه تعالى ركب العظام بعضها على بعض حتى اتصلت على نظام ، ثم بسط اللحم عليها ، ونشر العروق والأعصاب واللحوم والجلود عليها ، ورفع بعضه إلى جنب البعض ، فيكون كل القراءات داخلة في ذلك

ثم قال تعالى **(فلما تبين له)** وهذا راجع إلى ما تقدم ذكره من قوله **(أني يحي هذه الله بعد موتها)** والمعنى فلما تبين له وقوع ما كان يستبعد وقوعه ، وقال صاحب الكشاف : فاعل **(تبين له)** مضمر تقديره فلما تبين له أن الله على كل شيء قادر قال **(أعلم أن الله على كل شيء قادر)** خذف الأول لدلالة الثاني عليه ، وهذا عندي فيه تعسف ، بل الصحيح أنه لما تبين له أمر الامامة والاحياء على سبيل المشاهدة قال **(أعلم أن الله على كل شيء قادر)** وتأويله : أني قد علمت مشاهدة ما كنت أعلمه قبل ذلك الاستدلال وقرأ حمزة والكسائي **(قال أعلم)** على لفظ الأمر وفيه وجهان : أحدهما : أنه عند التبيين أمر نفسه بذلك ، قال الاعشى

ودع أمامة ان الركب قدر حلوا

والثاني : أن الله تعالى قال **(أعلم أن الله على كل شيء قادر)** ويدل على صحة هذا التأويل قراءة عبد الله والأعمش : قيل أعلم أن الله على كل شيء قادر ويؤكده قوله في قصة ابراهيم (ربى أرني كيف تحفي الموتى) ثم قال في آخرها (واعلم أن الله عزيز حكيم) قال القاضي : والقراءة الأولى وذلك لأن الأمر بالشيء إنما يحسن عند عدم المأمور به ، وه هنا العلم حاصل بدليل قوله **(فلما تبين له)** فكان الأمر بتحصيل العلم بعد ذلك غير جائز ، أما الاخبار عن أنه حصل كان جائزا

قوله تعالى «وإذ قال إبراهيم رب أرني كيف تحيي الموت» الآية

وَإِذْ قَالَ إِبْرَاهِيمَ رَبَّ أَرْنِي كَيْفَ تُحْيِي الْمَوْتَىٰ قَالَ أَوْلَمْ تَؤْمِنَ قَالَ بَلِّي وَلَكِنْ
لِيَطْمَئِنَّ قَلْبِي قَالَ نَخْذُ أَرْبَعَةً مِنَ الطَّيْرِ فَصَرَّهُنَّ إِلَيْكَ ثُمَّ اجْعَلْ عَلَىٰ كُلِّ جَبَلٍ
مِنْهُنَّ جَزْءًا ثُمَّ ادْعُهُنَّ يَا تِينَكَ سعيًا واعلم أنَّ اللَّهَ عَزِيزٌ حَكِيمٌ «٢٦٠»

القصة الثالثة

وهي أيضا دالة على صحة البعث

قوله تعالى («وإذ قال إبراهيم رب أرني كيف تحيي الموتى قال أ ولم تؤمن قال بل ولكن ليطمئن
قلبي قال نخذ أربعة من الطير فصرهن إليك ثم اجعل على كل جبل منها جزءا ثم ادعهن يا تينك
سعيا واعلم أن الله عزيز حكيم»)
في الآية مسائل

(المسألة الأولى) في عامل «إذ» قوله: قال الزجاج: التقدير اذكر إذ قال إبراهيم ، وقال
غيره انه معطوف على قوله (ألم ت إلى الذى حاج إبراهيم) والتقدير: ألم ت إذ حاج إبراهيم في ربه،
وألم ت إذ قال إبراهيم رب أرني كيف تحيي الموتى

(المسألة الثانية) أنه تعالى لم يسم عزيزا حين قال (أو كالذى مر على قريه) وسمى ههنا إبراهيم
مع أن المقصود من البحث في كلتا القصتين شيئا واحد، والسبب أن عزيزا لم يحفظ الأدب، بل قال
(أنى يحيى هذه الله بعد موتها) وابراهيم حفظ الأدب فانه أثني على الله أولا بقوله (رب) ثم دعا
حيث قال (أرني) وأيضا أن ابراهيم لما راعى الأدب جعل الاحياء والامااته في الطيور ، وعزيزا
لما لم يراع الأدب جعل الاحياء والامااته في نفسه

(المسألة الثالثة) ذكر وافي سبب سؤال إبراهيم وجوها : الأول: قال الحسن والضحاك
وقتادة وعطاء وابن جريج: أنهرأى جيفة مطروحة في شط البحر فإذا مد البحر أكل منها دواب
البحر ، وإذا جزر البحر جاءت السباع فأكلت ، وإذا ذهبت السباع جاءت الطيور فأكلت وطارت،
فقال إبراهيم (رب أرني كيف تجمع أجزاء الحيوان من بطون السباع والطيور ودواب البحر)
فقيل: ألم تؤمن قال بل ولكن المطلوب من السؤال أن يصير العلم بالاستدلال ضروري

(الوجه الثاني) قال محمد بن إسحاق والقاضي : سبب السؤال أنه مع مناظرته مع نمرود لما قال : ربى الذي يحيى ويميت ، قال أنا أحى وأميت ، فأطلق محبوساً وقتل رجلاً ، فقال إبراهيم : ليس هذا بحياة وأماتة ، وعند ذلك قال (رب أرني كيف تحيي الموتى) لتنكشف هذه المسألة عند نمرود وأتباعه ، وروى عن نمرود أنه قال له : قل لربك حتى يحيى والا قتلتك ، فسأل الله تعالى ذلك ، و قوله (ليطمئن قلبي) بمجاتي من القتل أو ليطمئن قلبي بقوة حجتي وبرهانى ، وان عدوى منها إلى غيرها ما كان بسبب ضعف تلك الحجة ، بل كان بسبب جهل المستمع

(والوجه الثالث) قال ابن عباس وسعيد بن جبير والسدى رضى الله عنهم : ان الله تعالى أوحى اليه انى متخذ بشراً خليلًا : فاستعظم ذلك إبراهيم صلى الله عليه وسلم ، وقال إلهى ما علامة ذلك ؟ فقال : علامته أنه يحيى الميت بدعائه ، فلما عظم مقام إبراهيم عليه السلام في درجات العبودية وأداء الرسالة ، خطري الله : انى لعلى أن أكون ذلك الخليل ، فسأل احياء الميت فقال الله (أولم تؤمن قال بلى ولكن ليطمئن قلبي) على أنى خليل لك

(الوجه الرابع) أنه صلى الله عليه وسلم إنما سأله ذلك لقومه وذلك لأن أتباع الأنبياء كانوا يطالبونهم بأشياء تارة باطلة وتارة حقة ، كقوتهم لموسى عليه السلام (اجعل لنا إلهًا كما لهم آلهة) فسأل إبراهيم ذلك ، والمقصود أن يشاهد قومه فيزول الانكار عن قلوبهم

(الوجه الخامس) ما خطط بيالي فقلت لاشك أن الأمة كما يحتاجون في العلم بان الرسول صادق في ادعاء الرسالة الى معجز يظهر على يده فكذلك الرسول عند وصول الملك اليه وإخباره إيه بأن الله بعثه رسولاً يحتاج الى معجز يظهر على يد ذلك الملك ليعلم الرسول أن ذلك الواثق ملك كريم لا شيطان رجم وكم اذا سمع الملك كلام الله احتاج الى معجز يدل على أن ذلك الكلام كلام الله تعالى لا كلام غيره وذاك فلا يبعد أن يقال : انه لما جاء الملك الى إبراهيم وأخبره بأن الله تعالى بعثك رسولاً إلىخلق طلب المعجز فقال (رب أرني كيف تحيي الموتى) قال أولم تؤمن قال بلى ولكن ليطمئن قلبي) على أن الآتي ملك كريم لا شيطان رجم

(الوجه السادس) وهو على لسان أهل التصوف : أن المراد من الموتى القلوب المحجوبة عن أنوار المكاشفات والتجلی ، والاحياء عبارة عن حصول ذلك التجلي والا نوار الالهية ف قوله (أرني كيف تحيي الموتى) طلب لذلك التجلي والمكاشفة فقال أولم تؤمن قال بلى أو من به ايمان الغيب ، ولكن أطلب حصولها ليطمئن قلبي بسبب حصول ذلك التجلي، وعلى قول المتكلمين : العلم الاستدلالي بما يتطرق اليه الشبهات والشكوك فطلب على ضروريا يستقر القلب معه استقرارا لا يتخلجه شيء

من الشكوك والشبهات

﴿الوجه السابع﴾ لعله طالع في الصحف التي أنزلها الله تعالى عليه أنه يشرف ولده عيسى بأنه يحيى الموتى بدعائه فطلب ذلك فقيل له (أولم تؤمن قال بلى ولكن ليطمئن قلبي) على أنى لست أقل منزلة في حضرتك من ولدي عيسى

﴿الوجه الثامن﴾ أن إبراهيم صلى الله عليه وسلم أمر بذبح الولد فسارع إليه ، ثم قال : أمرتني أن أجعل ذا رزح بلا روح ففعلت ، وأنا أسألك أن تجعل غير ذي روح روحانا ، فقال : أولم تؤمن قال بلى ولكن ليطمئن قلبي على أنك أتحذنني خليلا

﴿الوجه التاسع﴾ نظر إبراهيم صلى الله عليه وسلم في قلبه فرأه ميتاً بحسب ولده فاستحب من الله وقال : أرني كيف تحي الموتى أي القاب إذا مات بسبب الغفلة كيف يكون إحياؤه بذكر الله تعالى

﴿الوجه العاشر﴾ تقدير الآية أن جميع الخلق يشاهدون الحشر يوم القيمة فأرني ذلك في الدنيا ، فقال : أولم تؤمن قال بلى ولكن ليطمئن قلبي على أن خصصتني في الدنيا بمزيد هذا التشريف

﴿الوجه الحادى عشر﴾ لم يكن قصد إبراهيم إحياء الموتى ، بل كان قصده سماع الكلام بلا واسطة

﴿الثاني عشر﴾ ما قاله قوم من الجهل ، وهو أن إبراهيم صلى الله عليه وسلم كان شاكاً في معرفة المبدأ وفي معرفة المعاد ، أما شكه في معرفة المبدأ فقوله (هذا ربى) وقوله (لَئِنْ لَمْ يَهْدِنِي رَبِّي لَا كُونَنَّ) من القوم الضالين) وأما شكه في المعاد فهو في هذه الآية ، وهذا القول سخيف ، بل كفر وذلك لأن الجاهل بقدرة الله تعالى على إحياء الموتى كافر ، فمن نسب النبي المعصوم إلى ذلك فقد كفر النبي المعصوم ، فكان هذا بالكفر أولى ، وما يدل على فساد ذلك وجوه : أحدهما : قوله تعالى (أولم تؤمن قال بلى ولكن ليطمئن قلبي) ولو كان شاكاً لم يصح ذلك . وثانية : قوله (ولَكِنْ لَيَطْمَئِنَّ قلبي) وذلك كلام عارف طالب لمزيد اليقين ، ومنها أن الشك في قدرة الله تعالى يوجب الشك في النبوة فكيف يعرف نبوة نفسه .

أما قوله تعالى (أولم تؤمن) فيه وجهان : أحدهما : أنه استفهم بمعنى التقرير ، قال الشاعر

الستم خير من ركب المطايا وأندى العالمين بطن راح

والثاني : المقصود من هذا السؤال أن يجيب بما أجاب به ليعلم السامعون أنه عليه السلام كان مؤمناً بذلك ، عارفاً به ، وأن المقصود من هذا السؤال شيء آخر .

أما قوله تعالى (قال بلى ولكن ليطمئن قلبي) فاعلم أن اللام في (ليطمئن) متعلق بمحنوف ،

والتقدير : سألت ذلك إرادة طمأنينة القلب ، قالوا : والمراد منه أن يزول عنه الخواطر التي تعرض

للمستدل ، والا فال邑ين حاصل على كلتا الحالتين .

ووهنا بحث عقلي وهو أن هذا التفسير مفرع على أن العلوم يجوز أن يكون بعضها أقوى من بعض ، وفيه سؤال صعب ، وهو أن الإنسان حال حصول العلم له إما أن يكون مجوزاً لتفصيشه ، وإما أن لا يكون ، فإن جوز نفيصنه بوجه من الوجوه فذاك ظن قوى ، لاعتقاد جازم ، وإن لم يجوز نفيصنه بوجه من الوجوه أمتنع وقوع التفاوت في العلوم

واعلم أن هذا الاشكال إنما يتوجه إذا قلنا : المطلوب هو حصول الطمأنينة في اعتقاد قدرة الله تعالى على الاحياء ، أما لو قلنا : المقصود شيء آخر فالسؤال زائل .

أما قوله تعالى «فخذ أربعة من الطير» فقال ابن عباس رضي الله عنهما : أخذ طاووساً ونسراً وغراياً وديكا ، وفي قول مجاهد وابن زيد رضي الله عنهما : حماماً بدل النسر ، وهنها أبحاث : «البحث الأول» أنه لما خص الطير من جملة الحيوانات بهذه الحالة ذكروا فيه وجهين : الأول : أن الطير همته الطيران في السماء ، والارتفاع في الهواء ، والخليل كانت همته العلو والوصول إلى الملائكة فجعلت معجزته مشاكلاً له ملتمته

«والوجه الثاني» أن الخليل عليه السلام لما ذبح الطيور وجعلها قطعة قطعة ، ووضع على رأس كل جبل قطعاً مختلطة ، ثم دعاها طار كل جزء إلى مشاكله فقيل له كاطار كل جزء إلى مشاكله كما يوم القيمة يطير كل جزء إلى مشاكله حتى تتألف الأبدان وتتصل بها الأرواح ، ويقرره قوله تعالى (يخرجون من الأجداد كأنهم جراد منتشر)

«البحث الثاني» أن المقصود من الاحياء والاماته كان حاصلاً بحيوان واحد ، فلم أمر بأخذ أربع حيوانات ، وفيه وجهان : الأول : أن المعنى فيه أنك سألت واحداً على قدر العبودية وأنا أعطى أربعاً على قدر الربوبية . والثاني : أن الطيور الأربع إشارة إلى الأركان الأربع التي منها تركيب أبدان الحيوانات والنباتات ، والإشارة فيه أنك مالم تفرق بين هذه الطيور الأربع لا يقدر طير الروح على الارتفاع إلى هواء الربوبية ، وصفاء عالم القدس

«البحث الثالث» إنما خص هذه الحيوانات لأن الطاوس إشارة إلى ما في الإنسان من حب الزينة والجاه والترفع ، قال تعالى (زين للناس حب الشهوات) والنسر إشارة إلى شدة الشغف بالأكل والديك إشارة إلى شدة الشغف بقضاء الشهوة من الفرج . والغراب إشارة إلى شدة الحرص على الجماع والطلب ، فإن من حرص الغراب أنه يطير بالليل ويخرج بالنهار في غاية البرد للطلب ، والإشارة فيه إلى أن الإنسان ما لم يسع في قتل شهوة النفس والفرج وفي إبطال حرص وابطال التzin

لليخلق ، لم يجد في قلبه روحًا وراحة من نور جلال الله
أما قوله تعالى «فصرهن اليك» ففيه مسائل :

(المسألة الأولى) فرأى حمزة (فصرهن اليك) بكسر الصاد ، والباقيون بضم الصاد ، أما الضم
ففيه قولان : الأول : أنه من صرت الشيء أصوره إذا أملته إليه ، ورجل أصوره أى مائل العنق ،
ويقال : صار فلان إلى كذا إذا قال به ومال إليه ، وعلى هذا التفسير يحصل في الكلام مخدوف ،
كأنه قيل : أملهمن اليك وقطعهن ، ثم أجعل على كل جبل منهم جزأ ، خذف الجملة التي هي قطعهن
لدلالة الكلام عليه . كقوله (أن اضرب بعصاك البحر فانفلق) على معنى : فضرب فانفلق ، لأن
قوله (ثم أجعل على كل جبل منهم جزأ) يدل على التقطيع
فإن قيل : ما الفائدة في أمره بضمها إلى نفسه بعد أن يأخذها ؟

قلنا : الفائدة أن يتأمل فيها ويعرف أشكالها وهي آتها لئلا تتتبس عليه بعد الاحياء ، ولا
يتوهم أنها غير تلك .

(والقول الثاني) وهو قول ابن عباس ، وسعيد بن جبير ، والحسن ومجاهد (صرهن اليك)
معناه : قطعهن . يقال : صار الشيء يصوّره صوراً ، إذا قطعه ، قال رؤبة يصفه : ألل صرناه
بالحكم . أى قطعناه ، وعلى هذا القول لا يحتاج إلى الأضمار ، وأما قراءة حمزة بكسر الصاد ، فقد
فسر هذه الكلمة أيضاً تارة بالامالة ، وأخرى بالتفظ ، أما الامالة فقال الفراء : هذه لغة هذيل
وسلمي : صاره يصيّره إذا أملأه ، وقال الأخفش وغيره (صرهن) بكسر الصاد : قطعهن . يقال :
صاره يصيّره إذا قطعه ، قال الفراء : أطن أن ذلك مقلوب من صري يصرى إذا قطع ، فقدمت
ياوها ، كما قالوا : عثا وعاث ، قال المبرد : وهذا لا يصح لأن كل واحد من هذين اللفظين أصل
في نفسه مستقل بذاته ، فلا يجوز جعل أحدهما فرعاً عن الآخر .

(المسألة الثانية) أجمع أهل التفسير على أن المراد بالآية : قطعهن . وأن إبراهيم قطع أعضاءها
ولحومها وريشها ودماءها ، وخلط بعضها على بعض ، غير أبي مسلم فانه أنكر ذلك ، وقال : إن
إبراهيم عليه السلام لما طلب إحياء الميت من الله تعالى أراه الله تعالى مثلاً قرب به الأمر عليه ،
والمراد بصرهن اليك الامالة والترين على الإجابة ، أى فعود الطيور الأربع أن تصير بحيث إذا
دعوتها أجبتك وأتيتك ، فإذا صارت كذلك ، فاجعل على كل جبل واحداً حال حياته ، ثم ادعهن
يأتينك سعيماً ، والغرض منه ذكر مثال محسوس في عود الأرواح إلى الأجساد على سبيل السهولة
وأنكر القول بأن المراد منه : فقطعهن ، واحتاج عليه بوجوه : الأول : أن المشهور في اللغة في

قوله (فصرهن) أمهن ، وأما التقاطع والذبح فليس في الآية ما يدل عليه ، فـكان إدراجه في الآية الحاقدة لزيادة بالآية لم يدل الدليل عليها وأنه لا يجوز . والثاني : أنه لو كان المراد بصرهن قطعهن لم يقل اليك ، فـان ذلك لا يتعدى بالي ، وـانما يتعدى بهذا الحرف إذا كان يعني الـامالة

فـان قـيل : لم لا يجوز أن يقال في الكلام تقديم وتأخير ، والتـقدير : نـخذ اليـك أربـعة من الطـير فـصرـهن

قلنا : التـزام التـقدير والتـأخـير من غير دـليل مـلـجـء إلى التـزامـه خـلاف الظـاهر . وـالـثالث : أن الضـمير في قولـه (ـثم اـدعـهنـ) عـائدـيـها لـإـلـىـأـجزـائـهاـ، وـإـذاـكـانـتـأـلـأـجزـاءـمـتـفـارـقـةـمـتـفـاصـلـةـ، وـكـانـ المـوـضـوعـعـلـىـكـلـجـبـلـبعـضـتـلـكـأـلـأـجزـاءـيـلـزـمـأـنـيـكـونـضـمـيرـعـائـداـإـلـىـتـلـكـأـلـأـجزـاءـلـاـيـهـاـ، وـهـوـخـلـافـالـظـاهـرـ، وـأـيـضـاـضـمـيرـفـيـقـولـهـ(ـيـأـتـينـكـسـعـيـاـ)ـعـائـداـيـهـاـلـاـإـلـىـأـجزـائـهاـ. وـعـلـىـقـولـكـ إـذـاـسـعـىـبعـضـأـلـأـجزـاءـإـلـىـبعـضـكـانـضـمـيرـفـيـ(ـيـأـتـينـكـ)ـعـائـداـإـلـىـأـجزـائـهاـلـاـيـهـاـ، وـاحـتـاجـ القـائـلـوـنـبـالـقـوـلـالـمـشـهـورـبـوـجـوـهـ:ـالـأـوـلـ:ـأـنـكـلـمـفـسـرـيـنـالـذـيـنـكـانـوـاـقـبـلـأـبـيـمـسـلـمـأـجـمـعـواـعـلـىـ أـنـحـصـلـذـبـحـتـلـكـالـطـيـورـوـتـقـاطـعـأـلـأـجزـائـهاـ،ـفـيـكـونـإـنـكـارـذـلـكـإـنـكـارـاـلـلـاجـمـاعـ.ـوـالـثـالـثـ:ـأـنـ مـاـذـكـرـهـغـيرـمـخـتـصـبـابـإـبرـاهـيمـصـلـىـالـلـهـعـلـيـهـوـسـلـمـفـلاـيـكـونـلـهـفـيـهـمـزـيـةـعـلـىـعـيـرـ.ـوـالـثـالـثـ:ـأـنـ إـبـرـاهـيمـأـرـادـأـنـيـرـيـهـالـلـهـكـيـفـيـحـيـالـمـوـتـ،ـوـظـاهـرـالـآـيـةـيـدـلـعـلـىـأـنـأـجـبـإـلـىـذـلـكـ،ـوـعـلـىـ قـولـأـبـيـمـسـلـمـلـاتـحـصـلـالـاجـابـةـفـيـالـحـقـيـقـةـ.ـوـالـرـابـعـ:ـأـنـقـولـهـ(ـثـمـاـجـعـلـعـلـىـكـلـجـبـلـمـهـنـجـزـءـاـ)ـيـدـلـعـلـىـأـنـتـلـكـالـطـيـورـجـعـلـتـجـزـأـجـزـأـ،ـقـالـأـبـوـمـسـلـمـفـيـالـجـوـابـعـنـهـذـاـالـوـجـهـ:ـأـنـأـضـافـ الجـزـإـلـإـأـلـأـرـبـعـةـفـيـجـبـأـنـيـكـونـالـمـرـادـبـالـجـزـءـهـوـالـوـاحـدـمـنـتـلـكـالـأـرـبـعـةـوـالـجـوـابـ:ـأـنـ مـاـذـكـرـهـوـانـكـانـمـخـتـصـلـإـلـاـأـنـحـمـلـالـجـزـءـعـلـىـمـاـذـكـرـنـاهـأـظـهـرـ،ـوـالتـقـدـيرـ:ـفـاجـعـلـعـلـىـكـلـجـبـلـ مـنـكـلـوـاـلـمـهـنـجـزـءـاـأـوـبعـضاـ

أـمـاـقـولـهـتـعـالـيـ(ـثـمـاـجـعـلـعـلـىـكـلـجـبـلـمـهـنـجـزـءـاـ)

فـقـيـهـمـسـائـلـ:

﴿الـمـسـأـلـةـالـأـوـلـيـ﴾ ظـاهـرـقـولـهـ(ـعـلـىـكـلـجـبـلـ)ـجـمـيـعـجـبـالـدـنـيـاـ،ـفـذـهـبـمـجـاهـدـوـالـضـحـاكـإـلـىـ العـمـومـبـحـسـبـالـإـمـكـانـ،ـكـأـنـقـيلـ:ـفـرـقـهـعـلـىـكـلـجـبـلـيـمـكـنـكـالـتـفـرـقـةـعـلـيـهـ،ـوـقـالـأـبـنـعـبـاسـوـالـحـسـنـ وـقـتـادـةـوـالـرـبـيعـ:ـأـلـأـرـبـعـةـجـبـالـعـلـىـحـسـبـالـطـيـورـالـأـرـبـعـةـ،ـوـعـلـىـحـسـبـالـجـهـاتـالـأـرـبـعـةـأـيـضـاـ،ـأـعـنـيـ المـشـرقـ،ـوـالـمـغـرـبـ،ـوـالـشـمـالـ،ـوـالـجـنـوبـ.ـوـقـالـالـسـدـىـوـابـنـجـرـيـجـ:ـسـبـعـهـمـنـالـجـبـالـ.ـلـأـنـالـمـرـادـ

مَثُلُ الَّذِينَ يَنْفَقُونَ أَمْوَالَهُمْ فِي سَبِيلِ اللَّهِ كَمَثَلَ حَبَّةً أَنْبَتَتْ سَبْعَ سَنَابِلَ فِي

كل جبل يشاهده إبراهيم عليه السلام ، حتى يصح منه دعاء الطير لأن ذلك لا يتم إلا بالمشاهدة ، والجبال التي كان يشاهدها إبراهيم عليه السلام سبعة

(المسألة الثانية) روى أنه صلى الله عليه وسلم أمر بذبحها ، وتنفر يسراها ، وتقطعها جزءاً جزءاً وخلط دمائها ولحومها ، وأن يمسك رؤسها ، ثم أمر بأن يجعل أجزاءها على الجبال على كل جبل ربعاً من كل طائر ، ثم يصيح بها : تعالىن باذن الله تعالى ، ثم أخذ كل جزء يطير إلى الآخر حتى تكاملت الجثث ، ثم أقبلت كل جثة إلى رأسها ، وانضم كل رأس إلى جشه ، وصار الكل أحياء باذن الله تعالى

(المسألة الثالثة) قرأ عاصم في رواية أبي بكر والفضل (جزءاً) مشقاً مهمواً حيث وقع ، والباقيون مهمموا مخففاً ، وهم لغتان بمعنى واحد

أما قوله تعالى **(ثُمَّ ادْعُهُنَّ يَا تَيْنِكَ سَعِيَا)** فقيل عدوا ومشيا على أرجلهن ، لأن ذلك أبلغ في الحجة ، وقيل طيرانا ، وليس يصح ، لأنه لا يقال للطير إذا طار : سعي . ومنهم من أجاب عنه بأن السعي هو الاشتداد في الحركة ، فان كانت الحركة طيرانا ، فالسعى فيها هو الاشتداد في تلك الحركة وقد احتاج أصحابنا بهذه الآية على أن البنية ليست شرطاً في صحة الحياة ، وذلك لأنه تعالى جعل كل واحد من تلك الأجزاء والبعض حياً فاهما للنداء ، قادرًا على السعي والعدو ، فدل ذلك على أن البنية ليست شرطاً في صحة الحياة ، قال القاضي : الآية دالة على أنه لا بد من البنية من حيث أوجب التقاطع بطلاق حياتها

والجواب : أنه ضعيف ، لأن حصول المقارنة لا يدل على وجوب المقارنة ، أما الانفكاك عنه في بعض الأحوال فإنه يدل على أن المقارنة حيث حصلت ما كانت واجبة ، ولما دلت الآية على حصول فهم النداء ، والقدرة على السعي لتلك الأجزاء حال تفرقها ، كان دليلاً قاطعاً على أن البنية ليست شرطاً للحياة

أما قوله تعالى **(وَاعْلَمْ أَنَّ اللَّهَ عَزِيزٌ حَكِيمٌ)** فالمعنى أنه غالب على جميع الممكنتات (حكيم) أي عليم بعواقب الأمور ، وغايات الأشياء

قوله تعالى **(مَثُلُ الَّذِينَ يَنْفَقُونَ أَمْوَالَهُمْ فِي سَبِيلِ اللَّهِ كَمَثَلَ حَبَّةً أَنْبَتَتْ سَبْعَ سَنَابِلَ فِي كُلِّ سَبْلَةٍ مَائَةً حَبَّةً وَاللَّهُ يَضْعِفُ مَنْ يَشَاءُ وَاللَّهُ وَاسِعٌ عَلَيْهِ)**

كُلُّ سَبِيلٍ مَا تَهْوِي حَبَّةً وَاللَّهُ يَضْعِفُ لَمَنْ يَشَاءُ وَاللَّهُ وَاسِعٌ عَلَيْهِمْ ۝ ۲۶۱

اعلم أنه سبحانه لما ذكر من بيان أصول العلم بالمبداً والممداد ، ومن دلائل صحتهما ما أراد ،
أتبع ذلك ببيان الشرائع والأحكام والتكليفات

﴿فَالْحُكْمُ الْأَوَّلُ﴾ في بيان التكاليف المعتبرة في إنفاق الأموال وفي الآية مسائل :

﴿الْمَسَأَةُ الْأَوَّلُ﴾ في كيفية النظم وجوهه : الأول : قال القاضي رحمه الله : انه تعالى لما أجمل في قوله (من ذا الذي يفرض الله قرضاً حسناً فيضعاف له أضعافاً كثيرة) فصل بعد ذلك في هذه الآية تلك الأضعاف ، وإنما ذكر بين الآيتين الأدلة على قدرته باللحياء والامانة من حيث لا يضر ذلك لم يحسن التكليف بالإنفاق ، لأنَّه لا وجود إلا لله المثيب المعقاب ، لكن الإنفاق فيسائر الطاعات عبثاً ، فكانَه تعالى قال لمن رغبه في الإنفاق : قد عرفت أنِّي خلقتك وأكلمت نعمتي عليك باللحياء والأقدار ، وقد علمت قدرتى على المجازاة والإثابة ، فليكن عليك بهذه الأحوال داعياً إلى إنفاق المال ، فإنه يجازى القليل بالكثير ، ثم ضرب لذلك الكثير مثلاً ، وهو أنَّ من بذر حبة أخرجت سبع سبابل في كل سبيلة مائة حبة ، فصارت الواحدة سبعة مائة

﴿الوجه الثاني﴾ في بيان النظم ما ذكره الأصم وهو أنه تعالى ضرب هذا المثل بعد أن احتاج على الكل بما يوجب تصديق النبي صلى الله عليه وسلم ليرغبوا في المجاهدة بالنفس والمال في نصرته ، وأعلاه شريعته

﴿وَالْوَجْهُ الْثَالِثُ﴾ لما بينَهُ تعالى أنه ولِّيَ الْمُؤْمِنِينَ ، وَأَنَّ الْكُفَّارَ أُولَئِكُمْ الطَّاغُوتُ ، بينَ مثلَ ما ينفقُ الْمُؤْمِنُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ وَمَا ينفقُ الْكُفَّارُ فِي سَبِيلِ الطَّاغُوتِ

﴿الْمَسَأَةُ الثَّانِيَةُ﴾ في الآية إضمار ، والتقدير : مثل صدقات الذين ينفقون أموالهم كمثل حبة وقيل : مثل الذين ينفقون أموالهم كمثل زارع حبة

﴿الْمَسَأَةُ الثَّالِثَةُ﴾ معنى (ينفقون أموالهم في سبيل الله) يعني في دينه ، قيل : أراد النفقة في الجهاد خاصة . وقيل : جميع أبواب البر ، ويدخل فيه الواجب والنفل من الإنفاق في الهجرة مع رسول الله صلى الله عليه وسلم ، ومن الإنفاق في الجهاد على نفسه وعلى الغير ، ومن صرف المال إلى الصدقات ، ومن إنفاقها في المصالح ، لأنَّ كل ذلك معدود في السبيل الذي هو دين الله وطريقه لأنَّ كل ذلك (إنفاق في سبيل الله)

فإن قيل : فهل رأيت سببلاً فيها مائة حبة حتى يضرب المثل بها ؟

قوله تعالى «الذين ينفقون أموالهم في سبيل الله» الآية

**الَّذِينَ يَنْفَقُونَ أَمْوَالَهُمْ فِي سَبِيلِ اللَّهِ ثُمَّ لَا يَتَبَعَّونَ مَا نَفَقُوا مَنَا وَلَا أَذْى
لَهُمْ أَجْرُهُمْ عِنْدَ رَبِّهِمْ وَلَا خُوفٌ عَلَيْهِمْ وَلَا هُمْ يَحْزُنُونَ**

«٢٦٢»

قلنا: الجواب عنه من وجوه : الأول: أن المقصود من الآية أنه لو علم إنسان يطلب الزيادة والربح أنه إذا بذر حبة واحدة أخرجت له سبعاًة حبة ، ما كان ينبغي له ترك ذلك ولا التقصير فيه ، فكذلك ينبغي لمن طلب الأجر في الآخرة عند الله أن لا يتركه إذاعله أنه يحصل له على الواحدة عشرة ، ومائة ، وسبعيناً ، وإذا كان هذا المعنى معقولاً سواء وجد في الدنيا سبعة بهذه الصفة أو لم يوجد ، كان المعنى حاصلاً مستقيماً ، وهذا قول القفال رحمة الله وهو حسن جداً

والجواب الثاني: أنه شوه ذلك في سبعة المجاورس ، وهذا الجواب في غاية الركاكة
(المسألة الرابعة) كان أبو عمرو وحمزة والكسائي يدعون التاء في السين في قوله (أبنت سبع
 سبابل) لأنهما حرفان مهموسان ، والباقيون بالاظهار على الأصل
 ثم قال (والله يضاعف لمن يشاء) وليس فيه بيان كمية تلك المضاعفة ، ولا بيان من يشرفه الله بهذه
 المضاعفة ، بل يجب أن يجوز أنه تعالى يضاعف لكل المتقيين ، ويجوز أن يضاعف لبعضهم من حيث
 يكون اتفاقه أدخل في الاخلاص ، أو لأنه تعالى بفضله وإحسانه يجعل طاعته مقرونه بمزيد
 القبول والثواب

ثم قال (والله واسع) أي واسع القدرة على المجازاة على الجود والفضائل عليهم ، بمقادير
 الانفاقات ، وكيفية ما يستحق عليها ، ومتى كان الأمر كذلك لم يصر عمل العامل ضائع عند الله تعالى
 قوله تعالى **(الذين ينفقون أموالهم في سبيل الله ثم لا يتبعون ما أنفقوا مانا ولا أذى لهم أجرهم**
 عند ربهم ولا خوف عليهم ولا هم يحزنون

اعلم أنه تعالى لما عظم أمر الإنفاق في سبيل الله . أتبعه بيان الأمور التي يجب تحصيلها حتى
 يتحقق ذلك الثواب ، منها ترك المن والأذى ثم في الآية مسائل :

(المسألة الأولى) نزلت الآية في عثمان وعبد الرحمن بن عوف ، أما عثمان فهو جندي جيش العسرة
 في غزوة تبوك بـ ألف بعير بأقتابها ، وألف دينار ، فرفع رسول الله صلى الله عليه وسلم يديه يقول:
 يارب عثمان رضيت عنه فارض عنه ، وأما عبد الرحمن بن عوف فإنه تصدق بنصف ماله أربعة
 ألف دينار فنزلت الآية

(المسألة الثانية) قال بعض المفسرين : إن الآية المتقدمة مختصة بمن أنفق على نفسه ، وهذه الآية بمن أنفق على غيره فيين تعالى أن الإنفاق على الغير إنما يوجب الثواب العظيم المذكور في الآية إذا لم يتبعه بمن ولا أذى . قال القفال رحمه الله : وقد يحتمل أن يكون هذا الشرط معتبراً أيضاً فيمن أنفق على نفسه ، وذلك هو أن ينفق على نفسه ويحضر الجهاد مع رسول الله صلى الله عليه وسلم وال المسلمين ابتغاء لمرضاة الله تعالى ، ولا يعن به على النبي صلى الله عليه وسلم والمؤمنين ، ولا يؤذى أحداً من المؤمنين ، مثل أن يقول : لوم أحضر لاتم هذا الأمر ، ويقول لغيره : أنت ضعيف بطال لامنفعة منك في هذا الجهاد

(المسألة الثالثة) «المن» في اللغة على وجوه : أحدها : بمعنى الانعام . يقال : قد من الله على فلان . إذا أنعم ، أو لفلان على منه ، أى نعمة ، وأنشد ابن الأبارى

فني علينا بالسلام فاما كلامك ياقوت ودر منظم

ومنه قوله صلى الله عليه وسلم «ما من الناس أحد أمن علينا في صحبته ولا ذات يده من ابن أبي قحافة» يريد أكثر إنعاماً بماله ، وأيضاً الله تعالى يوصف بأنه مننا أى منع

(والوجه الثاني) في التفسير «المن» النقص من الحق والبخس له ، قال تعالى (وإن لك لأجرأ غير منون) أى غير مقطوع وغير منوع ، ومنه سمي الموت : منوناً لأنّه ينقص الأعمار ، ويقطع الأعذار : ومن هذا الباب منه المذمومة . لأنّه ينقص النعمة ، ويذكرها ، والعرب يمتدحون بترك المن بالنعمة ، قال قائلهم :

زاد معرفك عندي عظا أنه عندك مستور حمير
تنناساه كأن لم تأته وهو في العالم مشهور كثير

إذا عرفت هذا فنقول : المن هو إظهار الأصنفاع اليهم ، والأذى شكایته منهم بسبب ما أعطاهم وإنما كان المن مذموماً لوجوه : الأولى : أن الفقير الآخذ للصدقة منكسر القلب لا أجل حاجته إلى صدقة غير معترف باليد العليا للمعطى ، فإذا أضاف المعطى إلى ذلك إظهار ذلك الانعام ، زاد ذلك في انكسار قلبه ، فيكون في حكم المضرة بعد المنفعة ، وفي حكم المسيء إليه بعد أن أحسن إليه والثانية : إظهار المن يبعد أهل الحاجة عن الرغبة في صدقته إذا اشتهر من طريقه ذلك . الثالث : أن المعطى يجب أن يعتقد أن هذه النعمة من الله تعالى عليه ، وأن يعتقد أن الله عليه نعها عظيمة حيث وفعه لهذا العمل ، وأن يخاف أنه هل قرن بهذا الانعام ما يخرجه عن قبول الله إياه ، ومتى كان الأمر كذلك ، امتنع أن يجعله منه على الغير . الرابع : وهو السر الأصل : أنه ان علم أن ذلك

الاعطاء إنما تيسر لأن الله تعالى هيأ له أسباب الاعطاء، وأزال أسباب المنع، وممكى كان الأمر كذلك كان المعطى هو الله في الحقيقة لا العبد، فالعبد إذا كان في هذه الدرجة كان قلبه مستنيراً بمنور الله تعالى وإذا لم يكن كذلك بل كان مشغولاً بالأسباب الجسمانية الظاهرة، وكان محرومًا عن مطالعة الأسباب الربانية الحقيقة، فكان في درجة البهائم الذين لا يترقى نظرهم عن المحسوس إلى المعقول، وعن الآثار إلى المؤثر، وأما الأذى فقد اختلفوا فيه، منهم من حمله على الاطلاق في أذى المؤمنين، وليس ذلك بالمن، بل يجب أن يكون مختصاً بما تقدم ذكره، وهو مثل أن يقول للفقير: أنت أبداً تحييئي باليلام، وفرج الله عنك، وباعد ما بيني وبينك، فيبين سبحانه وتعالى أن من أنفق ماله ثم أنه لا يتبعه المن والأذى فله الأجر العظيم والثواب الجزييل

فإن قيل: ظاهر اللفظ أنهما يجمعاً بهما يطلان الأجر، فيلزم أنه لو وجد أحدهما دون الثاني لا يبطل الأجر

قلنا: بل الشرط أن لا يوجد واحد منهما لأن قوله (لا يتبعون ما أنفقوا منا ولا أذى) يقتضى أن لا يقع منه لاهذا ولا ذاك

﴿المسألة الرابعة﴾ قالت المعتزلة: الآية دالة على أن الكبار تحبط ثواب فاعليها، وذلك لأنها تعالى بين أن هذا الثواب إنما يبقى إذا لم يوجد المن والأذى، لأنه لو ثبت مع فقدهما ومع وجودهما لم يكن لهذا الاشتراط فائدة

أجاب أصحابنا بأن المراد من الآية أن حصول المن والأذى يخرجان الإنفاق من أن يكون فيه أجر وثواب أصلاً، من حيث يدلان على أنه إنما أنفق لكي يمن، ولم ينفق لطلب رضوان الله، ولا على وجه القربة والعبادة، فلا جرم بطل الأجر، طعن القاضي في هذا الجواب فقال: إنه تعالى بين أن هذا الإنفاق قد صحي، ولذلك قال (ثم لا يتبعون ما أنفقوا) وكلمة (ثم) للتراخي، وما يكون متأخراً عن الإنفاق هو جب للثواب، لأن شرط المتأثر يجب أن يكون حاصلاً حال حصول المؤثر لا بعده

أجاب أصحابنا عنه من وجوهه: الأول: أن ذكر المن والأذى وإن كان متأخراً عن الإنفاق، إلا أن هذا الذكر المتأخر يدل ظاهراً على أنه حين أنفق ما كان إنفاقه لوجه الله، بل لأجل الترفع على الناس وطلب الرياء والسمعة، وممكى كان الأمر كذلك كان إنفاقه غير موجب للثواب. والثانى: هب أن هذا الشرط متأخر، ولكن لم لا يجوز أن يقال: إن تأثير المؤثر يتوقف على أن لا يوجد بعده ما يضاده على ما هو مذهب أصحاب المواجهة، وتقريره معلوم في

«قول معروف ومغفرة خير من صدقة يتبعها أذى والله غنى حليم» (٢٦٣)

يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تبْطُلُوا صَدَقَاتُكُم بِالْمَنَ وَالْأَذَى كَالَّذِي يَنْفَقُ مَالَهُ رَءَاءَ النَّاسِ وَلَا يُؤْمِنُ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ فَشَلَ كَثُلَ صَفَوَانَ عَلَيْهِ تُرَابٌ فَاصَابَهُ

(المسألة الخامسة) الآية دلت أن الممن والأذى من الكبائر، حيث تخرج هذه الطاعة العظيمة بسبب كل واحد منها عن أن تقيد ذلك الشواب الجزيل

أما قوله (لهم أجرهم) ففيه مسائل

(المسألة الأولى) احتجت المعتزلة بهذه الآية على أن العمل يوجب الأجر على الله تعالى، وأصحابنا يقولون: حصول الأجر بسبب الوعد لا بسبب نفس العمل لأن العمل واجب على العبد وأداء الواجب لا يوجب الأجر

(المسألة الثانية) احتج أصحابنا بهذه الآية على نفي الاحتباط، وذلك لأنها تدل على أن الأجر حاصل لهم على الاطلاق، فوجب أن يكون الأجر حاصلًا لهم بعد فعل الكبائر، وذلك يبطل القول بالاحتباط

(المسألة الثالثة) أجمعت الأمة على أن قوله (لهم أجرهم عند ربهم) مشروط بـأن لا يوجد منه الكفر، وذلك يدل على أنه يجوز التكلم بالعام لارادة الخاص، ومتي جاز ذلك في الجملة لم تكن دلالة اللفظ العام على الاستغراق دلالة قطعية، وذلك يوجب سقوط دلائل المعتزلة في التمسك بالعمومات على القطع بالوعيد

أما قوله (ولا خوف عليهم ولا هم يحزنون) ففيه قولان: الأول: أن انفاقهم في سبيل الله لا يضيع، بل ثوابه موفر عليهم يوم القيمة، لا يخافون من أن لا يوجد، ولا يحزنون بسبب أن لا يوجد، وهو كقوله تعالى (ومن يعمل من الصالحات وهو مؤمن فلا يخاف ظلماً ولا هضاها) والثاني: أن يكون المراد بأنهم يوم القيمة لا يخافون العذاب البتة، كما قال (وهم من فزع يومئذ آمنون) وقال (لا يحزنهم الفزع الأكبر)

قوله تعالى (قول معروف ومغفرة خير من صدقة يتبعها أذى والله غنى حليم يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تبْطُلُوا صَدَقَاتُكُم بِالْمَنَ وَالْأَذَى كَالَّذِي يَنْفَقُ مَالَهُ رَءَاءَ النَّاسِ وَلَا يُؤْمِنُ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ

وَابْلُ فَتَرَكَهُ صَلَدًا لَا يَقْدِرُونَ عَلَى شَيْءٍ مَا كَسَبُوا وَاللَّهُ لَا يَهْدِي الْقَوْمَ
 الْكَافِرِينَ «٢٦٤» وَمِثْلُ الَّذِينَ يَنْفَقُونَ أَمْوَالَهُمْ أَبْتِغَاءَ مَرْضَاتِ اللَّهِ وَتَشْبِيهًَا مِنْ
 أَنفُسِهِمْ كَمْثُلَ جَنَّةَ بَرْبُورَةَ أَصَابَهَا وَابْلُ فَاتَتْ أَكْلَهَا ضَعْفَيْنِ فَإِنْ لَمْ يَصْبِهَا وَابْلُ
 فَطَلُّ وَاللَّهُ يُمْسِكُ بِمَا تَعْمَلُونَ بَصِيرٌ «٢٦٥»

فثله كمثل صفوان عليه تراب فاصابه وابل فتركه صلدا لا يقدرون على شيء مما كسبوا والله لا يهدى القوم الكافرين ومثل الذين ينفقون أموالهم ابتغاهم مرضات الله وتشبيها من أنفسهم كمثل جنة بربرورة أصابها وابل فاتت أكلها ضعفين فان لم يصبها وابل فطل والله بما تعاملون بصير

أما القول المعروف ، فهو القول الذى تقبله القلوب ولا تنكره ، والمراد منه ههنا أن يرد السائل بطريق جميل حسن ، وقال عطاء : عدة حسنة ، أما المغفرة فقيه وجوه : أحدها : أن الفقير اذا رد بغير مقصوده شق عليه ذلك ، فربما حمله ذلك على بذلة اللسان ، فأمر بالغفو عن بشاعة الفقير ، والصفح عن اساءته . وثانية : أن يكون المراد : ونيل مغفرة من الله بسبب ذلك الود الجميل : وثالثها : أن يكون المراد من المغفرة أن يستر حاجة الفقير ، ولا يهتك ستره ، والمراد من القول المعروف رده بأحسن الطرق ، وبالمغفرة أن لا يهتك ستره بأن يذكر حاله عند من يكره الفقير وقوفه على حاله . ورابعها : أن قوله (قول معروف) خطاب مع المسؤول بأن يرد السائل بأحسن الطرق ، وقوله (ومغفرة) خطاب مع السائل بأن يعذر المسؤول في ذلك الرد ، فربما لم يقدر على ذلك الشيء في تلك الحالة ، ثم بين تعالى أن فعل الرجل لهذين الأمرين خير له من صدقة يتبعها أذى ، وسبب هذا الترجيح أنه إذا أعطى ثم أتبع الاعطاء باليذاء ، فهناك جمع بين الانفاس والاضرار ، وربما لم يف ثواب الانفاس بعقاب الاضرار ، وأما القول المعروف ففيه انفاس من حيث أنه يتضمن إيصال السرور إلى قلب المسلم ، ولم يقترن به الاضرار ، فكان هذا خيراً من الأول

واعلم أن من الناس من قال : إن الآية واردة في التطوع ، لأن الواجب لا يحل منه ، ولا رد السائل منه ، وقد يتحقق أن يراد به الواجب ، وقد يعدل به عن سائل إلى سائل ، وعن فقير

إلى فقير ، ثم قال (والله غنى) عن صدقة العباد فانما أمركم بها ليثيكم عليها (حليم) إذ لم يتعجل بالعقوبة على من يمن ويؤذى بصدقته ، وهذا سخط منه ووعيد له ، ثم انه تعالى وصف هذين النوعين على الانفاق أحدهما الذى يتبعه المن والأذى والثانى الذى لا يتبعه المن والأذى ، فشرح حال كل واحد منها ، وضرب مثلاً لكل واحد منها ، فقال في القسم الأول الذى يتبعه المن والأذى (يا أيها الذين آمنوا لا تبطلوا صدقاتكم بالمن والأذى كالذى ينفق ماله رباء الناس ولا يؤمن بالله واليوم الآخر) وفي الآية مسائل

(المسألة الأولى) قال القاضى : انه تعالى أكد النهى عن إبطال الصدقة بالمن والأذى وأزال كل شبهة للمرجئة بأن بين أن المراد أن المن والأذى يطalan الصدقة ، ومعلوم أن الصدقة قد وقعت وقد تقدمت ، فلا يصح أن تبطل فالمراد إبطال أجرها وثوابها لأن الأجر لم يحصل بعد وهو مستقبل فيصح إبطاله بما يأتيه من المن والأذى

واعلم أنه تعالى ذكر لكيفية إبطال أجر الصدقة بالمن والأذى مثلاً ، فمثله أولًا من ينفق ماله رباء الناس ، وهو مع ذلك كافر لا يؤمن بالله واليوم الآخر ، لأن بطلان أجر نفقة هذا المرأى الكافر أظهر من بطلان أجر صدقة من يتبعها المن والأذى ، ثم مثله ثانياً بالصفوان الذي وقع عليه تراب وغبار ، ثم أصحابه المطر القوى ، فيزيل ذلك الغبار عنه حتى يصير كأنه ما كان عليه غبار ولا تراب أصلاً ، فالكافر كالصفوان ، والتراب مثل ذلك الانفاق ، والوايل كالكفر الذي يحيط عمل الكافر ، وكالمن والأذى اللذين يحيطان عمل هذا المنافق ، قال : فكما أن الوايل أزال التراب الذي وقع على الصفوان ، فكذا المن والأذى يجب أن يكونا مبطلين لأجر الانفاق بعد حصوله ، وذلك صريح في القول بالاحباط والتکفير . قال الجبائى : وكما دل هذا النص على صحة قولنا ، فالعقل دل عليه أيضاً ، وذلك لأن من أطاع وعصى فلو استحق ثواب طاعته وعقاب معصيته . لوجب أن يستحق النقيضين ، لأن شرط الشفاعة أن يكون منفعة خالصة دائمة مقرونة بالإجلال ، وشرط العقاب أن يكون مضرة خالصة دائمة مقرونة بالإذلال ، فلو لم تقع المحابطة لحصل استحقاق النقيضين وذلك محال ، ولأنه حين يعاقبه فقد منعه الإثابة ، ومنع الإثابة ظلم ، وهذا العقاب عدل ، فيلزم أن يكون هذا العقاب عدلاً من حيث أنه حقه ، وأن يكون ظلماً من حيث أنه منع الإثابة ، فيكون ظلماً بنفس الفعل الذي هو عادل فيه وذلك محال . فصح بهذا قولنا في الاحباط والتکفير بهذا النص ، وبدلالة العقل . هذا كلام المعتزلة وأما أصحابنا فإنهم قالوا : ليس المراد بقوله (لا تبطلوا) النهى عن إزالة هذا الشفاعة بعد ثبوته ،

بل المراد به أن يأتي بهذا العمل باطلًا ، وذلك لأنّه إذا قصد به غير وجه الله تعالى فقد أتى به من الابتداء على نعت البطلان ، واحتاج أصحابنا على بطلان قول المعتزلة بوجوه من الدلائل : أولها : أن النافٍ والطاريء ان لم يكن بينهما منفأة لم يلزم من طريان الطاريء زوال النافٍ ، وإن حصلت بينهما منفأة لم يكن اندفاع الطاريء أولى من زوال النافٍ ، بل ربما كان هذا أولى ، لأن الدفع أسهل من الرفع . ثانية : أن الطاريء لو أبطل لكان أما أن يبطل ما دخل منه في الوجود في الماضي وهو الحال ، لأن الماضي انتقض ولم يبق في الحال ، وإعدام المعدوم محال ، وأما أن يبطل ما هو موجود في الحال وهو أيضا محال ، لأن الموجود في الحال لو أعدمه في الحال لزم الجمع بين العدم والوجود وهو الحال ، وأما أن يبطل ما سيوجد في المستقبل وهو الحال ، لأن الذي سيوجد في المستقبل معدوم في الحال ، وإعدام ما لم يوجد بعد محال . وثالثا : أن شرط طريان الطاريء زوال النافٍ ، فلو جعلنا زوال النافٍ معللا بطريان الطاريء لزم الدور وهو الحال . ورابعها : أن الطاريء إذا طرأ وأعدم الثواب السابق : فالثواب السابق اما أُنـ يعدم من هذا الطاريء شيئاً أو لا يعدم منه شيئاً ، والأول هو الموازنة ، وهو قول أبي هاشم وهو باطل ، وذلك لأن الموجب لعدم كل واحد مهما وجود الآخر ، فلو حصل العدeman مع اللذان هما معلومان ، لزم حصول الوجودين اللذين هما علتان ، فيلزم أن يكون كل واحد منها موجوداً حال كون كل واحد مهما معدوما وهو الحال ، وأما الثاني وهو قول أبي على الجبائي فهو أيضا باطل ، لأن العقاب الطاريء لما أزال الثواب السابق ، وذلك الثواب السابق ليس له أثر البتة في إزالة الشيء من هذا العقاب الطاريء ، فحينئذ لا يحصل له من العمل الذي أوجب الثواب السابق فائدة أصلاً لا في جلب ثواب ، ولا في دفع عقاب ، وذلك على مضادة النص الصريح في قوله (فَنَعْمَلُ مِثْقَالَ ذرَّةِ خَيْرٍ يَرَهُ) ولأنه خلاف العدل حيث يحمل العبد مشقة الطاعة ، ولم يظهر له منها أثر لا في جلب المنفعة ، ولا في دفع المضرة . وخامسها : وهو أنكم تقولون : الصغيرة تحبط بعض أجزاء الثواب دون البعض ، وذلك محال من القول ، لأن أجزاء الاستحقاقات متساوية في الماهية ، فالصغرى الطارئة إذا انصرف تأثيرها إلى بعض تلك الاستحقاقات دون البعض ، مع استواء الكل في الماهية ، كان ذلك ترجيحا للممكن من غير مرجح وهو الحال ، فلم يبق إلا أن يقال بأن الصغيرة الطارئة تزيل كل تلك الاستحقاقات وهو باطل بالاتفاق ، أو لا تزيل شيئاً منها وهو المطلوب ، وسادسها : وهو أن عقاب الكبيرة إذا كان أكثر من ثواب العمل المتقدم ، فاما أن يقال بأن المؤثر في إبطال الثواب بعض أجزاء العقاب الطاريء أو كلها والأول باطل لأن اختصاص بعض

تليك الأجزاء بالمؤثثية دون البعض مع استواء كلها في الماهية ترجيح للممكـن من غير مرجع وهو محال ، والقسم الثاني باطل ، لأنـه حينـذ يجـتمع على ابـطالـالـجزـءـ الواـحدـ منـ الثـوابـ جـزـآنـ منـ العـقـابـ معـ أـنـ كـلـ وـاـحـدـ منـ ذـيـنـكـ الـجـزـأـينـ مـسـتـقـلـ بـاـبـطالـ ذـلـكـ الثـوابـ ، فـقـدـ اـجـتـمـعـ عـلـىـ الـأـثـرـ الـواـحـدـ مؤـثـرـانـ مـسـتـقـلـانـ وـذـلـكـ محـالـ ، لأنـهـ يـسـتـغـنـ بـكـلـ وـاحـدـ مـنـهـماـ عنـ كـلـ وـاحـدـ مـنـهـماـ فـيـكـونـ غـيـرـاـ عـنـهـماـ مـعـاـ حـالـ كـوـنـهـ مـحـاجـاـ إـلـيـهـماـ مـعـاـ وـهـوـ محـالـ . وـسـابـعـهـاـ : وـهـوـ أـنـ لـاـ مـنـافـاةـ بـيـنـ هـذـيـنـ الـاسـتـحـقـاقـيـنـ ، لأنـ السـيـدـ إـذـاـ قـالـ لـعـبـدـهـ : اـحـفـظـ الـمـتـاعـ لـئـلاـ يـسـرـقـهـ السـارـقـ ، ثـمـ فـيـ ذـلـكـ الـوقـتـ جاءـ العـدـوـ وـقـصـدـ قـتـلـ السـيـدـ ، فـاشـتـغـلـ الـعـبـدـ بـمـحـارـبـةـ ذـلـكـ العـدـوـ وـقـتـلـهـ ، فـذـلـكـ الـفـعـلـ مـنـ الـعـبـدـ يـسـتـوجـبـ اـسـتـحـقـاقـهـ لـمـدـحـ وـتـعـظـيمـ ، حـيـثـ دـفـعـ الـقـتـلـ عـنـ سـيـدـهـ ، وـيـوـجـبـ اـسـتـحـقـاقـهـ لـذـمـ حـيـثـ عـرـضـ مـاـلـهـ لـلـسـرـقةـ ، وـكـلـ وـاحـدـ مـنـ الـاسـتـحـقـاقـيـنـ ثـابـتـ ، وـالـعـقـلـاءـ يـرـجـعـونـ فـيـ مـثـلـ هـذـهـ الـوـاقـعـةـ إـلـىـ التـرـجـيـحـ أـوـ إـلـىـ الـمـهـيـأـ ، فـأـمـاـ أـنـ يـحـكـمـوـاـ بـاـتـفـاءـ أـحـدـ الـاسـتـحـقـاقـيـنـ وـزـوـالـهـ فـذـلـكـ مـدـفـوعـ فـيـ بـدـاهـةـ الـعـقـولـ . وـثـامـنـهـاـ : أـنـ الـمـوـجـبـ لـحـصـولـ هـذـاـ الـاسـتـحـقـاقـ هـوـ الـفـعـلـ الـمـتـقدمـ ، فـهـذـاـ الطـارـيـءـ إـمـاـ يـكـونـ لـهـ أـثـرـ فـيـ جـهـةـ اـقـضـاءـ ذـلـكـ الـفـعـلـ لـذـلـكـ الـاسـتـحـقـاقـ هـوـ أـوـلـاـ يـكـونـ ، وـأـلـأـوـلـ مـحـالـ ، لأنـ ذـلـكـ الـفـعـلـ إـنـماـ يـكـونـ مـوـجـودـاـ فـيـ الزـمـانـ الـمـاضـيـ ، فـلـوـ كـانـ هـذـاـ الطـارـيـءـ أـثـرـ فـيـ ذـلـكـ الـفـعـلـ الـمـاضـيـ لـكـانـ هـذـاـ إـيقـاعـ لـلـتأـثـيرـ فـيـ الزـمـانـ الـمـاضـيـ وـهـوـ مـحـالـ وـأـنـ لـمـ يـكـنـ لـلـطـارـيـءـ أـثـرـ فـيـ اـقـضـاءـ ذـلـكـ الـفـعـلـ السـابـقـ لـذـلـكـ الـاسـتـحـقـاقـ وـجـبـ أـنـ يـبـقـيـ ذـلـكـ الـاـقـضـاءـ كـاـنـ ، وـأـنـ لـاـ يـزـولـ وـلـاـ يـقـالـ : لـمـ لـاـ يـحـوزـ أـنـ يـكـونـ هـذـاـ الطـارـيـءـ مـانـعـاـ مـنـ ظـهـورـ الـأـثـرـ عـلـىـ ذـلـكـ السـابـقـ ، لـأـنـاـ نـقـولـ : إـذـاـ كـانـ هـذـاـ الطـارـيـءـ لـاـ يـمـكـنـهـ أـنـ يـعـمـلـ بـجـهـةـ اـقـضـاءـ ذـلـكـ الـفـعـلـ السـابـقـ أـصـلـاـ ، وـالـبـيـتـةـ مـنـ حـيـثـ اـنـ إـيقـاعـ الـأـثـرـ فـيـ الـمـاضـيـ مـحـالـ ، وـاـنـدـفـاعـ أـثـرـ هـذـاـ الطـارـيـءـ يـمـكـنـ فـيـ الـجـمـلةـ ، كـانـ الـمـاضـيـ عـلـىـ هـذـاـ التـقـدـيرـ أـقـوىـ مـنـ هـذـاـ الـحـادـثـ ، فـكـانـ الـمـاضـيـ بـدـفـعـ هـذـاـ الـحـادـثـ أـوـلـىـ مـنـ الـعـكـسـ . وـتـاسـعـهـاـ : أـنـ هـؤـلـاءـ الـمـعـتـزـلـةـ يـقـولـونـ : اـنـ شـرـبـ جـرـعةـ مـنـ الـخـرـ يـحـبـطـ ثـوابـ الـإـيمـانـ وـطـاعـةـ سـبـعينـ سـنـةـ عـلـىـ سـيـلـ الـاخـلـاصـ ، وـذـلـكـ مـحـالـ ، لـأـنـاـ نـعـلـمـ بـالـضـرـورةـ أـنـ ثـوابـ هـذـهـ الطـاعـاتـ أـكـثـرـ مـنـ عـقـابـ هـذـهـ الـمـعـصـيـةـ الـواـحـدـةـ ، وـالـأـعـظـمـ لـاـ يـحـبـطـ بـالـأـقـلـ ، قـالـ الجـبـائـيـ : أـنـ لـاـ يـمـتـنـعـ أـنـ تـكـونـ الـكـبـيرـةـ الـواـحـدـةـ أـعـظـمـ مـنـ كـلـ طـاعـةـ ، لـأـنـ مـعـصـيـةـ اللـهـ تـعـالـىـ تـعـظـمـ عـلـىـ قـدـرـ كـثـرةـ نـعـمـهـ وـاحـسـانـهـ ، كـمـ أـنـ اـسـتـحـقـاقـ قـيـامـ الـرـبـانـيـةـ وـقـدـرـبـاهـ وـمـلـكـهـ وـبـلـغـهـ إـلـىـ النـهـيـةـ الـعـظـيمـةـ أـعـظـمـ مـنـ قـيـامـهـ بـحـقـهـ لـكـثـرـةـ نـعـمـهـ ، فـاـذـاـ كـانـتـ نـعـمـ اللـهـ عـلـىـ عـبـادـهـ بـحـيثـ لـاـ تـضـبـطـ عـظـمـاـ وـكـثـرـةـ لـمـ يـمـتـنـعـ أـنـ يـسـتـحقـ عـلـىـ الـمـعـصـيـةـ الـواـحـدـةـ عـقـابـ الـعـظـيمـ ، الـذـيـ يـوـافـيـ عـلـىـ ثـوابـ جـمـلةـ الطـاعـاتـ ، وـاعـلـمـ أـنـ هـذـاـ

العذر ضعيف ، لأن الملك إذا عظمت نعمه على عبده ثم أن ذلك العبد قام بحق عبوديته خمسين سنة ثم أنه كسر رأس قلم ذلك الملك قصدا ، فلو أحبط الملك جميع طاعاته بسبب ذلك القدر من الجرم بكل أحد يذمه و ينسبه إلى ترك الانصاف والقسوة ، ومعلوم أن جميع المعاشر بالنسبة إلى جلال الله تعالى أقل من كسر رأس القلم ، فظاهر أن ما قالوه على خلاف قياس العقول : وعاشرها : أن إيمان ساعة يهدم كفر سبعين سنة ، فإيمان سبعين سنة كيف يهدم بفسق ساعة ، هذا مما لا يقبله العقل والله أعلم ، فهذه جملة الدلائل العقلية على فساد القول بالمحابطة ، بقى تمسك المعتزلة بهذه الآية فنقول : قوله تعالى (لاتبطلوا صدقاتكم بالمن والأذى) يحتمل أمرين : أحدهما : لاتأتوا به باطلا ، وذلك أن ينوى بالصدقة الرياء والسمعة ، فتكون هذه الصدقة حين وجدت حصلت باطلة ، وهذا التأويل لا يضرنا البتة

«الوجه الثاني» أن يكون المراد بالابطال أن يؤتى بها على وجه يوجب الثواب ، ثم بعد ذلك إذا أتبعت بالمن والأذى صار عقاب المن والأذى مزيلا لثواب تلك الصدقة ، وعلى هذا الوجه ينفعهم التمسك بالآية ، فلم كان حمل اللفظ على هذا الوجه الثاني أولى من حمله على الوجه الأول وأعلم أن الله تعالى ذكر لذلك مثيلين : أحدهما : يطابق الاحتمال الأول ، وهو قوله (كالذى ينفق ماله رئاء الناس ولا يؤمن بالله) إذ من المعلوم أن المراد من كونه عمل هذا باطلا أنه دخل في الوجود باطلا ، لا أنه دخل صحيحا ، ثم يزول ، لأن المانع من صحة هذا العمل هو الكفر ، والكفر مقارن له ، فيمتنع دخوله صحيحا في الوجود ، فهذا المثل يشهد لما ذهبنا إليه من التأويل ، وأما المثل الثاني وهو الصفوان الذى وقع عليه غبار وتراب ثم أصابه وابل ، فهذا يشهد لتأويلهم ، لأن الله تعالى جعل الوابل مزيلا لذلك الغبار بعد وقوع الغبار على الصفوان فكذا هنا يجب أن يكون المن والأذى مزيلاين للأجر والثواب بعد حصول استحقاق الأجر ، إلا أن لنا أن نقول : لأنسلم أن المشبه بوقوع الغبار على الصفوان حصول الأجر للكافر ، بل المشبه بذلك صدور هذا العمل الذى لو لا كونه مقرراً بالنية الفاسدة لكان موجباً لحصول الأجر والثواب ، فالمتشبه بالتراب الواقع على الصفوان هو ذلك العمل الصادر منه ، وحمل الكلام على ما ذكرناه أولى ، لأن الغبار إذا وقع على الصفوان لم يكن ملتصقاً به ولا غائضاً فيه البته ، بل كان ذلك الاتصال كالانفصال ، فهو في مرأى العين متصل ، وفي الحقيقة غير متصل ، فكذا الإنفاق المقررون بالمن والأذى ، يرى في الظاهر أنه عمل من أعمال البر ، وفي الحقيقة ليس كذلك ، فظاهر أن استدلالهم بهذه الآية ضعيف ، وأما الحجة العقلية التي تمسكوا بها ، فقد بينا أنه لا منافاة في الجمع بين الاستحقاقين ، وأن مقتضى ذلك الجمع

إما الترجيح وأما المهايأة

﴿المسألة الثانية﴾ قال ابن عباس رضى الله عنهم : لا تبطلوا صدقاتكم بالمن على الله بسبب صدقتكم ، وبالأذى لذلك السائل ، وقال الباقيون : بالمن على الفقير ، وبالأذى للفقير ، وقول ابن عباس رضى الله تعالى عنهم متحتمل ، لأن الإنسان إذا أنفق متبححا بفعله ، ولم يسلك طريقة التواضع والانقطاع إلى الله ، والإعتراف بأن ذلك من فضله و توفيقه وإحسانه فكان كال Manson على الله تعالى وإن كان القول الثاني أظهر له

أما قوله ﴿كالذى ينفق ماله رئاء الناس﴾ ففيه مسائلتان

﴿المسألة الأولى﴾ الكاف في قوله (كالذى) فيه قولان : الأول : أنه متعلق بمحدوف ، والتقدير لا تبطلوا صدقاتكم بالمن والأذى كابطال الذي ينفق ماله رئاء الناس ، فيبي تعالى أن المن والأذى يبطلان الصدقة ، كما أن النفاق والرياء يبطلانها ، وتحقيق القول فيه أن المنافق والمرائي يأتيان بالصدقة لا لوجه الله تعالى ، ومن يقرن الصدقة بالمن والأذى ، فقد أتى بتلك الصدقة لا لوجه الله أيضاً إذ لو كان غرضه من تلك الصدقة مرضاة الله تعالى لما من على الفقير ولا آذاه ، فثبت اشتراك الصورتين في كون تلك الصدقة ما أتى بها لوجه الله تعالى ، وهذا يتحقق ما قلنا أن المقصود من الابطال الآتيان به باطل ، لأن المقصود الآتيان به صحيح ، ثم إزالته واحباطه بسبب المن والأذى

﴿والقول الثاني﴾ أن يكون الكاف في محل النصب على الحال ، أي لا تبطلوا صدقاتكم بما ثبت
الذى ينفق ماله رئاء الناس

﴿المسألة الثانية﴾ الرياء مصدر ، كملراءة يقال : رأيته رباء ومراءة ، مثل : راعيته مراعاة ورعا ، وهو أن ترأى بعملك غيرك ، وتحقيق الكلام في الرياء قد تقدم ، ثم انه تعالى لما ذكر هذا المثل أتبعه بالمثل الثاني ، فقال (فتشه) وفي هذا الضمير وجهان : أحدهما : أنه عائد إلى المناقق ، فيكون المعنى أن الله تعالى شبه المان والمؤذى بالمناقق ، ثم شبه المناقق بالحجر ، ثم قال (كمثل صفوان) وهو الحجر الأملس ، وحكي أبو عبيد عن الأصمى أن الصفوان والصفا والصفوة واحد ، وكل ذلك مقصور ، وقال بعضهم : الصفوان جمع صفوانة . كمرجان ومرجانة ، وسعدان وسعدانة ، ثم قال (أصبه وأبل) الوابل المطر الشديد ، يقال : وبلت السماء ببل وبلا ، وأرض موبولة ، أي أصباها وأبل ، ثم قال (فتركه صلدا) الصلد الأمس اليابس ، يقال : حجر صلد ، وجبل صلد إذا كان براقاً أملس ، وأرض صلدة ، أي لا تنبت شيئاً كالحجر الصلد ، وصلدة الزند إذا لم يور ناراً واعلم أن هذا مثل ضربه الله تعالى لعمل المان المؤذى ، ولعمل المناقق ، فإن الناس يرون

في الظاهر أن لهؤلاء أعمالاً ، كما يرى التراب على هذا الصفوان ، فإذا كان يوم القيمة اضمحل كله وبطل ، لأنه تبين أن تلك الأعمال ما كانت لله تعالى ، كما أذهب الوابل ما كان على الصفوان من التراب ، وأما المعتزلة فقالوا : إن المعنى أن تلك الصدقة أو جبت الأجر والثواب ، ثم إن الملاذى أزلا ذلك الأجر كما يزيل الوابل التراب عن وجه الصفوان . واعلم أن في كيفية هذا التشبيه وجهين : الأول : ما ذكرنا أن العمل الظاهر كالتراب ، والمان المؤذى والمنافق كالصفوان ويوم القيمة كالوابل ، هذا على قولنا ، وأما على قول المعتزلة فالملاذى والأذى كالوابل

«الوجه الثاني» في التشبيه . قال القفال رحمه الله تعالى : وفيه احتمال آخر ، وهو أن أعمال العباد ذخائر لهم يوم القيمة ، فمن عمل بأخلاق فكأنه طرح بذرافي أرض ، فهو يضاعف له وينمو حتى يحصله في وقته ، ويتجده وقت حاجته ، والصفوان محل بذر المناق ، ومعلوم أنه لا ينمو فيه شيء ولا يكون فيه قبول للبذر ، والمعنى أن عمل المان والمؤذى والمنافق يشبه إذا طرح بذرًا في صفوان صلاد ، عليه غبار قليل ، فإذا أصابه مطر جود ، يقع مستودعاً بذره خاليًا لاشيء فيه ، ألا ترى أنه تعالى ضرب مثل المخلص بجنته فوق ربوة ، والجنة ما يكون فيه أشجار ونخيل ، فمن أخلص الله تعالى ، كان كمن غرس بستانًا في ربوة من الأرض ، فهو يحيى ثمر غراسه في أوقات الحاجة ، وهي تؤتي أكلها كل حين باذن ربها متضاعفة زائدة ، وأما عمل المان والمؤذى والمنافق ، فهو كمن بذر في الصفوان الذي عليه تراب ، فعند الحاجة إلى الزرع لا يجد فيه شيئاً . ومن المحدثة من طعن في التشبيه ، فقال : إن الوابل إذا أصاب الصفوان جعله ظاهراً نقياً نظيفاً عن الغبار والترب ، فكيف يجوز أن يشبه الله به عمل المناق ، والجواب أن وجه التشبيه ماذكرناه ، فلا يعتبر باختلافها فيما وراءه ، قال القاضي : وأيضاً فوق التراب على الصفوان يفيد منافع من وجوه : أحدها : أنه أصلح في الاستقرار عليه . وثانية : الارتفاع بها في التسليم . وثالثها : الارتفاع به فيما يتصل بالنبات ، وهذا الوجه الذي ذكره القاضي حسن ، إلا أن الاعتماد على الأول

أما قوله تعالى **«لا يقدرون على شيء مما كسبوا»** فاعلم أن الضمير في قوله (لا يقدرون) إلى ماذا يرجع ؟ فيه قولان : أحدهما : أنه عائد إلى معلوم غير مذكور ، أي لا يقدر أحد من الخلق على ذلك البذر الملقى في ذلك التراب الذي كان على ذلك الصفوان ، لأنه زال ذلك التراب وذلك ما كان فيه ، فلم يبق لأحد قدرة على الارتفاع بذلك البذر ، وهذا يقوى الوجه الثاني في التشبيه الذي ذكره القفال رحمه الله تعالى ، وكذا المان والمؤذى والمنافق لا ينتفع أحد منهم بعمله يوم القيمة . والثاني : أنه عائد إلى قوله (كالذى ينفق ماله) وخرج على هذا المعنى

لأن قوله (كالذى ينفق ماله) إنما أشير به إلى الجنس . والجنس في حكم العام ، قال القفال رحمة الله : وفيه وجه ثالث ، وهو أن يكون ذلك مردودا على قوله (لا تبطلوا صدقاتكم بالمن والأذى) فانكم إذا فعلتم ذلك لم تقدروا على شيء مما كسبتم ، فرجع عن الخطاب إلى الغائب ، كقوله تعالى (حتى إذا كنتم في الفلك وجرين بهم)

ثم قال («والله لا يهدى القوم الكافرين») ومعنىه على قولهم : سلب الإيمان ، وعلى قول المعتزلة : انه تعالى يضله عن الشواب وطريق الجنة بسوء اختيارهم

ثم قال تعالى («ومثل الذين ينفقون أموالهم ابتغاء مرضاة الله وتشييتا من أنفسهم كمثل جنة بربوة أصابها وابل فآتت أكلها ضعفين فان لم يصبهها وابل فطل والله بما تعاملون بصير») أعلم أن الله تعالى لما ذكر مثل المنافق الذي يكون مانا ومؤذيا ، ذكر مثل المنافق الذي لا يكون كذلك . وهو هذه الآية ، وبين تعالى أن غرض هؤلاء المنافقين من هذا الانفاق أمران : أحدهما :

طلب مرضاة الله تعالى ، والا بتغاء افتعال من بغية أي طلب ، وسواء قوله : بغية وابتغية («والغرض الثاني») هو تشويش النفس ، وفيه وجوه : أحدها : أنهم يوطئون أنفسهم على حفظ هذه الطاعة وترك ما يفسدتها ، ومن جملة ذلك ترك اتباعها بالمن والأذى . وهذا قول القاضي . وثانيةها : وتشييتا من أنفسهم عند المؤمنين أنها صادقة في الإيمان مخلصة فيه . ويعضده قراءة مجاهد (وتشييتا من بعض أنفسهم) وثالثها : أن النفس لا ثبات لها في موقف العبودية ، إلا إذا صارت مقهورة بالمجاهدة ، ومعشوّقها أمران : الحياة العاجلة والمال ، فإذا كلفت بإنفاق المال فقد صارت مقهورة من بعض الوجوه ، وإذا كلفت ببذل الروح فقد صارت مقهورة من جميع الوجوه ، فلما كان التكليف في هذه الآية ببذل المال صارت النفس مقهورة من بعض الوجوه فلا جرم حصل بعض التشويش . فلهذا دخل فيه «من» التي هي للتبسيط ، والمعنى أن من بذل ماله لوجه الله فقد ثبت بعض نفسه ، ومن بذل ماله وروحه معه فهو الذي ثبّتها كلها ، وهو المراد من قوله (وتجاهدون في سبيل الله بأموالكم وأنفسكم) وهذا الوجه ذكره صاحب الكشاف ، وهو كلام حسن وتفسير لطيف . ورابعها : وهو الذي خطر بيالي وقت كتبته هنا الموضع : أن ثبات القلب لا يحصل إلا بذكر الله ، على ما قال (ألا بذكر الله تطمئن القلوب) فمن أتفق ماله في سبيل الله لم يحصل له اطمئنان القلب في مقام التجلی ، إلا إذا كان إتفاقه لخوض غرض العبودية ، ولهذا السبب حکى عن علي رضي الله عنه أنه قال في اتفاقه (إنما نطعمكم لوجه الله لا نريد منكم جزاء ولا شكوراً) ووصف إتفاق أبي بكر فقال (وما لأحد عنده من نعمة تجزى إلا ابتغاء

وجه ربه الأعلى ولسوف يرضي) فإذا كان انفاق العبد لاجل عبودية الحق ، لا لأجل غرض النفس وطلب الحض ، فهناك اطهان قلبه ، واستقرت نفسه ، ولم يحصل لنفسه منازعة مع قلبه ، وهذا قال أولا في هذا الانفاق انه لطلب مرضاه الله ، ثم أتبع ذلك بقوله (وتثيّتا من أنفسهم) وخامسها : أنه ثبت في العلوم العقلية ، أن تكرير الأفعال سبب لحصول الملكات

إذا عرفت هذا فتقول : إن من يواكب على الانفاق مرة بعد أخرى لا بتغاء مرضاه الله حصل له من تلك المواظبة أمران : أحدهما : حصول هذا المعنى . والثانى : صيورة هذا الابتغاء والطلب مملكة مستقرة في النفس ، حتى يصير القلب بحيث لو صدر عنه فعل على سبيل الغفلة والاتفاق رجع القلب في الحال إلى جناب القدس ، وذلك بسبب أن تلك العبادة صارت كالعادة والخلق للروح ، فاتيان العبد بالطاعة لله ، ولا بتغاء مرضاه الله ، يفيد هذه المملكة المستقرة ، التي وقع التعبير عنها في القرآن بتثيّتا النفس ، وهو المراد أيضا بقوله (يثبت الله الذين آمنوا) وعند حصول هذا التثبيت تصير الروح في هذا العالم من جوهر الملائكة الروحانية والجواهر القدسية ، فصار العبد كما قاله بعض المحققين : غالباً حاضراً ، ظاعناً مقيماً . وسادسها : قال الزجاج : المراد من التثبيت أنهم ينفقونها جازمين بأن الله تعالى لا يضيع عملهم ، ولا يخيب رجاءهم ، لأنها مقرونه بالثواب والعقاب والنشور بخلاف المنافق ، فإنه إذا أتفق عد ذلك الانفاق ضائعاً ، لأنه لا يؤمن بالثواب ، فهذا الجزم هو المراد بالتشبيت . وسابعها : قال الحسن ومجاهد وعطاء : المراد أن المنافق يتثبت في إعطاء الصدقة فيضعها في أهل الصلاح والعفاف ، قال الحسن : كان الرجل إذا هم بصدقة ثبت ، فإذا كان الله أعطى ، وإن خالطه أمسك ، قال الواحدى : وإنما جاز أن يكون التثبيت ، بمعنى التثبت ، لأنهم ثبتو أنفسهم في طلب المستحق . وصرف المال في وجهه ، ثم انه تعالى بعد أن شرح أن غرضهم من الانفاق هذان الأمران ضرب لانفاقهم مثلا ، فقال : كمثل جنة بربوة أصابها وابل وفيه مسائل (المسألة الأولى) قرأ عاصم وابن عامر (ربوة) بفتح الراء وفي المؤمنين (إلى ربوا) وهو لغة تميم ، والباقيون بضم الراء فيما . وهو أن أشهر اللغات ولغة قريش ، وفيه سبع لغات (ربوة) بتعاقب الحركات الثلاث على الراء . و (رباوة) بالألف بتعاقب الحركات الثلاث على الراء ، و (ربو) والربوة المكان المرتفع ، قال الأخفش : والذى اختاره (ربوة) بالضم ، لأن جمعها الربى ، وأصلها من قوله : ربا الشيء يربو إذا ازداد وارتفاع ، ومنه الراية ، لأن أجزاءها ارتفع ، ومنه الربو إذا أصابه نفس في جوفه زائد ، ومنه الربا . لأنه يأخذ الزيادة واعلم أن المفسرين قالوا : البستان إذا كان في ربوا من الأرض كان أحسن وأكثر ريعا

ولى فيه إشكال ، وهو أن البستان إذا كان في مرتفع من الأرض ، كان فوق الماء ، ولا ترتفع إليه أنهار ، وتضرره الرياح كثيراً ، فلا يحسن ريعه ، وإذا كان في وهة من الأرض انصبت مياه الأنهار ، ولا يصل إليه إنارة الرياح ، فلا يحسن أيضاً ريعه ، فاذن البستان إنما يحسن ريعه إذا كان على الأرض المستوية التي لا تكون ربوة ولا وهة ، فاذن ليس المراد من هذه الربوة ما ذكروه ، بل المراد منه كون الأرض طيناً حراً ، بحيث إذا نزل المطر عليه انتفخ ورباً ونماء ، فإن الأرض متى كانت على هذه الصفة يكثّر ريعها ، وتميل الأشجار فيها ، وهذا التأويل الذي ذكرته متّأكداً بدللين : أحدهما : قوله تعالى (وترى الأرض هامدة فإذا أنزلنا عليها الماء اهتزت وربت) والمراد من ربواها ما ذكرنا ، فكذا همّنا . والثاني : أنه تعالى ذكر هذا المثل في مقابلة المثل الأول ، ثم كان المثل الأول هو الصفوان الذي لا يؤثر فيه المطر ، ولا يربو ، ولا ينمو بسبب نزول المطر عليه ، فكان المراد بالربوة في هذا المثل كون الأرض بحيث تربو وتنمو ، فهذا ما خطر بالي والله أعلم بمراده

ثم قال تعالى (أصابها وابل فاتت أكلها ضعفين) وفيه مسائل

(المسألة الأولى) قرأ ابن كثير ونافع وأبو عمرو (أكلها) بالتحقيق ، والباقيون بالتشقّيل ، وهو الأصل ، والأكل بالضم الطعام ، لأن من شأنه أن يؤكل ، قال الله تعالى (تؤتي أكلها كل حين باذن ربها) أي ثمرتها وما يؤكل منها ، فالأكل في المعنى مثل الطعام ، وأنشد الأخفش
فما أكله ان نلتها بغئيمه ولا جوعة ان جمعتها بقرام

وقال أبو زيد : يقال انه لذو أكل ، إذا كان له حظ من الدنيا

(المسألة الثانية) قال الزجاج (آتت أكلها ضعفين) يعني مثليين ، لأن ضعف الشيء مثله زائداً عليه ، وقيل ضعف الشيء مثلاه ، قال عطاء : حملت في سنة من الريع ما يحمل غيرها في سنتين ، وقال الأصم : ضعف ما يكون في غيرها ، وقال أبو مسلم : مثل ما كان يعهد منها

ثم قال تعالى (فان لم يصبهها وابل فطل) الطل : مطر صغير القطر ، ثم في المعنى وجوه :
الأول : المعنى أن هذه الجنة ان لم يصبهها وابل فيصبهها مطر دون الوابل ، إلا أن ثمرتها باقية بحالها على التقديرين ، لا ينقص بسبب انتفاذه المطر ، وذلك بسبب كرم المنتبه . الثاني : معنى الآية ان لم يصبهها وابل حتى تضاعف ثمرتها ، فلا بد وأن يصبهها طل يعطى ثمراً دون ثمر الوابل ، فهى على جميع الأحوال لا تخلو من أن تشر ، فكذلك من أخرج صدقة لوجه الله تعالى لا يضيع كسبه ، قليلاً كان أو كثيراً

أَيُودُ أَحْدَكُمْ أَنْ تَكُونَ لَهُ جَنَّةً مِنْ نَخْلٍ وَأَعْنَابٍ تَجْرِي مِنْ تَحْتِهَا الْأَنْهَارُ
 لَهُ فِيهَا مِنْ كُلِّ الشَّمَرَاتِ وَأَصَابِهِ الْكَبِيرُ وَلَهُ ذُرِيَّةٌ ضُعْفَاءُ فَأَصَابَهَا إِعْصَارٌ فِيهِ
 نَارٌ فَاحْتَرَقَتْ كَذَلِكَ يُبَيِّنُ اللَّهُ لَكُمُ الْآيَاتِ لَعَلَّكُمْ تَتَفَكَّرُونَ «٢٦٦»

ثم قال (وَاللَّهُ بِمَا تَعْمَلُونَ بَصِيرٌ) والمراد من البصیر العلیم ، أى هو تعالی عالم بكیة النفقات وكیفیتها ، والأمور الباعثة عليها ، وأنه تعالی مجاذ بها إن خیراً خیر ، وإن شرًا فشر

قوله تعالی (أَيُودُ أَحْدَكُمْ أَنْ تَكُونَ لَهُ جَنَّةً مِنْ نَخْلٍ وَأَعْنَابٍ تَجْرِي مِنْ تَحْتِهَا الْأَنْهَارُ لَهُ فِيهَا مِنْ كُلِّ الشَّمَرَاتِ وَأَصَابِهِ الْكَبِيرُ وَلَهُ ذُرِيَّةٌ ضُعْفَاءُ فَأَصَابَهَا إِعْصَارٌ فِيهِ نَارٌ فَاحْتَرَقَتْ كَذَلِكَ يُبَيِّنُ اللَّهُ لَكُمُ الْآيَاتِ لَعَلَّكُمْ تَتَفَكَّرُونَ)

اعلم أن هذا مثل آخر ذكره الله تعالی في حق من يتبع إنفاقه بالمن والأذى ، والمعنى أن يكون للإنسان جنة في غاية الحسن والنهضة ، كثيرة النفع ، وكان الإنسان في غاية العجز عن الكسب وفي غاية شدة الحاجة ، وكما أن الإنسان كذلك فله ذرية أيضاً في غاية الحاجة ، وفي غاية العجز ، ولا شك أن كونه محتاجاً أو عاجزاً مظنة الشدة والمحنة ، وتعلق جمع من المحتاجين العاجزين به زيادة محنة على محنة . فإذا أصبح الإنسان وشاهد تلك الجنة محقة بالكلية ، فانظركم يكون في قلبه من الغم والحسرة ، والمحنة والبلية تارة بسبب أنه ضاع مثل ذلك المملوك الشريف النفيس ، وثانياً بسبب أنه بقي في الحاجة والشدة مع العجز عن الاكتساب واليأس عن أن يدفع إليه أحد شيئاً ، وثالثاً بسبب تعلق غيره به ، ومطالبتهم إياه بوجوه النفقة ، فكذلك من أُنفق لأجل الله ، كان ذلك نظيراً للجنة المذكورة وهو يوم القيمة ، كذلك الشخص العاجز الذي يكون كل اعتماده في وجوه الارتفاع على تلك الجنة ، وأما إذا أعقب إنفاقه بالمن أو بالأذى كان ذلك كالاعصار الذي يحرق تلك الجنة ، ويعقب الحسرة والحزينة والندامة فكذا هذا المال المؤذى إذا قدم يوم القيمة ، وكان في غاية الاحتياج إلى الارتفاع بثواب عمله ، لم يجد هناك شيئاً فيقي لا محالة في أعظم غم ، وفي أكمل حسرة وحزينة . وهذا المثل في غاية الحسن ، ونهاية السکال ، ولنذكر ما يتعارض بالفاظ الآية

أما قوله **«أيود أحدكم»** فيه مسألتان
«المسألة الأولى» الود، هو الحبة الكاملة

«المسألة الثانية» الهمزة في **«أيود»** استفهام لأجل الانكار، وإنما قال **(أيود)** ولم يقل
 أيريدلأننا ذكرنا أن المودة هي الحبة التامة ، و معلوم أن حبة كل أحد لعدم هذه الحالة حبة كاملة تامة
 فلما كان الحال على المودة عدم هذه الحالة ، ذكر هذا الفظ في جانب الشبه فقال **(أيود أحدكم)**
 حصول مثل هذه الحالة تبيها على الانكار التام ، والنفرة البالغة إلى الحد الذي لا مرتبة فوقه
 أما قوله **«جنة من نخيل وأعناب»**

فأعلم أن الله تعالى وصف هذه الجنة بصفات ثلاث : الصفة الأولى : كونها من نخيل وأعناب :
 وأعلم أن الجنة تكون محتوية على النخيل والأعناب ، ولا تكون الجنة من النخيل والأعناب
 إلا لأن بسبب كثرة النخيل والأعناب ، صار كأن الجنة إنما تكون من النخيل والأعناب ، وإنما
 خص النخيل والأعناب بالذكر ، لأنهما أشرف الفواكه ، ولأنهما أحسن الفواكه مناظر ، حين
 تكون باقية على أشجارها

«والصفة الثالثة» قوله **(تجرى من تحتها الأنهار)** ولا شك أن هذا سبب لزيادة الحسن
 في هذه الجنة

«والصفة الثالثة» قوله **(له فيها من كل ثبات)** ولا شك أن هذا يكون سبباً لكمال حال هذا
 البستان فهذه هي الصفات الثلاثة التي وصف الله تعالى هذه الجنة بها : ولا شك أن هذه الجنة تكون
 في غاية الحسن ، لأنها مع هذه الصفات حسنة الرؤية والمنظر ، كثيرة النفع والريع ، ولا يمكن الزيادة
 في حسن الجنة على ذلك ، ثم انه تعالى بعد ذلك شرع في بيان شدة حاجة المالك إلى هذه الجنة
 فقال **(وأصابه الكبر)** وذلك لأنه إذا صار كبيراً ، وعجز عن الاكتساب كثرت جهات حاجاته
 في مطعمه ، وملبسه ، ومسكنه ، ومن يقوم بخدمته ، وتحصيل مصالحه ، فإذا تزايدت جهات الحاجات
 وتناقصت جهات الدخل والكسب ، إلا من تلك الجنة ، فحينئذ يكون في نهاية الاحتياج
 إلى تلك الجنة

فإن قيل : كيف عطف **(وأصابه)** على **(أيود)** وكيف يجوز عطف الماضي على المستقبل
 قلنا : **الجواب عنه من وجوه** : **الأول** : قال صاحب الكشاف **«الواو»** للحال لا للعطف ،
 ومعناه **(أيود أحدكم)** أن تكون له جنة حال ما أصابه الكبر ثم أنها تحرق
«والجواب الثاني» قال الفراء : وددت أن يكون كذا ووددت لو كان كذا ، فعمل العطف
 على المعنى كأنه قيل **أيود أحدكم** أن كان له جنة وأصابه الكبر ، ثم أنه تعالى زاد في بيان الاحتياج

يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا أَنْفَقُوا مِنْ طَيِّبَاتِ مَا كَسَبْتُمْ وَمَا أَخْرَجْنَا لَكُمْ مِنَ
 الْأَرْضِ وَلَا تَيْمِمُوا الْخَيْثَرَ مِنْهُ تَنْفَقُونَ وَلَا سَمِّبَا بَأْخْذِيهِ إِلَّا أَنْ تَعْمَضُوا فِيهِ
 وَاعْلَمُوا أَنَّ اللَّهَ غَنِيٌّ عَنِّي» (٢٦٧)

ذلك الإنسان إلى تلك الجنة فقال (وله ذرية ضعفاء) والمراد من ضعف الذرية : الضعف بسبب الصغر والطفولية فيصير المعنى أن ذلك الإنسان كان في غاية الضعف وال الحاجة إلى تلك الجنة ، بسبب الشيخوخة والكبير ، وله ذرية في غاية الضعف وال الحاجة . بسبب الطفولية والصغر ، ثم قال تعالى (فأصابها إعصار فيه نار فاحترق) والاعصار ريح ترتفع وتستدير نحو السماء كأنها عمود ، وهي التي يسمى بها الناس الزوبعة ، وهي ريح في غاية الشدة ومنه قول الشاعر :

إِنْ كُنْتَ رِيحًا فَقَدْ لَاقِيتِ إِعْصَارًا

والمقصود من هذا المثل بيان أنه يحصل في قلب هذا الإنسان من الغم والمحنة والحرارة والخير ما لا يعلمه إلا الله ، فـ كذلك من أى بالأعمال الحسنة ، إلا أنه لا يقصد بها وجه الله ، بل يقرن بها أموراً تخرجها عن كونها موجبة للثواب ، فحين يقدم يوم القيمة ، وهو حيئاً في غاية الحاجة ونهاية العجز عن الالتحاق عظمت حسرته وتناثرت حيرته ، ونظير هذه الآية قوله تعالى (وبذا لهم من الله ما لم يكونوا يحتسبون) قوله (وقدمنا إلى ما عملوا من عمل فعلناه هباءً مشورة) ثم قال (كذلك يبين الله لكم الآيات) أى كما بين الله لكم آياته ، ودلائله في هذا الباب ، ترغيباً وترحيباً كذلك يبين الله لكم آياته ودلائله فيسائر أمور الدين لعلكم تتفكرون وفيه مسائلتان

«المسألة الأولى» أن «لعل» للترجي وهو لا يليق بالله تعالى

«المسألة الثانية» أن المعتزلة تمسكوا به في أنه يدل على أنه تعالى أراد من الكل الإيمان وقد

تقديم شرح هاتين الآيتين مراراً

قوله تعالى «يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا أَنْفَقُوا مِنْ طَيِّبَاتِ مَا كَسَبْتُمْ وَمَا أَخْرَجْنَا لَكُمْ مِنَ الْأَرْضِ وَلَا تَيْمِمُوا الْخَيْثَرَ مِنْهُ تَنْفَقُونَ وَلَا سَمِّبَا بَأْخْذِيهِ إِلَّا أَنْ تَعْمَضُوا فِيهِ وَاعْلَمُوا أَنَّ اللَّهَ

اعلم أنه رغب في الإنفاق ثم بين أن الإنفاق على قسمين: منه ما يتبعه المن والأذى ومنه مالا يتبعه ذلك ثم انه تعالى شرح ما يتعلق بكل واحد من هذين القسمين، وضرب بكل واحد منهم مثلاً يكشف عن المعنى ويوضح المقصود منه على أبلغ الوجه، ثم انه تعالى ذكر في هذه الآية أن المال الذي أمر بإنفاقه في سبيل الله كيف ينبغي أن يكون فقال (أنفقوا من طبيات ما كسبتم) واختلفوا في أن قوله (أنفقوا) المراد منه ماذا فقال الحسن: المراد منه الزكاة المفروضة وقال قوم: المراد منه التطوع وقال ثالث: انه يتناول الفرض والنفل، حجة من قال المراد منه الزكاة المفروضة. أن قوله (أنفقوا) أمر وظاهر الأمر للوجوب، والإنفاق الواجب ليس إلا الزكاة وسائر النفقات الواجبة، حجة من قال المراد صدقة التطوع ماروی عن علی بن أبي طالب كرم الله وجهه، والحسن ومجاهد: أنهم كانوا يتصدقون بشرار ثمارهم، وردىء أمواهم، فأنزل الله هذه الآية، وعن ابن عباس رضي الله عنهما: جاء رجل ذات يوم بعذر حشف، فوضعه في الصدقة فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم: لئن ماصنع صاحب هذا، فأنزل الله تعالى هذه الآية، حجة من قال: الفرض والنفل داخلان في هذه الآية، أن المفهوم من الأمر ترجيح جانب الفعل على جانب الترك، من غير أن يكون فيه بيان أنه يجوز الترك أو لا يجوز، وهذا المفهوم قدر مشترك بين الفرض والنفل، فوجب أن يكونا داخلين تحت الأمر

إذا عرفت هذا فتقول: أما على القول الأول وهو أنه للوجوب فيتفرع عليه مسائل:

﴿المسألة الأولى﴾ ظاهر الآية يدل على وجوب الزكاة في كل مال يكتسبه الإنسان، فيدخل فيه زكاة التجارة، وزكاة الذهب والفضة، وزكاة النعم، لأن ذلك مما يوصف بأنه مكتسب، ويدل على وجوب الزكاة في كل مأبنته الأرض، على ما هو قول أبي حنيفة رحمه الله، واستدلاله بهذه الآية ظاهر جداً، إلا أن مخالفيه خصصوا هذا العموم بقوله صلى الله عليه وسلم «ليس في الخضراءات صدقة» وأيضاً مذهب أبي حنيفة أن إخراج الزكاة من كل مأبنته الأرض واجب، قليلاً كان أو كثيراً وظاهر الآية يدل على قوله إلا أن مخالفيه خصصوا هذا العموم بقوله صلى الله عليه وسلم «ليس فيما دون خمسة أواق صدقة»

﴿المسألة الثانية﴾ اختلفوا في المراد بالطيب في هذه الآية على قولين

﴿القول الأول﴾ أنه الجيد من المال دون الرديء، فأطلق لفظ الطيب على الجيد. على سبيل الاستعارة، وعلى هذا التفسير فالمراد من الحديث المذكور في هذه الآية الرديء

﴿والقول الثاني﴾ وهو قول ابن مسعود ومجاحد: أن الطيب هو الحلال، والخبيث هو الحرام

حججة القول الأول وجوه:

﴿الحججة الأولى﴾ أنا ذكرنا في سبب النزول أنهم كانوا يتصدقون بردئ أمواهم فنزلت الآية

وذلك يدل على أن المراد من الطيب الجيد

﴿الحججة الثانية﴾ أن الحرم لا يجوز أخذها لاغمراض، ولا بغير إغماض، والآية تدل على أن الخبيث يجوز أخذها بالاغمراض قال القفال رحمة الله: ويمكن أن يحاب عنه بأن المراد من الاغمراض المساحة، وترك الاستقصاء، فيكون المعنى: ولستم بأخذيه وأنتم تعلمون أنه حرم الا أن ترخصوا لأنفسكم أخذ الحرام، ولا تباليوا من أى وجه أخذتم المال، أمن حلاله أو من حرمه

﴿الحججة الثالثة﴾ أن هذا القول متأيد بقوله تعالى (لن تناولوا البر حتى تنفقوا مما تحبون) وذلك يدل على أن المراد بالطبيات الأشياء النفيسة التي يستطاب ملوكها، لا الأشياء الخسيسة التي يجب على كل أحد دفعها عن نفسه واجراجها عن بيته واحتاج القاضي للقول الثاني فقال: أجمعنا على أن المراد من الطيب في هذه الآية إما الجيد وإما الحلال فإذا بطل الأول تعين الثاني، وإنما قلنا انه بطل الأول لأن المراد لو كان هو الجيد، لكن ذلك أمراً باتفاق مطلق الجيد سواء كان حراماً أو حلالاً، وذلك غير جائز، والتزام التخصيص خلاف الأصل فثبتت أن المراد ليس هو الجيد، بل الحلال، ويمكن أن يذكر فيه قول ثالث، وهو أن المراد من الطيب ههنا ما يكون طيباً من كل الوجوه فيكون طيباً بمعنى الحلال، ويكون طيباً بمعنى الجودة. وليس لقائل أن يقول حمل اللفظ المشترك على مفهوميه لا يجوز لأننا نقول الحلال إنما سمي طيباً لأنه يستطيعه العقل والدين، والجيد إنما سمي طيباً لأنه يستطيعه الميل والشهوة، فمعنى الاستطابة مفهوم واحد مشترك بين القسمين، فكان اللفظ محظوظاً عليه إذ أثبت أن المراد منه الجيد الحلال فنقول الأموال الزكوية، أما أن تكون كلها شريفة أو كلها خسيسة أو تكون متوسطة أو تكون مختلطة فإن كان الكل شريفاً كان المأمور بحساب الزكوة كذلك، وإن كان الكل خسيساً كان الزكوة أيضاً من ذلك الخسيس ولا يكون ذلك خلافاً للآية لأن المأمور في هذه الحالة لا يكون خسيساً من ذلك المال بل أن كان في المال جيد وردئ، فيحيى ذلك الإنسان لاتجعل الزكوة من ردئه مالكاً وأما أن كان المال مختلطاً فالواجب هو الوسط قال صلى الله عليه وسلم لمعاذ بن جبل حين بعثه إلى اليهود «أعلمهم أن عليهم صدقة تؤخذ من أغنيائهم وترد إلى فقراءهم وإياك وكرائم أمواهم» هذا كله إذا قلنا المراد من قوله (أنفقوا من طبيات ما كسبتم) الزكوة الواجبة أما على القول الثاني وهو أن يكون المراد منه صدقة التطوع، أو قلنا المراد منه الإنفاق الواجب والتطوع، فنقول

ان الله تعالى ندبهم إلى أن يتقربوا إليه بأفضل ما يملكونه ، كمن تقرب إلى السلطان الكبير بتحفته و هدية ، فإنه لابد وأن تكون تلك التحفة أفضل مافي ملوكه وأشرفها ، فكذا هنـا . بقـى في الآية سؤال واحد ، وهو أن يقال ما الفائدة في الكلمة «من» في قوله (ومـا أخرجنا لكم من الأرض) وجوابـه : تقدير الآية : أنفقـوا من طيبـات ما كسبـتم ، وأنفقـوا من طيبـات ما أخرـجنا لكم من الأرض إلا أن ذكر الطيبـات لما حصل مـرة واحدة ، حذفـ في المـرة الثانية دلالة المـرة الأولى عليه

أما قوله تعالى (ولا تيمموا الخبيث) ففيه مـسألـتان
 (المـسـألـة الأولى) يقال : أـمـتهـ ، وـيـمـمـتهـ ، وـتـأـمـمـتهـ ، كـمـ بـعـنـي قـصـدـتـهـ قالـ الأـعـشـىـ :

تـيـمـمـتـ قـيـساـ وـكـمـ دـوـنـهـ مـنـ الـأـرـضـ مـنـ مـمـمـهـ ذـيـ شـرـفـ

(المـسـألـة الثانية) قـرـأـ ابنـ كـثـيرـ وـحـدـهـ (ولا تـيـمـمـواـ) بـتـشـدـيدـ التـاءـ ، لأنـهـ كانـ فيـ الأـصـلـ تـاءـ المـخـاطـبـةـ . وـتـاءـ الـفـعـلـ فـأـدـغـمـ أحـدـاهـاـ فـيـ الـأـخـرـىـ ، وـالـبـاقـونـ بـفـتـحـ التـاءـ مـخـفـفـةـ ، وـعـلـىـ هـذـاـ خـلـافـ فـيـ أـخـوـاتـهـاـ ، وـهـيـ ثـلـاثـةـ وـعـشـرـونـ مـوـضـعـاـ : لـاـ تـفـرـقـواـ تـوـفـاهـ ، تـعـاـوـنـواـ ، فـتـفـرـقـ بـكـمـ ، تـلـقـفـ ، تـولـواـ تـنـازـعـواـ ، تـرـبـصـونـ ، فـانـ تـوـلـواـ ، لـاـ تـكـلـمـ ، تـلـقـونـهـ ، تـبـرـجـ ، تـبـدـلـ ، تـنـاصـرـونـ ، تـجـسـسـوـاـ ، تـنـابـزـوـاـ ، لـتـعـارـفـواـ ، تـمـيـزـ ، تـخـيـرـونـ ، تـلـهـىـ ، تـلـظـىـ ، تـنـزـلـ الـمـلـائـكـةـ ، وـهـنـاـ بـحـثـانـ :

(الـبـحـثـ الـأـوـلـ) قـالـ أـبـوـ عـلـيـ : هـذـاـ الـادـغـامـ غـيـرـ جـائزـ ، لأنـ الـمـدـغـمـ يـسـكـنـ ، وـاـذـ سـكـنـ لـزـمـ أـنـ تـجـلـبـ هـمـزـةـ الـوـصـلـ عـنـ الـاـبـتـدـاءـ بـهـ ، كـماـ جـلـبـتـ فـيـ أـمـثـلـةـ الـمـاضـيـ نـحـوـ : اـدـارـأـتـ ، وـارـتـبـمـ ، وـاـطـيرـنـ ، لـكـنـ أـجـمـعـواـ عـلـىـ أـنـ هـمـزـةـ الـوـصـلـ لـاـ تـدـخـلـ عـلـىـ الـمـاضـاـرـ

(الـبـحـثـ الثـانـيـ) اـخـتـلـفـوـاـ فـيـ التـاءـ الـمـحـنـوـفـةـ عـلـىـ قـرـاءـةـ الـعـامـةـ فـقـالـ بـعـضـهـمـ : هـيـ التـاءـ الـأـوـلـ وـسـيـبـوـيـهـ لـاـ يـسـقـطـ إـلـاـ الـثـانـيـ ، وـالـفـرـاءـ يـقـولـ : أـيـهـمـاـ أـسـقـطـتـ جـازـ لـنـيـاـبـةـ الـبـاقـيـةـ عـنـهـاـ

أما قوله تعالى (منه تنفقون)

فـاعـلـمـ أـنـ فـيـ كـيـفـيـةـ نـظـمـ الآـيـةـ وـجـهـيـنـ : الـأـوـلـ : أـنـ تـمـ الـكـلـامـ عـنـ قـوـلـهـ (ولا تـيـمـمـواـ الـخـبـيـثـ) شـمـ اـبـتـدـأـ فـقـالـ (منـهـ تـنـفـقـونـ وـلـسـتـ بـآـخـذـيـهـ إـلـاـ أـنـ تـغـمـضـوـاـ فـيـهـ) قـوـلـهـ (منـهـ تـنـفـقـونـ) اـسـتـفـهـاـمـ عـلـىـ سـيـلـ الـانـسـكـارـ ، وـالـمـعـنـىـ أـمـنـهـ تـنـفـقـونـ مـعـ أـنـكـمـ لـسـتـ بـآـخـذـيـهـ إـلـاـ مـعـ الـأـغـمـاضـ . وـالـثـانـيـ : أـنـ الـكـلـامـ أـنـمـاـ يـتـمـ عـنـ قـوـلـهـ (إـلـاـ أـنـ تـغـمـضـوـاـ فـيـهـ) وـيـكـونـ الـذـيـ مـضـمـرـاـ وـالـتـقـدـيرـ: ولا تـيـمـمـواـ الـخـبـيـثـ مـنـهـ الـذـيـ تـنـفـقـوـنـهـ وـلـسـتـ بـآـخـذـيـهـ إـلـاـ بـالـأـغـمـاضـ فـيـهـ وـنـظـيـرـهـ اـضـمـارـ الـتـيـ فـيـ قـوـلـهـ تـعـالـيـ (فـقـدـ اـسـتـمـسـكـ بـالـعـرـوـةـ الـوـثـقـيـ لـاـنـفـصـامـ لـهـ) وـالـمـعـنـىـ الـوـثـقـيـ الـتـيـ لـاـنـفـصـامـ لـهـ

الشَّيْطَانُ يَعِدُكُمُ الْفَقْرَ وَيَأْمُرُكُمْ بِالْفَحْشَاءِ وَاللَّهُ يَعِدُكُمْ مَغْفِرَةً مِنْهُ وَفَضْلًا

وَاللَّهُ وَاسِعٌ عَلِيمٌ «٢٦٨»

أما قوله تعالى «ولستم بآخذيه الا أن تغمضوا فيه» ففيه مسائل
 (المسألة الأولى) الاغماض في اللغة غض البصر واطلاق جفن على جفن وأصله من الغموض
 وهو الخفاء يقال: هذا الكلام غامض أى خفي الادراك والغمض المتطاولن الخفي من الأرض
 (المسألة الثانية) في معنى الاغماض في هذه الآية وجوه : الأول : أن المراد بالاغماض هنا
 المساهلة وذلك لأن الإنسان اذا رأى ما يكره أغمض عينيه لئلا يرى ذلك ثم كثر ذلك حتى جعل
 كل تجاوز ومساهلة في البيع وغيره إغماضا فقوله (ولستم بآخذيه الا أن تغمضوا فيه) يقول لو
 أهدى اليكم مثل هذه الأشياء لما أخذتموها الاعلى استحياء وإغماض فكيف ترثون لما لا ترضونه لأنفسكم
 والثاني : أن يحمل الاغماض على المتعدي كما تقول أغمضت بصر الميت وغضنته والمعنى ولست بآخذيه
 إلا اذا أغمضتم بصر البائع يعني أمرتموه بالاغماض والخط من المثن
 ثم ختم الآية بقوله «واعلموا أن الله غني حميد» والمعنى أنه غنى عن صدقاتكم ومعنى حميد أي
 محمود على ما أنعم بالبيان وفيه وجه آخر ، وهو أن قوله (عني) كالتهذيد على اعطاء الأشياء الودية في
 الصدقات و(حميد) بمعنى حامدأى أنا أحمدكم على ما تفعلونه من الخيرات وهو كقوله (فأولئك كان
 سعيهم مشكورا)

قوله تعالى «الشيطان يعدكم الفقر ويأمركم بالفحشاء والله يعذكم مغفرة منه وفضلا والله
 واسع علیم»

اعلم أنه تعالى لما رغب الإنسان في اتفاق أجود ما يملكه حذره بعد ذلك من وسوسه الشيطان
 فقال (الشيطان يعدكم الفقر) أى يقول ان أنفقت الاجود صرت فقيرا فلا تبالي بقوله فإن الرحمن
 (يعذكم مغفرة منه وفضلا) وفي الآية مسائل

(المسألة الأولى) اختلفوا في الشيطان فقيل أبليس وقيل سائر الشياطين وقيل شياطين الجن
 والأنس وقيل النفس الامارة بالسوء

(المسألة الثانية) الوعد يستعمل في الخير والشر قال الله تعالى (النار وعدها الله الذين كفروا)
 ويمكن أن يكون هذا ممولا على التهكم كما في قوله (فبشرهم بعذاب أليم)

(المسألة الثالثة) الفقر والفقير لغتان وهو الضعيف بسبب قلة المال وأصل الفقر في اللغة كسر الفقار، يقال: رجل فقر وفقير إذا كان مكسور الفقار . قال طرفة انتى لست بمرهون فقر

قال صاحب الكشاف: قرىء الفقر بالضم ، والفقير بفتحتين :
 (المسألة الرابعة) أما الكلام في حقيقة الوسوسة ، فقد ذكرناه في أول الكتاب في تفسير (أعوذ بالله من الشيطان الرجيم) روى عن ابن مسعود رضي الله عنه : أن للشيطان ملة ، وهي الاعياد بالشر وللملك ملة ، وهي الوعد بالخير ، فمن وجد ذلك فليعلم أنه من الله ومن وجد الأول فليتعوذ بالله من الشيطان الرجيم وقرأ هذه الآية وروى الحسن قال بعض المهاجرين : من سره أن يعلم مكان الشيطان منه فليتأمل موضعه من المكان الذي منه يجد الرغبة في فعل المنكر
 أما قوله تعالى (وَيَأْمُرُكُ بِالْفَحْشَاءِ) فيه وجوه : الأول : أن الفحشاء : هي البخل (وَيَأْمُرُكُ بِالْفَحْشَاءِ) أي ويناديكم على البخل اغراء الآمر للمامور ، والفاحش عند العرب ، البخيل
 قال طرفة

أرى الموت يعتام الكرام ويصطفي عقيلة مال الفاحش المتشدد
 ويعتمد منقول من عام فلان إلى اللبن إذا اشتهر وأراد بالفاحش البخيل ، قال تعالى (وانه لحب الخير الشديد) وقد نبه الله تعالى في هذه الآية على لطيفة ، وهي أن الشيطان يخوفه أولاً بالفقر ثم يتوصل بهذا التحذيف إلى أن يأمره بالفحشاء وينادي بالبخل ، وذلك لأن البخل صفة مذمومة عند كل أحد فالشيطان لا يمكنه تحسين البخل في عينه إلا بتقديم تلك المقدمة ، وهي التحذيف من الفقر

(الوجه الثاني) في تفسير الفحشاء وهو أنه يقول: لا تنفق الجيد من مالك في طاعة الله لئلا تصير فقيرا ، فإذا أطاع الرجل الشيطان في ذلك ، زاد الشيطان ، فيمنعه من الإنفاق في الكلية حتى لا يعطي لا الجيد ولا الرديء ، وحتى يمنع الحقوق الواجبة ، فلا يؤدى الزكاة ولا يصل الرحم ولا يرد الأوديعة ، فإذا صار هكذا سقط وقع الذنب عن قلبه ويصير غير مبال بارتكابها ، وهناك يتسع الخرق ويصير مقداما على كل الذنب ، وذلك هو الفحشاء وتحقيقه أن لكل خلق طرفين ووسطا فالطرف الكامل هو أن يكون بحيث يبذل كل ما يملكه في سبيل الله الجيد والرديء والطرف الفاحش الناقص لا ينفق شيئا في سبيل الله لا الجيد ولا الرديء والأمر المتوسط أن يدخل بالجيد وينفق الرديء ، فالشيطان إذا أراد نقله من الطرف الفاضل إلى الطرف الفاحش ، لا يمكنه إلا

بأن يجره إلى الوسط ، فان عصى الإنسان الشيطان في هذا المقام ، انقطع طمعه عنه ، وان أطاعه فيه طمع في أن يجره من الوسط إلى الطرف الفاحش ، فالوسط هو قوله تعالى (يعذكم الفقر) والطرف الفاحش قوله (ويأمركم بالفحشاء) ثم لما ذكر سبحانه وتعالى درجات وسوسة الشيطان أردفها بذكر إهانات الرحمن ، فقال (والله يعذكم مغفرة منه وفضلا) فالمغفرة اشارة إلى منافع الآخرة ، والفضل اشارة إلى ما يحصل في الدنيا من الخلق وروى عنه صلى الله عليه وسلم أن الملك ينادي كل ليلة «اللهم أعط كل منافق خلفا وكل مسك تلفا»

وفي هذه الآية لطيفة ، وهي أن الشيطان يعذك الفقر في عد دنياك ، والرحمن يعذك المغفرة في غد عقباك ، ووعد الرحمن في غد العقبي أولى بالقبول من وجوه : أحدها : أن وجdan غد الدنيا مشكوك فيه ، ووجدان غد العقبي متيقن مقطوع به . وثانية : أن بتقدير وجدان غد الدنيا ، فقد يبقى المال المبخول به وقد لا يبقى ، وعند وجدان غد العقبي لابد من وجدان المغفرة الموعود بها من عند الله تعالى ، لأن الصادق الذي يمتنع وجود الكذب في كلامه . وثالثها : أن بتقدير بقاء المال المبخول به في غد الدنيا ، فقد يتمكن الإنسان من الارتفاع به وقد لا يتمكن ، أما بسبب خوف أو مرض أو اشتغال بهم آخر ، وعند وجدان غد العقبي الارتفاع حاصل بمغفرة الله وفضله واحسانه ورابعها : أن بتقدير حصول الارتفاع بالمال المبخول به في غد الدنيا لا شك أن ذلك الارتفاع ينقطع ولا يبقى ، وأما الارتفاع بمغفرة الله وفضله واحسانه فهوباقي الذي لا ينقطع ولا يزول . وخامسها : أن الارتفاع بذرات الدنيا مشوب بالمضار ، فلا ترى شيئاً من اللذات إلا ويكون سبباً للمحنة من ألف وجه بخلاف منافع الآخرة ، فإنها خالصة عن الشوائب ، ومن تأمل فيما ذكرناه علم أن الانقياد لوعد الرحمن بالفضل والمغفرة أولى من الانقياد لوعد الشيطان

إذا عرفت هذا فنقول : المراد بالمغفرة تكفير الذنب كما قال (خذ من أموالهم صدقة تطهرهم وتركيهم بها) وفي الآية لفظان يدلان على كمال هذه المغفرة : أحدهما : التكير في لفظة المغفرة والمعنى مغفرة أي مغفرة ، والثانى : قوله (مغفرة منه) قوله (منه) يدل على كمال حال هذه المغفرة لأن كمال كرمه ونهاية جوده معلوم لجميع العقلاء وكون المغفرة منه معلوم أيضاً بكل أحد ، فلما خص هذه المغفرة بأنها منه علم أن المقصود تعظيم حال هذه المغفرة ، لأن عظم المعطى يدل على عظم العطية ، وكامل هذه المغفرة يحتمل أن يكون المراد منه ما قاله في آية أخرى (فأولئك يبدل الله سيآتهم حسنات) ويحتمل أن يكون المراد منه أن يجعله شفيعاً في غفران ذنب سائر المذنبين ، ويحتمل أن يكون كمال تلك المغفرة أمراً لا يصل إليه عقلنا مادمنا في دار الدنيا ، فإن تفاصيل أحوال

يُؤْتِي الْحَكْمَةَ مَنْ يَشَاءُ وَمَنْ يُؤْتِ الْحَكْمَةَ فَقَدْ أُوتَى خَيْرًا كَثِيرًا وَمَا يَذَكَّرُ

إِلَّا أُولُوا الْأَلْبَابَ «٢٦٩»

الآخرة أكثراها محظوظة عنا مادمنا في الدنيا ، وأما معنى الفضل فهو الخلاف المعجل في الدنيا ، وهذا الفضل يتحمل عندي وجوهاً : أحدها : أن المراد من هذا الفضل الفضيلة الحاصلة للنفس ، وهي فضيلة الجود والسخاء ، وذلك لأن مراتب السعادة ثلاثة : نفسانية ، وبدنية ، وخارجية ، وملك المال من الفضائل الخارجية ، وحصول خلق الجود والسخاء من الفضائل النفسانية ، وأجمعوا على أن أشرف هذه المراتب الثلاث : السعادات النفسانية ، وأحسها السعادات الخارجية ، ففي لم يحصل انفاق المال كانت السعادة الخارجية حاصلة ، والنقيصة النفسانية معها حاصلة ، ومتى حصل الانفاق حصل الكمال النفسي والنقصان الخارجي ، ولاشك أن هذه الحالة أكمل ، فثبتت أن مجرد الانفاق يقتضي حصول ما وعد الله به من حصول الفضل . والثانى : وهو أنه متى حصل ملكة الانفاق زالت عن الروح هيبة الاشتغال بلذات الدنيا والتهاك في مطالبهما ، ولا مانع للروح من تجلى نور جلال الله لها إلا حب الدنيا ، ولذلك قال عليه الصلاة والسلام «لولا أن الشياطين يوحون إلى قلوب بني آدم لنظروا إلى ملائكة السماء» وإذا زال عن وجه القلب غبار حب الدنيا استثار بأنوار عالم القدس وصار كالملائكة الدرى والتحق بأرواح الملائكة ، وهذا هو الفضل لا غير . والثالث : وهو أحسن الوجوه : أنه مهما عرف من الإنسان كونه منافقاً لأمواله في وجوه الحيرات ، مالت القلوب إليه ، فلا يضايقونه في مطالبه ، فيينفذ تنفتح عليه أبواب الدنيا ولأن أولئك الذين أنفقوا ماله عليهم يعيشونه بالدعاء والهمة ، فيفتح الله عليه أبواب الخير ثم ختم الآية بقوله («وَاللهُ وَاسِعُ الْعِلْمِ») أي أنه واسع المغفرة . قادر على إغاثتكم . وإخلافكم ما تنفقوه ، وهو علیم لا يخفى عليه ما تنفقون ، فهو يخلفه عليكم قوله تعالى (يُؤْتِي الْحَكْمَةَ مَنْ يَشَاءُ وَمَنْ يُؤْتِ الْحَكْمَةَ فَقَدْ أُوتَى خَيْرًا كَثِيرًا وَمَا يَذَكَّرُ إِلَّا أُولُوا الْأَلْبَابَ)

اعلم أنه تعالى لما ذكر في الآية المتقدمة أن الشيطان يعد بالفقر ويأمر بالفحشاء ، وأن الرحمن يعد بالمغفرة والفضل بنبه على أن الأمر الذي لأجله وجب ترجيح وعد الرحمن على وعد الشيطان هو أن وعد الرحمن ترجحه الحكمة والعقل ، ووعد الشيطان ترجحه الشهوة والتفس من حيث إنها

يأمران بتحصيل الملة الحاضرة واتباع أحكام الخيال والوهم ، ولاشك أن حكم الحكمة والعقل هو الحكم الصادق المبرأ عن الزيف والخلل ، وحكم الحس والشهوة والنفس يوقع الإنسان في البلاء والمحنة ، فكان حكم الحكمة والعقل أولى بالقبول ، فهذا هو الاشارة الى وجه النظم ، بقى في الآية مسائل :

(المسألة الأولى) المراد من الحكمة إما العلم وإما فعل الصواب يروى عن مقاتل أنه قال : تفسير الحكمة في القرآن على أربعة أوجه : أحدها : مواعظ القرآن ، قال في البقرة (وما أنزل عليكم من الكتاب والحكمة يعظكم به) يعني مواعظ القرآن وفي النساء (وما أنزل عليكم من الكتاب والحكمة) يعني المواعظ ، ومثلها في آل عمران . وثانيها : الحكمة بمعنى الفهم والعلم ، ومنه قوله تعالى (وآتيناه الحكم صديقاً) وفي لقمان (ولقد آتينا لقمان الحكمة) يعني الفهم والعلم وفي الانعام (أولئك الذين آتيناه الكتاب والحكم) وثالثها : الحكمة بمعنى النبوة في النساء (فقد آتينا آل إبراهيم الكتاب والحكمة) يعني النبوة ، وفي ص (وآتيناه الحكمة وفصل الخطاب) يعني النبوة ، وفي البقرة (وآتاه الله الملك والحكمة) ورابعها القرآن بما فيه من عجائب الأسرار في النحل (ادع إلى سبيل ربك بالحكمة) وفي هذه الآية (ومن يؤت الحكمة فقد أوتي خيراً كثيراً) وجميع هذه الوجوه عند التحقيق ترجع إلى العلم ثم تأمل أنها المiskin فأنه تعالى ما أعطى إلا القليل من العلم ، قال تعالى (وما أوتيتم من العلم إلا قليلاً) وسمى الدنيا بأسرها قليلاً ، فقال (قل متعال الدنيا قليلاً) واظتركم مقدار هذا القليل حتى تعرف عظمة ذلك الكثير ، والبرهان العقلي أيضاً يطابقه لأن الدنيا متناهية المقدار ، متناهية العدد ، متناهية المدة ، والعلوم لانهاية لم راتتها وعددتها ومرة بقائهما ، والسعادة الحاصلة منها ، وذلك ينبع في كلها) وأما الحكمة بمعنى فعل الصواب ، فقيل في حدتها : أنها التخلق بأخلاق الله بقدر الطاقة البشرية ، ومداد هذا المعنى على قوله صلى الله عليه وسلم «تلخقوا بأخلاق الله تعالى» واعلم أن الحكمة لا يمكن خروجها عن هذين المعنيين ، وذلك لأن كمال الإنسان في شيئين : أن يعرف الحق لذاته . والخير لأجل العمل به . فالمراجع بالأول إلى العلم والأدراك المطابق ، وبالثاني إلى فعل العدل والصواب ، ففي عن إبراهيم صلى الله عليه وسلم قوله (رب هب لي حكماً) وهو الحكمة النظرية (والحقى بالصالحين) الحكمة العملية . ونادي موسى عليه السلام فقال (إني أنا الله لا إله إلا أنا) وهو الحكمة النظرية ، ثم قال (فاعبذر) وهو الحكمة العملية ، وقال عن عيسى عليه السلام انه قال (أني عبد الله) الآية ، وكل ذلك للحكمة النظرية ، ثم قال (وأوصانى

بالصلة والزكاة مادمت حيًّا) وهو الحكمة العملية ، وقال في حق محمد صلى الله عليه وسلم (فاعلم أنه لا إله إلا الله) وهو الحكمة النظرية ، ثم قال (واستغفر لذنبك) وهو الحكمة العملية ، وقال في جميع الأنبياء (ينزل الملائكة بالروح من أمره على من يشاء من عباده أن أندروا أنه لا إله إلا أنا) وهو الحكمة النظرية : ثم قال (فأنتون) وهو الحكمة العملية ، والقرآن هو من الآية الدالة على أن كمال حال الإنسان ليس إلا في هاتين القوتين ، قال أبو مسلم: الحكمة فعلة من الحكم ، وهي كالنحل من النحل ، ورجل حكيم إذا كان ذا حجبي ولب وإصابة رأى ، وهو في هذا الموضع في معنى الفاعل ويقال: أمر حكيم . أى حكم ، وهو فعل بمعنى مفعول . قال الله تعالى (فيها يفرق كل أمر حكيم) وهذا الذي قاله أبو مسلم من اشتراق اللغة يطابق ما ذكرناه من المعنى

(المسألة الثانية) قال صاحب الكشاف : قرئ (ومن يؤتى الحكمة) بمعنى : ومن يؤته الله الحكمة ، وهكذا قرأ الأعمش

(المسألة الثالثة) احتاج أصحابنا بهذه الآية على أن فعل العبد مخلوق الله تعالى ، وذلك لأن الحكمة ان فسرناها بالعلم لم تكن مفسرة بالعلوم الضرورية ، لأنها حاصلة للبرأء والمجانين والأطفال ، وهذه الأشياء لا توصف بأنها حكم ، فهي مفسرة بالعلوم النظرية . وأن فسرناها بالأفعال الحسية فالأمر ظاهر ، وعلى التقديرين فيلزم أن يكون حصول العلوم النظرية والأفعال الحسية ثابتًا من غيرهم ، وبتقدير مقدر غيرهم . وذلك الغير ليس إلا الله تعالى بالاتفاق ، فدل على أن فعل العبد خلق الله تعالى

فإن قيل : لم لا يجوز أن يكون المراد من الحكمة النبوة والقرآن ، أو قوة الفهم والحسية على ما هو قول الريبع بن أنس

قلنا : الدليل الذي ذكرناه يدفع هذه الاحتمالات ، وذلك لأنه بالنقل المتواتر ثبت أنه يستعمل لفظ الحكيم في غير الأنبياء ، فتكون الحكمة معايرة للنبوة والقرآن ، بل هي مفسرة أما بمعference حقائق الأشياء ، أو بالاقدام على الأفعال الحسنة الصائبة ، وعلى التقديرين فالمقصود حاصل ، فإن حاولت المعتزلة حمل الآيات على التوفيق والإعانة والاطراف ، قلنا : كل ما فعله من هذا الجنس في حق المؤمنين فقد فعل مثله في حق الكفار ، مع أن هذا المدح العظيم المذكور في هذه الآية لا يتناولهم ، فعلمبا أن الحكمة المذكورة في هذه الآية شيء آخر سوى فعل الاطراف والله أعلم

ثم قال («وما يذكر الا أولو الالباب») والمراد به عندي والله أعلم أن الإنسان إذارأى الحكم والمعارف حاصلة في قلبه ، ثم تأمل وتدرك وعرف أنها لم تحصل إلا بآيات الله تعالى وتدسيره ، كان

وَمَا أَنفَقْتُمْ مِنْ نَفَقَةً أَوْ نَذْرَتُمْ مِنْ نَذْرٍ فَإِنَّ اللَّهَ يَعْلَمُهُ وَمَا لِلظَّالِمِينَ مِنْ

أنصار «٢٧٠»

من أولى الألباب . لأنه لم يقف عند المسبيات ، بل ترقى منها إلى أسبابها ، فهذا الانتقال من المس McB إلى السبب هو التذكر الذي لا يحصل إلا لأولى الألباب ، وأما من أضاف هذه الأحوال إلى نفسه ، واعتقد أنه هو السبب في حصولها وتحصيلها ، كان من الظاهرين الذين عجزوا عن الانتقال من المسبيات إلى الأسباب ، وأما المعتزلة فانهم لما فسروا الحكمة بقوة الفهم ووضع الدلائل ، قالوا : هذه الحكمة لا تقوم بنفسها ، وإنما ينتفع بها المرء بان يتبر ويتفك ، فيعرف ماله وما عليه ، وعند ذلك يقدم أو يحجم

قوله تعالى «وما أنفقت من نفقة أو نذرتم من نذر فان الله يعلمه وما للظالمين من أنصار» اعلم أنه تعالى لما بين أن الإنفاق يجب أن يكون من أجود المال ، ثم حث أولاً قوله (ولا تيمموا الخبيث) وثانياً بقوله (الشيطان يعدكم الفقر) حث عليه ثالثاً بقوله (وما أنفقت من نفقة أو نذرتم من نذر فان الله يعلمه) وفي الآية مسائل

«المسألة الأولى» في قوله (فان الله يعلمه) على اختصاره ، يفيد الوعد العظيم للمطهعين ، والوعيد الشديد للمتمردين ، وبيانه من وجوه : أحدها : أنه تعالى عالم بما في قلب المتصدق من نية الاخلاص والعبودية ، أو من نية الرياء والسمعة . وثانية : أن عليه بكيفية نية المتصدق يوجب قبول تلك الطاعات ، كما قال (إنما يتقبل الله من المتقين) وقوله (فن يعمل مثقال ذرة خيراً يره ومن يعمل مثقال ذرة شراً يره) وثالثاً : أنه تعالى يعلم القدر المستحق من الثواب والعقاب على تلك الدواعي والنيات فلا يهمل شيئاً منها ، ولا يشتبه عليه شيء منها

«المسألة الثانية» إنما قال (فان الله يعلمه) ولم يقل : يعلمه . لوجهين : الأول : أن الضمير عائد إلى الآخرين ، كقوله (ومن يكسب خطيئة أو إنما ثم يرم به بريئاً) وهذا قول الأخفش . و الثاني : أن الكتابة عادت إلى ما في قوله (وما أنفقت من نفقة) لأنها اسم كقوله (وما أنزل عليكم من الكتاب والحكمة يعظكم به)

«المسألة الثالثة» النذر ما يلتزمه الإنسان باتفاقه على نفسه يقال: نذر ينذر ، وأصله من الخوف لأن الإنسان إنما يعقد على نفسه خوف التقصير في الأمر المهم عنده ، وأنذرت القوم إنذاراً ،

بالتخويف ، وفي الشرعية على ضربين : مفسر وغير مفسر . فالمفسر أن يقول : اللَّهُ عَلَى عَنْقِ رَقْبَةِ ، وَاللَّهُ عَلَى حِجَّ ، فَهُنَا يَلْزَمُ الْوَفَاءَ بِهِ ، وَلَا يَحْزِيَهُ غَيْرُهُ وَغَيْرُ المفسر أن يقول : نَذَرْتَ اللَّهَ أَنْ لَا أَفْعُلَ كَذَّا ثُمَّ يَفْعُلُهُ ، أَوْ يَقُولُ : اللَّهُ عَلَى نَذْرٍ مِنْ غَيْرِ تَسْمِيَةٍ فِيلَمْهُ فِيهِ كُفَّارَةٍ يَمِينٍ ، لِقَوْلِهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ «مَنْ نَذَرَ نَذْرًا وَسَمِيَّ فَعَلَيْهِ مَاسِمٌ ، وَمَنْ نَذَرَ نَذْرًا وَلَمْ يَسْمِ فَعَلَيْهِ كُفَّارَةٍ يَمِينٍ»
أَمَا قَوْلُهُ تَعَالَى («وَمَا لِلظَّالِمِينَ مِنْ أَنْصَارٍ») فَفِيهِ مَسَأْلَتَانِ :

(الْمَسَأَلَةُ الْأُولَى) أَنَّهُ وَعِدَ شَدِيدٌ لِلظَّالِمِينَ ، وَهُوَ قَسْمَانِ ، أَمَا ظَلَمَهُ نَفْسُهُ فَذَاكُ حَاصِلٌ فِي كُلِّ
الْمَعَاصِي ، وَأَمَا ظَلَمَهُ غَيْرَهُ فَبِأَنَّ لَا يَنْفَقُ أَوْ يَصْرُفُ الْإِنْفَاقَ عَنِ الْمَسْتَحْقِقِ إِلَى غَيْرِهِ ، أَوْ يَكُونُ نِيَّتَهُ فِي
الْإِنْفَاقِ عَلَى الْمَسْتَحْقِقِ الرِّيَاءِ وَالسَّمْعَةِ ، أَوْ يَفْسِدُهَا بِالْمَعَاصِي ، وَهَذَا الْقَسْمَانِ الْأَخِيرَانِ لَيْسَا مِنْ بَابِ
الظُّلْمِ عَلَى الغَيْرِ ، بَلْ مِنْ بَابِ الظُّلْمِ عَلَى النَّفْسِ

(الْمَسَأَلَةُ الثَّانِيَةُ) الْمُعْتَذَلَةُ تَمْسَكُوا بِهَذِهِ الْآيَةِ فِي نَفْيِ الشَّفَاعَةِ عَنِ أَهْلِ الْكَبَائِرِ ، قَالُوا: لِأَنَّ نَاصِرَ
الْإِنْسَانَ مِنْ يَدِ فَعَلَيْهِ الضرَرُ عَنْهُ ، فَلَوْ اندَفَعَتِ الْعَقُوبَةُ عَنْهُمْ بِشَفَاعَةِ الشَّفَاعَاءِ ، لَكَانَ أَوْلَئِكَ الشَّفَاعَاءُ أَنْصَارًا
لَهُمْ ، وَذَلِكَ يَبْطِلُ قَوْلَهُ تَعَالَى («وَمَا لِلظَّالِمِينَ مِنْ أَنْصَارٍ»)

وَاعْلَمُ أَنَّ فِي الْعَرْفِ لَا يُسَمِّي الشَّفَيعَ نَاصِرًا ، بَدْلِيلٍ قَوْلُهُ تَعَالَى (وَاتَّقُوا يَوْمًا لَا تَجِزُّ نَفْسُ عَنِ
نَفْسِ شَيْءٍ وَلَا يَقْبِلُ مِنْهَا شَفَاعَةً وَلَا يَؤْخُذُ مِنْهَا عَدْلًا وَلَا هُمْ يَنْصُرُونَ) فَفَرَقَ تَعَالَى بَيْنِ الشَّفَيعِ وَالنَّاصِرِ
فَلَا يَلْزَمُ مِنْ نَفْيِ الْأَنْصَارِ نَفْيَ الشَّفَاعَاءِ

وَالْجَوابُ الثَّانِي: لَيْسَ لِجَمْعِ الظَّالِمِينَ أَنْصَارًا ، فَلَمْ قَلْمَ لَيْسَ لِبَعْضِ الظَّالِمِينَ أَنْصَارًا
فَإِنْ قِيلَ: لِفَظِ الظَّالِمِينَ وَلِفَظِ الْأَنْصَارِ جَمْعٌ ، وَالْجَمْعُ إِذَا قُوِّيَّ بِالْجَمْعِ تَوْزِعُ الْفَرْدُ عَلَى الْفَرْدِ .
فَكَانَ الْمَعْنَى: لَيْسَ لِأَحَدٍ مِنِ الظَّالِمِينَ أَحَدٌ مِنِ الْأَنْصَارِ

قَلَّنَا: لَأَنْسَلَمَ أَنْ مَقَابِلَةُ الْجَمْعِ بِالْجَمْعِ تَوْجِبُ تَوْزِعَ الْفَرْدِ عَلَى الْفَرْدِ ، لَاحْتَمَالٍ أَنْ يَكُونَ الْمَرْادُ مَقَابِلَةُ
الْجَمْعِ بِالْجَمْعِ فَقْطًا لِمَقَابِلَةِ الْفَرْدِ بِالْفَرْدِ

(وَالْجَوابُ الثَّالِثُ) أَنَّ هَذَا الدَّلِيلُ النَّافِي لِلشَّفَاعَةِ عَامٌ فِي حَقِّ الْكُلِّ ، وَفِي كُلِّ الْأَوْقَاتِ ،
وَالدَّلِيلُ الْمُبْتَدَأُ لِلشَّفَاعَةِ خَاصٌ فِي حَقِّ الْبَعْضِ وَفِي بَعْضِ الْأَوْقَاتِ ، وَالْمُتَبَدَأُ مُقْدَمٌ عَلَى الْعَامِ
وَاللَّهُ أَعْلَمُ

وَالْجَوابُ الرَّابِعُ: مَا يَبْدِأُ أَنَّ الْفَظُّ الْعَامَ لَا يَكُونُ قَاطِعًا فِي الْاسْتَغْرَاقِ ، بَلْ ظَاهِرًا عَلَى سَبِيلِ
الظُّنُونِ الْقَوْيِ ، فَصَارَ الدَّلِيلُ ظَنِيَّا ، وَالْمَسَأَلَةُ لَيْسَتْ ظَنِيَّةً ، فَكَانَ التَّمْسِكُ بِهَا سَاقِطًا
(الْمَسَأَلَةُ الثَّالِثَةُ) الْأَنْصَارُ جَمْعُ نَصِيرٍ ، كَاشِرٍ ، فَوْسَرٍ ، وَشَرِيفٍ ، وَأَحْبَابٍ وَحَبِيبٍ

إِنْ تَبْدُوا الصَّدَقَاتِ فَنَعَمْ هِيَ وَإِنْ تُخْفُوهَا وَتُؤْتُوهَا الْفُقَرَاءَ فَهُوَ خَيْرٌ
 لَّكُمْ وَيَكْفُرُ عَنْكُم مِّنْ سَيِّئَاتِكُمْ وَاللَّهُ بِمَا تَعْمَلُونَ خَبِيرٌ «٢٧١»

قوله تعالى (إن تبدوا الصدقات فنعم هي وإن تخفوها وتوتها الفقراء فهو خير لكم ونكفر
 عنكم من سيئاتكم والله بما تعملون خبير)

اعلم أنه تعالى بين أولاً أن الإنفاق منه ما يتبعه المحن والأذى ، ومنه مالا يكون كذلك ، وذكر
 حكم كل واحد من القسمين ، ثم ذكر ثانياً أن الإنفاق قد يكون من جيد ومن ردء ، وذكر حكم
 كل واحد من القسمين . وذكر في هذه الآية أن الإنفاق قد يكون ظاهر أو قد يكون خفياً ، وذكر
 كل واحد من القسمين ، فقال (إن تبدوا الصدقات فنعم هي) وفي الآية مسائل
 (المسألة الأولى) سأله رجل صدقة العلانية
 فنزلت هذه الآية

(المسألة الثانية) الصدقة تطلق على الفرض والنفل قال تعالى (خذ من أموالهم صدقة تطهرهم)
 وقال (إنما الصدقات للقراء) وقال صل الله عليه وسلم «نفقة المرأة على عياله صدقة» والزكاة لا
 تطلق إلا على الفرض ، قال أهل اللغة أصل الصدقة «ص دق» على هذا الترتيب موضوع للصحة
 والجمال ، ومنه قوله : رجل صدق النظر ، وصدق اللقاء ، وصدقوهم القتال . وفلان صادق المودة ،
 وهذا خل صادق المحوضة . وشيء صادق الحلاوة ، وصدق فلان في خبره إذا أخبر به على الوجه
 الذي هو عليه صحيح كاملاً ، والصديق يسمى صديقاً لصدقة في المودة ، والصادق سمي صداقاً لأن
 عقد النكاح به يتم ويكون . وسمى الله تعالى الزكاة صدقة لأن المال بها يصح ويكون ، فهذا سبب
 أما لمال المال وبقائه ، وأما لأنه يستدل بها على صدق العبد في إيمانه وكالة فيه

(المسألة الثالثة) الأصل في قوله (نعم) نعم ما . إلا أنه أدمغ أحد الميمين في الآخر ، ثم فيه
 ثلاثة أوجه من القراءة :قرأ أبو عمرو و قالون وأبو بكر عن عاصم (نعم) بكسر النون وإسكان
 العين وهو اختيار أبي عبيد ، قال : لأنها لغة النبي صل الله عليه وسلم حين قال لعمرو بن العاص «نعم
 بالمال الصالح للرجل الصالح» هكذا روى في الحديث بسكون العين ، والنحويون قالوا : هذا يقتضي
 الجمع بين الساكنين وهو غير جائز ، الا فيما يكون الحرف الأول منها حرف المد واللين ، نحو :
 دابة وشابة ، لأن ما في الحرف من المد يصير عوضاً عن الحركة ، وأما الحديث فلأنه لما دل الخس

على أنه لا يمكن الجمع بين هذين السَّابِقَيْنَ علمنا أنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَمَا تَكَلَّمَ بِأَوْقَعِ الْعَيْنِ حَرْكَةً خَفِيفَةً عَلَى سَبِيلِ الْأَخْتِلَاصِ وَالْقِرَاءَةِ الثَّانِيَةِ قَرَأَ ابْنُ كَثِيرٍ وَنَافِعًا بِرَوَايَةِ وَرَشٍّ وَعَاصِمٍ فِي رَوَايَةِ حَفْصٍ (فَعْلَاهُ) بِكَسْرِ النُّونِ وَالْعَيْنِ، وَفِي تَقْرِيرِهِ وَجَهَانَ: أَحَدُهُمَا: أَنَّهُمْ لَمَا احْتَاجُوا إِلَى تَحْرِيكِ الْعَيْنِ حَرَكُوهَا مُثِلَّ حَرْكَةِ مَاقِبِلِهَا. وَالثَّانِي: أَنَّهُمْ لَمَا احْتَاجُوا إِلَى تَحْرِيكِ الْعَيْنِ حَرَكُوهَا مُثِلَّ حَرْكَةِ هَذِيلٍ. الْقِرَاءَةُ الثَّالِثَةُ وَهِيَ قِرَاءَةُ سَائِرِ الْقِرَاءَةِ (فَعْلَاهُ) بِفَطْحِ النُّونِ وَكَسْرِ الْعَيْنِ، وَمِنْ قَرَأَ بِهَذِهِ الْقِرَاءَةِ . فَقَدْ أَتَى بِهَذِهِ الْكَلْمَةِ عَلَى أَصْلِهَا . وَهِيَ «نَعَمْ» قال طرفة :

نعم الساعون في الأمر المبر

﴿المسألة الرابعة﴾ قال الزجاج : ماف تأوَّلُ الشَّيْءَ . أَيْ نَعَمْ الشَّيْءُ هو ، قال أبو على الجيد : في تمثيل هذا أَنْ يقال : ماف تأوَّلُ شَيْءَ ، لَأَنَّ مَا هُنَا نَسْكَرَةً . فَتَمثِيلُهُ بِالنَّسْكَرَةِ أَبْيَنْ ، وَالدَّلِيلُ عَلَى أَنَّ مَا نَسْكَرَةً هُنَا ، أَنَّهَا لَوْ كَانَتْ مَعْرِفَةً فَلَا بَدْلًا مِنَ الْمُصْلَحَةِ ، وَلَيْسَ هُنَا مَا يُوصَلُ بِهِ ، لَأَنَّ الْمُوْجُودَ بَعْدَ مَا هُوَ هِيَ ، وَكَلْمَةُ هِيَ مُفَرِّدَةٌ ، وَالْمَفْرِدُ لَا يَكُونُ صَلَةً لَمَّا . وَإِذَا بَطَلَ هَذَا القَوْلُ فَنَقُولُ : مَانْصَبُ عَلَى التَّيْيِنِ ، وَالتَّقْدِيرِ : نَعَمْ شَيْئًا هِيَ إِبْدَاءُ الصَّدَقَاتِ خَذْفُ الْمُضَافِ إِدْلَالَةُ الْكَلَامِ عَلَيْهِ .

﴿المسألة الخامسة﴾ اختلفوا في أن المراد بالصدقة المذكورة في هذه الآية : التطوع ، أو الواجب أو بجمعهما

﴿الفَوْلُ الْأَوَّلُ﴾ وهو قول الأكثرين : أن المراد منه صدقة التطوع ، قالوا : لَأَنَّ الْأَخْفَاءَ فِي صَدَقَةِ التَّطَوُّعِ أَفْضَلُ ، وَالْأَظَهَارُ فِي الزَّكَاةِ أَفْضَلُ وَفِيهِ بَحْثٌ :

﴿الْبَحْثُ الْأَوَّلُ﴾ في أن الأفضل في إعطاء صدقة التطوع إخفاؤه أو إظهاره ، فلنذكر أولاً الوجوه الدالة على إخفاءه أفضلاً . فالأول : أنها تكون أبعد عن الرياء والسمعة ، قال صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ «لَا يَقْبِلُ اللَّهُ مِمْعَةً وَلَا مَرَأَةً وَلَا مَنَانَ» وَالْمُتَحَدُثُ بِصَدَقَتِهِ لَا شَكَ أَنَّهُ يَطْلُبُ السَّمْعَةَ ، وَالْمَعْطَى فِي مَلَأِ النَّاسِ يَطْلُبُ الرَّيَاءَ ، وَالْأَخْفَاءُ وَالسَّكُوتُ هُوَ الْخَالِصُ مِنْهُمَا ، وَقَدْ بَالَّغَ قَوْمٌ فِي قَصْدِ الْأَخْفَاءِ ، وَاجْتَهَدُوا أَنْ لَا يَعْرِفُهُمُ الْآخِذُ ، فَكَانُوا بِعِصْمِهِمْ يَلْقَيُهُ فِي يَدِ أَعْمَى ، وَبِعِصْمِهِمْ يَلْقَيُهُ فِي طَرِيقِ الْفَقِيرِ ، وَفِي مَوْضِعِ جَلْوَسِهِ حِيثُ يَرَاهُ وَلَا يَرَى الْمَعْطَى ، وَبِعِصْمِهِمْ كَانُوا يَشْدُهُ فِي أَثْوَابِ الْفَقِيرِ وَهُوَ نَائِمٌ ، وَبِعِصْمِهِمْ كَانُوا يَوْصِلُ إِلَى يَدِ الْفَقِيرِ عَلَى يَدِ غَيْرِهِ ، وَالْمَقْصُودُ عَنِ الْكُلِّ الْأَحْتَرَازُ عَنِ الرَّيَاءِ وَالسَّمْعَةِ وَالْمَنَةِ ، لَأَنَّ الْفَقِيرَ إِذَا عَرَفَ الْمَعْطَى فَقَدْ حَصَلَ الرَّيَاءُ وَالْمَنَةُ

معاً، وليس في معرفة المتوسط الرياء . وثانياً : أنه إذا أخفى صدقته لم يحصل له بين الناس شهرة ومدح وتعظيم ، فكان ذلك يشق على النفس ، فوجب أن يكون ذلك أكثر ثوابا . وثالثاً : قوله صلى الله عليه وسلم «أفضل الصدقة جهد المقل إلى الفقير في سر» وقال أيضاً «إن العبد ليعمل عملاً في السر يكتبه الله له سراً فان أظهره نقل من السر وكتب في العلانية ، فان تحدث به نقل من السر والعلانية ر كتب في الرياء» وفي الحديث المشهور «سبعة يظلمهم الله تعالى يوم القيمة في ظله يوم لا ظل إلا ظله : أحدهم رجل تصدق بصدقه فلم تعلم شهاته بما أعطاه يمينه» وقال صلى الله عليه وسلم «صدقة السر تطفئ غضب الرب» ورابعها : أن الاظهار يوجب الحاق الضرر بالأخذ من وجوهه . والاخفاء لا يتضمن ذلك ، فوجب أن يكون الاخفاء أولى ، وبيان تلك المضار من وجوهه : الأول : أن في الاظهار هتك عرض الفقير واظهار فقره ، وربما لا يرضى الفقير بذلك والثانى : أن في الاظهار اخراج الفقير من هيئة التعفف وعدم السؤال . والله تعالى مدح ذلك في الآية التي تأتى بعد هذه الآية ، وهو قوله تعالى (يحسنون الجاهل أغنياء من التعفف تعرفهم بسيماهم لا يسألون الناس إلحاافا) والثالث : أن الناس ربما أنكروا على الفقير أخذ تلك الصدقة . ويظنون أنه أخذها مع الاستغناء عنها ، فيقع الفقير في المذمة ، والناس في الغيبة . والرابع : أن في إظهار الاعطاء إذلالاً للأخذ وإهانة له . وإدلال المؤمن غير جائز . والخامس : أن الصدقة جارية مجرى المهدية ، وقال عليه الصلاة والسلام «من أهدى إليه هدية وعنده قوم فهم شركاؤه فيها» وربما لا يدفع الفقير من تلك الصدقة شيئاً إلى شركائه الخاضرين فيقع الفقير بسبب اظهار تلك الصدقة في فعل ما لا ينبغي ، فهذه جملة الوجوه الدالة على أن إخفاء صدقة التطوع أولى

وأما الوجه في جواز إظهار الصدقة ، فهو أن الإنسان إذا علم أنه إذا أظهرها صار ذلك سبباً لاقتداء الخلق به في اعطاء الصدقات ، فينتفع الفقراء بها فلا يمتنع ، والحال هذه أن يكون الاظهار أفضل ، وروى ابن عمر عن النبي صلى الله عليه وسلم قال «السر أفضل من العلانية ، والعلانية أفضل من أراد الاقتداء به» قال محمد بن عيسى الحكيم الترمذى : الإنسان إذا أتى بعمل وهو يخفيه عن الخلق وفي نفسه شهوة أن يرى الخلق منه ذلك وهو يدفع تلك الشهوة فهنا الشيطان يورد عليه ذكر رؤية الخلق ، والقلب يذكر ذلك ويدفعه ، فهذا الإنسان في محاربة الشيطان فضوعه العمل سبعين ضعفاً على العلانية ، ثم إن الله عباداً راضوا أنفسهم حتى من الله عليهم بأنواع هدايته فتراكمت على قلوبهم أنوار المعرفة ، وذهبت عنهم وساوس النفس ، لأن الشهوات قد ماتت منهم ووُقعت قلوبهم في بحار عظمة الله تعالى . فإذا عمل عملاً في علانية لم يحتاج أن يجاهد ، لأن شهوة

النفس قد بطلت ، ومنازعة النفس قد اضمرت ، فإذا أعلن به فاما يريد به أن يقتدى به غيره فهذا عبد كمل ذاته فسعى في تكميل غيره ليكون تاما وفوق التمام ، ألا ترى أن الله تعالى أثني على قوم في تنزيله ، وسماهم عباد الرحمن وأوجب لهم أعلى الدرجات في الجنة ، فقال (أولئك يحزون الغرفة) ثم ذكر من الخصال التي طلبوها بالدعاء أن قالوا (واجعلنا للستقين إماما) ومدح أمة موسى عليه السلام فقال (ومن قوم هو أمة يهدون بالحق وبه يعدلون) ومدح أمة محمد صلى الله عليه وسلم فقال (كنتم خير أمة أخرجت للناس تأمرون بالمعروف وتهونون عن المنكر) ثم أباهم المنكر فقال (ومن خلقنا أمة يهدون بالحق وبه يعدلون) فهو لاء أمة المهدى وأعلام الدين وسادة الخلق بهم يهتدون في الذهاب إلى الله

فإن قيل : إن كان الأمر على ما ذكرتم فلم رجح الاحفاء على الاظهار في قوله (وان تخفوها وتوتوها الفقراء فهو خير لكم)

والجواب من وجهين : الأول : لا نسلم أن قوله (فهو خير لكم) يفيد الترجيح ، فإنه يحتمل أن يكون المعنى أن إعطاء الصدقة حال الاحفاء خير من الخيرات ، وطاعة من جملة الطاعات ، فيكون المراد منه بيان كونه في نفسه خيراً وطاعة ، لأن المقصود منه بيان الترجيح

﴿والوجه الثاني﴾ سلمنا أن المراد منه الترجيح ، لكن المراد من الآية أنه إذا كانت الحال واحدة في الابداء والاحفاء ، فالأفضل هو الاحفاء . فأما إذا حصل في الابداء أمر آخر لم يبعد ترجيح الابداء على الاحفاء

﴿البحث الثاني﴾ أن الاظهار في إعطاء الزكاة الواجبة أفضل ، ويدل عليه وجوه : الأول : أن الله تعالى أمر الأئمة بتوجيه السعاة لطلب الزكاة ، وفي دفعها إلى الأئمة ، أو إلى السعاة اظهارها وثانياً : أن في إظهارها نفي التهمة ، روى أنه صلى الله عليه وسلم كان أكثر صلاته في البيت إلا المكتوبة فإذا اختلف حكم فرض الصلاة ونفلتها في الاظهار والاحفاء لنفي التهمة ، فكذا في الزكاة : وثالثاً : أن اظهارها يتضمن المسارعة إلى أمر الله تعالى وتكليفه ، واحفاءها يوهم ترك الالتفات إلى أداء الواجب فكان الاظهار أولى ، هذا كله في بيان قول من قال المراد بالصدقات المذكورة في هذه الآية صدقة التطوع فقط

﴿القول الثاني﴾ وهو قول الحسن البصري أن المفظ متناول للواجب والمندوب ، وأجاب عن قول من قال : الاظهار في الواجب أولى من وجوه : الأول ، أن اظهار زكاة الأموال توجب

اظهار قدر المال . وربما كان ذلك سبباً للضرر ، بأن يطمع الظالم في ماله ، أو بكثرة حساده ، وإذا كان الأفضل له إخفاء ماله ، لزم منه لاحالة أن يكون إخفاء الزكاة أولى . والثانى : أن هذه الآية إنما نزلت في أيام الرسول صلى الله عليه وسلم ، والصحابة ما كانوا متهمين في ترك الزكاة فلا جرم كان إخفاء الزكاة أولى لهم لأنهم أبعد عن الرياء والسمعة أما الآن فلما حصلت التهمة كان الظهور أولى بسبب حصول التهمة . الثالث : أن لأن سلم دلالة قوله (فهو خير) على الترجيح وقد سبق بيانه أما قوله تعالى «وَإِن تُخْفُوهَا وَتُؤْتُوهَا الْفَقَرَاءِ فَهُوَ خَيْرٌ لَّكُمْ» فالإخفاء نقىض الظهور ، و قوله (فهو) كناية عن الإخفاء ، لأن الفعل يدل على المصدر . أى الإخفاء خير لكم ، وقد ذكرنا أن قوله (خير لكم) يتحمل أن يكون المراد منه أنه في نفسه خير من الخيرات ، كما يقال: الشريدة خير وأن يكون المراد منه الترجيح ، وإنما شرط تعالى في كون الإخفاء أفضل أن تؤتواه الفقراء لأن عند الإخفاء الأقرب أن يعدل بالزكوة عن الفقراء ، إلى الأحباب والاصدقاء الذين لا يكونون مستحقين للزكوة ، ولذلك شرط في الإخفاء أن يحصل معه إيتاء الفقراء ، والمقصود بعث المتصدق على أن يتحرى موضع الصدقة ، فيصير عالماً بالفقراء ، فيميزهم عن غيرهم ، فإذا تقدم منه هذا الاستظهار ثم أخفاها حصلت الفضيلة

أما قوله تعالى «وَنَكْفُرُ عَنْكُمْ مِّنْ سَيِّئَاتِكُمْ» ففيه مسائل

«المسألة الأولى» التكفير في اللغة التغطية والستر ، ورجل مكفر في السلاح مغضي فيه ، ومنه يقال: كفر عن يمينه ، أى ستر ذنب الحنت بما بذل من الصدقة ، والكافارة ستارة لما حصل من الذنب

«المسألة الثانية» قرأ ابن كثير وأبو عمرو وعاصم في رواية أبي بكر (نكفر) بالنون ورفع الراء وفيه وجوه : أحدها : أن يكون عطفاً على محل ما بعد الفاء . والثانى : أن يكون خبر مبتدأ محنوف أى ونحن نكفر . والثالث : أنه جملة من فعل وفاعل مبتدأ بمستأنفة منقطعة عما قبلها ، والقراءة الثانية قراءة حمزة ونافع والكسائي بالنون والجزم ، ووجهه أن يحمل الكلام على موضع قوله (فهو خير لكم) فإن موضعه جزم ، ألا ترى أنه لو قال : وان تخفوها تكون أعظم لشوابكم ، لجزم فيظهر أن قوله (خير لكم) في موضع جزم ، ومثله في المحل على موضع الجزم قراءة من قرأ (من يضل الله فلا هادي له ويذرهم) بالجزم ، والقراءة الثالثة قراءة ابن عامر ومحفظ عن عاصم (يُكفر) بالياء وكسر الفاء ورفع الراء ، والمعنى : يُكفر الله أو يُكفر الإخفاء ، وحيث أن ما بعده على لفظ الأفراد ، وهو قوله (والله بما تعملون خير) فهو (يُكفر) يكون أشبه بما بعده . والأولون أجابوا

لَيْسَ عَلَيْكَ هُدَاهُمْ وَلَكِنَّ اللَّهَ يَهْدِي مَنْ يَشَاءُ وَمَا تُنفِقُوا مِنْ خَيْرٍ
فَلَا نُنفِقُكُمْ وَمَا تُنفِقُونَ إِلَّا ابْتِغَاءَ وَجْهِ اللَّهِ وَمَا تُنفِقُوا مِنْ خَيْرٍ يُوَفَّ إِلَيْكُمْ
وَأَنْتُمْ لَا تَظْلِمُونَ » ٢٧٢

وقالوا لا بأس بأن يذكر لفظ الجمع أولا ثم لفظ الأفراد ثانيا، كما أتى بلفظ الأفراد أولا والجمع ثانيا في قوله (سبحان الذي أسرى بعده ليلًا) ثم قال (وآتينا موسى الكتاب) ونقل صاحب الكشاف قراءة رابعة (وتکفر) بالتاء مرفوعا ومحذوها والفاعل الصدقات، وقراءة خامسة وهي قراءة الحسن بالتاء والنصب باضماء «ان» ومعناها ان تخفوها يکر خير لكم ، وان نکفر عنكم سیئاتكم فهو خير لكم

«المسألة الثالثة» في دخول «من» في قوله (من سیئاتكم) وجوه : أحدها : المراد : ونکفر عنكم بعض سیئاتكم لأن السیئات كلها لا تکفر بذلك ، وإنما يکفر بعضها ثم أبهم الكلام في ذلك البعض لأن بيانه كالاغراء بارتكابها ، اذا علم أنها مکفرة ، بل الواجب أن يكون العبد في كل أحواله بين الخوف والرجاء ، وذلك إنما يكون مع الابهام . والثاني : أن يكون «من» بمعنى من أجل ، والمعنى : ونکفر عنكم من أجل ذنبكم ، كما تقول : ضربتك من سوء خلقك أى من أجل ذلك . والثالث . أنها صلة زائدة كقوله (فيها من كل الثرات) والتقدير ، ونکفر عنكم جميع سیئاتكم والأول أولى وهو الأصح

ثم قال «والله بما تعملون خير» وهو إشارة إلى تفضيل صدقه السر على العلانية ، والمعنى أن الله عالم بالسر والعلانية ، وأنت إنما تريدون بالصدق طلب مرضاته ، فقد حصل مقصودكم في السر ، فما معنى الابداء ، فكانهم ندبوا بهذا الكلام إلى الاصفاء ليكون أبعد من الرياء

قوله تعالى «ليس عليك هداهم» ولكن الله يهدي من يشاء وما تنفقوا من خير فلا نفسكم وما تنفقون إلا ابتغاهم وجه الله وما تنفقوا من خير يوافيكم وأنت لا تظلمون»
هذا هو الحكم الرابع من أحكام الانفاق ، وهو بيان أن الذي يجوز الانفاق عليه من هو ثم في الآية مسائل

﴿المسألة الأولى﴾ في بيان سبب النزول وجوه : أحدها : أن هذه الآية نزلت حين جاءت نبيلة أم أسماء بنت أبي بكر إليها تسامحها ، وكذلك جدتها وهم مشركون ، أتيا أسماء يسألها شيئاً فقلت لا أعطيك حتى أستأمر رسول الله صلى الله عليه وسلم ، فانك لستما على ديني ، فاستأمرته في ذلك فأنزل الله تعالى هذه الآية ، فأمرها رسول الله صلى الله عليه وسلم أن تصدق عليهم ما

﴿والرواية الثانية﴾ كان أناس من الأنصار لهم قربة من قريظة والنضير ، وكانوا لا يتصدقون عليهم ، ويقولون : مالم تسليمو لانعطيكم شيئاً فنزلت هذه الآية

﴿والرواية الثالثة﴾ أنه صلى الله عليه وسلم كان لا يتصدق على المشركين ، حتى نزلت هذه الآية فتصدق عليهم ، والمعنى على جميع الروايات : ليس عليك هدى من خالفك حتى تمنعهم الصدقة ، لأجل أن يدخلوا في الإسلام ، فتصدق عليهم لوجه الله ، ولا توقف ذلك على إسلامهم ونظيره قوله تعالى (لَا يَنْهَاكُمُ اللَّهُ عَنِ الدِّينِ لَمْ يَخْرُجُوكُمْ فِرْخَصَ فِي صَلَةِ هَذَا الضرب من المشركين

﴿المسألة الثانية﴾ أنه صلى الله عليه وسلم كان شديد الحرص على إيمانهم ، كما قال تعالى (فَاعملُك باخ نفسك على آثارهم ان لم يؤمنوا بهذا الحديث أسفًا ، لعلك باخ نفسك أن يكونوا مؤمنين) وقال (أفأنت تكره الناس حتى يكونوا مؤمنين) وقال (لقد جاءكم رسول من أنفسكم عزيز عليه ماعنتم حريص عليكم) فأعمله الله تعالى أنه بعثه بشيراً ونذيرًا ، وداعياً إلى الله بادنه وسراجاً منيراً ومبيناً للدلائل ، فأما كونهم مهتدين فليس ذلك منك ولا لك ، فالله الذي هبنا بمعنى الاهتداء ، فسواء اهتدوا أو لم يهتدوا فلما تقطع معمونتك وبركت صدقتك عنهم . وفيه وجه آخر : ليس عليك أن تلجمهم إلى الاهتداء بواسطه أن توقف صدقتك عنهم على إيمانهم ، فان مثل هذا الإيمان لا ينفعون به ، بل الإيمان المطلوب منهم هو الإيمان على سبيل التطوع والاختيار

﴿المسألة الثالثة﴾ ظاهر قوله (ليس عليك هداهم) خطاب مع النبي صلى الله عليه وسلم ، ولكن المراد به هو وأمهاته ، لأن تراه قال (ان تبدوا الصدقات) وهذا خطاب عام ، ثم قال (ليس عليك هداهم) وهو في الظاهر خاص ، ثم قال بعده (وما تنفقوا من خير فلا نفسكم) وهذا عام ، فيفهم من عموم ما قبل الآية وعموم ما بعدها عمومها أيضاً

أما قوله تعالى ﴿ولَكُنَ اللَّهُ يَهْدِي مَنْ يَشَاءُ﴾ فقد احتج به الأصحاب على أن هداية الله تعالى غير عامة بل هي مخصوصة بالمؤمنين ، قالوا لأن قوله (ولَكُنَ اللَّهُ يَهْدِي مَنْ يَشَاءُ) إثبات للهداية التي تقراها بقوله (ليس عليك هداهم) لكن المنفي بقوله (ليس عليك هداهم) هو حصول الاهتداء على سبيل الاختيار فكان قوله (ولَكُنَ اللَّهُ يَهْدِي مَنْ يَشَاءُ) عبارة عن حصول الاهتداء على سبيل الاختيار ، وهذا

يقتضى أن يكون الاهتداء الحاصل بالاختيار واقعاً بتقدير الله تعالى وتخليقه وتكلّمه، وذلك هو المطلوب

قالت المعتزلة (ولكن الله يهدى من يشاء) يحتمل وجوهاً : أحدها : أنه يهدى بالاثابة والجازاة من يشاء من استحق ذلك . وثانيها : يهدى بالألطاف وزيادات المدى من يشاء . وثالثها : ولكن الله يهدى بالاكراه من يشاء ، على معنى أنه قادر على ذلك وأن لم يفعله . ورابعها : أنه يهدى بالاسم والحكم من يشاء ، فمن اهتدى استحق أن يمدح بذلك

أجاب الأصحاب عن هذه الوجوه بأسرها : أن المثبت في قوله (ولكن الله يهدى من يشاء) هو المنفي أولاً بقوله (ليس عليكم هدابهم) لكن المراد بذلك المنفي بقوله أولاً (ليس عليك هدابهم) هو الاهتداء على سبيل الاختيار ، فالمثبت بقوله (ولكن الله يهدى من يشاء) يجب أن يكون هو الاهتداء على سبيل الاختيار ، وعلى هذا التقدير يسقط كل الوجوه
 ثم قال (وما تنفقوا من خير فلا نفسكم) فالمعنى : وكل نفقة تنفقونها من نفقات الخير فاما هو لأنفسكم أى ليحصل لأنفسكم ثوابه ، فليس يضركم كفرهم
 ثم قال تعالى «وما تنفقون إلا ابتغاء وجه الله» وفيه مسائل :

(المسألة الأولى) في هذه الآية وجوه : الأول : أن يكون المعنى : ولستم في صدقكم على أقاربكم من المشركين تقصدون إلا وجه الله ، فقد علم الله هذا من قلوبكم ، فأنفقوا عليهم إذا كنتم إنما تبغون بذلك وجه الله في صلة رحم وسد خلة مضطرب ، وليس عليكم اهتداوهم حتى يمنعكم ذلك من الانفاق عليهم . الثاني : أن هذا وإن كان ظاهره خبراً إلا أن معناه نهى ، أى ولا تنفقوا إلا ابتغاء وجه الله ، وورد الخبر بمعنى الأمر والنهي كثيراً قال تعالى (الوالدات يرضعن أولادهن والمطلقات يتربصن) الثالث : أن قوله (وما تنفقون) أى ولا تكونوا منافقين مستحقين لهذا الاسم الذي يفيد المدح حتى تبتغوا بذلك وجه الله

(المسألة الثانية) ذكر في الوجه في قوله (إلا ابتغاء وجه الله) قولان : أحدهما : أنك إذا قلت : فعلته لوجه زيد فهو أشرف في الذكر من قوله : فعلته له لأن وجه الشئ . أشرف ما فيه ، ثم كثر حتى صار يعبر عن الشرف بهذا اللفظ . والثاني : أنك إذا قلت : فعلت هذا الفعل له فهو هنا يحتمل أن يقال : فعلته له ولغيره أيضاً أما إذا قلت فعلت هذا الفعل لوجهه فهذا يدل على أنك فعلت الفعل له فقط وليس لغيره فيه شرفة

(المسألة الثالثة) أجمعوا على أنه لا يجوز صرف الزكاة إلى غير المسلمين ، فتكون هذه الآية مختصة

لِلْفُقَرَاءِ الَّذِينَ أُحْصِرُوا فِي سَبِيلِ اللَّهِ لَا يَسْتَطِعُونَ ضَرَبًا فِي الْأَرْضِ
 يَحْسِبُهُمُ الْجَاهِلُ أَغْنِيَاءَ مِنَ التَّعْفُفِ تَعْرُفُهُمْ بِسِيمَاهُمْ لَا يَسْأَلُونَ النَّاسَ إِلَحْافًا
 وَمَا تُنْفِقُوا مِنْ خَيْرٍ فَإِنَّ اللَّهَ بِهِ عَلِيمٌ» ٢٧٣

بصدقة التطوع ، وجوز أبو حنيفة رضى الله عنه صرف صدقة الفطر الى أهل الذمة وأباء غيره ،
 وعن بعض العلماء : لو كان شر خلق الله لكان لك ثواب نفقتك
 ثم قال تعالى (وما تنفقوا من خير يوف اليكم) أي يوف اليكم جزاوه في الآخرة ، وإنما
 حسن قوله (اليكم) مع انتوفية لأنها تضمنت معنى التأدية
 ثم قال (وأتم لا تظلمون) أي لا تقصون من ثواب أعمالكم شيئاً لقوله تعالى (آتت أكلها
 ولم تظلم منه شيئاً) يريد لم تقص

قوله تعالى (للقراء الذين أحصروا في سبيل الله لا يستطيعون ضرباً في الأرض يحسرون
 الجاهلُ أغنياءَ منَ التعففِ تعرُفُهُمْ بِسِيمَاهُمْ لَا يَسْأَلُونَ النَّاسَ إِلَحْافًا وَمَا تُنْفِقُوا مِنْ خَيْرٍ فَإِنَّ اللَّهَ بِهِ عَلِيمٌ)

اعلم أنه تعالى لما بين في الآية الأولى أنه يجوز صرف الصدقة إلى أي فقير كان ، بين في هذه
 الآية أن الذي يكون أشد الناس استحقاقاً بصرف الصدقة إليه من هو ؟ فقال (للقراء الذين
 أحصروا في سبيل الله) وفي الآية مسائل

(المسألة الأولى) اللام في قوله (للقراء) متعلق بماذا فيه وجوه : الأول : لما تقدمت
 الآيات الكثيرة في الحث على الإنفاق ، قال بعدها (للقراء) أي ذلك الإنفاق المحتوث عليه
 للقراء ، وهذا كما إذا تقدم ذكر رجل فتقول : عاقل لبيك ، والمعنى أن ذلك الذي مروضه عاقل
 لبيك ، وكذلك الناس يكتبون على الكيس الذي يجعلون فيه الذهب والدراجات : ألفان ومائتان
 أي ذلك الذي في الكيس : ألفان ومائتان . هذا أحسن الوجه . الثاني : أن تقدير الآية : اعمدوا للقراء
 واجعلوا ماتنفقون للقراء . الثالث يجوز أن يكون خبر المبتدأ محنوف ، والتقدير : وصدقاتكم للقراء
 (المسألة الثانية) نزلت في قراء المهاجرين ، وكانوا نحو أربعين ، وهم أصحاب الصفة لم يكن
 لهم مسكن ولا عشائر بالمدينة ، وكانوا ملازمين المسجد ، ويتعلمون القرآن ، ويصومون ويخرجون

في كل غزوة ، عن ابن عباس : وقف رسول الله صلى الله عليه وسلم يوما على أصحاب الصفة ، فرأى فقرهم وجدهم فظيب قلوبهم ، فقال «أبشروا يا أصحاب الصفة فنلتني من أمتي على النعمت الذي أنتم عليه راضيا بما فيه فإنه من رفافي»
واعلم أن الله تعالى وصف هؤلاء الفقراء بصفات خمس

«الصفة الأولى» قوله (للذين أحصروا في سبيل الله) فنقول : الاحصار في اللغة أن يعرض للرجل ما يحول بينه وبين سفره ، من مرض أو كبر أو عدو أو ذهاب نفقة ، أو ما يجري مجرى هذه الأشياء ، يقال : أحصر الرجل فهو محصر ، ومضى الكلام في معنى الاحصار عند قوله (فإن أحصرتم) بما يغنى عن الاعادة ، أما التفسير فقد فسرت هذه الآية بمعنى الأعداد الممكنة في معنى الاحصار . فال الأول : أن المعنى : إنهم حصروا أنفسهم ووقفوها على الجهاد ، وأن قوله في (سبيل الله) مختص بالجهاد في عرف القرآن ، ولأن الجهاد كان واجبا في ذلك الزمان ، وكان تشتد الحاجة إلى من يحسن نفسه للمجاهدة مع الرسول صلى الله عليه وسلم ، فيكون مستعداً لذلك ، متى مسنت الحاجة ، في حين تعالى في هؤلاء الفقراء أنهم بهذه الصفة ، ومن هذا حاله يكون وضع الصدقة فيهم يفيد وجوها من الخير : أحدهما : إزالة عيلتهم . والثاني : تقوية قلوبهم لما اتصبوا إليه . والثالثا : تقوية الإسلام بتقوية المجاهدين . ورابعها : أنهم كانوا محتاجين جداً مع أنهم كانوا لا يظهرون حاجتهم ، على ما قال تعالى (لا يستطيعون ضربا في الأرض يحبسهم الجاهل أغنياء من التعفف)
«والقول الثاني» وهو قول قتادة وابن زيد : منعوا أنفسهم من التصرفات في التجارة للمعاش خوف العدو من الكفار لأن الكفار كانوا مجتمعين حول المدينة ، وكانوا متى وجدوهم قتلواهم
«والقول الثالث» وهو قول سعيد بن المسيب و اختيار الكسائي : إن هؤلاء القوم أصابتهم جراحات مع رسول الله صلى الله عليه وسلم ، وصاروا أرمني ، فأحصرهم المرض والزمانة عن الضرب في الأرض

«والقول الرابع» قال ابن عباس : هؤلاء قوم من المهاجرين حبسهم الفقر عن الجهاد في سبيل الله فعذرهم الله

«القول الخامس» هؤلاء قوم كانوا مشتغلين بذكر الله وطاعته وعبوديته ، وكانت شدة استغراقهم في تلك الطاعة أحصرتهم عن الاشتغال بسائر المهمات

«الصفة الثانية لهؤلاء الفقراء» قوله تعالى (لا يستطيعون ضربا في الأرض) يقال ضربت في الأرض ضربا إذا سرت فيها ، ثم عدم الاستطاعة إما أن يكون لأن اشغالهم بصلاح الدين

وبأمر الجهاد، يمنعهم من الاشتغال بالكسب والتجارة، وأما لأن خوفهم من الأعداء يمنعهم من السفر، وأما لأن مرضهم وعجزهم يمنعهم منه، وعلى جميع الوجوه فلاشك في شدة احتياجهم إلى من يكون معيناً لهم على مهماتهم

﴿الصفة الثالثة لهم﴾ قوله تعالى (يحسّبهم الجاهل أغنياء من التعّفف) وفيه مسائل

﴿المسألة الأولى﴾ قرأ عاصم وابن عامر وحمزة (يحسّبهم) بفتح السين والباءون بكسرها وهما اللتان بمعنى واحد، وقرىء في القرآن ما كان من الحسبان باللغتين جمعاً الفتح والكسر والفتح عند أهل اللغة أقيس، لأن الماضي إذا كان على فعل، نحو حسب كان المضارع على يفعل، مثل فرق يفرق وشرب يشرب، وشد حسب يحسب، فجاء على يفعل مع كليات آخر، والكسر حسن لمعنى السمع به وإن كان شذا عن القياس

﴿المسألة الثانية﴾ الحسبان هو الضلن، وقوله (الجاهل) لم يرد به الجهل الذي هو ضد العقل، وإنما أراد الجهل الذي هو ضد الاختبار، يقول : يحسّبهم من لم يختبر أمرهم أغنياء من التعّفف، وهو تفعل من العفة ومعنى العفة في اللغة ترك الشيء والكف عنه وأراد من التعّفف عن السؤال فتركته للعلم، وإنما يحسّبهم أغنياء لاظهارهم التحمل وتركهم المسألة

﴿الصفة الرابعة لهؤلاء الفقراء﴾ قوله تعالى (تعرّفهم بسيماهم) السيماء والسيمياء العلامات التي يعرف بها الشيء، وأصلها من السمة التي هي العلامات، قلبت الواو إلى موضع العين قال الواحدى : وزنه يكون فعلاً، كما قالوا له جاء عند الناس أى وجه، وقال قوم : السيماء الارتفاع لأنها علامات وضعت للظهور ، قال مجاهد (سيماهم) التخشّع والتوضّع ، قال الريبع والسدى : أثر الجهد من الفقر وال الحاجة وقال الضحاك صفرة ألوانهم من الجموع وقال ابن زيد رثأته ثيماهم والجموع خفي وعندي أن كل ذلك فيه نظر لأن كل ما ذكره علامات دالة على حصول الفقر وذلك ينافي قوله (يحسّبهم الجاهل أغنياء من التعّفف) بل المراد شيء آخر هو أن لعباد الله الخلاصين هيبة ووقع في قلوب الخلق ، كل من رأىهم تأثرهم وتوضّع لهم وذلك إدراكات روحانية ، لعلامات جسمانية ، الاترى أن الأسد إذا مرّ هابته سائر السباع بطبعها لا بالتجربة ، لأن الظاهر أن تلك التجربة مأوّقت ، والبازى إذا طار تهرب منه الطيور الضعيفة ، وكل ذلك إدراكات روحانية لا جسمانية ، فكذا هبنا ، ومن هذا الباب آثار الحشوش في الصلاة ، كما قال تعالى (سيماهم في جوهرهم من أثر السجود) وأيضاً ظهور آثار الفكر ، روى أنهم كانوا يقومون الليل للتهجد ويحتطبون بالنهار للتعّفف

﴿الصفة الخامسة لهؤلاء الفقراء﴾ قوله تعالى (لا يسألون الناس إلخافاً) عن ابن مسعود

رضى الله عنه : إن الله يحب العفيف المتعفف ، ويبغض الفاحش البذىء السائل الملحق ، الذى إن أعطى كثيراً أفرط في المدح ، وإن أعطى قليلاً أفرط في الذم . وعن رسول الله صلى الله عليه وسلم « لا يفتح أحد باب مسألة إلا فتح الله عليه باب فقر ، ومن يستعن بيته الله ، ومن يستعفف يعنه الله تعالى ، لأن يأخذ أحدكم حيلاً يحتطب فيبيعه بمد من تمر خير له من أن يسأل الناس »

واعلم أن هذه الآية مشكلة ، وذكروا في تأويتها وجوها : الأولى : أن الاحاف هو الاحاج ، والمعنى أنهم سألوه بالتطف ولم يلحوا ، وهو اختيار صاحب الكشاف وهو ضعيف ، لأن الله تعالى وصفهم بالتعفف عن السؤال قبل ذلك ، فقال (يحسّبهم الجاهل أغنياء من التعفف) وذلك ينافي صدور السؤال عنهم . والثانى : وهو الذى خطر بيلى عند كتبة هذا الموضع : أنه ليس المقصود من قوله (لا يسألون الناس إلحاداً) وصفهم بأنهم لا يسألون الناس إلحاداً ، وذلك لأنه تعالى وصفهم قبل ذلك بأنهم يتغفرون عن السؤال ، وإذا علم أنهم لا يسألون البتة ، فقد علم أيضاً أنهم لا يسألون إلحاداً ، بل المراد التنبية على سوء طريقة من يسأل الناس إلحاداً ، ومثاله إذا حضر عندك رجلان أحدهما عاقل وقور ثابت ، والآخر طياش مهذار سفيه ، فإذا أردت أن تمدح أحدهما وتعرض بدم الآخر ، قلت فلان رجل عاقل وقور قليل الكلام ، لا يخوض في الترهات ، ولا يشرع في السفاهات ، ولم يكن غرضك من قولك : لا يخوض في الترهات والسفاهات وصفه بذلك ، لأن ما تقدم من الأوصاف الحسنة يعني عن ذلك ، بل غرضك التنبية على مذمة الثاني ، وكذا ه هنا قوله (لا يسألون الناس إلحاداً) بعد قوله (يحسّبهم الجاهل أغنياء من التعفف) الغرض منه التنبية على من يسأل الناس إلحاداً وبيان مبادئ أحد الجنسين عن الآخر في استيصال المدح والتعظيم

«الوجه الثالث» أن السائل الملحق الملاح هو الذى يستخرج المال بكثرة تلطشه ، نقوله (لا يسألون الناس) بالرفق والتلطف ، وإذا لم يوجد السؤال على هذا الوجه ، فإن لا يوجد على وجه العنف أولى ، فإذا أنتزع القسمان فقد امتنع حصول السؤال فعلى هذا يكون قوله (لا يسألون الناس إلحاداً) كالموجب لعدم صدور السؤال منهم أصلاً

«والوجه الرابع» وهو الذى خطر بيلى أيضاً في هذا الوقت ، وهو أنه تعالى بين فيما تقدم شدة حاجة هؤلاء الفقراء ، ومن اشتدت حاجته فإنه لا يمكنه ترك السؤال إلا بالحاج شديده على نفسه ، فكانوا لا يسألون الناس وإنما أمكنهم ترك السؤال عندما أحوالاً على النفس ومنعوها بالتكليف الشديد عن ذلك السؤال ، ومنه قول عمر بن الخطاب رضى الله تعالى عنه ولني نفس أقول لها إذا ما تنازعني لعلى أو عسانى

«الوجه الخامس» أن كل من سأله فلا بد وأن يلح في بعض الأوقات ، لأنه إذا سأله فقد أراق ماء وجهه ، ويحمل الذلة في اظهار ذلك السؤال فيقول : لما تحملت هذه المشاق فلا أرجع بغير مقصود ، فهذا الخاطر يحمله على الالحاد والالحاد ، فثبت أن كل من سأله فلا بد وأن يقدم على الالحاد في بعض الأوقات ، فكان نفي الالحاد عنهم مطلقاً موجباً لنفي السؤال عنهم مطلقاً

«الوجه السادس» وهو أيضاً خطر يالي في هذا الوقت ، وهو أن من أظهر من نفسه آثار الفقر والذلة والمسكينة ثم سكت عن السؤال ، فكان أنه أتي بالسؤال الملحق ، لأن ظهور أمارات الحاجة تدل على الحاجة ، وسكت عنه يدل على أنه ليس عنده ما يدفع به تلك الحاجة ، ومتي تصور الإنسان من غيره ذلك رق قلبه جداً وصار حاملاً له على أن يدفع إليه شيئاً فكان اظهار هذه الحالة هو السؤال على سبيل الالحاد ، فقوله (لا يسألون الناس الحاف) معناه أنهم سكتوا عن السؤال ، لكنهم لا يضمون إلى ذلك السكوت من رثاثة الحال وإظهار الانكسار ما يقوم مقام السؤال على سبيل الالحاد ، بل يزيرون أنفسهم عند الناس ، ويتجملون بهذا الخلق ، ويجعلون فقرهم و حاجتهم بحيث لا يطلع عليه إلا الخالق ، فهذا الوجه أيضاً مناسب معقول ، وهذه الآية من المشكلات ، وللناس فيها كلمات كثيرة ، وقد لاحت هذه الوجوه الثلاثة بتوفيق الله تعالى وقت كتب تفسير هذه الآية ، والله أعلم بمراده

واعلم أنه تعالى ذكر صفات هؤلاء الفقراء ، ثم قال بعده (وما تتفقوا من خير فان الله به علیم) وهو نظير ما ذكر قبل هذه الآية من قوله (وما تتفقوا من خير يوف اليكم وأتم لا تظلمون) وليس هذا من باب التسخير وفيه وجهان : أحدهما : أنه تعالى لما قال (وما تتفقوا من خير يوف إليكم) وكان من المعلوم أن توفيق الأجر من غير بحسن ونفصال ، لا يمكن إلا عند العلم بمقدار العمل ، وكيفية جهاز المؤثرة في استحقاق التواب ، لاجرم قرر في هذه الآية كونه تعالى عالماً بمقادير الأفعال وكيفياتها

«الوجه الثاني» وهو أنه تعالى لما رغب في التصدق على المسلم والذمي ، قال (وما تتفقوا من خير يوف إليكم) بين أن أجره واصل لاحالة . ثم لم ير غب في هذه الآية في التصدق على الفقراء الموصوفين بهذه الأوصاف الكاملة ، وكان هذا الإنفاق أعظم وجوه الإنفاقات ، لاجرم أردفه بما يدل على عظمة ثوابه ، فقال (وما تتفقوا من خير فان الله به علیم) وهو يجري مجرى ما إذا قال السلطان العظيم لعبده الذي استحسن خدمته : ما يكفيك بأن يكون على شاهداً بكيفية طاعتك

الَّذِينَ يُنْفِقُونَ أَمْوَالَهُمْ بِاللَّيْلِ وَالنَّهَارِ سَرًا وَعَلَانِيَةً فَلَهُمْ أَجْرٌ هُنَّ عِنْدَ رَبِّهِمْ
وَلَا خَوْفٌ عَلَيْهِمْ وَلَا هُمْ يَحْزَنُونَ «٢٧٤»

وحسن خدمتك ، فان هذا اعظم وقعا مما إذا قال له : إن أجرك واصل اليك
قوله تعالى (الذين ينفقون أموالهم بالليل والنهر سرا وعلانية فلهم أجرهم عند ربهم ولا خوف
عليهم ولا هم يحزنون) في الآية مسائل :

﴿المسألة الأولى﴾ في كيقية النظم أقوال : الأول : لما بين في هذه الآية المتقدمة أن أكمل من
تصرف اليه النفقة من هو بين في هذه الآية أن أكمل وجوه الانفاق ، كيف هو فقال (الذين ينفقون
أموالهم بالليل والنهر سرا وعلانية فلهم) والثاني : أنه تعالى ذكر هذه الآية لتأكيد ما تقدم من قوله
(أن تبدوا الصدقات فنعتها) والثالث : أن هذه الآية آخر الآيات المذكورة في أحكام الانفاق ،
فلا جرم أرشد الخلق إلى أكمل وجوه الانفاقات

﴿المسألة الثانية﴾ في سبب النزول وجوه : الأول : لما نزل قوله تعالى (للقراء الذين أحصروا
في سبيل الله) بعث عبد الرحمن بن عوف إلى أصحاب الصفة بدنارين ، وبعث على رضي الله عنه بوسق
من تمور ليلا ، فكان أحب الصدقين إلى الله تعالى صدقته ، فنزلت هذه الآية فصدقه الليل كانت
أكمل . والثاني : قال ابن عباس : إن علياً عليه السلام ما كان يملك غير أربعة دراهم ، فتصدق
بدرهم ليلا ، وبدرهم نهارا ، وبدرهم سرا ، وبدرهم علانية ، فقال صلى الله عليه وسلم : ما حملك على
هذا ؟ فقال : أن أستوجب ما وعدني ربى ، فقال : لك ذلك ، فأنزل الله تعالى هذه الآية . والثالث :
قال صاحب الكشاف : نزلت في أبي بكر الصديق رضي الله عنه حين تصدق بأربعين ألف
دينار : عشرة بالليل ، وعشرة بالنهر ، وعشرة في السر ، وعشرة في العلانية ، والرابع : نزلت
في علف الحنيل وارتبطها في سبيل الله ، فكان أبو هريرة إذا مر بفرس سمين قرأ هذه الآية .
الخامس : أن الآية عامة في الذين يعمون الأوقات والأحوال بالصدقة تحرضهم على الخير ، فكلا
نزلت بهم حاجة محتاجا قضاءها ولم يؤخروها ولم يعلقوها بوقت ولا حال ، وهذا هو أحسن
الوجوه ، لأن هذا آخر الآيات المذكورة في بيان حكم الانفاقات ، فلا جرم ذكر فيها أكمل وجوه
الانفاقات والله أعلم

الَّذِينَ يَأْكُلُونَ الرِّبَا لَا يَقُومُونَ إِلَّا كَمَا يَقُومُ النَّذِي يَتَخَبَّطُهُ الشَّيْطَانُ مِنَ
 الْمَسِّ ذَلِكَ بِأَنَّهُمْ قَالُوا إِنَّمَا الْبَيْعُ مِثْلُ الرِّبَا وَأَحَلَ اللَّهُ الْبَيْعَ وَحَرَمَ الرِّبَا فَمَنْ جَاءَهُ
 مَوْعِظَةً مِنْ رَبِّهِ فَاتَّهَى فَلَهُ مَا سَلَفَ وَأَمْرُهُ إِلَى اللَّهِ وَمَنْ عَادَ فَأُولَئِكَ أَصْحَابُ
 النَّارِ هُمْ فِيهَا خَالِدُونَ «٢٧٥»

﴿المسألة الثالثة﴾ قال الزجاج (الذين) رفع بالابتداء، وجاز أن تكون الفاء من قوله (فلهم)
 جواب الذين ، لأنها تأتي بمعنى الشرط والجزاء ، فكان التقدير : من أتفق فلا يضيع أجراه ، وتقديره:
 أنه لو قال : الذي أكرمني له درهم ، لم يفده أن الدرهم بسبب الأكرام ، أما لو قال : الذي أكرمني
 فله درهم ، يفيده أن الدرهم بسبب الأكرام ، فهو هنا الفاء دلت على أن حصول الأجر ، إنما كان
 بسبب الإنفاق والله أعلم

﴿المسألة الرابعة﴾ في الآية إشارة إلى أن صدقة السر أفضل من صدقة العلانية ، وذلك لأنه
 قدم الليل على النهار ، والسر على العلانية في الذكر
 ثم قال في خاتمة الآية ﴿فلهم أجرهم عند ربهم ولا خوف عليهم ولا هم يحزنون﴾ والمعنى
 معلوم وفيه مسائلتان

﴿المسألة الأولى﴾ أنها تدل على أن أهل الشواب لا خوف عليهم يوم القيمة ، ويتأكي ذلك
 بقوله تعالى (لا يحزنهم الفزع الأكبر)
 ﴿المسألة الثانية﴾ أن هذا مشروط عند الكل بأن لا يحصل عقبيه الكفر ، وعند المعتزلة أن
 لا يحصل عقبيه كبيرة محبطة ، وقد أحكمنا هذه المسألة ، وهنها آخر الآيات المذكورة في بيان
 أحكام الإنفاق

﴿الحكم الثاني﴾ من الأحكام الشرعية المذكورة في هذا الموضع من هذه السورة حكم الربا
 قوله تعالى ﴿الذين يأكلون الربا لا يقومون إلا كما يقوم الذي يتخبطه الشيطان من المس
 ذلك بأنهم قالوا إنما البيع مثل الربا وأحل الله البيع وحرم الربا فمن جاءه موعظة من ربه فانتهى
 فله ما سلف وأمره إلى الله ومن عاد فأولئك أصحاب النار هم فيها خالدون﴾
 أعلم أن بين الربا وبين الصدقة مناسبة من جهة التضاد ، وذلك لأن الصدقة عبارة عن تنقيص

المال بسبب أمر الله بذلك ، والربا عبارة عن طلب الزيادة على المال مع نهى الله عنه ، فكانا متضادين ، ولهذا قال الله تعالى (يمحق الله الربا ويربي الصدقات) فلما حصل بين هذين الحكمين هذا النوع من المناسبة ، لا جرم ذكر عقيب حكم الصدقات حكم الربا

أما قوله (الذين يأكلون الربا) فلم يأكلوا الذين يعاملون به ، وخصوص الأكل لأنه معظم الأمر ، كما قال (الذين يأكلون أموال اليتامي ظلماً) وكما لا يجوز أكل مال اليتيم لا يجوز إتلافه . ولকنه نبه بالأكل على ما سواه وكذلك قوله (ولا تأكلوا أموالكم ببالباطل) وأيضاً فلان نفس الربا الذي هو الزيادة في المال على ما كانوا يفعلون في الجاهلية لا يؤكل ، إنما يصرف في المأكل ف يؤكل ، والمراد التصرف فيه ، فمنع الله من التصرف في الربا بما ذكرنا من الوعيد ، وأيضاً فقد ثبت أنه صلى الله عليه وسلم «لعن آكل الربا وموكله وشاهده وكاتبه والمحلل له» فعلمنا أن الحرمة غير مختصة بالآكل ، وأيضاً فقد ثبت بشهادة الطرد والعكس ، أن ما يحرم لا يوقف تحريمه على الأكل دون غيره من التصرفات فثبت بهذه الوجوه الأربع أن المراد من آكل الربا في هذه الآية التصرف في الربا ، وأما الربا ففيه مسائل :

﴿المسألة الأولى﴾ الربا في اللغة عبارة عن الزيادة ، يقال : ربا الشيء يربو ومنه قوله (اهتزت وربت) أي زادت ، وأربى الرجل إذا عامل في الربا ، ومنه الحديث «من أجبى فقد أربى» أي عامل بالربا ، والاجباء بيع الزرع قبل أن يجدوا صلاحه، هذا معنى الربا في اللغة

﴿المسألة الثانية﴾ قرأ حمزة والكسائي «الربا» بالإملاء لـ مكان كسرة الزاء والياءون بالتفخيم بفتح الباء ، وهي في المصاحف مكتوبة بالواو وأنت مخير في كتابتها بالألف والواو والياء . قال صاحب الكشاف: الربا كتبت بالواو على لغة من يفخّم كما كتبت الصلاة والزكاة وزيدت الألف بعدها تشديها بواو الجمع .

﴿المسألة الثالثة﴾ اعلم أن الربا قسمان : ربا النسيئة ، وربا الفضل أما ربا النسيئة فهو الأمر الذي كان مشهوراً متعارفاً في الجاهلية ، وذلك أنهم كانوا يدفعون المال على أن يأخذوا كل شهر قدرًا معيناً ، ويكون رأس المال باقياً ، ثم إذا حل الدين طالبوا المديون برأس المال ، فان تعذر عليه الأداء زادوا في الحق والأجل ، فهذا هو الربا الذي كانوا في الجاهلية يتعاملون به .

وأما ربا النقد فهو أن يساع من الخنطة بنوين منها وما أشبه ذلك إذا عرفت هذا فنقول : المروي عن ابن عباس أنه كان لا يحرم إلا القسم

الأول فكان يقول : لا ربا إلا في النسيئة ، وكان يجوز بالنقد ، فقال له أبو سعيد الخدري : شهدت مالم تشهد ، أو سمعت من رسول الله صلى الله عليه وسلم ما لم تسمع ثم روى أنه رجع عنه قال محمد بن سيرين : كنا في بيت ومعنا عكرمة ، فقال رجل : يا عكرمة ما تذكر ونحن في بيت فلان ومعنا ابن عباس ، فقال : إنما كنت استحللت التصرف برأيي ، ثم بلغني أنه صلى الله عليه وسلم حرم ، فأشهدوا أنى حرمته وبرئت منه إلى الله ، وحججة ابن عباس أن قوله (وأهل الله البيع) يتناول بيع الدرهم بالدرهمين نقدا ، وقوله (وحرم الربا) لا يتناوله ، لأن الربا عبارة عن الزينة ، وليس كل زيادة محظة ، بل قوله (وحرم الربا) إنما يتناول العقد المخصوص الذي كان مسمى فيما بينهم بأنه ربا ، وذلك هو ربا النسيئة ، فكان قوله (وحرم الربا) مخصوصا بالنسيئة ، فثبت أن قوله (وأهل الله البيع) يتناول ربا النقد ، وقوله (وحرم الربا) لا يتناوله ، فوجب أن يبقى على الحال ، ولا يمكن أن يقال : إنما يحرمه بالحديث ، لأنه يقتضي تخصيص ظاهر القرآن بخبر الواحد وأنه غير جائز ، وهذا هو عرف ابن عباس وحججه راجحة إلى أن تخصيص القرآن بخبر الواحد هل يحور أم لا ؟ وأما جمهور المجتهدین فقد اتفقوا على تحريم الربا في الستة ، أما القسم الأول فالقرآن ، وأما ربا النقد فالخبر ، ثم ان الخبر دل على حرمة ربا النقد في الأشياء الستة ، ثم اختلفوا فقال عامة الفقهاء : حرمة النفاذ غير مقصورة على هذه الستة ، بل ثابتة في غيرها ، وقال نفاة القياس : بل الحرمة مقصورة عليها ، وحججه هؤلاء من وجوه : الأول : أن الشارع خص من المكيلات والمطعومات والأقوات أشياء أربعة ، ولو كان الحكم ثابتا في كل المكيلات أو في كل المطعومات لقال : لا تبيعوا المكيل بالمكيل متقاضلا . أو قال : لا تبيعوا المطعم بالمطعم متقاضلا ، فان هذا الكلام يكون أشد اختصارا ، وأكثر فائدة ، فلما لم يقل ذلك بل عد الأربع ، علمنا أن حكم الحرمة مقصور عليها فقط

«الحججة الثانية» أنا بینا أن قوله تعالى (وأهل الله البيع) يقتضي حل ربا النقد فأتم أخر جزم ربا النقد من تحت هذا العموم بخبر الواحد في الأشياء الستة ، ثم أثبتم الحرمة في غيرها بالقياس عليها ، فكان هذا تخصيصا لعموم نص القرآن في الأشياء الستة بخبر الواحد ، وفي غيرها بالقياس على الأشياء الستة ، ثبت الحكم فيها بخبر الواحد ، ومثل هذا القياس يكون أضعف بكثير من خبر الواحد . وخبر الواحد أضعف من ظاهر القرآن ، فكان هذا ترجيحا للأضعف على الأقوى ، وأنه غير جائز

«الحججة الثالثة» أن التعدي من محل النص إلى غير محل النص ، لا تمكن إلا بواسطة تعليل

الحكم في مورد النص . وذلك غير جائز . أما أولاً فلأنه يقتضى تعليل حكم الله . وذلك محال على ما ثبت في الأصول ، وأما ثانياً فلأن الحكم في مورد النص معلوم ، واللغة مظنونة وربط المعلوم بالظنون غير جائز ، وأما جمهور الفقهاء فقد اتفقوا على أن حرمة ربا النقد غير مقصورة على هذه الأشياء الستة ، بل هي ثابتة في غيرها ، ثم من المعلوم أنه لا يمكن تعدية الحكم عن محل النص إلى غير محل النص ، الا بتعليق الحكم الثابت في محل النص بعلة حاصلة في غير محل النص فلهذا المعنى اختلفوا في العلة على مذاهب

﴿فالقول الأول﴾ وهو مذهب الشافعى رضى الله عنه : أن العلة في حرمة الربا الطعم في الأشياء الأربع واشترط اتحاد الجنس ، وفي الذهب والفضة النقدية

﴿والقول الثاني﴾ قول أبي حنيفة رضى الله عنه : أن كل ما كان مقدراً فقيه الربا ، والعلة في الدرام والدنانير الوزن ، وفي الأشياء الأربع الكيل واتحاد الجنس
 ﴿والقول الثالث﴾ قول مالك رضى الله عنه أن العلة هو القوت أو ما يصلح به القوت . وهو الملاج .

﴿والقول الرابع﴾ وهو قول عبد الملك بن الماجشون : أن كل ما ينتفع به فقيه الربا ، فهذا ضبط مذاهب الناس في حكم الربا ، والكلام في تفارييع هذه المسائل لا يليق بالتفصير .

﴿المسألة الرابعة﴾ ذكرت في سبب تحريم الربا وجوها : أحدها : الربا يقتضىأخذ مال الإنسان من غير عوض ، لأن من يبيع الدرهم بالدرهمين نقداً أو نسبيّة ، فيحصل له زيادة درهم من غير عوض ، ومال الإنسان متعلق حاجته ، ولو حرمة عظيمة ، قال صلى الله عليه وسلم «حرمة مال الإنسان كحرمة دمه» فوجب أن يكون أخذ ماله من غير عوض محرماً .

فإن قيل : لم لا يجوز أن يكون لبقاء رأس المال في يده مدة مددة عوضاً عن الدرهم الزائد ، وذلك لأن رأس المال لو بقي في يده هذه المدة لكان يمكن المالك أن يتجر فيه ويستفيد بسبب تلك التجارة ربما فلما تركه في يد المديون وانتفع به المديون لم يبعد أن يدفع إلى رب المال ذلك الدرهم الزائد عوضاً عن انتفاعه به ماله .

قلنا : إن هذا الارتفاع الذي ذكرتم أمر موهوم قد يحصل وقد لا يحصل ، وأخذ الدرهم الزائد أمر متيقن ، فتفويت المتيقن لأجل الأمر الموهوم لا ينفك عن نوع ضرر .

و ثانية : قال بعضهم : الله تعالى إنما حرم الربا من حيث أنه يمنع الناس عن الاشتغال بالمساكن ، وذلك لأن صاحب الدرهم إذا تمكن بواسطة عقد الربا من تحصيل الدرهم الزائد نقدا كان أو نسيئة خف عليه اكتساب وجه المعيشة . فلا يكاد يتحمل مشقة الــكــسب والتجارة والصناعات الشاقة ، وذلك يفضى إلى انقطاع منافع الخلق ، ومن المعلوم أن مصالح العالم لا تنظم إلا بالتجارات والحرف والصناعات والمعمارات . وثالثا : قيل : السبب في تحريم عقد الربا ، أنه يفضى إلى انقطاع المعروف بين الناس من القرض ، لأن الربا إذا حرم طابت النفوس بفرض الدرهم واسترجاع مثله ، ولو حل الربا لكان حاجة المحتاج تحمله علىأخذ الدرهم بدرهمين ، فيفضى ذلك إلى انقطاع المواساة والمعروف والاحسان . ورابعا : هو أن الغالب أن المقرض يكون غنيا ، والمستقرض يكون فقيرا ، فالقول بتجويز عقد الربا تمكين للغنى من أن يأخذ من الفقير الضعيف مالا زائدا ، وذلك غير جائز برحمة الرحيم . وخامسا : أن حرمة الربا قد ثبتت بالنص ، ولا يجب أن يكون حكم جميع التكاليف معلومة للخلق ، فوجب القطع بحرمة عقد الربا ، وأن كنا لأنعلم الوجه فيه

أما قوله تعالى (لَا يَقُولُونَ) فأكثر المفسرين قالوا : المراد منه القيام يوم القيمة ، وقال بعضهم : المراد منه القيام من القبر ، واعلم أنه لامنافاة بين الوجهين ، فوجب حمل اللفظ عليهم أما قوله تعالى (إِلَّا كَمَا يَقُولُ النَّذِيْنِ يَتَخَبَّطُهُ الشَّيْطَانُ مِنَ الْمَسِّ) ففيه مسائل

(المسألة الأولى) التخبط معناه الضرب على غير استواء ، ويقال للرجل الذي يتصرف في أمر ولا يهتدى فيه : انه يخبط خبط عشواء ، وخطب البعير للأرض بأخفافه ، وتخبطه الشيطان إذا مسه بخبل أو جنون ، لأنه كالضرب على غير الاستواء في الادهاش ، وتسمى إصابة الشيطان بالجنون والخبل خطبة ، ويقال : به خطبة من جنون ، والمس الجنون ، يقال : مس الرجل فهو ممسوس وبه مس ، وأصله من المس باليد ، كان الشيطان يمس الانسان فيجنه ، ثم سمي الجنون مسأ ، كما أن الشيطان يخبطه ويطوه برجله فيخبله ، فسمى الجنون خطبة ، فالتخبط بالرجل والمس باليد ، ثم فيه سؤالان

(السؤال الأول) التخبط تفعل ، فكيف يكون متعديا ؟

الجواب : تفعل بمعنى فعل كثير ، نحو تقسيمه بمعنى قسمه ، وتقطعه بمعنى قطعه

(السؤال الثاني) بم تعلق قوله (من المس)

قلنا : فيه وجهان : أحدهما : بقوله (لَا يَقُولُونَ) والتقدير : لَا يَقُولُونَ مِنَ الْمَسِّ الَّذِي لَمْ

إِلَّا كَايْقُومُ الَّذِي يَتَخْبِطُهُ الشَّيْطَانُ . والثَّانِي : أَنَّهُ مُتَعْلِقٌ بِقُولِهِ (يَقُومُ) وَالتَّقْدِيرُ لَا يَقُومُونَ إِلَّا كَايْقُومُ الْمُتَخْبِطِ بِسَبِيلِ الْمَسِّ

(المسألة الثانية) قال الجبائي : الناس يقولون المتصوَّر إنما حدثت به تلك الحالة لأن الشيطان يمسه ويصرعه وهذا باطل ، لأن الشيطان ضعيف لا يقدر على صرع الناس وقتلهم . ويidel عليه وجوه : أحدها : قوله تعالى حكاية عن الشيطان (وما كان لـك علـيكـ من سلطـان إـلاـ أـنـ دـعـوتـكـ فـاسـتـجـبـتـ لـيـ) وهذا صريح في أنه ليس للشيطان قدرة على الصرع والقتل والإذاء . والثانـيـ : الشـيـطـانـ إـلـاـ أـنـ يـقـالـ : انه كـشـيفـ الجـسـمـ ، أوـ يـقـالـ : انه من الأـجـسـامـ الـلـطـيفـةـ ، فـانـ كـانـ الـأـوـلـ وجـبـ أنـ يـرـىـ وـيـشـاهـدـ ، إذـ لـوـ جـازـ فـيهـ أـنـ يـكـوـنـ كـشـيفـاـ وـيـحـضـرـ ثـمـ لـاـ يـرـىـ ، لـجـازـ أـنـ يـكـوـنـ بـحـضـرـ تـناـ شـمـوسـ وـرـعـودـ وـبـرـوقـ وـجـبـالـ وـنـحـنـ لـاـ نـرـاهـاـ . وـذـلـكـ جـهـالـةـ عـظـيمـةـ ، وـلـأـنـهـ لـوـ كـانـ جـسـماـ كـشـيفـاـ فـكـيـفـ يـكـنـهـ أـنـ يـدـخـلـ فـيـ باـطـنـ بـدـنـ الـأـنـسـانـ ، وـأـمـاـ إـنـ كـانـ جـسـماـ لـطـيفـاـ كـالـهـوـاءـ ، فـشـلـ هـذـاـ يـمـتـنـعـ أـنـ يـكـوـنـ فـيـهـ صـلـابـةـ وـقـوـةـ ، فـيـمـتـنـعـ أـنـ يـكـوـنـ قـادـرـاـ عـلـىـ أـنـ يـصـرـعـ الـأـنـسـانـ وـيـقـتـلـهـ . الثالثـ : لـوـ كـانـ الشـيـطـانـ يـقـدـرـ عـلـىـ أـنـ يـصـرـعـ وـيـقـتـلـ لـصـحـ أـنـ يـفـعـلـ مـثـلـ مـعـجـزـاتـ الـأـنـيـاءـ عـلـيـهـمـ الصـلـاـةـ وـالـسـلـامـ وـذـلـكـ يـجـرـ إـلـىـ الطـعـنـ فـيـ النـبـوـةـ ، الرابعـ : أـنـ الشـيـطـانـ لـوـ قـدـرـ عـلـىـ ذـلـكـ فـلـمـ لـاـ يـصـرـعـ جـمـيعـ الـمـؤـمـنـينـ وـذـلـكـ يـجـرـ إـلـىـ الطـعـنـ فـيـ النـبـوـةـ ، وأـلـاـ يـقـدـرـ ذـلـكـ فـلـمـ لـاـ يـصـرـعـ جـمـيعـ الـمـؤـمـنـينـ وـلـمـ لـاـ يـخـبـطـهـمـ مـعـ شـدـةـ عـدـاوـةـ لـأـهـلـ الـإـيمـانـ ، وـلـمـ لـاـ يـغـضـبـ أـمـوـاـلـهـ ، وـلـيـفـسـدـ أـحـواـلـهـ ، وـلـيـفـشـيـ أـسـرـارـهـ ، وـلـيـزـيلـ عـقـولـهـ ؟ وـكـلـ ذـلـكـ ظـاهـرـ الـفـسـادـ ، وـاحـتـجـ القـائـلـونـ بـأـنـ الشـيـطـانـ يـقـدـرـ عـلـىـ هـذـهـ الـأـشـيـاءـ بـوـجـهـينـ : الأولـ : مـارـوـىـ أـنـ الشـيـاطـيـنـ فـيـ زـمـانـ سـلـيـمانـ بـنـ دـاـوـدـ عـلـيـهـمـ السـلـامـ كـانـوـاـ يـعـمـلـونـ الـأـعـمـالـ الشـاشـةـ ، عـلـىـ مـاـ حـكـيـ اللـهـ عـنـهـ أـنـهـ كـانـوـاـ يـعـمـلـونـ لـهـ مـاـ يـشـاءـ مـنـ مـحـارـبـ وـتـمـاثـيلـ وـجـفـانـ كـالـجـوـابـ وـقـدـورـ رـاسـيـاتـ

والجواب عنه أنه تعالى كلفهم في زمن سليمان ، فعند ذلك قدروا على هذه الأفعال ، وكان ذلك من المعجزات لسليمان عليه السلام . والثانـيـ : أـنـ هـذـهـ الـآـيـةـ وـهـيـ قـوـلـهـ (يـتـخـبـطـهـ الشـيـطـانـ) صـرـحـ فـيـ أـنـ يـتـخـبـطـهـ الشـيـطـانـ بـسـبـبـ مـسـهـ

والجواب عنه : أـنـ الشـيـطـانـ يـمـسـهـ بـوـسـوـسـةـ الـمـؤـذـيـةـ ، الـتـيـ يـحـدـثـ عـنـهـ الـصـرـعـ ، وـهـوـ كـقـوـلـ أـيـوبـ عـلـيـهـ السـلـامـ (أـنـ مـسـنـىـ الشـيـطـانـ بـنـصـبـ وـعـذـابـ) وـأـنـمـاـ يـحـدـثـ الـصـرـعـ عـنـدـ تـلـكـ الـوـسـوـسـةـ لـأـنـ اللـهـ تـعـالـىـ خـلـقـهـ مـنـ ضـعـفـ الـطـبـاعـ ، وـغـلـيـةـ السـوـدـاءـ عـلـيـهـ بـحـيـثـ يـخـافـ عـنـدـ الـوـسـوـسـةـ ، فـلـاـ يـجـتـرـىـءـ فـيـصـرـعـ عـنـدـ تـلـكـ الـوـسـوـسـةـ ، كـمـاـ يـصـرـعـ الـجـبـانـ مـنـ الـمـوـضـعـ الـخـالـيـ ، وـلـهـذـاـ الـمـعـنـىـ لـاـ يـوـجـدـ هـذـاـ الـخـبـطـ فـيـ الـفـضـلـ الـكـامـلـينـ ، وـأـهـلـ الـحـزـمـ وـالـعـقـلـ ، وـإـنـمـاـ يـوـجـدـ فـيـمـنـ بـهـ نـقـصـ فـيـ الـمـزـاجـ ، وـخـلـلـ

في الدماغ ، فهذا جملة كلام الجبائي في هذا الباب ، وذكر القفال فيه وجهاً آخر ، وهو أن الناس يضيفون الصراع إلى الشيطان والجنة ، فهو طبعوا على ماتعارفوه من هذا ، وأيضاً من عادة الناس أنهم إذا أرادوا تقييم شيء أن يضيفوه إلى الشيطان ، كما في قوله تعالى (طلعها كأنه رؤس الشياطين)

(المسألة الثالثة) للمفسرين في الآية أقوال : الأولى : أن كل الربا يبعث يوم القيمة بمحنون وذلك كالعلامة المخصوصة بـ كل الربا ، فيعرفه أهل الموقف بتلك العلامة أنه آكل الربا في الدنيا فعلى هذا معنى الآية : أنهم يقومون بمحنون ، كمن أصابه الشيطان بمحنون

(والقول الثاني) قال ابن منبه : يريد إذا بعث الناس من قبورهم خرجوا مسرعين ، لقوله (يخرجون من الأحداث سراعا) إلا أكلة الربا ، فأنهم يقومون ويسقطون ، كما يقومون الذي يتخطىه الشيطان من المس ، وذلك لأنهم أكلوا الربا في الدنيا ، فأرباه الله في بعثتهم يوم القيمة حتى أثقلهم ، فهم ينهضون ويسقطون ، ويريدون السراغ ولا يقدرون ، وهذا القول غير الأول ، لأنه يريد أن أكلة الربا لا يمكنهم السراغ في المشي بسبب ثقل البطن ، وهذا ليس من الجنون في شيء ، ويتأكّد هذا القول بما روى في قصة الاسراء أن النبي صلى الله عليه وسلم انطلق به جبريل إلى رجال كل واحد منهم كالبيت الضخم ، يقوم أحدهم فتميل به بطنه فيصرع ، فقلت : يا جبريل من هؤلاء ؟ قال : الذين يأكلون الربا لا يقومون إلا كما يقومون الذي يتخطىه الشيطان من المس

(والقول الثالث) أنه مأخذ من قوله تعالى (إن الذين اتقوا إذا مسهم طائف من الشيطان تذكروا فإذا هم مبصرون) وذلك لأن الشيطان يدعون إلى طلب اللذات والشهوات والاشتعال بغیر الله ، وهذا هو المراد من مس الشيطان ، ومن كان كذلك كان في أمر الدنيا متخططاً ، فتارة الشيطان يجره إلى النفس والهوسي ، وتارة الملك يجره إلى الدين والتقوى ، فحدث هناك حركات مضطربة ، وأفعال مختلفة ، فهذا هو الخطأ الحاصل بفعل الشيطان وآكل الربا لاشك أنه يكون مفرطاً في حب الدنيا منها لكافها ، فإذا مات على ذلك الحب صار ذلك الحب حجاً بينه وبين الله تعالى ، فالخطأ الذي كان حاصلاً في الدنيا بسبب حب المال أو رغبة الخطأ في الآخرة ، وأوقعه في ذل الحجاب ، وهذا التأويل أقرب عندي من الوجهين اللذين نقلناهما عن نقلنا

أما قوله تعالى **(ذلك بأنهم قالوا إنما البيع مثل الربا)** ففيه مسائل **(المسألة الأولى)** القوم كانوا في تحليل الربا على هذه الشبهة ، وهي أن من اشتري ثوباً بعشرة

ثم باعه بأحد عشر فهذا حلال، فكذا إذا باع العشرة بأحد عشرة يجب أن يكون حلالاً. لأنه لا فرق في العقل بين الأمرين، فهذا في ربا النقد، وأما في ربا النسيئة، فكذلك أيضاً لأنه لو باع الثوب الذي يساوى عشرة في الحال بأحد عشر إلى شهر جاز فكذا إذا أعطى العشرة بأحد عشر إلى شهر، وجب أن يجوز لأنه لا فرق في العقل بين الصورتين، وذلك لأنه إنما جاز هناك، لأنه حصل التراضي فيه من الجانبين، فكذا هنا لما حصل التراضي من الجانبين، وجب أن يجوز أيضاً، فالبياعات إنما شرعت لدفع الحاجات، ولعل الإنسان أن يكون صفر اليد في الحال شديد الحاجة، ويكون له في المستقبل من الزمان أموال كثيرة، فإذا لم يجز الربا لم يعطه رب المال شيئاً فينفع الإنسان في الشدة وال الحاجة، أما بتقدير جواز الربا فيعطيه رب المال طمعاً في الزيادة، والمديون يرده عند وجdan المال مع الزيادة، وإعطاء تلك الزيادة عند وجدان المال أسهل عليه من البقاء في الحاجة قبل وجدان المال، فهذا يقتضي حل الربا كما حكمنا بحل سائر البياعات لأجل دفع الحاجة، فهذا هو شهـة القوم، والله تعالى أجاب عنه بحرف واحد، وهو قوله (وأحل الله البيع وحرم الربا) وجه الجواب أن ما ذكرتم معارضة للنص بالقياس، وهو من عمل أبييس، فإنه تعالى لما أمره بالسجود لآدم صلى الله عليه وسلم عارض النص بالقياس، فقال (أنا خير منه خلقتني من نار وخلقته من طين) واعلم أن نفاة القياس يتمسكون بهذا الحرف، فقالوا : لو كان الدين بالقياس لكان هذه الشبهة لازمة، فلما كانت مدفوعة علينا أن الدين بالنص لا بالقياس، وذكر الفقال رحمة الله عليه الفرق بين البابين، فقال : من باع ثوباً يساوى عشرة بعشرين، فقد جعل ذات الثوب مقابلاً بالعشرين، فلما حصل التراضي على هذا التقابل صار كل واحد منها مقابلاً للآخر في المالية عندهما ، فلم يكن أحد من أصحابه شيئاً بغير عوض، أما إذا باع العشرة بالعشرة فقد أخذ العشرة الزائدة من غير عوض، ولا يمكن أن يقال : إن غرضه هو الاموال في مدة الأجل ، لأن الاموال ليس مالاً أو شيئاً يشار إليه حتى يجعله عوضاً عن العشرة الزائدة ، فظهر الفرق بين الصورتين

«المسألة الثانية» ظاهر قوله تعالى (ذلك بأنهم قالوا إنما البيع مثل الربا) يدل على أن الوعيد إنما يحصل باستحلاظ الربا دون الاقدام عليه، وأكله مع التحرير، وعلى هذا التقدير لا يثبت بهذه الآية كون الربا من الكبائر

فإن قيل : مقدمة الآية تدل على أن قيامهم يوم القيمة متخطفين كان بسبب أنهم أكلوا الربا
قلنا : إن قوله (ذلك بأنهم قالوا إنما البيع مثل الربا) صريح في أن العلة لذلك التخطيط هو هذا

القول والاعتقاد فقط ، وعند هذا يجب تأويل مقدمة الآية ، وقد بینا أنه ليس المراد من الأكل نفس الأكل ، وذكرنا عليه وجوها من الدلائل ، فأتم حملته على التصرف في الربا ، ونحن نحمله على استحلال الربا واستطابته ، وذلك لأن الأكل قد يعبر به عن الاستحلال ، يقال : فلان يأكل مال الله قضى خصما ، أى يستحل التصرف فيه ، وإذا حملنا الأكل على الاستحلال ، صارت مقدمة الآية مطابقة لمؤخرتها ، فهذا ما يدل عليه لفظ الآية ، الا أن جمهور المفسرين حملوا الآية على وعيد من يتصرف في مال الربا ، لا على وعيد من يستحل هذا العقد

﴿المسألة الثالثة﴾ في الآية سؤال ، وهو أنه لم يقل : إنما الربا مثل البيع ، وذلك لأن حل البيع متافق عليه ، فهم أرادوا أن يقيسوا عليه الربا ، ومن حق القياس أن يشبه محل الخلاف بمحل الوفاق ، فكان نظم الآية أن يقال : إنما الربا مثل البيع ، فما الحكمة في أن قلب هذه القضية ، فقال (إنما البيع مثل الربا)

والجواب : أنه لم يكن مقصود القوم أن يتمسّكوا بنظام القياس ، بل كان غرضهم أن الربا والبيع متماثلان من جميع الوجوه المطلوبة ، فكيف يجوز تخصيص أحد المثلين بالحل ، والثاني بالحرمة ، وعلى هذا التقدير فأيهما قدم أو آخر جاز

أما قوله تعالى ﴿وأحل الله البيع وحرم الربا﴾ ففيه مسائل

﴿المسألة الأولى﴾ يحتمل أن يكون هذا الكلام من تمام كلام الكفار ، والمعنى أنهم قالوا : البيع مثل الربا ، ثم انكم تقولون (وأحل الله البيع وحرم الربا) فكيف يعقل هذا ؟ يعني أنهما لما كانوا متماثلين فلو حل أحدهما وحرم الآخر لكان ذلك إيقاعاً للتفرقة بين المثلين ، وذلك غير لائق بحكمة الحكيم ، فقوله (أحل الله البيع وحرم الربا) ذكره الكفار على سبيل الاستبعاد ، وأما أكثر المفسرين فقد اتفقوا على أن كلام الكفار انقطع عند قوله (إنما البيع مثل الربا) وأما قوله (أحل الله البيع وحرم الربا) فهو كلام الله تعالى ، ونصله على هذا الفرق ذكره ببطلان القول الكفار إنما البيع مثل الربا ، والحججة على صحة هذا القول وجوه

﴿الحججة الأولى﴾ أن قول من قال : هذا كلام الكفار ، لا يتم إلا باضمار زيدات ، بأن يحمل ذلك على الاستفهام على سبيل الإنكار ، أو يحمل ذلك على الرواية من قول المسلمين ، ومعلوم أن الأضمار خلاف الأصل ، وأما إذا جعلناه كلام الله ابتداء لم يحتاج فيه إلى هذا الأضمار ، فكان ذلك أولى

﴿الحججة الثانية﴾ أن المسلمين أبدأوا متمسكين في جميع مسائل البيع بهذه الآية ولو لا أنهم

علموا أن ذلك كلام الله لا كلام الكفار ، والالما جاز لهم أن يستدلو به ، وفي هذه الحجة كلام سيأتي في المسألة الثانية

(الحجۃ الثالثة) أنه تعالى ذكر عقیب هذه الكلمة قوله (فمن جاءه موعظة من ربہ فانهی فله ماسلف وأمره إلى الله ومن عاد فأولئك أصحاب النار هم فيها خالدون) فظاهر هذا الكلام يقتضى أنهم لما تمسكوا بتلك الشبهة وهي قوله (إنما البيع مثل الربا) فالله تعالى قد كشف عن فساد تلك الشبهة وعن ضعفها ، ولو لم يكن قوله (وأحل الله البيع وحرم الربا) كلام الله لم يكن جواب تلك الشبهة مذكورا فلم يكن قوله (فمن جاءه موعظة من ربہ) لائقا بهذا الموضع

(المسألة الثانية) مذهب الشافعی رضی الله عنه أن قوله (وأحل الله البيع وحرم الربا) من المجملات التي لا يجوز التمسك بها . وهذا هو المختار عندی ، ويدل عليه وجوه : الأول : أنا بينما في أصول الفقه أن الاسم المفرد المحلي بلام التعريف لا يفيد العموم البشارة ، بل ليس فيه إلا تعريف الماهية ، ومتى كان كذلك كفى العمل به في ثبوت حکمة في صورة واحدة

(والوجه الثاني) وهو أننا إذا سلمنا أنه يفيد العموم ، ولكننا لانشك أن إفادته العموم أضعف من إفادۃ ألفاظ الجمع للعموم ، مثلا قوله (وأحل الله البيع) وان أفاد الاستغراق الا أن قوله وأحل الله البيعات أقوى في افادۃ الاستغراق ، فثبتت أن قوله (وأحل الله البيع) لا يفيد الاستغراق الا إفادۃ ضعيفة ثم تقدير العموم لابد وأن يطرق اليها تخصيصات كثيرة خارجة عن الحصر والضبط ومثل هذا العموم لا يليق بكلام الله تعالى وكلام رسوله صلى الله عليه وسلم لأنه كذب والكذب على الله تعالى محال ، فأما العام الذي يكون موضع التخصيص منه قليلا جدا ، فذلك جائز لأن اطلاق لفظ الاستغراق على الأغلب عرف مشهور في كلام العرب ، فثبتت أن حمل هذا على العموم غير جائز

(الوجه الثالث) ما روی عن عمر رضی الله عنه ، قال : خرج رسول الله صلى الله عليه وسلم من الدنيا وما سأله عن الربا ، ولو كان هذا اللفظ مفيدا للعموم لما قال ذلك ، فعلمينا أن هذه الآية من المجملات

(الوجه الرابع) أن قوله (وأحل الله البيع) يقتضى أن يكون كل بيع حلالا ، وقوله (وحرم الربا) يقتضى أن يكون كل ربا حراما ، لأن الربا هو الزيادة ، ولا بيع إلا ويقصد به الزيادة ، فأول الآية أباح جميع البيوع ، وآخرها حرم الجميع ، فلا يعرف الحال من الحرام بهذه الآية ، فكانت بمحملة ، فوجب الرجوع في الحال والحرام الى بيان الرسول صلى الله عليه وسلم

أما قوله ﴿فَنَجَاهُهُ مَوْعِذَةً مِّنْ رَبِّهِ﴾ فاعلم أنه ذكر فعل الموعذة ، لأن تأنيتها غير حقيقى ، ولأنها في معنى الوعظ ، وقرأ أبي والحسن (فَنَجَاهُهُ مَوْعِذَةً) ثم قال (فَاتَّهِي) أى فامتنع ، ثم قال (فَلَهُ مَاسِلَفٌ) وفيه مسألتان

﴿المسألة الأولى﴾ في التأويل وجهان : الأول : قال الزجاج : أى صفح له عما مضى من ذنبه من قبل نزول هذه الآية ، وهو كقوله (قل للذين كفروا ان يتبروا يغفر لهم ما قد سلف) وهذا التأويل ضعيف ، لأنه قبل نزول الآية في التحرير لم يكن ذلك حراما ولا ذنبا ، فكيف يقال المراد من الآية الصفح عن ذلك الذنب ، مع أنه ما كان هناك ذنب ، والنهى المتأخر لا يؤثر في الفعل المتقدم ، ولأنه تعالى أضاف ذلك إليه بلام التمليل ، وهو قوله (فَلَهُ مَاسِلَفٌ) فكيف يكون ذلك ذنبا . الثاني : قال السدي : له ما سلف أى له ما أكل من الriba ، وليس عليه رد ما سلف ، فأما من لم يقض بعد فلا يجوز له أخذنه ، وإنما له رأس ماله فقط ، كما يتبينه بعد ذلك بقوله (وان تبتم فلكم رؤس أموالكم)

﴿المسألة الثانية﴾ قال الوحدى : السلف المتقدم ، وكل شيء قدمته أمامك فهو سلف ، ومنه الأمة السالفة ، وال سابقة العنق ، لتقديمه في جهة العلو ، والسلفة ما يقدم قبل الطعام ، وسلامة الخنز صفوتها ، لأنه أول ما يخرج من عصيرها

أما قوله تعالى ﴿وَأَمْرَهُ إِلَى اللَّهِ﴾ فقيه وجوه للمفسرين ، الا أن الذى أقوله : ان هذه الآية مختصة بن ترك استحلال الriba من غير بيان أنه ترك أكل الriba أو لم يترك ، والدليل عليه مقدمة الآية ومؤخرتها

أما مقدمة الآية فلأن قوله (فَنَجَاهُهُ مَوْعِذَةً مِّنْ رَبِّهِ فَاتَّهِي) ليس فيه بيان أنه انتهى عمداً فلا بد وأن يصرف ذلك المذكور إلى السابق ، وأقرب المذكورات في هذه الكلمة ما حكى الله أنهم قالوا : إنما البيع مثل الriba ، فكان قوله (فاتَّهِي) عائداً إليه ، فكان المعنى : فاتَّهِي عن هذا القول وأما مؤخرة الآية فقوله (وَمَنْ عَادَ فَأُولَئِكَ أَصْحَابُ النَّارِ هُمْ فِيهَا خَالِدُونَ) ومعناه : عاد إلى الكلام المتقدم ، وهو استحلال الriba ، فأمره إلى الله ، ثم هذا الإنسان اما أن يقال : انه كما انتهى عن استحلال الriba انتهى أيضاً عن أكل الriba ، أو ليس كذلك ، فان كان الأول كان هذا الشخص مقرأ بدين الله عالما بتکليف الله ، فحيثئذ يستحق المدح والتعظيم والا كرام ، لكن قوله (فَأَمْرَهُ إِلَى اللَّهِ) ليس كذلك لأنه يفيد أنه تعالى ان شاء عذبه وان شاء غفر له ، فثبتت أن هذه الآية لا تليق بالكافر ولا بالمؤمن المطيع ، فلم يبق الا أن يكون مختصاً بن أقر بحرمة الriba ثم أكل الriba

يَمْحُقُ اللَّهُ الرِّبَا وَيَرْبِي الصَّدَقَاتِ وَاللَّهُ لَا يُحِبُّ كُلَّ كَفَّارَ أَثِيمٍ «٢٧٦»

فههنا أمره الله ان شاء عذبه وإن شاء غفر له وهو كقوله (ان الله لا يغفر أن يشرك به ويعذر مادون ذلك لمن يشاء) فيكون ذلك دليلاً ظاهراً على صحة قولنا أن العفو من الله مرجوأما قوله (ومن عاد فأولئك أصحاب النار هم فيها خالدون) فالمعنى: ومن عاد إلى استحلال الربا حتى يصير كافرا

واعلم أن قوله (فأولئك أصحاب النار هم فيها خالدون) دليل قاطع في أن الخلود لا يكون إلا للكافر لأن قوله (أولئك أصحاب النار) يفيد الحصر فيمن عاد إلى قول الكافر وكذلك قوله (هم فيها خالدون) يفيد الحصر، وهذا يدل على أن كونه صاحب النار، وكونه خالداً في النار لا يحصل إلا في الكافر أقصى ما في الباب أنا خالفنا هذا الظاهر، وأدخلنا سائر الكفار فيه، لكنه يبقى على ظاهره في صاحب الكبيرة فتأمل في هذه الموضع، وذلك أن مذهبنا أن صاحب الكبيرة إذا كان مؤمناً بالله ورسوله يجوز في حقه أن يغفر الله عنه، ويجوز أن يعاقبه الله وأمره في الباءين موكلاً إلى الله ثم بتقدير أن يعاقبه الله فإنه لا يخلد في النار، بل يخرجه منها، والله تعالى بين صحة هذا المذهب في هذه الآيات بقوله (فأمره إلى الله) على جواز العفو في حق صاحب الكبيرة على ما بيناه، ثم قوله (فأولئك أصحاب النار هم فيها خالدون) يدل على أن بتقدير أن يدخله الله النار لكنه لا يخلده فيها لأن الخلود مختص بالكافر، لا بأهل الإيمان، وهذا بيان شريف وتفسير حسن

قوله تعالى («يمحق الله الربا ويربي الصدقات والله لا يحب كل كفار أثيم») اعلم أنه تعالى لما بالغ في الزجر عن الربا، وكان قد بالغ في الآيات المتقدمة في الأمر بالصدقات، ذكر ههنا ما يجري بجرى الدعاء إلى ترك الصدقات و فعل الربا، وكشف عن فساده، وذلك لأن الداعي إلى فعل الربا تحصيل المزيد في الخيرات، والصارف عن الصدقات الاحتراز عن نقصان الخير فيبين تعالى أن الربا وإن كان زيادة في الحال، إلا أنه نقصان في الحقيقة، وأن الصدقة وإن كانت نقصاناً في الصورة، إلا أنها زنادقة في المعنى، ولما كان الأمر كذلك، كان اللائق بالعقل أن لا يلتفت إلى ما يقضى به الطبع والحس من الدواعي والصوارف، بل يعول على ماندبه الشرع إليه من الدواعي والصوارف وهذا وجه النظم وفي الآية مسائل :

(المسألة الأولى) الحق نقصان الشيء حالاً بعد حال، ومنه المحادق في الملال، يقال : محقق الله فاني متحقق وامتحق، ويقال : هجير ما حق إذا نقص في كل شيء بحرارته

﴿المسألة الثانية﴾ اعلم أن محق الربا وإرباء الصدقات يحتمل أن يكون في الدنيا ، وأن يكون في الآخرة ، أما في الدنيا فقول : محق الربا في الدنيا من وجوه : أحدها : أن الغالب في المرابي وإن كثر ماله أنه تول عاقبته إلى الفقر ، وتزول البركة عن ماله ، قال صلى الله عليه وسلم : الربا وإن كثر فالقل . وثانية : أن لم ينقص ماله فان عاقبته الندم ، والنقص وسقوط العدالة وزوال الأمانة ، وحصول اسم الفسق والقسوة والغلظة ، وثالثها : أن الفقراء الذين يشاهدون أنه أخذوا الهم بسبب الربا يلعنونه ويغضبونه ويدعون عليه ، وذلك يكون سبباً لزوال الخير والبركة عنه في نفسه وما له . ورابعها : أنه متى اشتهر بين الخلق أنه إنما جمع ماله من الربا توجهت إليه الأطاع ، وقصده كل ظالم ومارق وطعام ، ويقولون : إن ذلك المال ليس له في الحقيقة فلا يترك في يده ، وأما إن الربا سبب للمحق في الآخرة فلوجوه : الأول : قال ابن عباس رضي الله عنهما : معنى هذا الحق أن الله تعالى لا يقبل منه صدقة ولا جهادا ، ولا حجا ، ولا صلة رحم . وثانية : إن مال الدنيا لا يبقى عند الموت ، ويقع التبعية والعقوبة ، وذلك هو الحسار الأكبر . وثالثها : أنه ثبت في الحديث أن الأغنياء يدخلون الجنة بعد الفقراء بخمسين عام ، فإذا كان الغنى من الوجه الحلال كذلك ، فما ظنك بالغنى من الوجه الحرام المقطوع بحرمته كيف يكون ، وذلك هو الحق والنقصان ، وأما إرباء الصدقات فيحتمل أن يكون المراد في الدنيا ، وأن يكون المراد في الآخرة

أما في الدنيا فمن وجوه : أحدها : أن من كان الله له ، فإذا كان الإنسان مع فقره و حاجته يحسن إلى عبيد الله ، فالله تعالى لا يتركه ضائعاً جائعاً في الدنيا ، وفي الحديث الذي رويناه فيما تقدم أن الملك ينادي كل يوم «اللهم يسر لك منفق خلفاً لممسك تلفاً» وثانية أنه يزداد كل يوم في جاهه وذكره الجميل ، وميل القلوب إليه وسكون الناس إليه وذلك أفضل من المال ، مع ضد هذه الاحوال وثالثها . أن الفقراء يعينونه بالدعوات الصالحة . ورابعها : الأطاع تنقطع عنه فإنه متى اشتهر أنه متشرم لصلاح مهام الفقراء والضعفاء ، فكل أحد يحترز عن منازعته ، وكل ظالم ، وكل طعام لا يجوز أخذ شيء من ماله ، اللهم إلا نادراً ، فهذا هو المراد بارباء الصدقات في الدنيا .

وأما إرباؤها في الآخرة ، فقد روى أبو هريرة أنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم «أن الله تعالى يقبل الصدقات ولا يقبل منها الأطعيب ، ويأخذها بيمينه فيريها كم يربى أحدكم مهره أو فلوه حتى أن القمة تصير مثل أحد» وتصديق ذلك بين في كتاب الله (ألم يعلموا أن الله هو يقبل التوبة عن عباده ويأخذ الصدقات ويحق الله الربا ويربي الصدقات) قال القفال رحمة الله تعالى : ونظير قوله (يحق الله الربا) المثل الذي ضربه فيها تقدم بصفوان عليه تراب فأصابه وابل قبره

إِنَّ الَّذِينَ آمَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ وَأَقَامُوا الصَّلَاةَ وَآتَوْا الزَّكَاةَ لَهُمْ أَجْرٌ
عِنْ رَبِّهِمْ وَلَا خَوْفٌ عَلَيْهِمْ وَلَا هُمْ يَحْزُنُونَ «٢٧٧»

صلداً ، ونظير قوله (ويربى الصدقات) المثل الذى ضربه الله بحبة أنبت سبع سنابل في كل
سبعين مائة حبة

أما قوله «وَالله لا يحب كفار أثيم» فاعلم أن الكفار فعال من الكفر ، ومعناه من كان ذلك منه عادة ، والعرب تسمى المقيم على الشيء بهذا ، فنقول : فلان فعال للخير أمار به ، والأثيم فعال بمعنى فاعل ، وهو الآثم ، وهو أيضا مبالغة في الاستمرار على اكتساب الآثام والتادى فيه ، وذلك لا يليق بالإيمان يذكر تحريم الربا فيكون جاحدا ، وفيه وجه آخر ، وهو أن يكون الكفار راجعا إلى المستحيل ، والأثيم يكون راجعا إلى من يفعله مع اعتقاد التحريم ، فتكون الآية جامعة للفرقتين .

قوله تعالى «انَّ الَّذِينَ آمَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ وَأَقَامُوا الصَّلَاةَ وَآتَوْا الزَّكَاةَ لَهُمْ أَجْرٌ عِنْ رَبِّهِمْ وَلَا خَوْفٌ عَلَيْهِمْ وَلَا هُمْ يَحْزُنُونَ»

اعلم أن عادة الله في القرآن مطردة بأنه تعالى مهما ذكر وعيده ذكر بعده وعدا فلما بالغ هنا في وعيه المرادي أتبعه بهذا الوعد ، وقد مضى تفسير هذه الآية في غير موضع ، وفيه مسائل : «المسألة الأولى» احتاج من قال بأن العمل الصالح خارج عن مسمى الإيمان بهذه الآية ، فإنه قال (انَّ الَّذِينَ آمَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ) فعطف عمل الصالحات على الإيمان ، والمعطوف معاير للمعطوف عليه ، ومن الناس من أجاب عنه : أليس أنه قال في هذه الآية (وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ وَأَقَامُوا الصَّلَاةَ وَآتَوْا الزَّكَاةَ) مع أنه لازم أن إقامة الصلاة وإيتاء الزكوة داخلان تحت (وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ) فكذا فيما ذكرتم ، وأيضا قال تعالى (الذين كفروا وصدوا عن سبيل الله) وقال (الذين كفروا وکذبوا بآياتنا)

وللمستدل الأول أن يحيب عنه بأن الأصل حمل كل لفظة على فائدة جديدة ترك العمل به عند التعذر ، فيبقى في غير موضع التعذر على الأصل

«المسألة الثانية» (لهم أجرهم عند ربهم) أقوى من قوله : على ربهم أجرهم . لأن الأول يحرى بجرى ما إذا باع بالفقد ، فذاك النقد هناك حاضر متى شاء البائع أخذه ، وقوله : أجرهم على ربهم .

يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اتَّقُوا اللَّهَ وَذَرُوا مَا بَقِيَ مِنَ الرِّبَا إِنْ كُنْتُمْ مُؤْمِنِينَ^{٢٧٨}
 فَإِنْ لَمْ تَفْعِلُوا فَأَذْنُوا بِحَرْبِ مِنَ اللَّهِ وَرَسُولِهِ وَإِنْ تَبْتَمِ فَلَكُمْ رُؤْسُ أَمْوَالِكُمْ

يجرىجرى مجرى ما إذا باع بالنسبيه في الذمة ، ولا شك أن الأول أفضل

﴿المسألة الثالثة﴾ اختلقو في قوله (ولا خوف عليهم ولا هم يحزنون) فقال ابن عباس : لا خوف عليهم فيما يستقبلهم من أحوال القيامة ، ولا هم يحزنون بسبب ماتركوه في الدنيا ، فإن المنتقل من حالة إلى حالة أخرى فوقها ربما يحزن على بعض ما فاته من الأحوال السالفة ، وإن كان مغتبطاً بالثانية لأجل إلفه وعادته ، فيين تعالى أن هذا القدر من الغصة لا يلحق أهل الثواب والكرامة ، وقال الأصم : لا خوف عليهم من عذاب يومئذ ، ولا هم يحزنون بسبب أنه فاتهم النعيم الزائد الذي قد حصل لغيرهم من السعداء ، لأنها لا منافسة في الآخرة ، ولا هم يحزنون أيضاً بسبب أنه لم يصدر منها في الدنيا طاعة أزيد مما صدر ، حتى صرنا مستحقين لثواب أزيد مما وجدناه ، وذلك لأن هذه الخواطر لا توجد في الآخرة

﴿المسألة الرابعة﴾ في قوله تعالى (ان الذين آمنوا وعملوا الصالات وأقاموا الصلاة وآتوا الزكاة لهم أجرهم عند ربهم) إشكال ، هو أن المرأة إذا بلغت عارفة بالله ، وكما بلغت حاضرت ، ثم عند انقطاع حيسها ماتت ، أو الرجل بلغ عارفاً بالله ، وقبل أن تجحب عليه الصلاة والزكوة مات ، فهذا بالاتفاق من أهل الثواب ، فدل ذلك على أن استحقاق الأجر والثواب لا يتوقف على حصول الأعمال ، وأيضاً من مذهبنا أن الله تعالى قد ثبّت المؤمن الفاسق الحالى عن جميع الأعمال ، وإذا كان كذلك فكيف وقف الله هنا حصول الأجر على حصول الأعمال ؟

الجواب : أنه تعالى أنها ذكر هذه الخصال لا لأجل أن استحقاق الثواب مشروط بهذا ، بل لأجل أن لكل واحد منها أثراً في جلب الثواب ، كما قال في ضد هذا (والذين لا يدعون مع الله إلها آخر) ثم قال (ومن يفعل ذلك يلق أثاماً) ومعلوم أن من ادعى مع الله إلها آخر لا يحتاج في استحقاقه العذاب إلى عمل آخر ، ولكن الله جمع الزنا وقتل النفس على سبيل الاستحلال مع دعاء غير الله إلها ، لبيان أن كل واحد من هذه الخصال يوجب العقوبة

قوله تعالى (يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اتَّقُوا اللَّهَ وَذَرُوا مَا بَقِيَ مِنَ الرِّبَا إِنْ كُنْتُمْ مُؤْمِنِينَ فَإِنْ لَمْ تَفْعِلُوا فَأَذْنُوا بِحَرْبِ مِنَ اللَّهِ وَرَسُولِهِ وَإِنْ تَبْتَمِ فَلَكُمْ رُؤْسُ أَمْوَالِكُمْ لَا تظْلِمُونَ وَلَا تَظْلِمُونَ وَإِنْ كَانَ ذُو عَسْرَةٍ

لَا تَظْلِمُونَ وَلَا تُظْلَمُونَ «٢٧٩» وَإِنْ كَانَ ذُو عُسْرَةً فَنَظِرَةً إِلَى مَيْسَرَةٍ وَأَنْ
تَصْدِقُوا أَخْيَرَ لَكُمْ إِنْ كُنْتُمْ تَعْلَمُونَ «٢٨٠» وَاتَّقُوا يَوْمًا تُرْجَعُونَ فِيهِ إِلَى اللَّهِ
ثُمَّ تُوْفَى كُلُّ نَفْسٍ مَا كَسَبَتْ وَهُمْ لَا يَظْلَمُونَ «٢٨١»

فَنَظِرَةً إِلَى مَيْسَرَةٍ وَأَنْ تَصْدِقُوا أَخْيَرَ لَكُمْ إِنْ كُنْتُمْ تَعْلَمُونَ وَاتَّقُوا يَوْمًا تُرْجَعُونَ فِيهِ إِلَى اللَّهِ ثُمَّ تُوْفَى كُلُّ نَفْسٍ مَا كَسَبَتْ وَهُمْ لَا يَظْلَمُونَ》

فِي الآيَةِ مُسَائِلٌ :

﴿الْمَسَأَةُ الْأُولَى﴾ أَعْلَمُ أَنَّهُ تَعَالَى لَمَّا بَيْنَ فِي الْآيَةِ الْمُتَقْدِمَةِ أَنَّ مَنْ اتَّهَى عَنِ الرِّبَابِ فَلَهُ مَاصِلَفُ ،
فَقَدْ كَانَ يَحْوِزُ أَنْ يَظْنَ أَنَّهُ لَا فَرْقٌ بَيْنَ الْمَقْبُوضِ مِنْهُ وَبَيْنَ الْبَاقِي فِي ذَمَّةِ الْقَوْمِ ، فَقَالَ تَعَالَى فِي هَذِهِ
الْآيَةِ (وَذَرُوا مَا بَاقِي مِنَ الرِّبَابِ) وَبَيْنَهُ أَنَّ ذَلِكَ إِذَا كَانَ عَلَيْهِمْ وَلَمْ يَقْبِضُ ، فَالْزِيَادَةُ تَحْرِمُ ، وَلَيْسَ لَهُمْ
أَنْ يَأْخُذُوا إِلَّا رُؤْسَ أَمْوَالِهِمْ ، وَإِنَّمَا شَدَّ تَعَالَى فِي ذَلِكَ ، لَأَنَّ مَنْ اتَّهَى مَدَةً طَوِيلَةً فِي حَلُولِ
الْأَجْلِ ثُمَّ حَضَرَ الْوَقْتُ وَظَنَّ نَفْسَهُ عَلَى أَنْ تَلِكَ الْزِيَادَةَ قَدْ حَصَلَتْ لَهُ ، فَيَحْتَاجُ فِي مَنْعِهِ عَنْهُ إِلَى
تَشْدِيدِ عَظِيمٍ ، فَقَالَ (اتَّقُوا اللَّهَ) وَاتَّقُوا مَا تَهْمِي عَنْهُ (وَذَرُوا مَا بَاقِي مِنَ الرِّبَابِ) يَعْنِي إِنْ كُنْتُمْ قَدْ
قَبَضْتُمْ شَيْئًا فَيَغْفُو عَنْهُ ، وَإِنْ لَمْ تَقْبِضُوهُ ، أَوْ لَمْ تَقْبِضُوهُ بَعْضَهُ ، فَذَلِكَ الَّذِي لَمْ تَقْبِضُوهُ كَلَّا كَانَ أَوْ بَعْضًا
فَإِنَّهُ حَرَمَ قَبْضَهُ

وَاعْلَمُ أَنَّ هَذِهِ الْآيَةِ أَصْلٌ كَيْرٌ فِي أَحْكَامِ الْكُفَّارِ إِذَا أَسْلَمُوا ، وَذَلِكَ لَأَنَّ مَا مَاضِي فِي وَقْتِ
الْكُفَّارِ فَإِنَّهُ يَبْقَى وَلَا يَنْقُصُ . وَلَا يَفْسُخُ ، وَمَا لَا يَوْجَدُ مِنْهُ شَيْءٌ فِي حَالِ الْكُفَّارِ فَحُكْمُهُ مَحْمُولٌ عَلَى
الاسْلَامِ ، فَإِذَا تَنَاهُوا عَنِ مَا يَحْوِزُونَ عَنْهُمْ وَلَا يَحْوِزُونَ فِي الْاسْلَامِ فَهُوَ عَفْوٌ لَا يَعْتَقِبُ ، وَإِنْ كَانَ
النَّكَاحُ وَقَعَ عَلَى حَرَمٍ فَقَبَضَتْهُ الْمَرْأَةُ قَدْ مَضَى ، وَإِنْ كَانَتْ لَمْ تَقْبِضْهُ فَلَا يَمْهُرُ مِثْلُهَا دُونَ الْمَهْرِ الْمُسْمَى ،
هَذَا مَذْهَبُ الشَّافِعِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ

فَانْ قَيْلَ : كَيْفَ قَالَ (يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اتَّقُوا اللَّهَ) ثُمَّ قَالَ فِي آخِرِهِ (إِنْ كُنْتُمْ مُؤْمِنِينَ)
﴿الْجَواب﴾ مِنْ وَجْهِهِ : الْأُولَى : أَنَّ هَذَا مِثْلُ مَا يَقُولُ : إِنْ كَنْتُ أَخَا فَأَكْرَمْنِي ، مَعْنَاهُ : أَنَّ
مَنْ كَانَ أَخَا أَكْرَمَ أَخَاهُ . وَالثَّانِي : قَيْلَ : مَعْنَاهُ إِنْ كُنْتُمْ مُؤْمِنِينَ قَبْلَهُ . الْثَالِثُ : إِنْ كُنْتُمْ تَرِيدُونَ
اسْتِدَامَةَ الْحُكْمِ لَكُمْ بِالْإِيمَانِ . الرَّابِعُ : يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا بِلِسَانِهِمْ ، ذَرُوا مَا بَاقِي مِنَ الرِّبَابِ إِنْ

كنتم مؤمنين بقلوبكم

﴿المسألة الثانية﴾ في سبب نزول الآية روايات : فال الأولى : أنها خطاب لأهل مكة ، كانوا يربون فلما أسلموا عند فتح مكة أمرهم الله تعالى أن يأخذوا رؤوس أموالهم دون الزيادة والثانية : قال مقاتل : إن الآية نزلت في أربعة أخوة من ثقيف : مسعود ، وعبد ياليل ، وحبيب ، وريعة ، بنو عمرو بن عمير الثقيفي ، كانوا يداينون بنى المغيرة ، فلما ظهر النبي صلى الله عليه وسلم على الطائف أسلم الأخوة ، ثم طالبوها برباهم بنى المغيرة ، فأنزل الله تعالى هذه الآية

﴿والرواية الثالثة﴾ نزلت في العباس ، وعثمان بن عفان رضي الله عنهمَا وكأنهما أسلفاً في التمر . فلما حضر المداد قبضاً بعضاً ، وزاد في الباقى ، فنزلت الآية ، وهذا قول عطاء وعكرمة . الرابعة :

نزلت في العباس وخالد بن الوليد ، وكأنهما يسلفان في الربا ، وهو قول السدي

﴿المسألة الثالثة﴾ قال القاضى : قوله (إن كنتم مؤمنين) كالدلالة على أن الإيمان لا يتكامل إذا أصر الإنسان على كبيرة وإنما يصير مؤمناً بالاطلاق إذا اجتنب كل الكبائر والجواب : لما دلت الدلائل الكثيرة المذكورة في تفسير قوله (الذين يؤمّنون بالغيب) على أن العمل خارج عن مسمى الإيمان ، كانت هذه الآية محولة على كمال الإيمان وشرائعه ، فكان التقدير : إن كنتم عاملين بمقتضى شرائع الإيمان وهذا وإن كان تركاً للظاهر لكننا ذهبنا إليه لتلك الدلائل

ثم قال تعالى ﴿فَإِنْ لَمْ تَفْعُلُوا فَأَذْنُوا بِحَرْبِ مِنَ اللَّهِ وَرَسُولِهِ﴾ وفيه مسائل

﴿المسألة الأولى﴾ قرأ عاصم وحزنة (فَأَذْنُوا) مفتوحة الألف ممدودة ، مكسورة الذال ، على مثال : فآمنوا . والباقيون (فَأَذْنُوا) بسكون المهمزة مفتوحة الذال مقصورة ، وروى عن النبي صلى الله عليه وسلم . وعن علي رضي الله عنه أنهما قرأ كذلك (فَأَذْنُوا) ممدودة ، أى فأعلموا من قوله تعالى (فَقُلْ آذْنُكُمْ عَلَى سَوَاءٍ) ومفعول الآيذان محنوف في هذه الآية ، والتقدير : فأعلموا من لم ينته عن الربا بحرب من الله ورسوله ، وإذا أمروا باعلام غيرهم فهم أيضاً قد علموا ذلك ، لكن ليس في عليهم دلالة على إعلام غيرهم ، فهذه القراءة في البلاعنة آكد ، وقال أحمد ابن يحيى : قراءة العامة من الاذن ، أى كونوا على علم وإذن ، وقرأ الحسن (فَأَيْقَنُوا) وهو دليل لقراءة العامة

﴿المسألة الثانية﴾ اختلفوا في أن الخطاب بقوله (فَإِنْ لَمْ تَفْعُلُوا فَأَذْنُوا بِحَرْبِ مِنَ اللَّهِ) خطاب

مع المؤمنين المصريين على معاملة الربا ، أو هو خطاب مع الكفار المستحلبين للربا ، الذين قالوا إنما البيع مثل الربا قال القاضى : والاحتمال الأول أولى ، لأن قوله (فَأَذْنُوا) خطاب مع قوم تقدم ذكرهم ، وهم المخاطبون بقوله (يا أئمّها الذين آمنوا اتقوا الله وذرروا ما بقي من الربا) وذلك يدل على أن الخطاب مع المؤمنين

فإن قيل : كيف أمر بالمحاربة مع المسلمين

قلنا : هذه اللفظة قد تطلق على من عصى الله غير مستحلب ، كما جاء في الخبر «من أهان لي ولينا فقد بارزني بالمحاربة» وعن جابر عن النبي صلى الله عليه وسلم «من لم يدع المخابرة فليأخذ بحرب من الله ورسوله» وقد جعل كثير من المفسرين والفقهاء قوله تعالى (إنما جزاء الذين يحاربون الله ورسوله) أصلًا في قطع الطريق من المسلمين ، فثبتت أن ذكر هذا النوع من التهديد مع المسلمين وارد في كتاب الله وفي سنة رسوله

إذا عرفت هذا فنقول : في الجواب عن السؤال المذكور وجهان : الأول : المراد المبالغة في التهديد دون نفس الحرب . والثاني : المراد نفس الحرب وفيه تفصيل ، فنقول : الاصرار على عمل الربا إن كان من شخص وقدر الإمام عليه قبض عليه وأجرى فيه حكم الله من التعزيز والحبس إلى أن تظهر منه التوبة ، وإن وقع من يكون له عسكر وشوكه ، حاربه الإمام كما يحارب الفئة الباغية وكما حارب أبو بكر رضي الله عنه مانع الزكاة ، وكذا القوم لو اجتمعوا على ترك الأذان ، وترك دفن الموتى ، فإنه يفعل بهم ما ذكرناه ، وقال ابن عباس رضي الله عنهما : من عامل بالربا يستتاب فإن تاب وإلا ضرب عنقه

﴿والقول الثاني﴾ في هذه الآية أن قوله (فإن لم تفعلا فأذنوا) خطاب للكفار ، وأن معنى الآية (وذروا ما بقي من الربا إن كنتم مؤمنين) معترفين بتحريم الربا (فإن لم تفعلا) أي فإن لم تكونوا معترفين بتحريم (فأذنوا بحرب من الله ورسوله) ومن ذهب إلى هذا القول قال : إن فيه دليلا على أن من كفر بشرعية واحدة من شرائع الإسلام كان كافرا ، كالو كفر بجميع شرائعه

ثم قال تعالى ﴿وَانْ تَبْتَمِ﴾ والمعنى على القول الأول أن تبتمن من معاملة الربا ، وعلى القول الثاني من استحلال الربا (فلكم رؤوس أموالكم لا تظلمون ولا تظلمون) أي لا تظلمون الغريم بطلب الزيادة على رأس المال ، ولا تظلمون أي بنقصان رأس المال

ثم قال تعالى ﴿وَانْ كَانَ ذُو عَسْرَةً فَنَظِرْهُ إِلَى مِيَسَرَةٍ﴾ وفيه مسألتان :

(المسألة الأولى) قال النحويون «كان» الكلمة تستعمل على وجوه : أحدها : أن تكون بمنزلة حدث وقع ، وذلك في قوله : قد كان الأمر . أى وجد ، وحينئذ لا يحتاج إلى خبر . والثاني : أن يخلع منه معنى الحدث ، فتبقى الكلمة مجردة للزمان ، وحينئذ يحتاج إلى الخبر . وذلك كقوله : كان زيد ذاهباً

واعلم أى حين كنت مقينا بخوارزم ، وكان هناك جم من أكابر الأدباء ، أوردت عليهم إشكالاً في هذا الباب قلت : انكم تقولون ان «كان» إذا كانت ناقصة أنها تكون فعلاً وهذا الحال ، لأن الفعل مادل على اقتران حدث بزمان ، فقولك «كان» يدل على حصول معنى الكون في الزمان الماضي ، وإذا أفاد هذا المعنى كانت تامة لناقضة ، فهذا الدليل يقتضي أنها إن كانت فعلاً كانت تامة لناقضة ، وإن لم تكن تامة لم تكن فعلاً البينة بل كانت حرفاً ، وأنتم تنكرتون ذلك ، فيقوا في هذا الاشكال زماناً طويلاً ، وصنفوا في الجواب عنه كتاباً ، وما أفلحوا فيه ثم انكشف لي فيه سر أذكره هنا وهو أن كان لا معنى له إلا حدث وقع ووجد ، إلا أن قولك وجدو حدث على قسمين : أحدهما : أن يكون المعنى : وجد وحدث الشيء ، كقولك : وجد الجوهر وحدث العرض . والثاني : أن يكون المعنى : وجد وحدث موصوفية الشيء بالشيء ، فإذا قلت : كان زيد عالماً . فعنده حدث في الزمان الماضي موصوفية زيد بالعلم ، والقسم الأول هو المسمى بكلان التامة والقسم الثاني هو المسمى بالناقصة ، وفي الحقيقة فالمفهوم من «كان» في الموضعين هو حدوث الواقعة ، إلا أن في القسم الأول المراد حدوث الشيء في نفسه ، فلا جرم كان الاسم الواحد كافياً ، والمراد في القسم الثاني حدوث موصوفية أحد الأمرين بالأخر ، فلا جرم لم يكن الاسم الواحد كافياً ، بل لابد فيه من ذكر الاثنين حتى يمسكته أن يشير إلى موصوفية أحدهما بالأخر ، وهذا من لطائف الابحاث ، فأما إن قلنا انه فعل كان دالاً على وقوع المصدر في الزمان الماضي ، حينئذ تكون تامة لا ناقصة ، وإن قلنا : انه ليس بفعل بل حرف فكيف يدخل فيه الماضي والمستقبل والأمر . وجميع خواص الأفعال ، وإذا حمل الأمر على ما قبلناه تبين أنه فعل وزال الاشكال بالكلية

(المفهوم الثالث) لكان يكون بمعنى صار ، وأشدووا :

بنيماء قفر والمطى كأنها قطا الحزن قد كانت فراخاً بيوضها

وعندى أن هذا اللفظ هنا محمول على ما ذكرناه ، فإن معنى صار أنه حدث موصوفية الذات بهذه الصفة بعد أنها ما كانت موصوفة بذلك ، فيكون هنا بمعنى حدث وقع ، إلا أنه حدوث

مخصوص ، وهو أنه حدث موصوفية الذات بهذه الصفة بعد أن كان الحاصل موصوفية الذات بصفة أخرى

﴿المفهوم الرابع﴾ أن تكون زائدة وأنشدوا :

سراة بنى أبي بكر تسامى على كان المسومة الجياد

إذا عرفت هذه القاعدة فلنرجع الى التفسير فنقول : في «كان» في هذه الآية وجهان : الأول أنها بمعنى وقع وحدث ، والمعنى : وان وجد ذو عسرة ، ونظيره قوله (الا أن تكون تجارة حاضرة) بالرفع على معنى : وان وقعت تجارة حاضرة ، ومقصود الآية إنما يصح على هذا اللفظ وذلك لأنه لو قيل : وان كان ذا عسرة لكان المعنى : وان كان المشتري ذا عسرة فنظرته ، فتكون النظرة مقصورة عليه ، وليس الأمر كذلك : لأن المشتري وغيره إذا كان ذا عسرة فله النظرة الى الميسرة . الثاني : أنها ناقصة على حذف الخبر ، تقديره وان كان ذو عسرة غريما لكم ، وقرأ عثمان (ذا عسرة) والتقدير : ان كان الغريم ذا عسرة ، وقرىء (ومن كان ذا عسرة)

﴿المسألة الثانية﴾ «العسرة» اسم من الاعسار ، وهو تعذر الموجود من المال ، يقال : أعسر الرجل ، إذا صار الى حالة العسرة ، وهي الحالة التي يتعرّض فيها وجود المال

شم قال تعالى ﴿فِنِظَرَةً إِلَى مَيْسَرَةٍ﴾ وفيه مسائل :

﴿المسألة الأولى﴾ في الآية حذف ، والتقدير : فالحكم أو فالامر نظرة ، أو فالذى تعاملونه نظرة

﴿المسألة الثانية﴾ «نظرة» أى تأخير ، والنظرة الاسم من الانظار ، وهو الامهال ، تقول :

بعثه الشيء بنظره وبانتظار ، قال تعالى (قال رب أنظرني الى يوم يبعثون قال إنك من المنظرين الى يوم الوقت المعلوم)

﴿المسألة الثالثة﴾ قرىء (نظرة) بسكون الظاء ، وقرأ عطاء (فناظره) أى فصاحب الحق ناظره أى متضرره ، أو صاحب نظرته ، على طريق النسب ، كقولهم : مكان عاشب وباقل ، أى ذو عشب وذو بقل ، وعنه فناظره على الأمر أى فسايحه بالنظرة الى الميسرة

﴿المسألة الرابعة﴾ «الميسرة» مفعلة من اليسر واليسار ، الذى هو ضد الاعسار ، وهو تيسير الموجود من المال ، ومنه يقال : أيسر الرجل فهو موسى ، أى صار إلى اليسر ، فالميسرة واليسر والميسور الغنى

﴿المسألة الخامسة﴾ قرأ نافع (ميسرة) بضم السين والباقيون بفتحها ، وهما لغتان مشهورتان كالمقبرة ، والمشرقية ، والمسربة ، والفتح أشهر اللغتين ، لأنه جاء في كلامهم كثيراً

﴿المسألة السادسة﴾ اختلفوا في أن حكم الانظار مختص بالربا أو عام في الكل . فقال ابن عباس وشريح والضحاك والسدى وأبراهيم : الآية في الربا . وذكر عن شريح أنه أمر بحبس أحد الخصميين فقيل : أنه معسر ، فقال شريح : إنما ذلك في الربا ، والله تعالى قال في كتابه (إن الله يأمركم أن تؤدوا الأمانات إلى أهلها) وذكر المفسرون في سبب نزول هذه الآية أنه لما نزل قوله تعالى (فاذروا بحرب من الله ورسوله) قالت الأخوة الأربع الذين كانوا يعاملون بالربا : بل توب إلى الله فإنه لا طاقة لنا بحرب الله ورسوله ، فرضوا برأس المال وطلبوها بنى المغيرة بذلك . فشكى بنو المغيرة العسرا ، وقالوا : أخرون إلى أن تدرك العلات ، فأبوا أن يؤخرواهم ، فأنزل الله تعالى (وان كان ذو عسرا فنظره إلى ميسرة)

﴿القول الثاني﴾ وهو قول مجاهد وجماعة من المفسرين : إنها عامة في كل دين، واحتتجوا بما ذكرنا من أنه تعالى قال (وان كان ذو عسرا) ولم يقل : وان كان ذا عسرا، ليكون الحكم عاما في كل المفسرين ، قال القاضي : والقول الأول أرجح ، لأنه تعالى قال في الآية المتقدمة (وان تقدم فلماك رؤس أموالك) من غير بخس ولا نقص ، ثم قال في هذه الآية : وان كان من عليه المال معسراً وجباً إنظاره إلى وقت القدرة ، لأن النظرة يراد بها التأخر ، فلا بد من حق تقادم ذكره حتى يلزم التأخر ، بل لما ثبت وجوب الانظار في هذه بحكم النص ، ثبت وجوبه فيسائر الصور ضرورة الاشتراك في المعنى ، وهو أن العاجز عن أداء المال لا يجوز تكليفه به ، وهذا قول أكثر الفقهاء كابي حنيفة ومالك والشافعى رضى الله عنهم

﴿المسألة السابعة﴾ أعلم أنه لا بد من تفسير الاعسار ، فنقول : الاعسار هو أن لا يجد في ملوكه ما يؤديه بعينه ، ولا يكون له ما لو باعه لأمكنته أداء الدين من ثمنه ، فلهذا قلنا : من وجد داراً ثياباً لا يعد في ذوى العسرا ، إذا ما أمكنه بيعها وأداء ثمنها ، ولا يجوز أن يحبس إلا قوت يوم لنفسه وعياله ، وما لا بد لهم من كسوة لصلاتهم ودفع البرد والحر عنهم ، واختلفوا إذا كان قويًا هل يلزمهم أن يؤاجر نفسه من صاحب الدين أو غيره ، فقال بعضهم : يلزمهم ذلك ، كما يلزمهم إذا احتاج لنفسه ولعياله ، وقال بعضهم : لا يلزمهم ذلك ، واختلفوا أيضاً إذا كان معسراً ، وقد بذل غيره ما يؤديه ، هل يلزمهم القبول والأداء أو لا يلزمهم ذلك ، فأما من له بضاعة كسدت عليه ، فواجب عليه أن يبيعها بالنقصان إن لم يمكن إلا ذلك ، ويؤديه في الدين

﴿المسألة الثامنة﴾ إذا علم الإنسان أن غريميه معسر حرم عليه حبسه ، وأن يطالبه بما له عليه ، فوجب الإنظار إلى وقت اليسار فاما ان كانت له ريبة في اعساره فيجوز له أن يحبسه إلى وقت ظهور الاعسار

، وأعلم أنه إذا أدعى الأعسار وكذبه الغريم ، فهذا الدين الذي لزمه أما أن يكون عن عوض حصل له كالبيع والقرض ، أو لا يكون كذلك ، وفي القسم الأول لابد له من إقامة شاهدين عدلين على أن ذلك العوض قد هلك ، وفي القسم الثاني وهو أن يثبت الدين عليه لا بعوض ، مثل اتلاف أو صداق أو ضمان ، كان القول قوله وعلى الغرماء البينة لأن الأصل هو الفقر

ثم قال تعالى «وَأَن تَصْدِقُوا خَيْرَ لَكُم» وفيه مسائل

(المسألة الأولى) قرأ عاصم (تصدقوا) بتخفيف الصاد والباءون بتشدیدها ، والأصل فيه : أن تتصدقوا بتأمين ، فمن خفف حذف إحدى التاءين تخفيفا ، ومن شدد أدغم إحدى التاءين في الأخرى

(المسألة الثانية) في التصدق قولان ، الأول : معناه : وَأَن تَصْدِقُوا عَلَى الْمُعْسَرِ بِمَا عَلَيْهِ مِن الدین اذ لا يصح التصدق به على غيره ، وإنما جاز هذا الحذف للعلم به ، لأنه قد جرى ذكر المعسر وذكر رأس المال فعلم أن التصدق راجع اليهما ، وهو كقوله (وَأَن تَعْفُوا أَقْرَبَ لِلتَّقْوَى) والثاني : أن المراد بالتصدق الانظار لقوله عليه السلام «لا يحل دين رجل مسلم فيؤخره الا كان له بكل يوم صدقة» وهذا القول ضعيف ، لأن الانظار ثبت وجوبه بالآية الأولى ، فلا بد من حمل هذه الآية على فائدة جديدة ، ولأن قوله (خَيْرَ لَكُم) لا يليق بالواجب بل بالمندوب

(المسألة الثالثة) المراد بالخير حصول الشأن الجميل في الدنيا والثواب الجزيل في الآخرة
ثم قال (ان كنتم تعلمون) وفيه وجوه . الأول : معناه ان كنتم تعلمون أن هذا التصدق خير لكم ان علمتموه ، فجعل العمل من لوازم العلم ، وفيه تهديد شديد على العصاة . والثاني : ان كنتم تعلمون فضل التصدق على الانظار والقبض . والثالث : ان كنتم تعلمون أن ما يأمركم به ربكم
أصلح لكم

ثم قال تعالى «وَاتَّقُوا يَوْمًا تَرْجِعُونَ فِيهِ إِلَى اللَّهِ ثُمَّ تُوفَى كُلُّ نَفْسٍ مَا كَسَبَتْ وَهُمْ لَا يَظْلَمُونَ»
اعلم أن هذه الآية في العظاء الذين كانوا يعاملون بالربا وكانوا أصحاب ثروة وجلال وأنصاراً وأعوان وكان قد يجري منهم التغلب على الناس بسبب ثروتهم ، فاحتاجوا إلى مزيد زجر ووعيد وتهديد ، حتى يتمتعوا عن الربا ، وعن أخذ أموال الناس بالباطل . فلا جرم توعدهم الله بهذه الآية ، وخوفهم على أعظم الوجوه ، وفيه مسائل

(المسألة الأولى) قال ابن عباس : هذه الآية آخر آية نزلت على الرسول عليه الصلاة والسلام ، وذلك لأنه عليه السلام لما حج نزلت (يستفتونك) وهي آية الكللة ، ثم نزل وهو واقف بعرفة

(اليوم أكملت لكم دينكم وأتممت عليكم نعمتي) ثُمَّ نزل (واتقوا يوم ما ترجعون فيه إلى الله) فقال جبريل عليه السلام : يا محمد ضعها على رأس ثمانين آية وما ؤتى آية من البقرة ، وعاش رسول الله صلى الله عليه وعلى آله وسلم بعدها أحداً وثمانين يوماً ، وقيل : أحداً وعشرين ، وقيل : سبعة أيام ، وقيل : ثلاثة ساعات

﴿المسألة الثانية﴾ قرأ أبو عمرو (ترجعون) بفتح التاء ، والباقيون بضم التاء ، وأعلم أن الرجوع لازم ، والرجوع متعد ، وعليه تخرج القراءتان

﴿المسألة الثالثة﴾ انتصب (يوماً) على المفعول به ، لا على الظرف ، لأنَّه ليس المعنى : واتقوا في هذا اليوم ، لكنَّ المعنى تأهباً للقاءه بما تقدموه من العمل الصالح ، ومثله قوله (فكيف تتقون أن كفراً تم يوماً يجعل الولدان شيئاً) أي كيف تتقون هذا اليوم الذي هذا وصفه مع الكفر بالله

﴿المسألة الرابعة﴾ قال القاضي : اليوم عبارة عن زمان مخصوص ، وذلك لا يتقى ، وإنما يتقى ما يحدث فيه من الشدة والأهوال ، واتقاء تلك الأهوال لا يمكن إلا في دار الدنيا بمحاجنة المعاشر وفعل الواجبات ، فصار قوله (واتقاً يوماً) يتضمن الأمر بجميع أقسام التكاليف

﴿المسألة الخامسة﴾ الرجوع إلى الله تعالى ليس ، المراد منه ما يتعلق بالمكان والجهة فإن ذلك محال على الله تعالى ، وليس المراد منه الرجوع إلى علمه وحفظه ، فإنه معهم أينما كانوا لكن كل ما في القرآن من قوله (ترجعون إلى الله) له معنيان : الأول : أنَّ الإنسان له أحوال ثلاثة على الترتيب

فالحالة الأولى : كونهم في بطون أمهاتهم ، ثُمَّ لا يملكون نعمتهم ولا ضرهم ، بل المتصرف فيهم ليس إلا الله سبحانه وتعالى

والحالة الثانية كونهم بعد البروز عن بطون أمهاتهم ، وهناك يكون المتکفل باصلاح أحوالهم في أول الأمر الأبوين ، ثُمَّ بعد ذلك يتصرف بعضهم في البعض في حكم الظاهر

والحالة الثالثة بعد الموت وهناك لا يكون المتصرف فيهم ظاهراً ، وفي الحقيقة إلا الله سبحانه ، فكانه بعد الخروج عن الدنيا عاد إلى الحالة التي كان عليها قبل الدخول في الدنيا ، وهذا هو معنى الرجوع إلى الله . والثاني : أن يكون المراد يرجعون إلى ما أعد الله لهم من ثواب أو عقاب ، ولأنَّ التأويلين حسن مطابق للفظ

ثُمَّ قال ﴿ثُمَّ تُوْفِي كُلَّ نَفْسٍ مَا كَسَبَتْ﴾ وفيه مسألتان

يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِذَا تَدَايَنْتُم بِدِينِكُمْ إِلَى أَجَلٍ مُسْمَى فَأَكْتُبُوهُ وَلِيَكْتُبُ
بَيْنَكُمْ كَاتِبٌ بِالْعَدْلِ وَلَا يَأْبَ كَاتِبٌ أَنْ يَكْتُبَ كَمَا عَلِمَ اللَّهُ فَلَيَكْتُبْ وَلَيُمْلِلْ

(المسألة الأولى) المراد أن كل مكلف فهو عند الرجوع إلى الله لا بد وأن يصل إليه جزاء عمله بال تمام ، كما قال (فمن يعمل مثقال ذرة خيراً يره ومن يعمل مثقال ذرة شرراً يره) وقال أيضاً (انها ان تلك مثقال حبة من خردل فتقن في صخرة أو في السموات أو في الأرض يأت بها الله) وقال (ونضع الموازين القسط ليوم القيمة فلا تظلم نفس شيئاً وإن كان مثقال حبة من خردل أتينا بها وكفى بنا حاسدين) وفي تأويل قوله (ما كسبت) وجهان : الأول : أن فيه حذفاً والتقدير جزاء ما كسبت . والثاني : أن المكتسب هو ذلك الجزاء ، لأن ما يحصله الرجل بتجارته من المال فإنه يوصف في اللغة بأنه مكتتبه ، فقوله (توفي كل نفس ما كسبت) أي توفي كل نفس مكتتبها ، وهذا التأويل أولى ، لأنه مهما أمكن تفسير الكلام بحيث لا يحتاج فيه إلى الإضمار كان أولى

(المسألة الثانية) الوعيدية يتمسكون بهذه الآية على القطع بوعيد الفساق ، وأصحابنا يتمسكون بها في القطع بعدم الخلود ، لأن لما آمن فلا بد وأن يصل ثواب الإيمان إليه ، ولا يمكن ذلك إلا بأن يخرج من النار ويدخل الجنة

ثم قال **(وَهُمْ لَا يُظْلَمُونَ)** وفيه سؤال وهو أن قوله (توفي كل نفس ما كسبت) لا معنى له إلا أنهم لا يظلمون ، فكان ذلك تكريراً

وجوابه : أنه تعالى لما قال (توفي كل نفس ما كسبت) كان ذلك دليلاً على إيصال العذاب إلى الفساق والكافر ، فكان لقائل أن يقول : كيف يليق بكرم أكرم من أن يعذب عبيده فأجاب عنه بقوله **(وَهُمْ لَا يُظْلَمُونَ)** وللمعنى أن العبد هو الذي أوقع نفسه في تلك الورطة ، لأن الله تعالى مكتنه وأزاح عنده . وسهل عليه طريق الاستدلال ، وأمهله فلن قصر فهو الذي أساء إلى نفسه ، وهذا الجواب إنما يستقيم على أصول المعتزلة ، وأماماً على أصول أصحابنا فهو أنه سبحانه مالك الخلق ، والمالك إذا تصرف في ملكه كيف شاء وأراد لم يكن ظلماً ، فكان قوله **(وَهُمْ لَا يُظْلَمُونَ)** بعد ذكر الوعيد إشارة إلى ما ذكرناه

(الحكم الثالث) من الأحكام الشرعية المذكورة في هذا الموضع من هذه السورة آية المدانية قوله تعالى **(يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِذَا تَدَايَنْتُم بِدِينِكُمْ إِلَى أَجَلٍ مُسْمَى فَأَكْتُبُوهُ وَلِيَكْتُبُ بَيْنَكُمْ كَاتِبٌ**

الَّذِي عَلَيْهِ الْحُقْ وَلَيْقَ اللَّهُ رَبِّهِ وَلَا يَخْسِنُ مِنْهُ شَيْئًا فَإِنْ كَانَ الَّذِي عَلَيْهِ الْحُقْ
 سَفِيهًا أَوْ ضَعِيفًا أَوْ لَا يُسْتَطِعُ أَنْ يُمْلِلَ هُوَ فَلَيَمْلِلْ وَلَيَهُ بِالْعَدْلِ وَأَسْتَشْهِدُوا
 شَهِيدَيْنَ مِنْ رِجَالِكُمْ فَإِنْ لَمْ يَكُونَا رَجُلَيْنَ فَرَجُلٌ وَامْرَأَتَانَ مِنْ تَرْضُونَ مِنْ
 الشَّهِيدَيْنَ أَنْ تَضَلَّ إِحْدَاهُمَا فَتَذَكَّرَ إِحْدَاهُمَا الْأُخْرَى وَلَا يَأْبَ الشَّهِيدَيْنَ إِذَا
 مَادُعُوا وَلَا تَسْأَمُوا أَنْ تَكْتُبُوهُ صَغِيرًا أَوْ كَبِيرًا إِلَى أَجْلِهِ ذَلِكُمْ أَقْسَطُ عِنْدَ
 اللَّهِ وَأَقْوَمُ لِلشَّهَادَةِ وَأَدْنَى إِلَّا تَرْتَابُوا إِلَّا أَنْ تَكُونَ تَجَارَةً حَاضِرَةً تُدِيرُونَهَا
 يَنْكِمُ فَلَيْسَ عَلَيْكُمْ جُنَاحٌ إِلَّا تَكْتُبُوهَا وَأَشْهِدُوا إِذَا تَبَاعِتُمْ وَلَا يُضَارَّ كَاتِبُ
 وَلَا شَهِيدٌ وَإِنْ تَفْعُلُوا فَإِنَّهُ فَسُوقٌ بِكُمْ وَاتَّقُوا اللَّهَ وَيَعْلَمُكُمُ اللَّهُ وَاللَّهُ بِكُلِّ شَيْءٍ

عَلَيْمٌ «٢٨٢»

بِالْعَدْلِ وَلَا يَأْبَ كَاتِبٌ أَنْ يَكْتُبَ كَمَا عَلِمَهُ اللَّهُ فَيَكْتُبُ وَلَيَمْلِلُ الَّذِي عَلَيْهِ الْحُقْ وَلَيْقَ اللَّهُ رَبِّهِ
 وَلَا يَخْسِنُ مِنْهُ شَيْئًا فَإِنْ كَانَ الَّذِي عَلَيْهِ الْحُقْ سَفِيهًا أَوْ ضَعِيفًا أَوْ لَا يُسْتَطِعُ أَنْ يُمْلِلَ هُوَ فَلَيَمْلِلْ
 وَلَيَهُ بِالْعَدْلِ وَأَسْتَشْهِدُوا شَهِيدَيْنَ مِنْ رِجَالِكُمْ فَإِنْ لَمْ يَكُونَا رَجُلَيْنَ فَرَجُلٌ وَامْرَأَتَانَ مِنْ تَرْضُونَ مِنْ
 الشَّهِيدَيْنَ أَنْ تَضَلَّ إِحْدَاهُمَا فَتَذَكَّرَ إِحْدَاهُمَا الْأُخْرَى وَلَا يَأْبَ الشَّهِيدَيْنَ إِذَا مَادُعُوا وَلَا
 تَسْأَمُوا أَنْ تَكْتُبُوهُ صَغِيرًا أَوْ كَبِيرًا إِلَى أَجْلِهِ ذَلِكُمْ أَقْسَطُ عِنْدَ اللَّهِ وَأَقْوَمُ لِلشَّهَادَةِ وَأَدْنَى
 لَا تَرْتَابُ إِلَّا أَنْ تَكُونَ تَجَارَةً حَاضِرَةً تُدِيرُونَهَا يَنْكِمُ فَلَيْسَ عَلَيْكُمْ جُنَاحٌ إِنْ لَا تَكْتُبُوهَا وَأَشْهِدُوا
 إِذَا تَبَاعِتُمْ وَلَا يُضَارَّ كَاتِبٌ وَلَا شَهِيدٌ وَإِنْ تَفْعُلُوا فَإِنَّهُ فَسُوقٌ بِكُمْ وَاتَّقُوا اللَّهَ وَيَعْلَمُكُمُ اللَّهُ وَاللَّهُ بِكُلِّ شَيْءٍ

وَاللَّهُ بِكُلِّ شَيْءٍ عَلَيْمٌ

اعْلَمُ أَنْ فِي الْآيَةِ مُسَاءِلٌ

(المسألة الأولى) أن في كيفية النظم وجهين : الأول : أن الله سبحانه لما ذكر قبل هذا الحكم نوعين من الحكم : أحدهما : الإنفاق في سبيل الله وهو يوجب تنقيص المال . والثاني : ترك الربا وهو أيضا سبب لتنقيص المال ، ثم انه تعالى ختم ذينك الحكيمين بالتهديد العظيم ، فقال (وَاتَّقُوا يَوْمًا تَرْجِعُونَ فِيهِ إِلَى اللَّهِ) والتقوى تسد على الإنسان أكثر أبواب المكاسب والمنافع أتبع ذلك بأن نذهب إلى كيفية حفظ المال الحلال وصونه عن الفساد والبوار ، فإن القدرة على الإنفاق في سبيل الله ، وعلى ترك الربا ، وعلى ملازمة التقوى ، لا يتم ولا يمكن إلا عند حصول المال ، ثم انه تعالى لأجل هذه الدقيقة بالغ في الوصية بحفظ المال الحلال عن وجوه التوى والتلف ، وقد ورد نظيره في سورة النساء (وَلَا تُؤْتُوا الصَّفَهَاءِ أَمْوَالَكُمْ إِذَا جَعَلَ اللَّهُ لَكُمْ قِيَاماً) فتحث على الاحتياط في أمر الأموال لكونها سببا لمصالح المعاش والمعاد ، قال القفال رحمه الله تعالى : والذي يدل على ذلك أن ألفاظ القرآن جارية في الأكثري على الاختصار ، وفي هذه الآية بسط شديد ، ألا ترى أنه قال (إِذَا تَدَأْلُتُم بِدِينِكُمْ إِلَى أَجْلٍ مُسْمَى فَاكْتُبُوهُ) ثم قال ثانيا (وليكتب يذنكم كاتب بالعدل) ثم قال ثالثا (ولَا يَأْبُ كَاتِبٌ أَنْ يَكْتُبَ كَمَا عَلَيْهِ اللَّهُ) فكان هذا كالتكرار لقوله (وليكتب يذنكم كاتب بالعدل) لأن العدل هو مأعلمه الله ، ثم قال رابعا (فَلَيَكْتُبَ) وهذا إعادة الأمر الأول ، ثم قال خامسا (وليميل الذى عليه الحق) وفي قوله (وليكتب يذنكم كاتب بالعدل) كفاية عن قوله (فَلَيَمِيلَ الَّذِي عَلَيْهِ الْحَقُّ) لأن الكاتب بالعدل إنما يكتب ما يملي عليه ، ثم قال سادسا (وليسق الله ربها) وهذا تأكيد ، ثم قال سابعا (ولَا يَبْخَسْ مِنْهُ شَيْئاً) فهذا كالمستفاد من قوله (وليسق الله ربها) ثم قال ثامنا (ولَا تَسْأَمُوا أَنْ تَكْتُبُوهُ صَغِيرًا أَوْ كَبِيرًا إِلَى أَجْلِهِ) وهو أيضا تأكيد لما مضى ، ثم قال تاسعا (ذَلِكُمْ أَقْسَطُ عِنْدَ اللَّهِ وَأَقْوَمُ لِلشَّهَادَةِ وَأَدْنَى أَنْ لَا تَرْتَابُوا) فذكر هذه الفوائد الثلاثة لتلك التأكيدات السالفة ، وكل ذلك يدل على أنه لما حث على ما يجري مجرى سبب لتنقيص المال في الحكيمين الأولين ، بالغ في هذا الحكم في الوصية بحفظ المال الحلال ، وصونه عن الهملاك والبوار ، ليتمكن الإنسان بواسطته من الإنفاق في سبيل الله ، والاعراض عن مساخط الله من الربا وغيره ، والمواظبة على تقوى الله ، فهذا هو الوجه الأول من وجوه النظم ، وهو حسن لطيف

والوجه الثاني : أن قوما من المفسرين قالوا : المراد بالمداينة السلم ، فالله سبحانه وتعالى لما منع الربا في الآية المتقدمة أذن في السلم في جميع هذه الآية مع أن جميع المنافع المطلوبة من الربا حاصلة في السلم ، ولهذا قال بعض العلماء : لا لذة ولا منفعة يوصل إليها بالطريق الحرام إلا

وضعه الله سبحانه وتعالى لتحصيل مثل ذلك اللذة طريقة حلاوة وسبلا مشروعا ، فهذا ما يتعلق بوجه النظم .

(المسألة الثانية) التدابير تفاعل من الدين ، ومعناه دين بعضكم بعضاً ، وتدایتم تساعدكم بدين قال أهل اللغة: القرض غير الدين ، لأن القرض أن يقرض الإنسان دراهم أو دنانير أو حباً أو تمراً أو ما أشبه ذلك ، ولا يجوز فيه الأجل والدين يجوز فيه الأجل ، ويقال من الدين أدان إذا باع ساعته بشمن إلى أجل ، ودان يدين إذا أقرض ، ودان إذا استقرض وأنشد الأحمر :

ندين ويقضى الله عنا وقد نرى مصارع قوم لا يديرون ضيقا
إذا عرفت هذا فنقول : في المراد بهذه المداينة أقوال : قال ابن عباس : إنما نزلت في السلف لأن النبي صلى الله عليه وسلم قدм المدينة وهم يسلفون في القراءتين والثلاث ، فقال صلى الله عليه وسلم «من أسلف فليس له في كل معلوم وزن معلوم إلى أجل معلوم» ثم أن الله تعالى عرف المكلفين وجه الاحتياط في السكيل والوزن والأجل ، فقال (إذا تدایتم بدين إلى أجل مسمى فاكتبوه)

(والقول الثاني) أنه القرض وهو ضعيف لما بينا أن القرض لا يمكن أن يشرط فيه الأجل والدين المذكور في الآية قد اشترط فيه الأجل

(والقول الثالث) وهو قول أكثر المفسرين : أن البياعات على أربعة أوجه : أحدها : بيع العين بالعين ، وذلك ليس بمداينة البتة . والثانية : بيع الدين بالدين وهو باطل ، فلا يكون داخلا تحت هذه الآية ، بقى هنا قسمان : بيع العين بالدين ، وهو ما إذا باع شيئاً بشمن مؤجل وبيع الدين بالعين وهو المسمى بالسلم ، ولاهما داخلان تحت هذه الآية وفي الآية سؤالات

(السؤال الأول) المداينة مفاجلة ، وحقيقة أنها أن يحصل من كل واحد منهما دين ، وذلك هو بيع الدين بالدين وهو باطل بالاتفاق

والجواب : أن المراد من تدایتم تعاملتم ، والتقدير : إذا تعاملتم بما فيه دين

(السؤال الثاني) قوله (تدایتم) يدل على الدين فـما الفائدة بقوله (بدين)

الجواب من وجوه : الأولى : قال ابن الأباري : التدابير يكون لمعنيين : أحدهما : التدابير بالمال ، والآخر التدابير بمعنى المجازاة ، من قوله : كما تدين تدان . والدين الجزاء ، فذكر الله تعالى الدين لتخصيص أحد المعنيين . الثاني : قال صاحب الكشاف : إنما ذكر الدين ليرجع الضمير

اليه في قوله (فَا كَتَبُوه) إذ لم يذكر ذلك لوجب أن يقال : فَا كَتَبُوا الدِّين ، فلم يكن النظم بذلك الحسن . الثالث : أنه تعالى ذكره للتأكيد ، كقوله تعالى (فَسَجَدَ الْمَلَائِكَةُ كُلُّهُمْ أَجْعَوْنَ ، وَلَا طَائِرٌ يُطِيرُ بِجَنَاحِيهِ) الرابع : معناه : فإذا تدأيتم أى دين كان صغيراً أو كبيراً ، على أى وجه كان ، من قرض أو سلم أو بيع عين إلى أجل . الخامس : ما خطر بالي أننا ذكرنا أن المدانية مفاعة ، وذلك إنما يتناول بيع الدين بالدين وهو باطل ، فلو قال : إذا تدأيتم لبق النص مقصوراً على بيع الدين بالدين وهو باطل ، أما لما قال (إذا تدأيتم بدين) كان المعنى : إذا تدأيتم تدانيا يحصل فيه دين واحد ، وحيثئذ يخرج عن النص بيع الدين بالدين ، ويبيح بيع العين بالدين ، أو بيع الدين بالعين فان الحال في كل واحد منها دين واحد لا غير

﴿السؤال الثالث﴾ المراد من الآية : كلاما تدأيتم بدين فَا كَتَبُوه ، وكلمة «إذا» لا تفيد العموم فلم قال (إذا تدأيتم) ولم يقل كلاما تدأيتم

الجواب : أن كلمة «إذا» وان كانت لاقتضى العموم ، إلا أنها لا تمنع من العموم وهو هنا قام الدليل على أن المراد به العموم ، لأنها تعالى بين العلة في الأمر بالكتبة في آخر الآية ، وهو قوله (ذلكم أقسط عند الله وأقوم للشهادة وأدنى أن لا ترتباوا) والمعنى إذا وقعت المعاملة بالدين ولم يكتب ، فالظاهر أنه تنسى الكيفية ، فربما توهن الزيادة ، فطلب الزيادة وهو ظلم ، وربما توهن النقصان فترك حقه من غير حمد ولا أجر ، فأما إذا كتب كيفية الواقعة أمن من هذه المحنورات فليما دل النص على أن هذا هو العلة ، ثم ان هذه العلة قائمة في الكل ، كان الحكم أيضا حاصلا في السكل

أما قوله تعالى «إلى أجل مسمى» ففيه سؤالان

﴿السؤال الأول﴾ ما الأجل ؟

الجواب : الأجل في اللغة هو الوقت المضروب لانقضاء الأمد ، وأجل الإنسان هو الوقت لانقضاء عمره ، وأجل الدين لوقت معين في المستقبل ، وأصله من التأخير ، يقال : أجل الشيء يأجل أجولا إذا تأخر ، والأجل تقدير العاجل

﴿السؤال الثاني﴾ المدانية لا تكون إلا مؤجلة فما الفائدة في ذكر الأجل بعد ذكر المدانية ؟

الجواب : إنما ذكر الأجل ليكنه أن يصفه بقوله (مسمى) والفائدة في قوله (مسمى) لعلم أن من حق الأجل أن يكون معلوما ، كالتوقيت بالسنة والشهر والأيام ، ولو قال : إلى الحصاد ، أو

إلى الدياس ، أو إلى قدوم الحاج ، لم يجز لعدم التسمية
أما قوله تعالى (فاكتبوه) فاعلم أنه تعالى في المدانية بأمرين : أحدهما : الكتبة
وهي قوله هبنا (فاكتبوه) اثنان : الاشهاد وهو قوله (فاستشهدوا شهيدين من رجالكم)
وفيه مسألتان :

(المسألة الأولى) فائدة الكتبة والشهاد أن ما يدخل فيه الأجل ، تتأخر فيه المطالبة ويتخلله
النسيان ، ويدخل فيه الجهد ، فصارت الكتابة كالسبب لحفظ المال من الجانيين لأن صاحب الدين
إذا علم أن حقه قد قيد بالكتابة والشهاد ، يحذر من طلب الزiyادة ، ومن تقديم المطالبة قبل حلول
الأجل ومن عليه الدين إذا عرف ذلك يحذر عن الجحود ، ويأخذ قبل حلول الأجل في تحصيل
المال ، ليتمكن من أدائه وقت حلول الدين ، فلما حصل في الكتابة والشهاد هذه الفوائد لاجرم
أمر الله به والله أعلم

(المسألة الثانية) القائلون بأن ظاهر الأمر للنحو لا إشكال عليهم في هذه ، وأما القائلون بأن
ظاهره للوجوب فقد اختلفوا فيه ، فقال قوم بالوجوب وهو مذهب عطاء وابن جريج والنخعى
واختيار محمد بن جرير الطبرى ، وقال النخعى يشهد ولو على دستجة بقل ، وقال آخرون : هذا
الأمر محمول على الندو ، وعلى هذا جمهور الفقهاء المجتهدين ، والدليل عليه أنا نرى جمهور المسلمين
في جميع ديار الإسلام يبيعون بالأثمان المؤجلة من غير كتابة ولا إشهاد ، وذلك اجماع على عدم
وجوبها ، ولأن في إيجابهما أعظم التشديد على المسلمين . والنبي صلى الله عليه وسلم يقول «بعثت
بالحنينية السهلة السمحنة ، وقال قوم : بل كانت واجبة ، إلا أن ذلك صار منسوخا بقوله (فإن أمن
بعضكم بعضا فليؤد الدنى أو تمن أ Mata) وهذا مذهب الحسن والشعبي والحكم بن عيينة ، وقال التيمي :
سألت الحسن عنها فقال : إن شاء أشهد ، وإن شاء لم يشهد ، ألا تستمع قوله تعالى (فإن أمن بعضكم
بعضا) واعلم أنه تعالى لما أمر بكتب هذه المدانية اعتبر في تلك الكتابة شرطين

(الشرط الأول) أن يكون الكاتب عدلا : وهو قوله (وليكتب بينكم كاتب بالعدل) واعلم
أن قوله تعالى (فاكتبوه) ظاهره يقتضى أنه يجب على كل أحد أن يكتب ، لكن ذلك غير ممكن ،
فقد لا يكون ذلك الإنسان كاتبا ، فصار معنى قوله (فاكتبوه) أى لا بد من حصول هذه الكتابة ،
وهو كقوله تعالى (والسارق والسارقة قاقطعوا أيديهما جزاء) فإن ظاهره وإن كان يقتضي خطاب
الكل بهذا الفعل ، إلا أنها علينا أن المقصود منه أنه لا بد من حصول قطع اليد من إنسان واحد ، إما
الإمام أو نائبه أو المولى ، فكينا هبنا ثم تأكيد هذا الذي قلناه بقوله تعالى (وليكتب بينكم كاتب

بالعدل) قان هذا يدل على أن المقصود حصول هذه الكتبة من أى شخص كان
أما قوله (بالعدل) فقيه وجوه : الأول : أن يكتب بحيث لا يزيد في الدين ولا ينقص منه ،
ويكتبه بحيث يصلح أن يكون حجة له عند الحاجة إليه . الثاني : إذا كان فقيها وجوب أن يكتب بحيث
لشخص أحدهما بالاحتياط دون الآخر ، بل لا بد وأن يكتبه بحيث يكون كل واحد من الخصمين
آمنا من تمكن الآخر من إبطال حقه ، الثالث : قال بعض الفقهاء : العدل أن يكون ما يكتبه متفقا
عليه بين أهل العلم ، ولا يكون بحيث يجد قاض من قضاة المسلمين سبيلا إلى إبطاله على مذهب بعض
المجتدين . الرابع : أن يحتز عن الألفاظ الجملة التي يقع النزاع في المراد بها ، وهذه الأمور التي
ذكرناها لا يمكن رعايتها إلا إذا كان الكاتب فقيها عارفاً بمذاهب المجتدين ، وأن يكون أدبياً مميزاً
بين الألفاظ المشابهة ، ثم قال (ولا يأب كاتب أن يكتب كما علمه الله) وفيه مسائل :

(المسألة الأولى) ظاهر هذا الكلام نهى لكل من كان كاتباً عن الامتناع عن الكتبة ، وإيجاب
الكتببة على كل من كان كاتباً ، وفيه وجوه : الأول : أن هذا على سبيل الارشاد إلى الأولى لاعلى
سبيل الإيجاب ، والمعنى أن الله تعالى لما علمه الكتبة ، وشرفه بمعرفة الأحكام الشرعية ، فال الأولى أن
يكتب تحصيلاً لهم أخيه المسلم شكرأً لتلك النعمة ، وهو كقوله تعالى (وأحسن كأحسن الله إليك)
فإنه ينفع الناس بكتابته كما نفعه الله بتعليمها

(وقول الثاني) وهو قول الشعبي: أنه فرض كفاية ، فإن لم يجد أحداً يكتب إلا ذلك الواحد
وجب الكتبة عليه ، فإن وجد أقواماً كان الواجب على واحد منهم أن يكتب
(والقول الثالث) أن هذا كان واجباً على الكاتب ، ثم نسخ بقوله تعالى (ولا يضار
كاتب ولا شهيد)

(والقول الرابع) أن متعلق الإيجاب هو أن يكتب كما علمه الله ، يعني أن بتقدير أن يكتب
فالواجب أن يكتب على ماعلمه الله ، وأن لا يدخل بشرط من الشرائط ، ولا يدرج فيه قيداً يخل
بمقصود الإنسان . وذلك لأنه لو كتبه من غير مراعاة هذه الشروط اخترل مقصود الإنسان ،
وضاع ماله . فكانه قيل له : إن كنت تكتب فاكتبه عن العدل ، واعتبار كل الشرائط التي
اعتبرها الله تعالى

(المسألة الثانية) قوله (كما علمه الله) فيه احتمالان : الأول : أن يكون متعلقاً بما قبله ، والتقدير
ولا يأب كاتب عن الكتابة التي علمه الله إليها ، ولا ينبغي أن يكتب غير الكتابة التي علمه الله إليها ،
ثم قال بعد ذلك : فليكتب تلك الكتابة التي علمه الله إليها

﴿والاحتمال الثاني﴾ أن يكون متعلقاً بما بعده ، والتقدير: ولا يأب كاتب أن يكتب ، وله هنا تم الكلام ، ثم قال بعده (كما علمه الله فليكتب) فيكون الأول أمر بالكتابة مطلقاً ثم أرده بالامر بالكتابة التي علمه الله إياها، والوجهان ذكرهما الزجاج

﴿الشرط الثاني في الكتابة﴾ قوله تعالى (وليميل الذي عليه الحق) وفيه مسائلتان :

﴿المسألة الأولى﴾ أن الكتابة وإن وجب أن يختار لها العالم بكيفية كتابة الشروط والسجلات لكن ذلك لا يتم إلا باملاء من عليه الحق ليدخل في جملة إملائه اعترافه بما عليه من الحق ، في قدره وجنسه ، وصفته ، وأجله ، إلى غير ذلك ، فلأجل ذلك قال تعالى (وليميل الذي عليه الحق) ﴿المسألة الثانية﴾ الاملال والأملاء لغتان ، قال القراء : أمللت عليه الكتابة لغة أهل المجاز وبنيأسد ، وأمليت لغة تميم وقيس ، ونزل القرآن باللغتين ، قال تعالى في اللغة الثانية (فهي تعلى عليه بكرة وأصيلا)

ثم قال ﴿وليتوكل الله ربها ولا ينفع من شئها﴾ وهذا أمر لهذا المملى الذي عليه الحق بأن يقر بمبلي المصال الذي عليه ولا ينقص منه شيئاً

ثم قال تعالى ﴿وإن كان الذي عليه الحق سفيهاً أو ضعيفاً أو لا يستطيع أن يمل هو فليعمل وليه بالعدل﴾ والمعنى أن من عليه الدين إذا لم يكن إقراره معتبراً فالمعتبر هو إقراره ولديه ، ثم في الآية مسائل :

﴿المسألة الأولى﴾ إدخال حرف «أو» بين هذه الألفاظ الثلاثة ، أعني السفيه ، والضعف ، ومن لا يستطيع أن يمل ، يقتضى كونها أموراً متغيرة ، لأن معناه أن الذي عليه الحق إذا كان موصوفاً بأحدى هذه الصفات الثلاث فليعمل وليه بالعدل فيجب في الثلاثة أن تكون متغيرة وإذا ثبت هذا وجب حمل السفيه على الضعف الرأى ، ناقص العقل من البالغين ، والضعف على الصغير والمحنون والشيخ الخرف ، وهم الذين فقدوا العقل بالكلية ، والذى لا يستطيع لأن يمل من يضعف لسانه عن الأملاء لحرس أو جهله بما له وما عليه ، فكل هؤلاء لا يصح منهم الأملاء والأقرارات فلا بد من أن يقوم غيرهم مقامهم ، فقال تعالى (فليعمل وليه بالعدل) والمراد ولكل واحد من هؤلاء الثلاثة . لأن ولـيـهـ الـحـجـورـ السـفـيهـ ، وـولـيـهـ الصـبـيـ:ـ هوـ الـذـيـ يـقـرـ عـلـيـهـ بـالـدـيـنـ ،ـ كـاـيـقـرـ بـسـائـرـ أـمـورـهـ وهذا هو القول الصحيح ، وقال ابن عباس ومقاتل والربيع: المراد بولي الدين ، يعني أن الذي له الدين يمل ، وهذا بعيد ، لأنه كيف يقبل قول المدعى وإن كان قوله معتبراً ، فأى حاجة بنا إلى الكتابة والشهاد

﴿النوع الثاني﴾ من الأمور التي اعتبرها الله تعالى في المدينة الأشهاد، وهو قوله تعالى (وأَسْتَشْهِدُوا شَهِيدَيْنَ مِنْ رَجُلَكُمْ) وأعلم أن المقصود من الكتابة هو الاستشهاد لكن يمكن بالشهود عند الجحود من التوصل إلى تحصيل الحق، وفي الآية مسائل :

﴿المسألة الأولى﴾ (استشهدوا) أي أشهدوا . يقال : أشهدت الرجل واستشهدته بمعنى ، والشهيدان هما الشاهدان ، فعيل بمعنى فاعل

﴿المسألة الثانية﴾ الاضافة في قوله (من رجالكم) فيه وجوه : الأول : يعني من أهل ملتك وهم المسلمون . والثاني : قال بعضهم : يعني الاحرار . والثالث (من رجالكم) الذين تعتدونهم للشهادة بسبب العدالة

﴿المسألة الثالثة﴾ شرائط الشهادة كثيرة مذكورة في كتب الفقه . ونذكر ههنا مسألة واحدة وهي أن عند شريح وابن سيرين وأحمد تجوز شهادة العبد . وعند الشافعى وأبى حنيفة رضى الله عنهم لا تجوز . حجة شريح أن قوله تعالى (وأَسْتَشْهِدُوا شَهِيدَيْنَ مِنْ رَجُلَكُمْ) عام يتناول العبيد وغيرهم ، والمعنى المستفاد من النص أىضاداً عليه ، وذلك لأن عقل الإنسان ودينه وعدالته تمنعه من الكذب فإذا شهد عند اجتماع هذه الشرائط تأكد به قول المدعى ، فصار ذلك سبباً في إحياء حقه ، والعقل والمدين والعدالة لا تختلف بسبب الحرية والرق ، فوجب أن تكون شهادة العبيد مقبولة . حجة الشافعى وأبى حنيفة رضى الله عنهم قوله تعالى (ولَا يَأْبُ الشَّهِيدَ إِذَا مَادُعَا) فهذا يقتضى أنه يجب على كل من كان شاهداً للذهب إلى موضع أداء الشهادة ، ويحرم عليه عدم الذهب إلى أداء الشهادة . والعبد ليس كذلك ، فإن السيد إذا لم يأذن له في ذلك حرم عليه الذهب إلى أداء الشهادة ، فلما دلت الآية على أن كل من كان شاهداً وجوب عليه الذهب ، والإجماع دل على أن العبد لا يجب عليه الذهب ، فوجب أن لا يكون العبد شاهداً ، وهذا الاستدلال حسن

وأما قوله تعالى (وأَسْتَشْهِدُوا شَهِيدَيْنَ مِنْ رَجُلَكُمْ) فقد يتنا أن منهم من قال : (وأَسْتَشْهِدُوا شَهِيدَيْنَ مِنْ رَجُلَكُمْ) الذين تعتدونهم لأداء الشهادة ، وعلى هذا التقدير فلم قلتم أن العبيد كذلك ثم قال تعالى (فَإِنْ لَمْ يَكُونَا رِجَلَيْنِ فَوْرَجْلِيْنِ وَامْرَأَتَانِ) وفي ارتفاع رجل وامرأتان أربعة أو جه الأول : فليكن رجل وامرأتان . والثانى : فليشهد رجل وامرأتان . والثالث : فالشاهد رجل وامرأتان والرابع : فرجل وامرأتان يشهدون ، كل هذه التقديرات جائز حسن ، ذكرها على بن عيسى رحمه الله ثم قال (مَنْ تَرَضَّوْنَ مِنَ الشَّهِيدَاءِ) وهو كقوله تعالى في الطلاق (وَأَشْهِدُوا ذُوِّي عَدْلٍ مِّنْكُمْ) وأعلم أن هذه الآية تدل على أنه ليس كل أحد صالح للشهادة ، والفقهاء قالوا : شرائط قبول الشهادة

عشرة أن يكون حرا بالغًا مسلما ، عدلا عالما بما شهد به ، ولم يجر بتلك الشهادة منفعة إلى نفسه ولا يدفع بها مضره عن نفسه ، ولا يكون معروفا بكثرة الغلط ، ولا بترك المرأة ، ولا يكون ينفعه وبين من يشهد عليه عداوة

ثم قال «أن تضل إحداهم فتذكري إحداهم الأخرى» والمعنى أن النسيان غالب طابع النساء لكثره البرد والرطوبة في أمزجتهن ، واجتماع المرأةين على النسيان أبعد في العقل من صدور النسيان على المرأة الواحدة ، فأقيمت المرأةين مقام الرجل الواحد ، حتى أن إحداهم لو نسيت ذكرتها الأخرى ، فهذا هو المقصود من الآية ثم فيها مسائل

«المسألة الأولى» قرأ حمزة (أن تضل) بكسر إن (فتذكري) بالرفع والتشديد ، ومعناه : الجزاء وموضع (تضل) جزم إلا أنه لا يتبين في التعضيف (فتذكري) رفع لأن ما بعد الجزاء مبتدأ وأما سائر القراء فقرؤا بمنصب (أن) وفيه وجهان : أحدهما : التقدير . لأن تضل ، خذف منه الخافض . والثاني : على أنه مفعول له ، أي اراده أن تضل

فإن قيل : كيف يصح هذا الكلام والاشهاد للاذكار لا الاضلال
قلنا : ههنا غرضان : أحدهما : حصول الاشهاد ، وذلك لا يتأتى إلا بتذكير أحدي المرأةين
الثانية ، والثاني : بيان تفضيل الرجل على المرأة حتى يبين أن اقامة المرأةين مقام الرجل الواحد هو
العدل في القضية ، وذلك لا يتأتى إلا في ضلال إحدى المرأةين ، فإذا كان كل واحد من هذين الأمرين
أعني الاشهاد وبيان فضل الرجل على المرأة مقصوداً ، ولا سبيل إلى ذلك إلا بضلال إحداهم
وتنذر الأخرى ، لاجرم صار هذان الأمران مطلوبين ، هذا ما خطر ببال من الجواب
عن هذا السؤال وقت كتبة هذا الموضع ولنجويين أجوبة أخرى ما استحسنتها ، والكتب
مشتملة عليها ، والله أعلم .

«المسألة الثانية» الضلال في قوله (أن تضل إحداهم) فيه وجهان : أنه يعني
النسيان ، قال تعالى (وضل عنهم ما كانوا يفترون) أي ذهب عنهم . الثاني : أن يكون
ذلك من ضل في الطريق إذا لم يهتد له ، والوجهان متقاربان ، وقال أبو عمرو : أصل الضلال
في اللغة الغيبوبة

«المسألة الثالثة» قرأ نافع وابن عامر وعاصم والكسائي (فتذكري) بالتشديد والنصب ، وقرأ
حمزة بالتشديد والرفع ، وقرأ ابن كثير وأبو عمرو بالتحفيف والنصب ، وهما لغتان ذكر وأذكر
نحو نزل وأنزل ، والتشديد أكثر استعمالا ، قال تعالى (فذكر إنما أنت مذكر) ومن قرأ بالتحفيف

فقد جعل الفعل متعدياً بهمزة الافعال ، وعامة المفسرين على أن هذا التذكير والاذكار من النسيان إلا ما يروى عن سفيان بن عيينة أنه قال في قوله (فتنذر إحداهمما الأخرى) أن تجعلها ذكرًا يعني أن مجموع شهادة المرأتين مثل شهادة الرجل الواحد ، وهذا الوجه منقول عن أبي عمرو بن العلاء ، قال: إذا شهدت المرأة ثم جاءت الأخرى فشهدت معها أذكرتها ، لأنهما يقمان مقام رجل واحد ، وهذا الوجه باطل باتفاق عامة المفسرين ، ويدل على ضعفه وجهان : الأول : أن النساء لو بلغن ما بلغن ، ولم يكن معهن رجل لم تجز شهادتهن ، فإذا كان كذلك فالمرأة الثانية ما ذكرت الأولى .

﴿الوجه الثاني﴾ أن قوله (فتنذر) مقابل لما قبله من قوله (أن تضل أحدهما) فلما كان الضلال مفسراً بالنسيان ، كان الاذكار مفسراً بما يقابل النسيان ثم قال تعالى ﴿ولا يأب الشهداء إذا ما دعوا﴾ وفيه مسائل

﴿المسألة الأولى﴾ في هذه الآية وجوه : الأول وهو الأصح : أنه نهى الشاهد عن الامتناع عن أداء الشهادة عند احتياج صاحب الحق إليها ، والثاني : أن المراد تحمل الشهادة على الاطلاق ، وهو قول قتادة و اختيار القفال ، قال : كما أمر الكاتب أن لا يأب الكتابة ، كذلك أمر الشاهد أن لا يأب عن تحمل الشهادة ، لأن كل واحد منها يتعلق بالآخر ، وفي عدمهما ضياع الحقوق . الثالث : أن المراد تحمل الشهادة إذا لم يوجد غيره . الرابع : وهو قول الزجاج : أن المراد بمجموع الأمرين التحمل أولاً . والأداء ثانياً ، واحتاج القائلون بالقول الأول من وجوه : الأول : أن قوله (ولا يأب الشهداء إذا ما دعوا) يقتضي تقديم كونهم شهداء ، وذلك لا يصح إلا عند أداء الشهادة ، فأما وقت التحمل فإنه لم يتقدم ذلك الوقت كونهم شهداء فإن قيل : يشكل هذا بقوله (واستشهادوا شهيدين من رجالكم) وكذلك سماه كتاباً قبل أن يكتب

قلنا : الدليل الذي ذكرناه صار متروكاً بالضرورة في هذه الآية ، فلا يجوز أن تركه لعلة ضرورة في تلك الآية . والثاني : أن ظاهر قوله (ولا يأب الشهداء إذا ما دعوا) النهي عن الامتناع ، والأمر بالفعل ، وذلك للوجوب في حق الكل ، ومعلوم أن التحمل غير واجب على الكل ، فلم يجز حمله عليه ، وأما الأداء بعد التحمل فإنه واجب على الكل ، ومتى كد بقوله تعالى (ولا تكتسوا الشهادة) فكان هذا أولى . الثالث : أن الأمر بالشهاد يفيد أمر الشاهد بالتحمل من بعض الوجوه ، فضار الأمر بتحمل الشهادة داخلاً في قوله (واستشهادوا شهيدين من رجالكم) فكان صرف قوله (ولا

يأب الشهداء إذا ما دعوا) إلى الأمر بالأداء حمل له على فائدة جديدة ، فكان ذلك أولى ، فقد ظهر بما ذكرنا دلالة الآية على أنه يجب على الشاهد أن لا يمتنع من إقامة الشهادة إذا دعى إليها واعلم أن الشاهد أما أن يكون متعينا ، وأما أن يكون فيهم كثرة ، فإن كان متعينا وجب عليه أداء الشهادة ، وإن كان فيهم كثرة صار ذلك فرضا على الكفاية

﴿المسألة الثانية﴾ قد شرحتنا دلالة هذه الآية على أن العبد لا يجوز أن يكون شاهداً فلانعده.

الثالثة : قال الشافعى رضى الله عنه : يجوز القضاء بالشاهد واليمين ، وقال أبو حنيفة رضى الله عنه : لا يجوز . واحتى أبو حنيفة بهذه الآية فقال : إن الله تعالى أو جب عند عدم شهادة رجلين شهادة الرجل والمرأتين على التعين ، فلوجوزنا الاكتفاء بالشاهد واليمين ببطل ذلك التعين ، وحججة الشافعى رضى الله عنه أنه صلى الله عليه وسلم قضى بالشاهد واليمين ، و تمام الكلام فيه مذكور في خلافيات الفقه

واعلم أنه تعالى لما أمر عند المداينة بالكتبة أولا ، ثم بالاشهاد ثانيا ، أعاد ذلك مرة أخرى على سبيل التأكيد ، فأمر بالكتبة ، فقال (ولا تسأموا أن تكتبوا صغيراً أو كبيراً إلى أجله) وفيه مسائل :

﴿المسألة الأولى﴾ السامة الملال والضجر ، يقال : سئمت الشيء ساماً وسامة ، والمقصود من الآية البعث على الكتابة قبل المال أو كثير ، فإن القليل من المال في هذا الاحتياط كالكثير ، فإن الزرع الحاصل بسبب القليل من المال ربما أدى إلى فساد عظيم ولجاج شديد ، فأمر تعالى في الكبير والقليل بالكتابة ، فقال (ولا تسأموا) أي ولا تملو فتدركوا ثم تندموا
فإن قيل : فهل تدخل الخبرة والقيراط في هذا الأمر؟

قلنا : لأن هذا محمول على المادة ، وليس في العادة أن يكتبوا انتفافه

﴿المسألة الثانية﴾ أن في محل النصب لوجهين أن شئت جعلته مع الفعل مصدراً ، فتقديره : ولا تسأموا كتابته ، وإن شئت ينزع الخافض ، تقديره : ولا تسأموا من أن تكتبوا إلى أجله .

﴿المسألة الثالثة﴾ الضمير في قوله (أن تكتبوا) لابد وأن يعود إلى المذكور سابقاً ، وهو هنا

إما الدين وإما الحق

﴿المسألة الرابعة﴾ قوله (ولا يسأموا أن يكتبوا) بالياء فيما ثم قال تعالى (ذلکم أقسط عند الله وأقوم للشهادة وأدنى أن لا ترتباوا) أعلم أن الله تعالى

بين أن الكتبة مشتملة على هذه الفوائد الثلاث . فأولها : قوله (ذلكم أقسط عند الله) وفي قوله (ذلكم) وجهان : الأول : أنه اشارة إلى قوله (أن تكتبواه) لأنها في معنى المصدر ، أي ذلك الكتب أقسط . والثاني : قال القفال رحمه الله : ذلكم الذي أمرتكم به من الكتب والاشهاد لأهل الرضا ومعنى (أقسط عند الله) أعدل عند الله ، والقسط اسم ، والاقساط مصدر ، يقال : أقسط فلان في الحكم يقسط إقساطا إذا عدل فهو مقوسط ، قال تعالى (إن الله يحب المحسنين) ويقال : هو قاسط إذا جار ، قال تعالى (وأما القاسطون فكانوا لجهنم حطبا) وإنما كان هذا أعدل عند الله ، لأنها إذا كان مكتوبًا كان إلى اليقين والصدق أقرب ، وعن الجهل والكذب أبعد ، فكان أعدل عند الله وهو كقوله تعالى (ادعوهם لآباءهم هو أقسط عند الله) أي أعدل عند الله ، وأقرب إلى الحقيقة من أن تنسبوهم إلى غير آباءهم

﴿والفائدة الثانية﴾ قوله (أقوم للشهادة) معنى «أقوم» أبلغ في الاستقامة ، التي هي ضد الاعوجاج ، وذلك لأن المت指控 القائم ضد المنحنى الموج
فإن قيل : ممّ بني أفعى التفضيل ؟ أعني : أقسط وأقوم
قلنا : يجوز على مذهب سيبويه أن يكونا مبنيين من أقسط وأقام ، ويجوز أن يكون أقسط من قاسط ، وأقوم من قويم

واعلم أن الكتابة إنما كانت أقوم للشهادة ، لأنها سبب للحفظ والذكر ، فكانت أقرب إلى الاستقامة ، والفرق بين الفائدة الأولى والثانية أن الأولى تتعلق بتحصيل مرضاه الله تعالى ، والثانية بتحصيل مصلحة الدنيا . وإنما قدمت الأولى على الثانية إشعاراً بأن الدين يجب تقديمها على الدنيا
﴿والفائدة الثالثة﴾ هي قوله (وأدنى أن لا ترتابوا) يعني أقرب إلى زوال الشك والارتياح عن قلوب المتدلين ، والفرق بين الوجهين الأولين ، وهذا الثالث أن الوجهين الأولين يشيران إلى تحصيل المصلحة ، فالأول إشارة إلى تحصيل مصلحة الدين ، والثاني إشارة إلى تحصيل مصلحة الدنيا ، وهذا الثالث إشارة إلى دفع الضرر عن النفس وعن الغير ، أما عن النفس فإنه لا يبقى في الفكر أن هذا الأمر كيف كان ، وهذا الذي قلت هل كان صدقاً أو كذباً ، وأما دفع الضرر عن الغير فلأن ذلك الغير ربما نسبه إلى الكذب والتقصير ، فيقع في عقاب الغيبة والبهتان ، فما أحسن هذه الفوائد وما أدخلها في القسط ، وما أحسن ما فيها من الترتيب

ثم قال تعالى (إلا أن تكون تجارة حاضرة تديرونها بينكم) وفيه مسائل
﴿المسألة الأولى﴾ «إلا» فيه وجهان : أحدهما : أنه استثناء متصل . والثاني : أنه منقطع ، أما

الأول ففيه وجهاً : الأول : أنه راجع إلى قوله تعالى (إذا تدأيتم بدين إلى أجل مسمى فاكتبوه) وذلك لأن البيع بالدين قد يكون إلى أجل قريب ، وقد يكون إلى أجل بعيد ، فلما أمر بالكتبة عند المداينة ، استثنى عنها ما إذا كان الأجل قريباً ، والتقدير : إذا تدأيتم بدين إلى أجل مسمى فاكتبوه إلا أن يكون الأجل قريباً ، وهو المراد من التجارة الحاضرة . والثاني : أن هذا استثناء من قوله (ولا تسأموا أن تكتبوا صغيراً أو كبيراً) وأما لا حتمال الثاني ، وهو أن يكون هذا استثناء منقطعنا فالتقدير : لكنه إذا كانت التجارة حاضرة تدرونها ينكم فليس عليكم جناح أن لا تكتبواها ، فهذا يكون كلاماً مستأنفاً ، وإنما رخص تعالى في ترك الكتبة والشهاد في هذا النوع من التجارة ، لكثرة ما يجري بين الناس ، فلو تكلّف فيها الكتبة والشهاد لشق الامر على الخلق ، ولأنه إذا أخذ كل واحد من المعاملين حقه من صاحبه في ذلك المجلس ، لم يكن هناك خوف التجاحد ، فلم يكن هناك حاجة إلى الكتبة والشهاد

﴿المسألة الثانية﴾ قوله (أن تكون) فيه قوله (أحد هما : أنه من الكون بمعنى الحدث والوقوع) كما ذكرناه في قوله (وإن كان ذو عسرة) والثاني : قال الفراء : إن شئت جعلت «كان» هنا ناقصة على أن الاسم تجارة حاضرة ، والخبر تدرونها ، والتقدير : إلا أن تكون تجارة حاضرة دائرة ينكم

﴿المسألة الثالثة﴾ قرأ عاصم (تجارة) بالنصب ، والباقيون بالرفع ، أما القراءة بالنصب فعلى أنه خبر كان ، ولا بد فيه من إضمار الاسم ، وفيه وجوه : أحدها : التقدير : إلا أن تكون التجارة تجارة حاضرة كتبة الكتاب ، ومنه قول الشاعر :

بني أسد هل تعلمون بلإنا إذا كان يوماً ذاكواكب أشهاها
أى إذا كان اليوم يوماً . وثانية : أن يكون التقدير : إلا أن يكون الأمر و الشأن تجارة . وثالثها :
قال الزجاج : التقدير إلا أن تكون المداينة تجارة حاضرة ، قال أبو على الفارسي : هذا غير جائز
لأن المداينة لا تكون تجارة حاضرة ، ويمكر أن يحاب عنه بأن المداينة إذا كانت إلى أجل
ساعة ، صح تسميتها بالتجارة الحاضرة ، فإن من باع ثوباً بدرهم في النزهة بشرط أن يؤدي الدرهم
في هذه الساعة كان ذلك مداينة وتجارة حاضرة ، وأما القراءة بالرفع . فالوجه فيها ما ذكرناه في المسألة
الثانية والله أعلم

﴿المسألة الثالثة﴾ التجارة عبارة عن التصرف في المال سواء كان حاضراً أو في النزهة لطلب
الربح ، يقال : تاجر الرجل يتاجر تجارة فهو تاجر ، واعلم أنه سواء كانت المبايعة بدين أو بعين ،

فالتجارة تجارة حاضرة ، فقوله (إلا أن تكون تجارة حاضرة) لا يمكن حمله على ظاهره ، بل المراد من التجارة ما يتاجر فيه من الابدال ، ومعنى إدارتها بينهم معاملتهم فيها يدا بيد ، ثم قال (فليس عليكم جناح أن لا تكتتبواها) معناه : لامضرة عليكم في ترك الكتابة ، ولم يرد الأثم عليكم ، لأنه لو أراد الأثم لكان الكتابة المذكورة واجبة عليهم ، ويأثم صاحب الحق بتراكيها ، وقد ثبت خلاف ذلك وبيان أنه لامضرة عليهم في تركها ماقدمناه

ثم قال تعالى (وأشهدوا إذا تباعتم) وأكثر المفسرين قالوا : المراد أن الكتابة وإن رفعت عنهم في التجارة إلا أن الاشهاد مارفع عنهم ، لأن الاشهاد بلا كتابة أخف مؤنة ، ولأن الحاجة إذا وقعت إليها لا يخاف فيها النسيان

واعلم أنه لاشك أن المقصود من هذا الأمر الارشاد إلى طريق الاحتياط

ثم قال تعالى (ولا يضار كاتب ولا شهيد) واعلم أنه يحتمل أن يكون هذا نهياً للكاتب ، والشهيد عن إضرار منه الحق ، أما الكاتب فإن يزيد أو ينقص أو يترك الاحتياط ، وأما الشهيد فإن لا يشهد أو يشهد بحيث لا يحصل معه نفع ، ويحتمل أن يكون نهياً لصاحب الحق عن إضرار الكاتب والشهيد ، بأن يضرهما أو ينزعهما عن مهماتهما والأول قول أكثر المفسرين والحسن وطاوس وفتادة ، والثانى قول ابن مسعود وعطاء ومجاحد

واعلم أن كلام الوجهين جائز في اللغة ، وإنما احتمل الوجهين بسبب الادغام الواقع في (لا يضار) أحدهما : أن يكون أصله لا يضار ، بكسر الراء الأولى ، فيكون الكاتب والشهيد هما الفاعلان للضرار : والثانى : أن يكون أصله لا يضار بفتح الراء الأولى ، فيكون هما المفعول بهما الضرار ونظير هذه الآية التي تقدمت في هذه السورة ، وهو قوله (لاتضار والدة بولدها) وقد أحکمنا يبيان هذا اللفظ هناك ، والمدليل على ما ذكرنا من احتمال الوجهين قراءة عمر رضي الله عنه (ولا يضار) بالاظهار والكسر ، وقراءة ابن عباس (ولا يضار) بالاظهار والفتح ، واختيار الزجاج القول الأول ، واحتج عليه بقوله تعالى بعد ذلك (وان تفعلوا فانه فسوق بكم) قال : وذلك لأن اسم الفسوق بن يحرف الكتابة ، وبين يمتنع عن الشهادة حتى يبطل الحق بالكلية أولى منه بن أضر الكاتب والشهيد ، ولأنه تعالى قال فيمن يمتنع عن أداء الشهادة (ومن يكتمها فانه آثم قلبه) والآثم والفاسق متقاربان ، واحتج من نصر القول الثاني بأن هذا لو كان خطاباً للكاتب والشهيد ، لقوله : وان تفعلوا فانه فسوق بكم ، وإذا كان هذا خطاباً للذين يقدمون على المداينة فالمتهمون عن الضرارهم والله أعلم

وَإِنْ كُنْتُمْ عَلَى سَفَرٍ وَلَمْ تَجِدُوا كَاتِبًا فَرَهَانٌ مَقْبُوضَةٌ فَإِنْ أَمِنَ بَعْضُكُمْ
بَعْضًا فَلِيؤْدِي الَّذِي أَوْتَمْنَ أَمَانَتَهُ وَلَيُتَيقَّنَ اللَّهُ رَبُّهُ وَلَا تَكْتُمُوا الشَّهَادَةَ وَمَنْ
يَكْتُمْهَا فَإِنَّهُ آثِمٌ قَلْبُهُ وَاللَّهُ يَعْلَمُ مَا تَعْمَلُونَ عَلِيمٌ «٢٨٣»

ثم قال «وَإِنْ تَفْعَلُوا فَإِنَّهُ فَسُوقٌ بِكُمْ» وفيه وجهان : أحدهما : يتحمل أنه يحمل على هذا الموضع خاصة والمعنى : فإن تفعلوا ما نهيتكم عنه من الضرار . والثاني : أنه عام في جميع التكليف ، والمعنى : وَإِنْ تَفْعَلُوا شَيْئًا مَا نَهَيْتُكُمْ عَنْهُ ، أوْ تَرْكُوا شَيْئًا مَا أَمْرَتُكُمْ بِهِ ، فإنه فسوق بكم ، أي خروج عن أمر الله تعالى وطاعته

ثم قال تعالى «وَاتَّقُوا اللَّهَ» يعني فيما حذر منه هنا ، وهو المضاراة ، أو يكون عاما ، والمعنى اتقوا الله في جميع أوامره ونواهيه

ثم قال «وَيَعْلَمُ اللَّهُ» والمعنى : أنه يعلمكم ما يكون ارشاداً واحتياطاً في أمر الدنيا ، كما يعلمكم ما يكون إرشاداً في أمر الدين (والله بكل شيء عليم) إشارة إلى كونه سبحانه وتعالى عالما بجميع مصالح الدنيا والآخرة

قوله تعالى «وَإِنْ كُنْتُمْ عَلَى سَفَرٍ وَلَمْ تَجِدُوا كَاتِبًا فَرَهَانٌ مَقْبُوضَةٌ فَلِيؤْدِي
الَّذِي أَوْتَمْنَ أَمَانَتَهُ وَلَيُتَيقَّنَ اللَّهُ رَبُّهُ وَلَا تَكْتُمُوا الشَّهَادَةَ وَمَنْ يَكْتُمْهَا فَإِنَّهُ آثِمٌ قَلْبُهُ وَاللَّهُ يَعْلَمُ مَا تَعْمَلُونَ عَلِيمٌ»

اعلم انه تعالى جعل البياعات في هذه الآية على ثلاثة أقسام : يبع بكتاب وشهود ، ويبع برهان مقبوضة ، ويبع الامانة ، ولما أمر في آخر الآية المتقدمة بالكتبة والاشهاد ، واعلم أنه ربما تعذر ذلك في السفر إما بأن لا يوجد الكاتب ، أو أن وجد لكنه لا توجد آلات الكتابة ذكر نوع آخر من الاستئثار ، وهوأخذ الرهن ، وهذا وجہ النظم ، وهذا أبلغ في الاحتياط من الكتابة والشهاد

ثم في الآية مسائل

«المسألة الأولى» ذكرنا اشتقاقي في السفر في قوله تعالى (فَنَّ كَانَ مِنْكُمْ مُرِيضًا أَوْ عَلَى سَفَرٍ
فعدة من أيام آخر) ونعيده هنا : قال أهل اللغة تركيب هذه الحروف للظهور والكشف ، فالسفر هو الكتاب ، لأنَّه يبيِّن الشيء ويوضحه ، وسي السفر سفراً لأنَّه يسفر عن أخلاق الرجال ، أي

يكشف ، أو لأنه لما خرج من الكن إلى الصحراء فقد انكشف للناس . أو لأنه لما خرج إلى الصحراء فقد صارت أرض البيت منكشفة حالية ، وأسفر الصبح إذا ظهر ، وأسفرت المرأة عن وجهها أى كشفت ، وسفرت عن القوم أسفـر سفارـة إذا كـشفـت ما في قلـوبـهم ، وسفرـت أـسـفـرـ إذا كـنـسـتـ ، والـسـفـرـ الـكـنـسـ ، وـذـلـكـ لـأـنـكـ إـذـاـ كـنـسـتـ فـقـدـ أـظـهـرـتـ ماـ كـانـ تـحـتـ العـبـارـ والـسـفـرـ مـاـ سـفـرـ بـهـ الـرـيحـ ، ويـقـالـ لـبـقـيـةـ بـيـاضـ النـهـارـ بـعـدـ مـغـيـبـ الشـمـسـ : سـفـرـ لـوـضـوـحـهـ
وـالـهـ أـعـلـمـ

(المـسـأـلـةـ الثـانـيـةـ) أـصـلـ الرـهـنـ مـنـ الدـوـامـ ، يـقـالـ : رـهـنـ الشـيـءـ إـذـاـ دـامـ وـثـبـتـ ، وـنـعـمـةـ رـاهـنـهـ
أـىـ دـائـمـةـ ثـابـتـةـ

إـذـاـ عـرـفـتـ أـصـلـ الـمـعـنـىـ فـنـقـولـ : أـصـلـ الرـهـنـ مـصـدـرـ . يـقـالـ : رـهـنـتـ عـنـدـ الرـجـلـ أـرـهـنـهـ رـهـنـاـ
إـذـاـ وـضـعـتـ عـنـدـهـ قـالـ الشـاعـرـ :

يرـاهـنـيـ فـيـرـهـنـيـ بـنـيـهـ وـأـرـهـنـهـ بـنـيـهـ أـقـولـ
إـذـاـ عـرـفـتـ هـذـاـ فـنـقـولـ : اـنـ الـمـاصـادـرـ قـدـ تـنـقـلـ فـتـجـعـلـ أـسـمـاءـ وـيـزـوـلـ عـنـهـاـ عـمـلـ الـفـعـلـ ، فـاـذاـ قـالـ :
رـهـنـتـ عـنـدـ زـيـدـ رـهـنـاـ لـيـكـنـ اـنـتـصـابـ الـمـصـدـرـ ، لـكـنـ اـنـتـصـابـ الـمـفـعـولـ بـهـ كـاـ تـقـولـ : رـهـنـتـ
عـنـدـ زـيـدـ ثـوـبـاـ ، وـلـمـ جـعـلـ اـسـمـاـ بـهـذـاـ الـطـرـيـقـ ، جـمـعـ كـاـ تـجـمـعـ الـاسـمـاءـ ، وـلـهـ جـمـعـانـ : رـهـنـ وـرـهـانـ ، وـمـاـ
جـاءـ عـلـىـ رـهـنـ قـوـلـ الـأـعـشـىـ :

آـلـيـتـ لـاـعـطـيـهـ مـنـ أـبـنـائـنـاـ رـهـنـاـ فـيـفـسـدـهـمـ كـنـ قـدـ أـفـسـداـ

وـقـالـ بـعـيـثـ :

بـانـتـ سـعـادـ وـأـمـسـىـ دـوـنـهـاـ عـدـنـ وـغـلـقـتـ عـنـهـاـ مـنـ قـبـلـكـ الرـهـنـ
وـنـظـيرـ قـوـلـنـاـ : رـهـنـ وـرـهـنـ ، سـقـفـ وـسـقـفـ ، وـنـشـرـ وـنـشـرـ ، وـخـلـقـ وـخـلـقـ ، قـالـ الزـجاجـ : فـعـلـ
وـفـعـلـ قـلـيلـ ، وـزـعـمـ الـفـرـاءـ أـنـ الرـهـنـ جـمـعـهـ رـهـانـ ، شـمـ الرـهـانـ جـمـعـهـ رـهـنـ فـيـكـونـ رـهـنـ جـمـعـ الـجـمـعـ ،
وـهـوـ كـقـوـلـهـمـ : ثـمـارـ وـثـيرـ ، وـمـنـ النـاسـ مـنـ عـكـسـ هـذـاـ فـقـالـ : الرـهـنـ جـمـعـهـ رـهـنـ ، وـالـرـهـنـ جـمـعـهـ
رـهـانـ ، وـأـعـلـمـ أـهـمـاـ لـمـ تـعـارـضـ اـسـاقـطـاـ لـاسـيـمـاـ وـسـيـبـوـيـهـ لـاـيـرـىـ جـمـعـ الـجـمـعـ مـطـرـداـ ، فـوـجـبـ أـنـ لـاـيـقـالـ
بـهـ إـلـاـ عـنـدـ الـاـنـفـاقـ ، وـأـمـاـ أـنـ الرـهـانـ جـمـعـ رـهـنـ فـهـوـ قـيـاسـ ظـاهـرـ ، مـثـلـ نـعـلـ وـنـعـالـ ، وـكـبـشـ وـكـباـشـ
وـكـعـبـ وـكـعـابـ ، وـكـلـبـ وـكـلـابـ

(المـسـأـلـةـ الثـالـثـةـ) قـرـأـ اـبـنـ كـشـيرـ وـأـبـوـ عـمـروـ (فـرـهـنـ) بـضمـ الـرـاءـ وـالـهـاءـ وـرـوـىـ عـنـهـمـاـ أـيـضاـ (فـرـهـنـ)
بـرـفعـ الـرـاءـ وـإـسـكـانـ الـهـاءـ ، وـالـبـاقـونـ (فـرـهـانـ) قـالـ أـبـوـ عـمـروـ : لـاـعـرـفـ الرـهـانـ إـلـاـ فـيـ الـخـيـلـ ، فـقـرـأـتـ

(فرهن) للفصل بين الرهان في الخيل وبين جمع الرهن ، وأما قراءة أبي عمرو بضم الراء وسكون الهاء فقال الأخفش : إنها قبيحة ، لأن فعلا لا يجمع على فعل إلا قليلاً شاداً ، كما يقال : سقف وسقف تارة بضم القاف ، وأخرى بتسميتها ، وقلب للنخل ولحد ولحد ، وبسط وبسط ، وفرس ورد ، وخيل ورد

المسألة الرابعة في الآية حذف فان شئنا جعلناه مبتدأ وأضمننا الخبر ، والتقدير : فرهن مقبوضة . بدل من الشاهدين ، أو ما يقوم مقامهما ، أو فعليه رهن مقبوضة . وإن شئنا جعلناه خبرا وأضمننا المبتدأ ، والتقدير : فالوثيقة رهن مقبوضة

المسألة الخامسة اتفقت الفقهاء اليوم على أن الرهن في السفر والحضر سواء في حال وجود الكاتب وعدمه ، وكان مجاهد يذهب إلى أن الرهن لا يجوز إلا في السفر أخذًا بظاهر الآية ، ولا يعمل بقوله اليوم ، وإنما تقييد الآية بذكر السفر على سبيل الغالب ، كقوله (فليس عليكم جناح أن تقصروا من الصلة إن خفتم) وليس الخوف من شرط جواز القصر

المسألة السادسة مسائل الرهن كثيرة ، واحتاج من قال بأن رهن المشاع لا يجوز بأن الآية دلت على أن الرهن يجب أن يكون مقبوضاً والعقل أيضاً يدل عليه ، لأن المقصود من الرهن استئثار جانب صاحب الحق بمنع الجحود ، وذلك لا يحصل إلا بالقبض ، والمشاع لا يمكن أن يكون مقبوضاً فوجوبه لا يصح رهن المشاع

ثم قال تعالى «فَإِنْ أَمْنَ بَعْضَكُمْ بَعْضًا فَلَيُؤْدَ الذِّي أَوْتَنَ أَمَانَتَهُ» واعلم أن هذا هو القسم الثالث من البيعات المذكورة في الآية ، وهو بيع الامانة ، أعني ما لا يكون فيه كتابة ولا شهود ولا يكون فيه رهن ، وفيه مسائل :

المسألة الأولى أمن فلان غيره إذا لم يكن خائفاً منه ، قال تعالى (هل آمنكم عليه إلا كما أمنتم على أخيه) فقوله (فَإِنْ أَمْنَ بَعْضَكُمْ بَعْضًا) أى لم يخف خيانته وجحوده (فليؤدَ الذِّي أَوْتَنَ أَمَانَتَهُ) أى فليؤدِ المديون الذي كان أميناً ومؤمناً في ظن الدائن ، فلا يختلف ظنه في أداء أمانته وحقه إليه ، يقال : أمنتَه وآتَيْتَه فهو مأمونٌ ومؤمنٌ

ثم قال (وليس الله رب) أى هذا المديون يجب أن يتقي الله ولا يجحد ، لأن الدائن لما عامله المعاملة الحسنة حيث عول على أمانته ولم يطالبه بالوثائق من الكتابة والشهاد والرهن ، فينبغي لهذا المديون أن يتقي الله ويعامله بالمعاملة الحسنة في أن لا ينكر ذلك الحق ، وفي أن يؤديه إليه عند حلول الأجل ، وفي الآية قول آخر ، وهو أنه خطاب للمرتهن بأن يؤدى الرهن عند استيفاء المال

فانه أمانة في يده ، والوجه هو الأول

﴿المسألة الثانية﴾ من الناس من قال : هذه الآية ناسخة للآيات المتقدمة الدالة على وجوب الكتابة والشهاد وأخذ الرهن ، وأعلم أن التزام وقوع النسخ من غير دليل يلتجئ إليه خطأ ، بل تلك الأوامر محمولة على الارشاد ورعاية الاحتياط ، وهذه الآية محمولة على الرخصة ، وعن ابن عباس رضي الله عنهما أنه قال : ليس في آية المدانية نسخ ، ثم قال (ولا تكتموا الشهادة) وفي التأويل وجوه : الأول : قال القفال رحمه الله : انه تعالى لما أباح ترك الكتابة والشهاد وآخذ الرهن عند اعتقاد كون المديون أمنا ، ثم كان من الجائز في هذا المديون أن يخالف هذا الظن ، وأن يخرج خائناً جاحداً للحق ، الا أنه من الجائز أن يكون بعض الناس مطاعماً على أحواهم ، فههنا ندب الله تعالى ذلك الإنسان الى أن يسعى في إحياء ذلك الحق ، وأن يشهد لصاحب الحق بحقه ، ومنعه من كتمان تلك الشهادة سواء عرف صاحب الحق تلك الشهادة أو لم يعرف ، وشدد فيه بأن جعله آثم القلب لوتر كها . وقد روى عن النبي صلى الله عليه وسلم خبر يدل على صحة هذا التأويل ، وهو قوله «خير الشهداء من شهد قبل أن يستشهد» .

﴿والوجه الثاني﴾ في تأويل أن يكون المراد من كتمان الشهادة أن ينكح العلم بتلك الواقعة ، ونظيره قوله تعالى (أَمْ تَقُولُونَ إِنَّ إِبْرَاهِيمَ وَإِسْمَاعِيلَ وَإِسْحَاقَ وَيَعْقُوبَ وَالْأَسْبَاطَ كَانُوا هُودًا أَوْ نَصَارَى قَلْ أَتُمْ أَعْلَمُ أَمْ اللَّهُ أَعْلَمُ وَمَنْ أَظْلَمُ مِنْ كَمْ شَهَادَةً عَنْهُ مِنْ اللَّهِ وَالْمَرَادُ الْجَحْوَدُ وَانْكَارُ الْعِلْمِ) ﴿الوجه الثالث﴾ في كتمان الشهادة والامتناع من أدائها عند الحاجة إلى إقامتها ، وقد تقدم ذلك في قوله (وَلَا يَأْبُ الشَّهَادَةِ إِذَا مَادُعُوا) وذلك لأنَّه متى امتنع عن إقامة الشهادة فقد بطل حقه وكان هو بالامتناع من الشهادة كالمبطل لحقه ، وحرمة مال المسلم كحرمة دمه . فلهذا بالغ في الوعيد ثم قال (وَمَن يَكْتُمْهَا فَإِنَّهُ أَثْمَمْ قَلْبَهُ) وفيه مسائل :

﴿المسألة الأولى﴾ الآثم الفاجر ، روى أن عمر كان يعلم أعرابياً (ان شجرة الزقوم طعام الأئم) فكان يقول : طعام اليتيم . فقال له عمر : طعام الفاجر . فهذا يدل على أن الأئم يعني الفجور ﴿المسألة الثانية﴾ قال صاحب الكشاف : آثم خبران وقلبه رفع آثم على الفاعلية ، كأنه قيل فإنه يأثم قلبه ، وقرىء (قلبه) بالفتح ، كقوله (سفه نفسه) وقرأ ابن أبي عبلة (آثم قلبه) أى جعله آثما

﴿المسألة الثالثة﴾ اعلم أن كثيراً من المتكلمين قالوا : ان الفاعل والعارف والمأمور والمنهى هو القلب ، وقد استقصينا هذه المسألة في سورة الشعراء في تفسير قوله تعالى (نزل به الروح الأمين

الله مافي السموات وما في الأرض وإن تبدوا مافي أنفسكم أو تخفوه
يحاسبكم به الله فيغفر لمن يشاء ويعذب من يشاء والله على كل شيء قادر «٢٨٤»

على قلبك) وذكرنا طرفا منه في تفسير قوله (قل من) كان عدواً لجبريل فانه نزله على قلبك) وهؤلاء يتمسكون بهذه الآية ويقولون : انه تعالى أضاف الاثم إلى القلب ، فلولا أن القلب هو الفاعل وإلا لما كان آثما

وأجاب من خالق في هذا القول بأن اضافة الفعل إلى جزء من أجزاء البدن ، أنها يكون لأجل أن أعظم أسباب الاعانة على ذلك الفعل أنها يحصل من ذلك العضو ، فيقال : هذا مما أبصرته عيني ، وسمعته أذني ، وعرفه قلبي . ويقال : فلان خبيث الفرج ، ومن المعلوم أن أفعال الجوارح تابعة لأفعال القلوب ، ومتولدة مما يحدث في القلوب من الدواعي والصوارف فلما كان الأمر كذلك ، فلهذا السبب أضيف الأثم ههنا إلى القلب
ثم قال عز وجل («والله بما تعلمون عالم») وهو تحذير من الاقدام على هذا الكتمان ، لأن المكلف إذا علم أنه لا يعزب عن علم الله ضمير قلبه كان خائفاً حذراً من مخالفة أمر الله تعالى ، فإنه يعلم أنه تعالى يحاسبه على كل تلك الأفعال ، ويجازيه عليها ان خيراً فخيراً ، وإن شرًا فشرًا .

قوله تعالى («الله مافي السموات وما في الأرض وإن تبدوا مافي أنفسكم أو تخفوه يحاسبكم به الله فيغفر لمن يشاء ويعذب من يشاء والله على كل شيء قادر»)
في الآية مسائل :

(المسألة الأولى) في كيفية النظم وجوه : الأول : قال الأصم : انه تعالى لما جمع في هذه السورة أشياء كثيرة من علم الأصول ، وهو دليل التوحيد والنبوة ، وأشياء كثيرة من علم الأصول ببيان الشرائع والتکاليف ، وهي في الصلاة ، والزكاة ، والقصاص والصوم ، والحجج ، والجهاد ، والحيض والطلاق ، والعدة ، والصداق ، والانفع ، والآيات ، والرضاع ، والبيع ، والربا ، وكيفية المداينة ختم الله تعالى هذه السورة بهذه الآية على سبيل التهديد

وأقول انه قد ثبتت أن الصفات التي هي كالآيات حقيقة ليست إلا القدرة والعلم ، فعبر سبحانه عن كمال القدرة بقوله («الله مافي السموات وما في الأرض») ملكاً وملكاً ، وعبر عن كمال العلم المحيط

بالكليات والجزئيات بقوله (وان تبدوا ما في أنفسكم أو تخفوه يحاسبكم به الله) وإذا حصل كمال القدرة والعلم فكان كل من في السموات والأرض عيدها مربوبيـن ، وجدوا بخليقه وتكوينـه كان ذلك غاية الوعـد للـمطـيعـين ، ونهاية الـوعـد للمـذـيـعـين ، فلهـذا السـبـب خـتم الله هـذه السـورـة بـهـذه الآـيـة (الـوجهـ الثـانـيـ) فيـ كـيـفـيـةـ النـظـمـ ، قالـ أـبـوـ مـسـلـمـ : أـنـهـ تـعـالـىـ لـمـاـ قـالـ فـيـ آـخـرـ الآـيـةـ المـتـقـدـمـةـ (أـنـهـ بـمـاـ تـعـمـلـونـ عـلـيـمـ) ذـكـرـ عـقـيـصـهـ مـاـ يـجـرـيـ مـجـرـيـ الدـلـيلـ العـقـلـيـ ، فـقـالـ (الـلـهـ مـاـ فـيـ السـمـوـاتـ وـمـاـ فـيـ الـأـرـضـ) وـمـعـنـيـ هـذـهـ الـأـشـيـاءـ لـمـاـ كـانـتـ مـحـدـثـةـ فـقـدـ وـجـدـتـ بـخـلـيـقـهـ وـتـكـوـيـنـهـ وـإـبـادـاعـهـ وـمـنـ كـانـ فـاعـلاـ لـهـذـهـ الـأـفـعـالـ الـمـحـكـمـةـ الـمـتـقـنـةـ الـعـجـيـبـةـ الـغـرـيـبـةـ الـمـشـتـمـلـةـ عـلـىـ الـحـكـمـ الـمـتـكـاثـرـةـ ، وـالـمـنـافـعـ الـعـظـيمـةـ ، لـاـ بـدـ وـأـنـ يـكـونـ عـالـمـاـ بـهـ ، إـذـ مـنـ الـمـحـالـ صـدـورـ الـفـعـلـ الـمـحـكـمـ الـمـتـقـنـ عنـ الـجـاهـلـ بـهـ فـكـانـ اللـهـ تـعـالـىـ اـحـتـجـ بـخـلـقـهـ السـمـوـاتـ وـالـأـرـضـ مـعـ مـاـفـيـهـاـ مـنـ وـجـوهـ الـأـحـكـامـ وـالـإـتـقـانـ ، عـلـىـ كـوـنـهـ تـعـالـىـ عـالـمـاـ بـهـ ، مـحـيطـاـ بـأـجـزـائـهـ وـجـزـيـاتـهـ

(الـوجهـ الثـالـثـ) فيـ كـيـفـيـةـ النـظـمـ . قالـ القـاضـيـ : أـنـهـ تـعـالـىـ لـمـاـ أـمـرـ بـهـذـهـ الـوـثـائقـ . أـعـنـ الـكـتـبـةـ وـالـاـشـهـادـ ، وـالـرـهـنـ ، فـكـانـ الـمـقـصـودـ مـنـ الـأـمـرـ بـهـ صـيـانـةـ الـأـمـوـالـ ، وـالـاحـتـيـاطـ فـيـ حـفـظـهـاـ ، بـيـنـ اللـهـ تـعـالـىـ أـنـهـ إـنـمـاـ الـمـقـصـودـ لـمـنـفـعـةـ تـرـجـعـ إـلـىـ الـخـلـقـ ، لـاـ لـمـنـفـعـةـ تـعـودـ إـلـيـهـ سـبـحـانـهـ مـنـهـ ، فـانـهـ لـهـ مـلـكـ السـمـوـاتـ وـالـأـرـضـ

(الـوجهـ الرـابـعـ) قالـ الشـعـبـيـ وـعـرـمـةـ وـمـجـاهـدـ : أـنـهـ تـعـالـىـ لـمـاـ نـهـىـ عـنـ كـتـمـانـ الشـهـادـةـ وـأـوـدـعـ عـلـيـهـ ، بـيـنـ أـنـهـ لـهـ مـلـكـ السـمـوـاتـ وـالـأـرـضـ ، فـيـجـازـىـ عـلـىـ الـكـتـمـانـ وـالـاـظـهـارـ (الـمـسـأـلـةـ الثـانـيـةـ) اـحـتـجـ الـأـصـحـابـ بـقـولـهـ (الـلـهـ مـاـ فـيـ السـمـوـاتـ وـمـاـ فـيـ الـأـرـضـ) عـلـىـ أـنـ فـعـلـ الـعـبـدـ خـلـقـ اللـهـ تـعـالـىـ ، لـأـنـهـ مـنـ جـمـلـةـ مـاـ فـيـ السـمـوـاتـ وـالـأـرـضـ بـدـلـيلـ صـحـةـ الـاسـتـشـاءـ . وـالـلـامـ فـيـ قـوـلـهـ (الـلـهـ) لـيـسـ لـامـ الـغـرـضـ ، فـانـهـ لـيـسـ غـرـضـ الـفـاسـقـ مـنـ فـسـقـهـ طـاعـةـ اللـهـ ، فـلـاـ بـدـوـأـنـ يـكـونـ الـمـرـادـ مـنـهـ لـامـ الـمـلـكـ وـالـتـخـلـيقـ

(الـمـسـأـلـةـ الثـالـثـةـ) اـحـتـجـ الـأـصـحـابـ بـهـذـهـ الـآـيـةـ عـلـىـ أـنـ الـمـعـدـومـ لـيـسـ بـشـءـ ، لـأـنـ مـنـ جـمـلـةـ مـاـ فـيـ السـمـوـاتـ وـالـأـرـضـ حـقـائـقـ الـأـشـيـاءـ وـمـاـهـيـاتـهـاـ ، فـهـيـ لـاـ بـدـ وـأـنـ تـكـوـنـ تـحـتـ قـدـرـةـ اللـهـ سـبـحـانـهـ وـتـعـالـىـ وـإـنـمـاـ تـكـوـنـ الـحـقـائـقـ وـالـمـاـهـيـاتـ نـحـتـ قـدـرـتـهـ لـوـ كـانـ قـادـرـاـ عـلـىـ تـحـقـيقـ تـلـكـ الـحـقـائـقـ ، وـتـكـوـيـنـ تـلـكـ الـمـاـهـيـاتـ ، فـاـذـ كـانـ كـذـلـكـ كـانـتـ قـدـرـةـ اللـهـ تـعـالـىـ مـكـوـنـةـ لـلـذـوـاتـ وـمـحـقـقـةـ لـلـحـقـائـقـ ، فـكـانـ الـقـوـلـ بـأـنـ الـمـعـدـومـ شـءـ بـاـطـلـاـ

ثـمـ قـالـ تـعـالـىـ (وـانـ تـبـدـواـ مـاـ فـيـ أـنـفـسـكـمـ أـوـ تـخـفـوـهـ يـحـاـسـبـكـمـ بـهـ اللـهـ) يـرـوـيـ عـنـ اـبـنـ عـبـاسـ أـنـهـ

قال : لما نزلت هذه الآية جاء أبو بكر وعمر وعبد الرحمن بن عوف ومعاذ وناس إلى النبي صلى الله عليه وسلم فقالوا : يارسول الله كلفنا من العمل ما لانطيق إن أحدهنا ليحدث نفسه بما لا يحب أن يثبت في قلبه ، وإن له الدنيا ، فقال النبي صلى الله عليه وسلم : فلعلمكم تقولون كما قال بنو إسرائيل سمعنا وعصينا قولوا : سمعنا وأطعنا . فقالوا سمعنا وأطعنا . واشتد ذلك عليهم فشكوا في ذلك حولاً فأنزل الله تعالى (لا يكلف الله نفساً إلا وسعها) فنسخت هذه الآية ، فقال النبي صلى الله عليه وسلم « ان الله تجاوز عن أمتي ما حذروا به أنفسهم ما لم يعمدوا أو يتكلموا به »

واعلم أن محل البحث في هذه الآية أن قوله (وَانْتَبِدُوا مَا فِي أَنفُسِكُمْ أو تخفوه يحاسبكم به الله) يتناول حديث النفس ، والخواطر الفاسدة التي ترد على القلب ، ولا يتمكن من دفعها ، فالمؤاخذة بها تجري مجرى تكليف ما لا يطاق ، والعلماء أجابوا عنه من وجوه : الأول . أن الخواطر الحاصلة في القلب على قسمين ، فهنما ما يوطن الإنسان نفسه عليه ويعزم على ادخاله في الوجود ، ومنها ما لا يكون كذلك ، بل تكون أموراً خاطرة بالبال ، مع أن الإنسان يكرهها ولكن لا يمكنه دفعها عن النفس ، فالقسم الأول يكون مؤاخذًا به ، والثاني لا يكون مؤاخذًا به ، لأن ترى إلى قوله تعالى (لا يؤاخذكم الله بالغلو في أيديكم ولكن يؤاخذكم بما كسبتم فلوبكم) وقال في آخر هذه السورة (لها ما كسبت وعليها ما اكتسبت) وقال (ان الذين يحبون أن تشيع الفاحشة في الذين آمنوا) هذا هو الجواب المعتمد .

(والوجه الثاني) أن كل ما كان في القلب مما لا يدخل في العمل فهو في محل العفو وقوله (وَانْتَبِدُوا مَا فِي أَنفُسِكُمْ أو تخفوه يحاسبكم به الله) فالمراد منه أن يدخل ذلك العمل في الوجود اما ظاهراً ، وأما على سبيل الحقيقة ، وأما ما يوجد في القلب من العزائم والإرادات ولم يتصل بالعمل ، فكل ذلك في محل العفو ، وهذا الجواب ضعيف ، لأن أكثر المؤاخذات أنها تكون بأفعال القلوب . ألا ترى أن اعتقاد الكفر والبدع ليس إلا من أعمال القلوب : وأعظم أنواع العقاب مرتب عليه ، وأيضاً فأفعال الجوارح إذا خلت عن أفعال القلوب لا يترتب عليها عقاب كأفعال النائم والساهي ، فثبتت ضعف هذا الجواب

(والوجه الثالث في الجواب) أن الله تعالى يؤخذ بها لكن مؤاخذتها هي الغموم والهموم في الدنيا ، روى الضحاك عن عائشة رضي الله عنها أنها قالت : ما حذر العبد به نفسه من شر كانت محاسبة الله عليه بغم يبتليه به في الدنيا أو حزن أو أذى ، فإذا جاءت الآخرة لم يسأل عنه ، ولم يعاقب عليه ، وروت أنها سألت النبي صلى الله عليه وسلم عن هذه الآية فأجابها بما هاذا معناه

فإن قيل : المؤاخذة كيف تحصل في الدنيا مع قوله تعالى (اليوم تجزى كل نفس بما كسبت) قلنا : هذا خاص فيكون مقدما على ذلك العام

«الوجه الرابع في الجواب» أنه تعالى قال (يحاسبكم به الله) ولم يقل : يؤخذكم به الله . وقد ذكرنا في معنى كونه حسبياً ومحاسباً وجوهاً كثيرة ، وذكرنا أن من جملة تفاسيره كونه تعالى عالماً بها ، فرجع معنى هذه الآية إلى كونه تعالى عالماً بكل ما في الضمائر والسرائر ، روى عن ابن عباس رضي الله عنهما أنه قال : إن الله تعالى إذا جمع الخلق يخبرهم بما كان في نفوسهم ، فالمؤمن يخبره ثم يغفو عنه ، وأهل الذنب يخبرهم بما أخروا من التكذيب والذنب

«والوجه الخامس في الجواب» أنه تعالى ذكر بعد هذه الآية قوله (فيغفر لمن يشاء ويعذب من يشاء) فيكون الغفران نصيباً لمن كان كاره الورود تلك الخواطر ، والعذاب يكون نصيباً لمن يكون مصراً على تلك الخواطر مستحسنها

«الوجه السادس» قال بعضهم : المراد بهذه الآية كتمان الشهادة ، وهو ضعيف ، لأن اللفظ عام ، وإن كان وارأه عقيب تلك القضية لا يلزم قصره عليه

«الوجه السابع في الجواب» ماروينا عن بعض المفسرين أن هذه الآية منسوخة بقوله (لا يكلف الله نفساً إلا وسعها) وهذا أيضاً ضعيف لوجوهه : أحدها : أن هذا النسخ إنما يصح لو قلنا : إنهم كانوا قبل هذا النسخ مأمورين بالاحتراز عن تلك الخواطر التي كانوا عاجزين عن دفعها وذلك باطل ، لأن التكليف فقط ما ورد إلا بما في القدرة ، ولذلك قال عليه السلام «بعثت بالحنيفة السهلة السمححة» والثاني : أن النسخ إنما يحتاج إليه لو دلت الآية على حصول العقاب على تلك الخواطر ، وقد بينا أن الآية لا تدل على ذلك . والثالث : أن نسخ الخبر لا يجوز إنما الجائز هو نسخ الأوامر والنواهي

واعلم أن للناس اختلافاً في أن الخبر هل ينسخ أم لا ؟ وقد ذكرنا في أصول الفقه والله أعلم ثم قال **«فيغفر لمن يشاء ويعذب من يشاء»** وفيه مسائلتان

«المسألة الأولى» الأصحاب قد احتاجوا بهذه الآية على جواز غفران ذنب أصحاب الكبائر ، وذلك لأن المؤمن المطهير مقطوع بأنه يثاب ولا يعاقب ، والكافر مقطوع بأنه يعاقب ولا يثاب ، وقوله (فيغفر لمن يشاء ويعذب من يشاء) رفع للقطع بوحدة من الأمرين ، فلم يبق إلا أن يكون ذلك نصيباً للمؤمن يرثه المذنب بأعماله

«المسألة الثانية» قرأ عاصم وابن عامر : فيغفر ، ويعذب ، برفع الراء والباء ، وأما الباقيون

آمَنَ الرَّسُولُ بِمَا أُنزِلَ إِلَيْهِ مِنْ رَبِّهِ وَالْمُؤْمِنُونَ كُلُّ آمَنَ بِاللَّهِ وَمَلَائِكَتِهِ
 وَكِتَابِهِ وَرَسُولِهِ لَا فَرْقَ بَيْنَ أَحَدٍ مِنْ رَسُولِهِ وَقَالُوا سَمِعْنَا وَأَطَعْنَا غُفْرَانَكَ رَبَّنَا
 وَإِلَيْكَ الْمَصِيرُ «٢٨٥»

في الجزم ، أما الرفع فعلى الاستئناف ، والتقدير : فهو يغفر ، وأما الجزم فالاعطف على يحاسبكم ،
 ونقل عن أبي عمرو أنه أدغم الراء في اللام في قوله (يعفر من يشاء) قال صاحب الكشاف : انه
 لحن ونسبة إلى أبي عمرو كذب ، وكيف يليق مثل هذا اللحن بأعلم الناس بالعربية
 ثم قال (والله على كل شيء قدير) وقد بين بقوله (الله ما في السماوات وما في الأرض) أنه
 كامل الملك والملائكة ، وبين بقوله (وان تبدوا ما في أنفسكم أو تخفوه يحاسبكم به الله) أنه كامل
 العلم والاحاطة ، ثم بين بقوله (والله على كل شيء قدير) أنه كامل القدرة ، مستولي على كل الممكنات
 بالقهر والقدرة والتوكين والادعام ، ولا كمال أعلى وأعظم من حصول الكمال في هذه الصفات ،
 والموصوف بهذه الكلمات يجب على كل عاقل أن يكون عبداً منقاداً له ، خاضعاً لا وامرها ونواهيه ،
 محترزاً عن سخطه ونواهيه ، وبالله التوفيق

قوله تعالى (آمن الرسول بما أنزل إليه من ربِّهِ وَالْمُؤْمِنُونَ كُلُّ آمَنَ بِاللَّهِ وَمَلَائِكَتِهِ وَكِتَابِهِ
 وَرَسُولِهِ لَا فَرْقَ بَيْنَ أَحَدٍ مِنْ رَسُولِهِ وَقَالُوا سَمِعْنَا وَأَطَعْنَا غُفْرَانَكَ رَبَّنَا وَإِلَيْكَ الْمَصِيرُ) في
 الآية مسائل

(المسألة الأولى) في كيفية النظم وجوه : الأول : وهو أنه تعالى لما بين في الآية المقدمة
 كمال الملك ، وكمال العلم ، وكمال القدرة لله تعالى ، وذلك يوجب كمال صفات الربوبية أتبع ذلك
 بأن بين كون المؤمنين في نهاية الانقياد والطاعة والخضوع لله تعالى ، وذلك هو كمال العبودية ، وإذا
 ظهر لنا كمال الربوبية . وقد ظهر منها كمال العبودية ، فالمرجو من عميم فضله وإحسانه أن يظهر يوم
 القيمة في حقنا كمال العناية والرحمة والاحسان ، اللهم حرق هذا الأمل

(الوجه الثاني في النظم) أنه تعالى لما قال (وان تبدوا ما في أنفسكم أو تخفوه يحاسبكم به الله)
 بين أنه لا يخفى عليه من سرنا وجوهنا ، وباطنانا وظاهرنا شئ ، البته ، ثم انه تعالى ذكر عجيب ذلك ما يجري
 مجرى المدح لنا ، والثناء علينا ، فقال (آمن الرسول بما أنزل إليه من ربِّهِ وَالْمُؤْمِنُونَ) كأنه بفضله يقول

عبدى أنا وان كنت أعلم جميع أحوالك ، فلا يظهر من أحوالك ولا ذكر منها إلا ما يكون مدحًا لك وثناء عليك ، حتى تعلم أني كما أنا الكامل في الملك والعلم والقدرة ، فإنما الكامل في الجود والرحمة ، وفي اظهار الحسنات ، وفي الستر على السيئات

(الوجه الثالث) أنه بدأ في السورة بمدح المتقين الذين يؤمّنون بالغيب ، ويقيّمون الصلاة ومارزقناهم ينفقون ، وبين في آخر السورة أن الذين مدحهم في أول السورة هم أمّة محمد صلى الله عليه وسلم ، فقال (والمؤمنون كل آمن بالله وملائكته وكتبه ورسله لانفرق بين أحد من رسليه) وهذا هو المراد بقوله في أول السورة (الذين يؤمّنون بالغيب)

ثم قال ههنا **«وقالوا سمعنا وأطعنا»** وهو المراد بقوله في أول السورة (ويقيّمون الصلاة ومارزقناهم ينفقون

ثم قال ههنا **«غفرانك ربنا وإليك المصير»** وهو المراد بقوله في أول السورة (وبالآخرة هم يوفون)

ثم حكى عنهم ههنا كيفية تضرعهم إلى ربهم في قوله (ربنا لا تؤاخذنا إن نسيينا أو أخطأنا) إلى آخر السورة ، وهو المراد بقوله في أول السورة (أولئك على هدى من ربهم وأولئك هم المفلحون) فانظر كيف حصلت الموافقة بين أول السورة وآخرها

(الوجه الرابع) وهو أن الرسول إذا جاءه الملك من عند الله ، وقال له : إن الله بعثك رسولا إلى الخلق ، فهو هنا الرسول لا يمكنه أن يعرف صدق ذلك الملك إلا بمعجزة يظهرها الله تعالى على صدق ذلك الملك في دعواه ، ولو لا ذلك المعجز لجوز الرسول أن يكون ذلك الخبر شيطانا ضالا مضلا ، وذلك الملك أيضا إذا سمع كلام الله تعالى افتقر إلى معجز يدل على أن المسنون هو كلام الله تعالى لا غيره ، وهذه المراتب معتبرة أولها قيام المعجزة على أن المسنون كلام الله لا غيره ، فيعرف الملك بواسطة ذلك المعجز أنه سمع كلام الله تعالى . وثانية : قيام المعجزة عند النبي صلى الله عليه وسلم على أن ذلك الملك صادق في دعواه ، وأنه ملك بعثه الله تعالى وليس بشيطان . وثالثة : أن تقوم المعجزة على يد الرسول عند الأمة حتى تستدل الأمة بها على أن الرسول صادق في دعواه ، فاذن لما لم يعرف الرسول كونه رسولا من عند الله لا تتمكن الأمة من أن يعرفوا ذلك ، فلما ذكر الله تعالى في هذه السورة أنواع الشرائع وأقسام الأحكام ، قال (آمن الرسول) فيبين أن الرسول عرف أن ذلك وحي من الله تعالى وصف إليه ، وأن الذي أخبره بذلك ملك مبعوث من قبل الله تعالى ، معصوم من التحرير ، وليس بشيطان مضل ، ثم ذكر إيمان الرسول صلى الله

عليه وسلم بذلك وهو المرتبة المتقدمة ، وذكر عقبيه إيمان المؤمنين بذلك وهو المرتبة المتأخرة ، فقال (والمؤمنون كل آمن بالله) ومن تأمل في لطائف نظم هذه السورة ، وفي بدائع ترتيبها ، علم أن القرآن كما أنه معجز بحسب فصاحة ألفاظه وشرف معانيه ، فهو أيضاً معجز بحسب ترتيبه ونظم آياته ، ولعل الذين قالوا : انه معجز بحسب أسلوبه أرادوا ذلك ، الا أنني رأيت جمهور المفسرين معرضين عن هذه اللطائف ، غير متذمرين لهذه الأمور ، وليس الأمر في هذا الباب كما قيل

والنجم تستصغر الأ بصار رؤيه والذنب للطرف لا للنجم في الصغر

ونسأل الله تعالى أن ينفعنا بما علمنا ، ويعملنا ما ينفعنا به بفضلته ورحمته

﴿المسألة الثانية﴾ أما قوله تعالى (آمن الرسول بما أنزل اليه من ربه) فالمعنى أنه عرف

بالدلائل القاهرة والمعجزات الباهرة أن هذا القرآن وجملة ما فيه من الشرائع والأحكام . نزل من عند الله تعالى ، وليس ذلك من باب القاء الشياطين ، ولا من نوع السحر والكهانة والشعبنة ، وإنما عرف الرسول لأن الله صلى الله عليه وسلم ذلك بما ظهر من المعجزات القاهرة على يد جبريل

صلى الله عليه وسلم

فأما قوله (والمؤمنون) ففيه احتمالان : أحدهما : أن يتم الكلام عند قوله (والمؤمنون) فيكون المعنى : آمن الرسول والمؤمنون بما أنزل اليه من ربه ، ثم أبتدأ بعد ذلك بقوله (كل آمن بالله) والمعنى : كل واحد من المذكورين فيها تقدم ، وهم الرسول والمؤمنون آمن بالله

﴿والاحتمال الثاني﴾ أن يتم الكلام عند قوله (بما أنزل اليه من ربه) ثم يتبعه من قوله (والمؤمنون كل آمن بالله) ويكون المعنى أن الرسول آمن بكل ما أنزل اليه من ربه ، وأما المؤمنون فأنهم آمنوا بالله وملائكته وكتبه ورسله ، فالوجه الأول يشعر بأنه عليه الصلة والسلام ما كان مؤمناً بربه ثم صار مؤمناً بربه ، ويحمل عدم الإيمان على وقت الاستدلال ، وعلى الوجه الثاني يشعر اللفظ بأن الذي حدث هو إيمانه بالشرع إلى أنزلت عليه ، كما قال (ما كنت تدرى ما الكتاب ولا الإيمان) وأما الإيمان بالله وملائكته وكتبه ورسله على الاجمال ، فقد كان حاصلاً منه خلقه الله من أول الأمر ، وكيف يستبعد ذلك مع أن عيسى عليه السلام حين انفصل عن أمه قال : اني عبد الله آتاني الكتاب . فإذا لم يبعد أن عيسى عليه السلام رسولًا من عند الله حين كان طفلاً ، فكيف يستبعد أن يقال : إن محمدًا صلى الله عليه وسلم كان عارفاً بربه من أول ماحلقت كاملاً العقل

﴿المسألة الثالثة﴾ دلت الآية على أن الرسول آمن بما أنزل اليه من ربه والمؤمنون آمنوا بالله

وملائكته وكتبه ورسله ، وإنما خص الرسول بذلك لأن الذي أنزل اليه من ربه قد يكون كلاماً

متلوا يسمه الغير ويعرفه ، ويمكنه أن يؤمن به ، وقد يكون وحيا لا يعلمه سواه ، فيكون هو صلى الله عليه وسلم مختصا بالإيمان به ، ولا يمكن غيره من الإيمان به فلهذا السبب كان الرسول مختصا في باب الإيمان بما لا يمكن حصوله في غيره

ثم قال الله تعالى «والمؤمنون كل آمن بالله وملائكته وكتبه ورسله» وفيه مسائل
 (المسألة الأولى) أعلم أن هذه الآية دلت على أن معرفة هذه المراتب الأربع من
 ضرورات الإيمان

«فالمরتبة الأولى» هي الإيمان بالله سبحانه وتعالى ، وذلك لأنه مالم يثبت أن للعالم صانعا قادرا على جميع المقدورات ، عالما بجميع المعلومات : غنيا عن كل الحاجات ، لا يمكن معرفة صدق الأنبياء عليهم الصلاة والسلام ، فكانت معرفة الله تعالى هي الأصل ، فلهذا قدم الله تعالى هذه المرتبة في الذكر

«والمরتبة الثانية» أنه سبحانه وتعالى إنما يوحى إلى الأنبياء عليهم الصلاة والسلام بواسطة الملائكة ، فقال (ينزل الملائكة بالروح من أمره على من يشاء من عباده) وقال (وما كان لبشر أن يكلمه الله إلا وحياناً أو من وراء حجاب أو يرسل رسوله فيوحي باذنه ما يشاء) وقال (فإنه نزله على قلبك) وقال (نزل به الروح الأمين على قلبك) وقال (عمله شديد القوى) فإذا ثبت أن وحي الله تعالى إنما يصل إلى البشر بواسطة الملائكة ، فالملايك يكونون كالواسطة بين الله تعالى وبين البشر ، فلهذا السبب جعل ذكر الملائكة في المرتبة الثانية ، ولهذا السر قال أيضاً (شهد الله أنه لا إله إلا هو والملائكة وأولو العلم قائمًا بالقسط)

«والمরتبة الثالثة» الكتب ، وهو الوحي الذي يتلقفه الملك من الله تعالى ويوصله إلى البشر ، وذلك في ضرب المثال يحرى مجرى استنارة سطح القمر من نور الشمس ، فذات الملك كالقمر ، وذات الوحي كاستنارة القمر فليكن ذات القمر مقدمة في الرتبة على استنارته ، فكذلك ذات الملك متقدم على حصول ذلك الوحي المعبر عنه بهذه الكتب ، فلهذا السبب كانت الكتب متأخرة في الرتبة عن الملائكة ، فلا جرم آخر الله تعالى ذكر الكتب عن ذكر الملائكة

«والمরتبة الرابعة» الرسل وهم الذين يقتبسون أنوار الوحي من الملائكة ، فيكونون متأخرین في الدرجة عن الكتب ، فلهذا السبب جعل الله تعالى ذكر الرسل في المرتبة الرابعة ، واعلم أن في ترتيب هذه المراتب الأربع على هذا الوجه أسراراً غامضة ، وحكاً عظيمة ، لا يحسن إيداعها في الكتب والقدر الذي ذكرناه كاف في التشريف

﴿المسألة الثانية﴾ المراد بالاعيان بالله عبارة عن الاعيان بوجوده ، وبصفاته ، وبأفعاله ، وبأحكامه ، وبسمائه

أما الاعيان بوجوده فهو أن يعلم أن وراء المتجيزات موجوداً خالقاً لها ، وعلى هذا التقدير فالجسم لا يكون مقرأً بوجود الله تعالى ، لأنه لا يثبت مارواه المتجيزات شيئاً آخر . فيكون اختلافه معنا في اثبات ذات الله تعالى ، أما الفلاسفة والمعتزلة فانهم مقررون باثبات موجود سوى المتجيزات موجود لها ، فيكون الخلاف معهم لافي الذات بل في الصفات

وأما الاعيان بصفاته ، فالصفات إما سلبية ، وإما ثبوتية

﴿فأما السلبية﴾ فهى أن يعلم أنه فرد منزه عن جميع جهات التركيب ، فان كل مركب مفتقر إلى كل واحد من أجزاءه ، وكل واحد من أجزاءه غيره فهو مركب ، فهو مفتقر إلى غيره ممكناً لذاته ، فاذن كل مركب فهو ممكناً لذاته ، وكل ما ليس ممكناً لذاته بل كان واجباً لذاته ، امتنع أن يكون مركباً بوجه من الوجوه ، بل كان فرداً مطلقاً ، وإذا كان فرداً في ذاته لزم أن لا يكون متجيزاً ، ولا جسماً ، ولا جوهراً ، ولا في مكان ، ولا حالاً ، ولا في محل ، ولا متغيراً ، ولا محتاجاً بوجه من الوجوه البينة

﴿وأما الصفات الثبوتية﴾ فإذاً يعلم أن الموجب لذاته نسبته إلى بعض الممكنات كنسبته إلى الباقي ، فلما رأينا أن هذه المخلوقات وقعت على وجه يمكن وقوعها على خلاف تلك الأحوال علمنا أن المؤثر فيها قادر على الموجب بالذات ، ثم يستدل بما في أفعاله من الأحكام والاتقان على كمال علمه ، فيينتذ يعرفه قادراً على حيا سعيابصيراً موصوفاً منعوتاً بالجلال وصفات الكمال ، وقد استقصينا ذلك في تفسير قوله (الله لا إله إلا هو الحى القيوم)

وأما الاعيان بأفعاله ، فإن تعلم أن كل ماسواه فهو ممكناً محدث ، وتعلم بيديه عقلك أن الممكن المحدث لا يوجد بذاته ، بل لا بد له من موجد يوجده ، وهو "القديم" ، وهذا الدليل يحملك على أن تجزم بأن كل ماسواه فانما حصل بتخليقه وإيجاده وتكوينه، إلا أنه وقع في البين عقدة وهي الحوادث التي هي الأفعال الاختيارية للحيوانات ، فالحكم الأول وهو أنها مكتنة محدثة فلا بد من إسنادها إلى واجب الوجود مطرد فيها

فإن قلت: إنني أجد من نفسي أنني إن شئت أن أحرك تحركت ، وإن شئت أن لا أحرك لم أحرك
فكان حركةي وسكنتي في لا يغيرني

فتفعل: قد عاقت حركتك بمشيئتك لحركتك ، وسكنك بمشيئتك لسكنك ، فقبل حصول مشيئتك

الحركة لا تتحرك وقبل حصول مشيئته السكون لاتسكن ، وعند حصول مشيئته الحركة لا بد وأن تتحرك
إذا ثبتت هذا فنقول : هذه المشيئه كيف حدثت فان حدوثها إما أن يكون لا يحدث أصلاً أو
يكون بمحدث ، ثم ذلك المحدث اما أن يكون هو العبد أو الله تعالى ، فان حدثت لا يمحدث فقد
لزم نفي الصانع ، وان كان محدثاً هو العبد افتقر في إحداثها إلى مشيئه أخرى ولزم التسلسل ، فثبتت
أن محدثها هو الله سبحانه وتعالى

إذا ثبتت هذا فنقول : لا اختيار للإنسان في حدوث تلك المشيئه ، وبعد حدوثها فلا اختيار له
في ترتيب الفعل عليها إلا المشيئه به ، ولا حصول الفعل بعد المشيئه، فالإنسان مضطرب في صورة مختار ،
فهذا كلام قاهر قوى ، وفي معارضته إشكالان : أحدهما : كيف يليق بكمال حكمة الله تعالى بإيجاد
هذه القبائح والفرواحش من الكفر والفسق . والثاني : أنه لو كان السكل بتخليقه فكيف توجه
الأمر والنهي ، والمدح والذم ، والثواب والعقاب على العبد ، فهذا هو الحرف المعول عليه من
جانب الخصم ، الا أنه وارد عليه أيضاً في العلم على ما قررناه في مواضع عدة

﴿وَأَمَّا الْمَرْتَبَةُ الرَّابِعَةُ فِي الْإِيمَانِ بِاللَّهِ﴾ فهى معرفة أحكامه ، ويجب أن يعلم في أحكامه أموراً
أربعة : أحدها : أنها غير معللة بعلة أصلاً ، لأن كل ما كان معللاً بعلة كان صاحبه ناقصاً بذاته ،
كاماًلاً بغيره، وذلك على الحق سبحانه محال . وثانية : أن يعلم أن المقصود من شرعاً منفعة عائدة إلى العبد
لإلى الحق ، فإنه منزه عن جلب المنافع ، ودفع المضار : وثالثها : أن يعلم أن له الازمام والحكم في الدنيا
كيف شاء وأراد . ورابعها : أنه يعلم أنه لا يجب لأحد على الحق بسبب أعماله وأفعاله شيء ، وأنه
سبحانه في الآخرة يغفر لمن يشاء بفضله ، ويعذب من يشاء بعده ، وأنه لا يقع منه شيء ، ولا يجب
عليه شيء ، لأن السكل ملكه وملكه ، والمملوك المجازى لاحق له على المالك المجازى ، فكيف
المملوك الحقيقى مع المالك الحقيقى

﴿وَأَمَّا الْمَرْتَبَةُ الْخَامِسَةُ فِي الْإِيمَانِ بِاللَّهِ﴾ فمعرفة أسمائه ، قال في الأعراف (ولله الأسماء الحسنى)
وقال في بنى إسرائيل (أياً ما تدعوا فله الأسماء الحسنى) وقال في طه (الله لا إله إلا هو له الأسماء
الحسنى) وقال في آخر الحشر (له الأسماء الحسنى يسبح له ما في السموات والأرض) والأسماء
الحسنى هي الأسماء الواردة في كتب الله المنزلة على ألسنة أنبيائه المعصومين ، وهذه الاشارة إلى
معاقد الإيمان بالله

وأما الإيمان بالملائكة ، فهو من أربعة أوجه : أولها : الإيمان بوجودها ، والبحث عن
أنها روحانية محضة ، أو جسمانية ، أو مركبة من القسمين ، وبتقدير كونها جسمانية فهي أجسام

لطيفة أو كثيفة ، فان كانت لطيفة فهي أجسام نورانية ، أو هوائية ، وان كانت كذلك فكيف يمكن أن تكون مع لطافة أجسامها بالغة في القوة إلى الغاية القصوى ، فذاك مقام العلماء الراسخين في علوم الحكمة القرآنية والبرهانية

﴿والمরتبة الثانية في الإيمان بالملائكة﴾ العلم بأنهم معصومون مطهرون ، يخافون ربهم من فوقهم ويفعلون ما يؤمرون ، لا يستكرون عن عبادته ولا يستحسرون ، فان لذتهم بذكر الله ، وأنسهم بعبادة الله ، وكما أن حياة كل واحد منا بنفسه الذي هو عبارة عن استنشاق الهواء ، فكذلك حياتهم بذكر الله تعالى ومعرفته وطاعته

﴿والمরتبة الثالثة﴾ أنهم وسائل بين الله وبين البشر ، فكل قسم منهم متوكلا على قسم من أقسام هذا العالم ، كما قال سبحانه (والصفات صفا فالزاجرات زجرا) وقال (والذاريات ذروا فالحاملات وقرا) وقال (والمرسلات عرفا فال العاصفات عصفا) وقال (والنماذج غرقا والنashطات نشطا) ولقد ذكرنا في تفسير هذه الآيات أسراراً مخفية ، إذا طالعها الراسخون في العلم وقفوا عليها

﴿والمরتبة الرابعة﴾ أن كتب الله المنزلة إنما وصلت إلى الأنبياء بواسطة الملائكة ، قال الله تعالى (انه لقول رسول كريم ذي قوة عند ذي العرش مكين مطاع ثم أمين) فهذه المراتب لا بد منها في حصول الإيمان بالملائكة ، فكلما كان غوص العقل في هذه المراتب أشد كان إيمانه بالملائكة أتم .

﴿وأما الإيمان بالكتب﴾ فلا بد فيه من أمور أربعة : أولها : أن يعلم أن هذه الكتب وحي من الله تعالى إلى رسوله ، وأنها ليست من باب الكهانة ، ولا من باب السحر ، ولا من باب القاء الشياطين والأرواح الخبيثة . وثانيها : أن يعلم أن الوحي بهذه الكتب وإن كان من قبل الملائكة المطهرين ، فالله تعالى لم يمكن أحداً من الشياطين من القاء شيء من ضلالاتهم في أثناء هذا الوحي الظاهر ، وعند هذا يعلم أن من قال : إن الشيطان ألقى قوله : تلك الغرانيق العلا في أثناء الوحي ، فقد قال قولًا عظيمًا ، وطرق الطعن والتهجم إلى القرآن

﴿والمরتبة الثالثة﴾ أن هذا القرآن لم يغير ولم يحرف ، ودخل فيه فساد قول من قال : ان ترتيب القرآن على هذا الوجه شيء فعله عثمان رضي الله عنه ، فان من قال ذلك أخرج القرآن عن كونه حجة .

﴿والمরتبة الرابعة﴾ أن يعلم أن القرآن مشتمل على الحكم والتشابه ، وأن حكمه

يكشف عن متشابهه.

﴿وَأَمَا الْإِيمَانُ بِالرَّسُلِ﴾ فَلَا بدْ فِيهِ مِنْ أَمْرٍ أَرْبَعَةَ
 (المرتبة الأولى) أَنْ يَعْلَمُ كُوْنَهُمْ مَعْصُومِينَ مِنَ الذُّنُوبِ ، وَقَدْ أَحْكَمَنَا هَذِهِ الْمَسْأَلَةَ فِي تَفْسِيرِ
 قَوْلِهِ (فَأَنْزَلَهَا الشَّيْطَانُ عَنْهَا فَأَخْرَجَهُمَا مَا كَانَا فِيهِ) وَجَمِيعُ الْآيَاتِ الَّتِي يَتَمَسَّكُ بِهَا الْمُخَالِفُونَ قَدْ ذَكَرْنَا
 وَجْهَ تَأْوِيلَاهُمْ فِي هَذَا التَّفْسِيرِ بِعَوْنَى اللَّهِ سَبَّاحَهُ وَتَعَالَى
 (المرتبة الثانية) مِنْ مَرَاتِبِ الْإِيمَانِ بِهِمْ: أَنْ يَعْلَمُ أَنَّ النَّبِيَّ أَفْضَلُ مَنْ لَيْسَ بْنَى، وَمِنَ الصَّوْفِيَّةِ مِنْ
 يَنْازِعُ فِي هَذَا الْبَابِ .

﴿الْمَرْتَبَةُ الْثَالِثَةُ﴾ قَالَ بِعَضُّهُمْ: إِنَّهُمْ أَفْضَلُ مِنَ الْمَلَائِكَةِ، وَقَالَ كَثِيرٌ مِنَ الْعُلَمَاءِ: إِنَّ الْمَلَائِكَةَ
 السَّمَاوِيَّةَ أَفْضَلُهُمْ، وَهُمْ أَفْضَلُ مِنَ الْمَلَائِكَةِ الْأَرْضِيَّةِ، وَقَدْ ذَكَرْنَا هَذِهِ الْمَسْأَلَةَ فِي
 تَفْسِيرِ قَوْلِهِ (وَإِذْ قَلَنَا لِلْمَلَائِكَةِ اسْجَدُوا لِآدَمَ) وَلِأَرْبَابِ الْمِكَافِعَاتِ فِي هَذِهِ الْمَسْأَلَةِ
 مِبَاحَثَاتٍ غَامِضَةً .

﴿الْمَرْتَبَةُ الرَّابِعَةُ﴾ أَنْ يَعْلَمُ أَنَّ بَعْضَهُمْ أَفْضَلُ مِنَ الْبَعْضِ ، وَقَدْ يَبْيَنَا ذَلِكَ فِي تَفْسِيرِ قَوْلِهِ تَعَالَى
 (تَلَكَ الرَّسُلُ فَضَلَّنَا بِعَضَهُمْ عَلَى بَعْضٍ) وَمِنْهُمْ مَنْ أَنْكَرَ ذَلِكَ وَتَمَسَّكَ بِقَوْلِهِ تَعَالَى لِهِ فِي هَذِهِ الْآيَةِ (لَا نَفِرَقُ
 بَيْنَ أَحَدٍ مِنْ رَسُلِهِ)

وَأَجَابَ الْعُلَمَاءُ عَنْهُ بِأَنَّ الْمَقصُودَ مِنْ هَذَا الْكَلَامِ شَيْءٌ آخَرُ ، وَهُوَ أَنَّ الطَّرِيقَ إِلَى إِثْبَابِ نَبُوَّةِ
 الْأَنْبِيَاءِ عَلَيْهِمُ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ إِذَا كَانُوا حَاضِرِينَ هُوَ ظَهُورُ الْمَعْجَزَةِ عَلَى وَقْقِ دُعَاؤِهِمْ ، فَإِذَا كَانَ
 هَذَا هُوَ الطَّرِيقُ ، وَجَبَ فِي حَقِّ كُلِّ مَنْ ظَهَرَتِ الْمَعْجَزَةُ عَلَى وَقْقِ دُعَوَاهُ أَنْ يَكُونَ صَادِقًا ، وَإِنْ لَمْ
 يَصُحْ هَذَا الطَّرِيقُ وَجَبَ أَنْ لَا يَدْلِي فِي حَقِّ أَحَدٍ مِنْهُمْ عَلَى صَحَّةِ رِسَالَتِهِ، فَأَمَّا أَنْ يَدْلِي عَلَى رِسَالَةِ
 الْبَعْضِ دُونَ الْبَعْضِ فَقُولُ فَاسِدٌ مُمْتَنَافِضٌ ، وَالغَرْضُ مِنْهُ تَزَيِيفُ طَرِيقَةِ الْيَهُودِ وَالنَّصَارَى الَّذِينَ
 يَقْرُونَ بِنَبُوَّةِ مُوسَى وَعِيسَى، وَيَكْذِبُونَ بِنَبُوَّةِ مُحَمَّدٍ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ . فَهَذَا هُوَ الْمَقصُودُ مِنْ قَوْلِهِ
 تَعَالَى (لَا نَفِرَقُ بَيْنَ أَحَدٍ مِنْ رَسُلِهِ) لَا مَا ذَكَرْتُمْ مِنْ أَنَّهُ لَا يَحُوزُ أَنْ يَكُونَ بَعْضَهُمْ أَفْضَلُ مِنَ الْبَعْضِ
 فَهَذَا هُوَ الْإِشَارَةُ إِلَى أَصْوَلِ الْإِيمَانِ بِاللَّهِ وَمَلَائِكَتِهِ وَكَتَبِهِ وَرَسُلِهِ

﴿الْمَسْأَلَةُ الْثَالِثَةُ﴾ قَرَأَ حَمْزَةُ (وَكَتَبَهُ) عَلَى الْوَاحِدِ، وَالْبَاقُونُ (كَتَبَهُ) عَلَى الْجَمِيعِ ، أَمَّا الْأَوَّلُ
 فَقِيهُ وَجْهَاهُ: أَنَّ الْمَرَادُ هُوَ الْقُرْآنُ ، ثُمَّ الْإِيمَانُ بِهِ يَتَضَمَّنُ الْإِيمَانَ بِجَمِيعِ الْكِتَابِ
 وَالرَّسُلِ . وَالثَّانِي: عَلَى مَعْنَى الْجِنْسِ ، فَيُوَافِقُ مَعْنَى الْجَمِيعِ ، وَنَظِيرُهُ قَوْلُهُ تَعَالَى (بَعَثَ اللَّهُ النَّبِيَّينَ
 مُبَشِّرِينَ وَمُنذِرِينَ وَأَنْزَلَ مَعَهُمُ الْكِتَابَ بِالْحَقِّ) فَانْقِيلَ: أَنَّ اسْمَ الْجِنْسِ إِنْمَا يَفِيدُ الْعُمُومَ إِذَا

كان مقورونا بالألف واللام ، وهذه مضافة

قلنا : قد جاء المضاف من الأسماء ونعني به الكثرة ، قال الله تعالى (وان) تعدوا نعمة الله لا تخلصوها) وقال الله تعالى (أحل لكم ليلة الصيام الرفث إلى نسائكم) وهذا الإحلال شائع في جميع الصيام ، قال العلماء : القراءة بالجمع أفضل لمشاكلا ما قبله وما بعده من لفظ الجمع ، ولأن أكثر القراء عليه . وأعلم أن القراءة أجمعوا في قوله (ورسله) على ضم السين ، وعن أبي عمرو سكونها ، وعن نافع (وكتبه ورسله) مخففين ، وحججة الجمهور أن أصل الكلمة على فعل بضم العين ، وحججة أبي عمرو هي أن لا يتواتي أربع متحركات ، لأنهم كرهوا ذلك ، ولهذا لم تتواتل هذه الحركات في شعر إلا أن يكون مزاحفا ، وأجاب الأولون أن ذلك مكرر في الكلمة الواحدة ، أما في الكلمتين فلا بد ليل أن الادغام غير لازم في وجعل ذلك ، مع أنه قد تواتل فيه خمس متحركات ، والكلمة إذا اتصل بها ضمير فهـى كمتان لا كلمة واحدة

﴿المسألة الرابعة﴾ قوله (لانفرق بين أحد من رسلي) فيه محنوف ، والتقدير يتوالون : لانفرق بين أحد من رسلي ، كقوله (والملائكة باسطوا أيديهم أخرجوها) معناه يقولون : أخرجوها ، وقال (والذين اتخذوا من دونه أولياء ما نعبدهم إلا لا يقربونا إلى الله) أى قالوا هذا
 ﴿المسألة الخامسة﴾ قرأ أبو عمرو (يفرق) بالياء على أن الفعل لكل ، وقرأ عبد الله (لا يفرقون)

﴿المسألة السادسة﴾ أحذفي معنى الجمع كقوله (فما منكم من أحد عنه حاجزين) والتقدير : لانفرق بين جميع رسلي ، هذا هو الذي قالوه ، وعندى أنه لا يجوز أن يكون أحد هنـا في معنى الجمع ، لأنـه يصير التقدير لانفرق بين جميع رسلي ، وهذا لا ينافي كونـهم مفترقـين بين بعض الرسل والمقصود بالنفي هو هذا لأن اليهود وانصارـي ما كانوا يفرقـون بين كل الرسل ، بل بين البعض ، وهو محمد صلى الله عليه وسلم ، فثبتـ أن التأويل الذي ذكرـوه باطل ، بل معنى الآية : لانفرقـ بين أحد من الرسل وبين غيرـه في النبوـة ، فإذا فسرـنا بهذا حصل المقصودـ من الكلام والله أعلم

ثم قال الله تعالى (وقالوا سمعنا وأطعنا غفرانك ربنا وإليك المصير) وفي الآية مسائل
 ﴿المسألة الأولى﴾ الكلام في نظم هذه الآية من وجوه : الأول : وهو أن كمال الإنسانـ فيـ أن يعرفـ الحقـ لـ ذاتـه ، والـ خـيرـ لـ أجلـ العـملـ بـه ، واستكمـالـ القـوةـ النـظرـيةـ بـالـعـلمـ ، واستكمـالـ القـوةـ العـملـيةـ
 بـ فعلـ الـخـيرـاتـ ، وـ القـوةـ النـظرـيةـ أـشـرـفـ مـنـ القـوةـ العـملـيةـ ، وـ القرآنـ مـلـوءـ مـنـ ذـكـرـهـماـ يـشـرـطـ أنـ
 تكونـ القـوةـ النـظرـيةـ مـقـدـمةـ عـلـىـ الـعـملـيةـ ، قالـ عنـ إـبرـاهـيمـ (ربـ هـبـ لـ حـكـماـ وـالـحـقـنـيـ بـالـصـالـحـينـ)

فالحكم كالقوة النظرية (وأحقن بالصالحين) كالقوة العملية ، وقد أطربنا في شواهد هذا المعنى من القرآن فيما تقدم من هذا الكتاب

إذا عرفت هذا فنقول : الأمر في هذه الآية أيضا كذلك ، فقوله (كل آمن بالله وملائكته وكتبه ورسله لا نفرق بين أحد من رسليه) إشارة إلى استكمال القوة النظرية بهذه المعرفة الشريفة وقوله (وقالوا سمعنا وأطعنا) إشارة إلى استكمال القوة العملية الإنسانية بهذه الأعمال الفاضلة الكاملة ، ومن وقف على هذه النكتة علم اشتغال القرآن على أسرار عجيبة غفل عنها الأكثرون .

﴿والوجه الثاني﴾ من النظم في هذه الآية أن للإنسان أيام ثلاثة : الامس . والبحث عنه يسمى بمعرفة المبدأ ، واليوم الحاضر . والبحث عنه يسمى بعلم الوسط . والغد والبحث عنه يسمى بعلم المعاد والقرآن مشتمل على رعاية هذه المراتب الثلاثة ، قال في آخر سورة هود (ولله عيب السموات والأرض واليه يرجع الأمر كلها) وذلك إشارة إلى معرفة المبدأ ولما كانت الكالات الحقيقية ليست إلا العلم والقدرة : لا جرم ذكرها في هذه الآية ، وقوله (ولله غيب السموات والأرض) إشارة إلى كمال العلم ، وقوله (واليه يرجع الأمر كلها) إشارة إلى كمال القدرة ، فهذا هو الاشارة إلى علم المبدأ وأما علم الوسط وهو علم ما يجب اليوم أن يشتعل به ، فله أيضا مرتبان : البداية والنهاية ، أما البداية فالاشتغال بالعبودية ، وأما النهاية فقطع النظر عن الأسباب ، وتفويض الأمور كلها إلى مسبب الأسباب ، وذلك هو المسمى بالتوكل ، فذكر هذين المقامين فقال (فاعبده وتوكل عليه) وأما علم المعاد فهو قوله (وما ربك بغافل عما يعملون) أي في يومك غدا سيصل فيه تماح أعمالك إليك ، فقد اشتملت هذه الآية على كمال ما يبحث عنه في هذه المراتب الثلاثة ، ونظيرها أيضا قوله سبحانه وتعالى (سبحان رب العزة عما يصفون) وهو إشارة إلى علم المبدأ . ثم قال (وسلام على المرسلين) وهو إشارة إلى علم الوسط ، ثم قال (والحمد لله رب العالمين) وهو إشارة إلى علم المعاد على ما قال في صفة أهل الجنة (وآخر دعوانا أن الحمد لله رب العالمين)

إذا عرفت هذا فنقول : تعريف هذه المراتب الثلاثة مذكور في آخر سورة البقرة ، فقوله (آمن الرسول) إلى قوله (لا نفرق بين أحد من رسليه) إشارة إلى معرفة المبدأ ، وقوله (وقالوا سمعنا وأطعنا) إشارة إلى علم الوسط ، وهو معرفة الأحوال التي يجب أن يكون الإنسان عالما مشغلا بها ، مادام يكون في هذه الحياة الدنيا ، وقوله (غفرانك ربنا وإليك المصير) إشارة إلى علم المعاد ، والوقوف على هذه الأسرار ينور القلب ويحييذه من ضيق عالم الأجسام ، إلى فسيحة عالم

الأفلاك ، وأنوار بهجة السموات

﴿الوجه الثالث في النظم﴾ أن المطالب قسمان : أحدهما : البحث عن حقائق الموجودات ، والثاني : البحث عن أحكام الأفعال في الوجوب والجواز والحضر ، أما القسم الأول فستفاد من العقل ، والثاني مستفاد من السمع ، والقسم الأول هو المراد بقوله (والمؤمنون كل آمن بالله) والقسم الثاني هو المرد بقوله (وقالوا سمعنا وأطعنا)

﴿المسألة الثانية﴾ قال الواحدى رحمه الله : قوله (سمعنا وأطعنا) أى سمعنا قوله وأطعنا أمره ، الأنه حذف المفعول لأن في الكلام دليلا عليه من حيث مدحوا به وأقول : هذا من الباب الذى ذكره عبدالقاهر النحوى رحمه الله أن حذف المفعول فيه ظاهرا وتقديرًا أولى لأنك اذا جعلت التقدير : سمعنا قوله ، وأطعنا أمره ، فاذن ه هنا قول آخر غير قوله ، وأمر آخر يطاع سوى أمره ، فاذا لم يقدر فيه ذلك المفعول أفاد أنه ليس في الوجود قول يجب سمعه الا قوله وليس في الوجود أمر يقال في مقابلته : أطعنا الا أمره ، فكان حذف المفعول صورة ومعنى في هذا الموضع أولى

﴿المسألة الثالثة﴾ اعلم أنه تعالى لما وصف إيمان المؤمنين وصفهم بعد ذلك بأنهم يقولون : سمعنا وأطعنا ، فقوله (سمعنا) ليس المراد منه السمع المظاهر ، لأن ذلك لا يفيد المدح ، بل المراد أنا سمعناه بأذان عقولنا ، أى عقنانه وعلمنا صحته ، وتيقنا أن كل تكليف ورد على لسان الملائكة والأنبياء عليهم الصلاة والسلام اليانا فهو حق صحيح واجب القبول ، والسمع بمعنى القبول والفهم وارد في القرآن ، قال الله تعالى (إن في ذلك لذكري لمن) كان له قلب أو ألقى السمع وهو شهيد) و المعنى : ملن سمع الذكرى بهم حاضر ، وعكسه قوله تعالى (كأن لم يسمعها كأن في أذنيه وقرأ) ثم قال بعد ذلك (وأطعنا) فدل هذا على أنه كما صحي اعتقادهم في هذه التكاليف ، فهم ما أخلوا بشيء منها ، فجمع الله تعالى بهذين اللفظين كل ما يتعلق بأبواب التكاليف علينا وعملا

ثم حكى عنهم بعد ذلك أنهم قالوا (غفرانك ربنا وإليك المصير) وفيه مسائل

﴿المسألة الأولى﴾ في هذه الآية سؤال ، وهو أن القوم لما قبلوا التكاليف وعملوا بها ، فأى حاجة بهم إلى طلبهم المغفرة

والجواب من وجوه : الأول : أنهم وإن بذلوا مجهودهم في أداء هذه التكاليف إلا أنهم كانوا خائفين من تقصير يصدر عنهم ، فلما جوزوا ذلك قالوا (غفرانك ربنا) ومعناه أنهم يتسمون

من قبله الغفران فيما يخافون من تقصيرهم فيما يأتون ويدرون . والثاني : روى عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال «إنه ليغان على قلبي وإن لاستغفر الله في اليوم والليلة سبعين مرة» فذكروا لهذا الحديث تأويلاً من جملتها أنه عليه الصلاة والسلام كان في الترقى في درجات العبودية، فكان كلما ترقى من مقام إلى مقام أعلى من الأول رأى الأول حقيراً ، فكان يستغفر الله منه ، فحمل طلب الغفران في القرآن في هذه الآية على هذا الوجه أيضاً غير مستبعد . والثالث : أن جميع الطاعات في مقابلة حقوق إلهيته جنابات ، وكل أنواع المعارف الحاصلة عند الخلق في مقابلة أنوار كبيرة تقصير وقصور وجهل ، ولذلك قال (وما قدروا الله حق قدره) وإذا كان كذلك ، فالعبد في أي مقام كان من مقام العبودية ، وإن كان عالماً جداً إذا قبل ذلك بخلال كبيرة الله تعالى ، صار عين التقصير الذي يجب الاستغفار منه ، وهذا هو السر في قوله تعالى لمحمد صلى الله عليه وسلم (فاعلم أنه لا إله إلا الله واستغفر لذنبك) فإن مقامات عبوديته وإن كانت عالية إلا أنه كان ينكشف له في درجات مكاشفات أنه بالنسبة إلى ما يليق بالحضررة الصمدية عن التقصير ، فكان يستغفر منها ، وكذلك حتى عن أهل الجنة كلامهم فقال (دعواهم فيها سبحانه الله لهم وتحياتهم فيها سلام) فسبحانك الله إشارة إلى التنزيه

شم أنه قال (وآخر دعواهم أن الحمد لله رب العالمين) يعني أن كل الحمد لله وإن كنا لا نقدر على فهم ذلك الحمد بعقولنا ولا على ذكره بالسنة

«المسألة الثانية» قوله (غفرانك) تقديره : اغفر غفرانك ، ويستغنى بالمصدر عن الفعل في الدعاء نحو سقيا ورعايا ، قال الفراء : هو مصدر وقع موقع الأمر فنصب ، ومثله الصلاة الصلاة ، والأسد الأسد ، وهذا أولى من قول من قال : نسألك غفرانك لأن هذه الصيغة لما كانت موضوعة لهذا المعنى ابتداء كانت أدل عليه ، ونظيره قوله : حمداً حمداً ، وشكراً شكرأ ، أى أحمد حمداً ، وأشكر شكرأ

«المسألة الثالثة» أن طلب هذا الغفران مقرر بأمرين : أحدهما : بالإضافة إليه ، وهو قوله (غفرانك) والثاني : أردفه بقوله (ربنا) وهذا القيدان يتضمنان فوائد : أحدهما : أنت الكامل في هذه الصفة ، فأنت غافر الذنب . وأنت غفور (وربك الغفور ، وهو الغفور الودود) وأنت الغفار (واستغفرونا ربكم إنه كان غفارا) يعني أنه ليست غفاريته من هذا الوقت ، بل كان قبل هذا الوقت غفار الذنوب ، فهذه الغفارية كالحرفة له ، فقوله هنا (غفرانك) يعني أطلب الغفران منك وأنت الكامل في هذه الصفة ، والمطموع من الكامل في صفة أن يعطي عطيه كاملة . فقوله (غفرانك)

لَا يُكْلِفُ اللَّهُ نَفْسًا إِلَّا وَسْعَهَا لَهَا مَا كَسْبَتْ وَعَلَيْهَا مَا كَتَسْبَتْ رَبَّنَا
لَا تُؤَاخِذنَا إِنْ نَسِينَا أَوْ أَخْطَأْنَا

طلب لغفران كامل ، وما ذاك إلا بأن يغفر جميع الذنب بفضله ورحمته ، ويبدلها بالحسنات ، كما قال (فأولئك يبدل الله سبئاتهم حسنات) . وثانية : روى في الحديث الصحيح «أن الله مائة جزء من الرحمة قسم جزءاً واحداً منها على الملائكة والجن والانسان وجميع الحيوانات ، فهيا يتراحمون ، وادخر تسعة وتسعين جزءاً ليوم القيمة» فأظن أن المراد من قوله (غفرانك) هو ذلك الغفران الكبير ، كان العبد يقول : هب أن جرمي كبير لكن غفرانك أعظم من جرمي . وثالثاً : كأن العبد يقول : كل صفة من صفات جلالك وإلهيتك ، فانما يظهر أثرها في محل معين ، فلو لا الوجود بعد العدم لما ظهرت آثار قدرتك ، ولو لا الترتيب العجيب والتأليف الأنيق ، لما ظهرت آثار عملك ، فكذا لو لا جرم العبد وجنايته ، وعجزه وحاجته ، لما ظهرت آثار غفرانك ، فقوله (غفرانك) معناه طلب الغفران الذي لا يمكن ظهور أثره إلا في حق ، وفي حق أمثلى من المجرمين وأما القيد الثاني ، وهو قوله (ربنا) فيه فوائد . أولها : ربىتنى حين ما لم أذكرك بالتوحيد ، فكيف يليق بكرك أن لا تربىني عند ما أفيت عمرى في توحيدك . وثانية : ربىتنى حين كنت معدوماً ، ولو لم تربني في ذلك الوقت لما تضررت به ، لأنى كنت أبقى حيئذ في العدم ، وأما الآن فلو لم تربني وقعت في الضرار الشديد ، فأسألك أن لا تهملى . وثالثاً : ربىتنى في الماضي فاجعل تربىتك لي في الماضي شفيعي إليك في أن تربىني في المستقبل . ورابعها : ربىتنى في الماضي فاتمام المعروف خير من ابتدائه ، فتمم هذه التربية بفضلك ورحمتك

ثم قال الله تعالى (وليك المصير) وفيه فائدتان : احدهما : بيان أنهم كانوا أقربوا بالبدا ، فكذلك أقربوا بالمعاد ، لأن الإيمان بالبدا أصل الإيمان بالمعاد ، فان من أقر أن الله عالم بالجزئيات ، وقدر على كل المكنونات ، لابد وأن يقر بالمعاد . والثانية : بيان أن العبد متى علم أنه لابد من المصير إليه ، والذهاب إلى حيث لا حكم إلا حكم الله ، ولا يستطيع أحد أن يشفع إلا باذن الله ، كان إخلاصه في الطاعات أتم ، واحترازه عن المسئيات أكمل . وهنـا آخر ما شرح الله تعالى من إيمان المؤمنين

قوله تعالى (لا يكلف الله نفساً إلا وسعها لها ما كسبت وعليها ما اكتسبت ربنا لا تؤاخذنا

إن نسينا أو أخطأنا

اعلم أن في الآية مسائل :

(المسألة الأولى) قوله (لا يكلف الله نفساً إلا وسعها) يحتمل أن يكون ابتداء خبر من الله ويحتمل أن يكون حكاية عن الرسول والمؤمنين على نسق الكلام في قوله (وقالوا سمعنا وأطعنا غفرانك ربنا وآليك المصير) وقالوا (لا يكلف الله نفساً إلا وسعها) ويويد ذلك ما أردفه من قوله (ربنا لا تواخذنا) فكانه تعالى حكى عنهم طريقتهم في التسلك بالإيمان والعمل الصالح وحكى عنهم في جملة ذلك أنهم وصفوا ربهم بأنه لا يكلف نفساً إلا وسعها

(المسألة الثانية) في كيفية النظم : إن قلنا أن هذا من كلام المؤمنين ، فوجه النظم أنهم لما قالوا (سمعنا وأطعنا) فكان لهم قالوا : كيف لانسمعوا ولا نطيع ، وأنه تعالى لا يكلفنا إلا ما في وسعنا وطاقتنا ، فإذا كان هو تعالى بحكم الرحمة الالهية لا يطالينا إلا بالشيء السهل الهين ، فكذلك نحن بحكم العبودية وجب أن نكون سامعين مطاعين ، وإن قلنا : إن هذا من كلام الله تعالى . فوجه النظم أنهم لما قالوا (سمعنا وأطعنا) ثم قالوا بعده (غفرانك ربنا) دل ذلك على أن قوله (غفرانك) طلب للمغفرة فيما يصدر عنهم من وجوه التقصير منهم على سبيل العمد ، فلما كان قوله (غفرانك) طليبا للمغفرة في ذلك التقصير ، لاجرم خفف الله تعالى عنهم ذلك وقال (لا يكلف الله نفساً إلا وسعها) وللمعنى أنكم إذا سمعتم وأطعتم ، وما تعمدتم التقصير ، فعند ذلك لورفع منكم نوع تقصير على سبيل السهو والغفلة ، فلا تكونوا خائفين منه ، فإن الله تعالى لا يكلف نفساً إلا وسعها ، وباجلة وهذا إجابة لهم في دعائهم في قوله (غفرانك ربنا)

(المسألة الثالثة) يقال : كلفته الشيء فتكلف ، والكلفة اسم منه ، والوسع ما يسع الإنسان ولا يضيق عليه ولا يخرج فيه ، قال الفراء : هو اسم كالوجد والجهد ، وقال بعضهم : الوسع دون المجهود في المشقة ، وهو ما يتسع له قدرة الإنسان

(المسألة الرابعة) المعتزلة عولوا على هذه الآية في أنه تعالى لا يكلف العبد ما لا يطيقه ولا يقدر عليه ، ونظيره قوله تعالى (وما جعل عليكم في الدين من حرج) وقوله (يريد الله أن يخفف عنكم) وقوله (يريد الله بكم اليسر) وقالوا : هذه الآية صريحة في نفي تكليف ما لا يطاق ، قالوا : وإذا ثبت هذا فهوأصلان: الأول أن العبد موجود لأفعال نفسه ، فإنه لو كان موجودها هو الله تعالى ، لكان تكليف العبد بالفعل تكليفا بما لا يطاق ، فإن الله تعالى إذا خلق الفعل وقع لاحقاً ولا قدرة البتة للعبد على ذلك الفعل ولا على تركه ، أما انه لا قدرة له على الفعل فلأن ذلك الفعل

وَجَدَ بِقُدْرَةِ اللَّهِ تَعَالَى ، وَالْمُوْجُودُ لَا يَوْجُدُ ثَانِيَا ، وَأَمَّا أَنَّهُ لَا قُدْرَةَ لَهُ عَلَى الدِّفْعِ فَلَأْنَ قُدْرَتَهُ أَضَعَفَ مِنْ قُدْرَةِ اللَّهِ تَعَالَى ، فَكَيْفَ تَقْوِيُّ قُدْرَتِهِ عَلَى دِفْعِ قُدْرَةِ اللَّهِ تَعَالَى وَإِذَا لَمْ يَخْتَارِ اللَّهُ الْفَعْلَ اسْتِحْالَ أَنْ يَكُونَ لِلْعَبْدِ قُدْرَةً عَلَى التَّحْصِيلِ ، فَبَيْتَ أَنَّهُ لَوْ كَانَ الْمُوْجُودُ لَفَعْلَ الْعَبْدِ هُوَ اللَّهُ تَعَالَى لِكَانَ تَكْلِيفُ الْعَبْدِ بِالْفَعْلِ تَكْلِيفًا بِمَا لَا يُطِيقُ . وَالثَّانِي : أَنَّ الْاسْتِطاعَةَ قَبْلَ الْفَعْلِ وَالَا لِكَانَ الْكَافِرُ الْمَأْمُورُ بِالْإِيمَانِ لَمْ يَكُنْ قَادِرًا عَلَى الْإِيمَانِ ، فَكَانَ ذَلِكَ تَكْلِيفًا بِمَا لَا يُطِيقُ هَذَا تَمَامًا استدلال المعتنلة في هذا الموضع

أَمَا الْأَصْحَابُ فَقَالُوا : دَلَّتِ الدَّلَائِلُ الْعُقْلِيَّةُ عَلَى وَقْعِ التَّكْلِيفِ عَلَى هَذَا الْوَجْهِ ، فَوُجُوبُ الْمَصِيرِ إِلَى تَأْوِيلِ هَذِهِ الْآيَةِ

﴿الحجّة الأولى﴾ أَنَّ مَنْ ماتَ عَلَى الْكُفَّارِ يَنْبَئُ مَوْتَهُ عَلَى الْكُفَّارِ أَنَّ اللَّهَ تَعَالَى كَانَ عَالِمًا فِي الْأَزْلِ بِأَنَّهُ يَمُوتُ عَلَى الْكُفَّارِ وَلَا يُؤْمِنُ قَطُّ ، فَكَانَ الْعِلْمُ بِعَدْمِ الْإِيمَانِ مُوجُودًا ، وَالْعِلْمُ بَعْدَ الْإِيمَانِ يَنْفَى وَجُودَ الْإِيمَانِ عَلَى مَا قَرَرْنَاهُ فِي مَوْضِعٍ ، وَهُوَ أَيْضًا مُقْدَمةً بَيْنَهُ بَنَسْهَا ، فَكَانَ تَكْلِيفُهُ بِالْإِيمَانِ مَعَ حَصْولِ الْعِلْمِ بِعَدْمِ الْإِيمَانِ تَكْلِيفًا بِالْجَمْعِ بَيْنَ النَّقْيَضَيْنِ ، وَهَذِهِ الْحِجَّةُ كَمَا أَنَّهَا جَارِيَّةٌ فِي الْعِلْمِ ، فَهِيَ أَيْضًا جَارِيَّةٌ فِي الْجَبَرِ .

﴿الحجّة الثانية﴾ أَنْ صُدُورَ الْفَعْلِ عَنِ الْعَبْدِ يَتَوَقَّفُ عَلَى الدَّاعِيِّ ، وَتَلِكَ الدَّاعِيَةُ مُخْلُوقَةُ اللَّهِ تَعَالَى وَمَقْتَى كَانَ الْأَمْرُ كَذَلِكَ كَانَ تَكْلِيفُ مَا لَا يُطِيقُ لَازِمًا ، وَأَنَّا قَلَنا : أَنْ صُدُورَ الْفَعْلِ عَنِ الْعَبْدِ يَتَوَقَّفُ عَلَى الدَّاعِيِّ ، لَأَنَّ قُدْرَةَ الْعَبْدِ لَمْ تَكُنْ صَالِحةً لِلفَعْلِ وَالْتَّرْكِ ، فَلَوْ تَرَجَّحَ أَحَدُ الْجَانِبَيْنِ عَلَى الْآخَرِ مِنْ غَيْرِ مَرْجُحٍ لَزِمٌ وَقْعُ الْمُمْكِنِ مِنْ غَيْرِ مَرْجُحٍ وَهُوَ نَفْيُ الصَّانِعِ ، وَأَنَّا قَلَنا : أَنَّ تَلِكَ الدَّاعِيَةَ مِنَ اللَّهِ تَعَالَى لَأَنَّهَا لَوْ كَانَتْ مِنَ الْعَبْدِ لَاقْتَرَبَ إِيجَادُهَا إِلَى دَاعِيَةٍ أُخْرَى ، وَلِزْمِ التَّسْلِسلِ ، وَأَنَّا قَلَنا : أَنَّهُ مَقْتَى كَانَ الْأَمْرُ كَذَلِكَ لِزْمُ الْجَبَرِ ، لَأَنَّ عِنْدَ حَصْولِ الدَّاعِيَةِ الْمَرْجُحَةُ لِأَحَدِ الْطَّرَفَيْنِ صَارَ الْطَّرَفُ الْآخَرُ مَرْجُوًا ، وَالْمَرْجُوحُ مُمْتَنَعُ الْوَقْعِ ، وَإِذَا كَانَ الْمَرْجُوحُ مُمْتَنَعًا كَانَ الرَّاجِحُ وَاجِبًا ضَرُورَةً أَنَّهُ لَا خَرْجٌ عَنِ النَّقْيَضَيْنِ ، فَإِذَا كَانَ صُدُورُ الْإِيمَانِ مِنَ الْكُفَّارِ يَكُونُ مُمْتَنَعًا وَهُوَ مَكْلُوفٌ بِهِ ، فَكَانَ تَكْلِيفُ تَكْلِيفِ مَا لَا يُطِيقُ

﴿الحجّة الثالثة﴾ أَنَّ تَكْلِيفَ إِمَاءَ أَنْ يَتَوَجَّهَ عَلَى الْعَبْدِ حَالَ اسْتِوَاءِ الدَّاعِيَيْنِ ، أَوْ حَالَ رِجْحَانِ أَحَدِهِمَا ، فَإِنْ كَانَ الْأَوَّلُ فَهُوَ تَكْلِيفُ مَا لَا يُطِيقُ ، لَأَنَّ اسْتِوَاءَ يَنْقُضُ الرِّجْحَانَ ، فَإِذَا كَلَفَ حَالَ حَصْولِ اسْتِوَاءِ بِالرِّجْحَانِ ، فَقَدْ كَلَفَ بِالْجَمْعِ بَيْنَ النَّقْيَضَيْنِ ، وَإِنْ كَانَ الثَّانِي فَالرَّاجِحُ وَاجِبٌ ، وَالْمَرْجُوحُ مُمْتَنَعٌ ، وَإِنْ وَقَعَ التَّكْلِيفُ بِالرَّاجِحِ فَقَدْ وَقَعَ بِالْوَاجِبِ ، وَإِنْ وَقَعَ بِالْمَرْجُوحِ

فقد وقع بالمعنى.

(الحجـة الرابـعة) أنه تعالى كلف أبا هب بالإيمان، والإيمان تصديق الله في كل ما أخبر عنه ، وهو مما أخبر أنه لا يؤمن ، فقد صار أبو هب مكافأً لأن يؤمن بأنه لا يؤمن ، وذلك تكليف ما لا يطاق .

(الحجـة الخامـسة) العـبد غـير عـالم بـتفاصيل فعلـه ، لأنـ من حـرك أصـبعـه لمـ يـعـرف عـدد الأـحـيان التي حـرك أصـبعـه فـيهـ ، لأنـ الحـرـكة البـطـيـة عـبـارـة عنـ المـتـكـلـمـين عـنـ حـركـات مـخـتـلـطة بـسـكـنـاتـ ، وـالـعـبـدـ لـمـ يـخـطـرـ بـيـاهـ أـنـ يـتـحـركـ فـيـ بـعـضـ الـأـحـيـانـ ، وـيـسـكـنـ فـيـ بـعـضـهاـ ، وـأـنـ أـينـ تـحـركـ وـأـينـ سـكـنـ ، وـإـذـاـ لـمـ يـكـنـ عـالـماـ بـتـفـاصـيلـ فـعلـهـ لـمـ يـكـنـ مـوـجـداـ هـاـ ، لـأنـهـ لـمـ يـقـصـدـ إـيجـادـ ذـلـكـ العـدـدـ المـخـصـوصـ مـنـ الـأـفـالـ ، فـلـوـ فـعـلـ ذـلـكـ العـدـدـ دـوـنـ الـأـزـيدـ وـدـوـنـ الـأـنـقـصـ فـقـدـ تـرـجـمـ الـمـمـكـنـ لـامـرـجـحـ وـهـوـ مـحـالـ ، فـشـبـتـ أـنـ الـعـبـدـ غـيرـ مـوـجـدـ ، فـاـذـاـ لـمـ يـكـنـ مـوـجـداـ كـاـنـ تـكـلـيفـ مـاـ لـاـ يـطـاقـ لـازـمـاـ عـلـىـ مـاـذـكـرـتـ ، فـهـذـهـ وـجـوهـ عـقـلـيـةـ قـطـعـيـةـ يـقـيـنـيـةـ فـيـ هـذـاـ الـبـابـ ، فـعـلـمـنـاـ أـنـ لـاـ بـدـ لـلـآـيـةـ مـنـ التـأـوـيـلـ وـفـيـهـ وـجـوهـ الـأـوـلـ وـهـوـ الـأـصـوبـ : أـنـ قـدـ ثـبـتـ أـنـ مـتـىـ وـقـعـ التـعـارـضـ مـنـ القـاطـعـ الـعـقـلـيـ ، وـالـظـاهـرـ السـمـعـيـ ، فـاـمـاـ أـنـ يـصـدقـهـماـ وـهـوـ مـحـالـ ، لـأنـهـ جـمـعـ بـيـنـ النـقـيـضـيـنـ ، وـاـمـاـ أـنـ يـكـنـهـماـ وـهـوـ مـحـالـ ، لـأنـهـ إـبطـالـ الـنـقـيـضـيـنـ ، وـاـمـاـ أـنـ يـكـذـبـ القـاطـعـ الـعـقـلـيـ ، وـيـرـجـعـ الـظـاهـرـ السـمـعـيـ ، وـذـلـكـ يـوـجـبـ تـطـرقـ الطـعـنـ فـيـ الدـلـائـلـ الـعـقـلـيـةـ ، وـمـتـىـ كـاـنـ كـذـلـكـ بـطـلـ التـوـحـيدـ وـالـنـبـوـةـ وـالـقـرـآنـ ، وـتـرـجـيـحـ الـدـلـيـلـ السـمـعـيـ يـوـجـبـ الـقـدـحـ فـيـ الـدـلـيـلـ الـعـقـلـيـ وـالـدـلـيـلـ السـمـعـيـ مـعـاـ ، فـلـمـ يـقـيـدـ إـلـاـ أـنـ يـقـطـعـ بـصـحةـ الـدـلـائـلـ الـعـقـلـيـةـ ، وـيـحـمـلـ الـظـاهـرـ السـمـعـيـ عـلـىـ التـأـوـيـلـ ، وـهـذـاـ الـكـلـامـ هـوـ الـذـىـ تـعـولـ الـمـعـتـزـلـةـ عـلـيـهـ أـبـداـ فـيـ دـفـعـ الطـواـهـرـ الـتـىـ تـمـسـكـ بـهـاـ أـهـلـ التـشـيـهـ ، فـيـهـذـاـ الـطـرـيقـ عـلـمـنـاـ أـنـ هـذـهـ الـآـيـةـ تـأـوـيـلـ فـيـ الـجـمـلـةـ ، سـوـاءـ عـرـفـاهـ أـوـلـمـ نـعـرـفـهـ ، وـحـيـنـذـ لـاـ يـحـتـاجـ إـلـىـ الـخـوـضـ فـيـهـ عـلـىـ سـيـلـ التـفـصـيلـ

(الوجه الثـانـي فـيـ الجـوابـ) هوـ أـنـ لـاـ مـعـنىـ لـاـ تـكـلـيفـ فـيـ الـأـمـرـ وـالـنـهـيـ الـأـلـاـعـلـامـ بـأـنـهـ مـتـىـ فـعـلـ كـذـاـ فـانـهـ يـثـابـ ، وـمـتـىـ لـمـ يـفـعـلـ فـانـهـ يـعـاقـبـ ، فـاـذـاـ وـجـدـ ظـاهـرـ الـأـمـرـ فـاـنـ كـاـنـ الـمـأـمـرـ بـهـ عـكـنـ كـاـنـ ذـلـكـ أـمـرـاـ وـتـكـلـيفـاـ فـيـ الـحـقـيـقـةـ ، وـاـلـمـ يـكـنـ فـيـ الـحـقـيـقـةـ تـكـلـيفـاـ . بـلـ كـاـنـ إـعـلـاماـ بـنـزـولـ الـعـقـابـ بـهـ فـيـ الدـارـ الـآـخـرـةـ ، وـإـشـعـارـاـ بـأـنـهـ اـنـمـاـ خـلـقـ لـلـنـارـ

(وـالـجـوابـ الثـالـثـ) وـهـوـ أـنـ الـإـنـسـانـ مـاـ دـامـ لـمـ يـمـتـ ، وـأـنـاـ لـاـ نـدـرـىـ أـنـ اللـهـ تـعـالـىـ عـلـمـ مـنـهـ أـنـ يـمـوتـ عـلـىـ الـكـفـرـ أـوـ لـيـسـ كـذـلـكـ ، فـنـحـنـ شـاكـونـ فـيـ قـيـامـ الـمـانـعـ ، فـلـاـ جـرـمـ نـأـمـرـ بـهـ بـالـإـيمـانـ وـنـحـثـهـ عـلـيـهـ ، فـاـذـاـ مـاتـ عـلـىـ الـكـفـرـ عـلـمـنـاـ بـعـدـ موـتهـ أـنـ الـمـانـعـ كـاـنـ قـائـماـ فـيـ حـقـهـ ، فـتـبـيـنـ أـنـ شـرـطـ

التكليف كان زائلاً عن حال حياته ، وهذا قول طائفه من قدماء أهل الجبر

﴿الجواب الرابع﴾ أنا بینا أن قوله (لا يکلف الله نفساً إلا وسعها) ليس قوله تعالى ، بل هو قوله المؤمنين ، فلا يكون حجة ، الا أن هذا ضعيف ، وذلك لأن الله تعالى لما حکاه عنهم في معرض المدح لهم والثناء عليهم ، فیسبب هذا الكلام وجوب أن يكونوا صادقين في هذا الكلام ، إذ لو كانوا كاذبين فيه لما جاز تعظیمهم بسبیه ، فهذا أقصى ما يمكن أن يقال في هذا الموضوع ، ونسائل الله العظيم أن يرحم عجزنا وقصور فهمنا ، وأن يغفو عن خطایانا ، فانا لا نطلب إلا الحق ، ولا نروم إلا الصدق

أما قوله تعالى ﴿لَمَا مَا كَسِبَتْ وَعَلَيْهَا مَا أَكْتَسَبَتْ﴾ ففيه مسائل

﴿المسألة الأولى﴾ اختلفوا في أنه هل في اللغة فرق بين الکسب والاكتساب ، قال الواحدى رحمه الله : الصحيح عند أهل اللغة أن الکسب والاكتساب واحد لا فرق بينهما ، قال ذو الرمة .

ألفي أباه بذلك الکسب يکتب

والقرآن أيضاً ناطق بذلك ، قال الله تعالى (كل نفس بما کسبت رهينة) وقال (ولا تکسب كل نفس إلا عليها) وقال (بلي من کسب سیئة وأحاطت به خطیئته) وقال (والذين يرمون المؤمنين والمؤمنات بغير ما أکتسبيوا) فدل هذا على إقامة كل واحد من هذين اللفظين مقام الآخر ، ومن الناس من سلم الفرق ، ثم فيه قولان : أحدهما : أن الاكتساب أخص من الکسب ، لأن الکسب ، ينقسم إلى کسبه لنفسه ولغيره ، والاكتساب لا يكون إلا ما يکتب الإنسان لنفسه خاصة ، يقال فلان کاسب لأهله ، ولا يقال مکتب لأهله . والثاني : قال صاحب الكشاف : إنما خص الخير بالکسب ، والشر بالاكتساب ، لأن الاكتساب اعتمال ، فلما كان الشر مما تشتهيه النفس وهي منجدبة إليه ، وأماره به ، كانت في تحصيله أعمل وأجد ، بفعلت لهذا المعنى مکتبة فيه ، ولم لم يكن كذلك في باب الخير ، وصفت بما لا دلالة فيه على الاعتمال والله أعلم

﴿المسألة الثانية﴾ المعتزلة احتجو بهذه الآية على أن فعل العبد بایجاده وتكوينه ، قالوا لأن الآية صريحة في إضافة خيره وشره إليه ، ولو كان ذلك بتأليل الله تعالى لبطلت هذه الإضافة ، ويجرى صدور أفعاله منه مجرى لونه وطوله وشكله وسائر الأمور التي لا قدرة له عليها البتة والكلام فيه معلوم وبالله التوفيق ، قال القاضي : لو كان خالقاً أفعالهم فما الفائدة في التکليف وأما الوجه في أن يسألوه أن لا يشق عليهم والثقل عليهم كتحقيقه فيهم وليس يتحقق لهم

بـه نصب ولا لغوب

«المسألة الثالثة» احتج أصحابنا بهذه الآية على فساد القول بالمحابطة قالوا : لأنـه تعالى أثبتـ كلـ الأمـرينـ عـلـى سـيـلـ الجـمـعـ ، فـيـنـ أـنـ لـهـاـ ثـوـابـ مـاـ كـسـبـتـ وـعـلـيـهـاـ عـقـابـ مـاـ أـكـسـبـتـ ، وـهـذـاـ صـرـيـعـ فـيـ آـنـ هـذـيـنـ الـاسـتـحـقـاقـيـنـ يـجـتـمـعـانـ ، وـأـنـ لـاـ يـلـزـمـ مـنـ طـرـيـانـ أحـدـهـماـزـوـالـآـخـرـ ، قـالـ الجـبـائـيـ : ظـاهـرـ آـيـةـ وـاـنـ دـلـ عـلـىـ الـاطـلـاقـ إـلـاـ أـنـهـ مـشـروـطـ ، وـالـتـقـدـيرـ : لـهـاـ مـاـ كـسـبـتـ مـنـ ثـوـابـ الـعـمـلـ الصـالـحـ إـذـاـ لـمـ تـبـطـلـهـ ، وـعـلـيـهـاـ مـاـ أـكـسـبـتـ مـنـ الـعـقـابـ إـذـاـ لـمـ تـكـفـرـ بـالـتـوـبـةـ ، وـاـنـ اـمـاصـرـنـاـ إـلـىـ اـضـهـارـهـ ذـاـ الشـرـطـ لـمـ يـبـنـاـ أـنـ الـثـوـابـ يـجـبـ أـنـ يـكـوـنـ مـنـفـعـةـ خـالـصـةـ دـائـمـةـ وـأـنـ الـعـقـابـ يـجـبـ أـنـ يـكـوـنـ مـضـرـةـ خـالـصـةـ دـائـمـةـ ، وـالـجـمـعـ يـبـنـمـاـ مـحـالـ فـكـانـ الـجـمـعـ بـيـنـ اـسـتـحـقـاقـيـمـاـيـضـاـ مـحـالـاـ

وـاعـلـمـ أـنـ الـكـلـامـ عـلـىـ هـذـهـ مـسـأـلـةـ مـرـ عـلـىـ الـاسـتـقـصـاءـ فـيـ تـفـسـيرـ قـوـلـهـ تـعـالـىـ (ـلـاـ تـبـطـلـوـ اـصـدـقـاتـكـ بـالـمـانـ وـالـأـذـىـ) فـلـاـ نـعـيـدـهـ

«المسألة الرابعة» احتجـ كـثـيرـ مـنـ الـمـسـكـلـمـينـ بـهـذـهـ آـيـةـ عـلـىـ أـنـ اللـهـ تـعـالـىـ لـاـ يـعـذـبـ الـأـطـفـالـ بـذـنـوبـ آـبـائـهـ ، وـوـجـهـ الـاسـتـدـلـالـ ظـاهـرـ فـيـهـ ، وـنـظـيرـهـ قـوـلـهـ تـعـالـىـ (ـلـاـ تـزـرـ وـازـرـةـ وـزـرـ أـخـرـ) «المسألة الخامسة» الفـقـهـاءـ تـمـسـكـوـاـ بـهـذـهـ آـيـةـ فـيـ إـثـبـاتـ أـنـ الـأـصـلـ فـيـ الـإـمـساـكـ الـبـقـاءـ وـالـاسـتـمـرارـ ، لـأـنـ الـلـامـ فـيـ قـوـلـهـ (ـلـهـاـ مـاـ كـسـبـتـ) يـدـلـ عـلـىـ ثـبـوتـ هـذـاـ الـاخـتـصـاصـ ، وـتـأـكـدـ ذـلـكـ بـقـوـلـهـ صـلـيـ اللـهـ عـلـيـهـ وـسـلـمـ «ـكـلـ اـمـرـيـءـ أـحـقـ بـكـسـبـهـ مـنـ وـالـدـهـ وـوـلـدـهـ وـسـائـرـ النـاسـ أـجـمـعـينـ» وـإـذـاـ تـهـدـ هـذـاـ الـأـصـلـ خـرـجـ عـلـيـهـ شـيـءـ كـثـيرـ مـنـ مـسـائـلـ الـفـقـهـ

مـنـهـاـ أـنـ الـمـضـمـونـاتـ لـاـ تـمـلـكـ بـأـدـاءـ الـضـمـانـ ، لـأـنـ الـمـقـضـيـ لـبـقـاءـ الـمـلـكـ قـائـمـ ، وـهـوـ قـوـلـهـ (ـلـهـاـ مـاـ كـسـبـتـ) وـالـعـارـضـ الـمـوـجـودـ إـمـاـ غـصـبـ وـإـمـاـ الضـمـانـ ، وـهـمـاـ لـاـ يـوـجـبـانـ زـوـالـ الـمـلـكـ بـدـلـيلـ أـمـ الـوـلـدـ وـالـمـدـرـةـ

وـمـنـهـاـ أـنـهـ إـذـ غـصـبـ سـاحـةـ وـأـدـرـجـهاـ فـيـ بـنـائـهـ ، أـوـ غـصـبـ حـنـطـةـ فـطـحـنـهاـ ، لـاـ يـزـولـ الـمـلـكـ لـقـوـلـهـ (ـلـهـاـ مـاـ كـسـبـتـ)

وـمـنـهـاـ أـنـهـ لـاـ شـفـعـةـ لـلـجـارـ ، لـأـنـ الـمـقـضـيـ لـبـقـاءـ الـمـلـكـ قـائـمـ ، وـهـوـ قـوـلـهـ (ـلـهـاـ مـاـ كـسـبـتـ) وـالـفـرقـ بـيـنـ الشـرـيكـ وـالـجـارـ ظـاهـرـ ، بـدـلـيلـ أـنـ الـجـارـ لـاـ يـقـدـمـ عـلـىـ الشـرـيكـ ، وـذـلـكـ يـمـنـعـ مـنـ حـصـولـ الـاسـتـوـاءـ ، وـلـأـنـ التـضـرـ بـمـخـالـةـ الـجـارـ أـقـلـ ، وـلـأـنـ فـيـ الشـرـكـةـ يـحـتـاجـ إـلـىـ تـحـمـلـ مـؤـنـةـ الـقـسـمةـ ، وـهـذـاـ الـمـعـنـىـ مـفـقـدـ فـيـ الـجـارـ

وـمـنـهـاـ أـنـ الـقـطـعـ لـاـ يـمـنـعـ وـجـوبـ الـضـمـانـ ، لـأـنـ الـمـقـضـيـ لـبـقـاءـ الـمـلـكـ قـائـمـ ، وـهـوـ قـوـلـهـ (ـلـهـاـ مـاـ

كسبت) والقطع لا يوجب زوال الملك ، بدليل أن المسروق متى كان باقيا قائمًا فانه يجب رده على المالك ، ولا يكون القطع مقتضيا زوال ملكه عنه ومنها أن منكرى وجوب الزكاة احتجوا به ، وجوابه أن الدلائل الموجبة للزكاة أخص ، والخاص مقدم على العام ، وبالجملة فهذه الآية أصل كبير في فروع الفقه والله أعلم ثم اعلم أنه تعالى حكى عن المؤمنين دعاءهم ، وذلك لأنه صلى الله عليه وسلم قال «الدعا مخ العبادة» لأن الداعي يشاهد نفسه في مقام الفقر وال الحاجة والذلة والمسكنة ، ويشاهد جلال الله تعالى وكرمه وعزته وعظمته ، بنعت الاستغاثة والتعالى وهو المقصود من جميع العبادات والطاعات ، فلهذا السبب ختم هذه السورة الشريفة المشتملة على هذه العلوم العظيمة بالدعاء والتضرع إلى الله ، والكلام في حقائق الدعاء ذكرناه في تفسير قوله تعالى (وإذا سألك عبادى عنى فاني قريب) فقال (ربنا لا تؤاخذنا إن نسينا أو أخطأنا) وفي الآية مسائل :

﴿المسألة الأولى﴾ اعلم أنه تعالى حكى عن المؤمنين أربعة أنواع من الدعاء ، وذكر في مطلع كل واحد منها قوله (ربنا) الا في النوع الرابع من الدعاء . فانه حذف هذه الكلمة عنها . وهو قوله (واعف عننا واغفر لنا)

أما النوع الأول فهو قوله (ربنا لا تؤاخذنا إن نسينا أو أخطأنا) وفيه مسائل :
 ﴿المسألة الأولى﴾ لا تؤاخذنا أى لا تعاقبنا ، وإنما جاء بلفظ المفاعة وهو فعل واحد ، لأن الناسى قد أمكن من نفسه ، وطرق السبيل إليها بفعله ، فصار من يعاقبه بذنبه كالمعين لنفسه في إيزاء نفسه ، وعذر في وجه آخر ، وهو أن الله يأخذ المذنب بالعقوبة ، فالمذنب كأنه يأخذ بر بطاله بالعفو والكرم ، فانه لا يجد من يخلصه من عذابه الا هو ، فلهذا يتسلك العبد عند الخوف منه به ، فليكان كل واحد منهما يأخذ الآخر عبر عنه بلفظ المؤاخذة

﴿المسألة الثانية﴾ في النسيان وجهان : الأول : أن المراد منه هو النسيان نفسه الذى هو ضد الذكر

فإن قيل : أليس أن فعل الناسى في محل العفو بحكم دليل العقل حيث لا يجوز تكليف مالا يطاق وبدليل السمع وهو قوله صلى الله عليه وسلم «رفع عن أمي الخطأ والنسيان وما استكار هو اعليه» فإذا كان النسيان في محل العفو قطعاً مما معنى طلب العفو عنه في الدعاء والجواب : عنه من وجوه : الأول : أن النسيان منه ما يعذر فيه صاحبه ، ومنه ما لا يعذر

ألا ترى أن من رأى في ثوبه دما فآخر إزالته إلى أن نسي فصله وهو على ثوبه عدم قصراً، إذ كان يلزم المبادرة إلى إزالتة وأما إذا لم يرها في ثوبه فإنه يعذر فيه، ومن رمى صيداً في موضع فأصاب إنساناً فقد يكون بحث لا يعلم الرامي أنه يصيب ذلك الصيد أو غيره، فإذا رمى ولم يتحرز كان ملوماً أما إذا لم تكن أمارات الغلط ظاهرة ثم رمى وأصاب إنساناً كان هبناً معدوراً، وكذلك الإنسان إذا تغافل عن الدرس والتذكر حتى نسي القرآن يكون ملوماً، وأما إذا واظب على القراءة، لكنه بعد ذلك نسي فهبناً يكون معدوراً، فثبتت أن النسيان على قسمين، منه ما يكون معدوراً، ومنه ما لا يكون معدوراً، وروى أنه صلى الله عليه وسلم كان إذا أراد أن يذكر حاجته شد خيطاً في أصبعه فثبت بما ذكرنا أن الناس قد لا يكونون معدوراً، وذلك ما إذا ترك التحفظ وأعرض عن أسباب التذكر، وإذا كان كذلك صح طلب غفرانه بالدعاء .

(الوجه الثاني في الجواب) أن يكون هذا دعاء على سبيل التقدير، وذلك لأن هؤلاء المؤمنين الذين ذكروا هذا الدعاء كانوا متقيين لله حق تقائه، فما كان يصدر عنهم ما لا ينبغي إلا على وجه النسيان والخطأ، فكان وصفهم بالدعاء بذلك إشعاراً ببراءة ساحتهم عمما يؤاخذون به كأنه قيل: أن كان النسيان مما تجوز المؤاخذة به فلا تؤاخذنا به

(الوجه الثالث في الجواب) أن المقصود من الدعاء إظهار التضرع إلى الله تعالى، لطلب الفعل، ولذلك فإن الداعي كثيراً ما يدعوا بما يقطع بأن الله تعالى يفعله سواء دعا أو لم يدع، قال الله تعالى (قال رب احكم بالحق) وقال (ربنا وآتنا ما وعدنا على رسليك ولا تخننا يوم القيمة) وقالت الملائكة في دعائهم (فاغفر للذين تابوا واتبعوا سبيلك) فكذا في هذه الآية العلم بأن النسيان مغفور لا يمنع من حسن طلبه في الدعاء

(الوجه الرابع في الجواب) أن مؤاخذة الناس غير متنعة عقلاً، وذلك لأن الإنسان إذا علم أنه بعد النسيان يكون مؤاخذًا فإنه بخوف المؤاخذة يستديم الذكر، فحينئذ لا يصدر عنه إلا أن استدامه ذلك التذكر فعل شاق على النفس، فلما كان ذلك جائزًا في العقول، لا جرم حسن طلب المغفرة منه بالدعاء

(الوجه الخامس) أن أصحابنا الذين يحوزون تكليف مالا يطاق يتمسكون بهذه الآية فقالوا الناسى غير قادر على الاحتراز عن الفعل: فلو لا أنه جائز عقلاً من الله تعالى أن يعاقب عليه لما طلب بالدعاء ترك المؤاخذة عليه

(والقول الثاني) في تفسير النسيان، أن يحمل على الترك، قال الله تعالى (فسي ولم يجد له عزماً)

رَبَّنَا وَلَا تَحْمِلْ عَلَيْنَا إِصْرًا لَمَا حَمَلْتُهُ عَلَى الَّذِينَ مِنْ قَبْلِنَا

وقال تعالى (نسوا الله فنساهم) أى تركوا العمل لله فتركوه ، ويقول الرجل لصاحبه : لا تنسى من عطيتك ، أى لا تتركني ؛ فالمراد بهذا النسيان أن يترك الفعل لتأويل فاسد ، والمراد بالخطأ ، أن يفعل الفعل لتأويل فاسد

(المسألة الثالثة) أعلم أن النسيان والخطأ المذكورين في هذه الآية إما أن يكون نامفسرين بتفسيره ينبغي فيه القصد إلى فعل ما لا ينبغي ، أو يكون أحدهما كذلك دون الآخر ، فأمام الاحتمال الأول فإنه يدل على حصول العفو لاصحاب الكبائر ، لأن العمد إلى المعصية لما كان حاصلاً في المسيان وفي الخطأ ثم انه تعالى أمر المسلمين أن يدعوه بقوتهم (لاتؤاخذنا إن نسينا أو أخطأنا) فكان ذلك أهراً من الله تعالى لهم بأن يطلبوا من الله أن لا يعذبهم على المعاصي ، ولما أمرهم بطلب ذلك ، دل على أنه يعطيهم هذا المطلوب ، وذلك يدل على حصول العفو لاصحاب الكبائر ، وأمام القسم الثاني والثالث باطلان لأن المؤاخذة على ذلك قبيحة عند الخصم ، وما يصبح فعله من الله يمتنع أن يطلب بالدعاء فان قيل : الناس قد يؤخذ في ترك التحفظ قصداً وعمداً على ما قررت في المسألة المتقدمة قلنا : فهو في الحقيقة مؤاخذ بترك التحفظ قصداً وعمداً ، فالمؤاخذة إنما حصلت على ما تركه عمداً ، وظاهر ما ذكرنا دلالته هذه الآية على رجاء العفو لأهل الكبائر

قوله تعالى **«ربنا ولا تحمل علينا إصرًا كمَا حملتَهُ عَلَى الَّذِينَ مِنْ قَبْلِنَا»**

اعلم أن هذا هو النوع الثاني من الدعاء وفيه مسائل :

(المسألة الأولى) **«الإصر»** في اللغة : التقل والشدة ، قال النافعية

يا مانع الضيم أنت يغشى سراتهم والحاصل الإصر عنهم بعد ما عرفوا ثم سمي العهد إصر لأنه ثقيل ، قال الله تعالى (وأخذتم على ذلك إصرى) أى عهدى وميثاقى والإصر العطف ، يقال : ما يأصرني عليه آصرة ، أى رحم وقرابة ، وإنما سمي العطف إصر لأن عطفك عليه يشل على قلبك كل ما يصل اليه من المكاره

(المسألة الثانية) ذكر أهل التفسير فيه وجهين : **الأول** : لا تشدد علينا في الشكاليف كاشددة

على من قبلنا من اليهود ، قال المفسرون : إن الله تعالى فرض عليهم خمسين صلاة ، وأمرهم بأداء بربع أموالهم في الزكاة ، ومن أصاب ثوبه بجحادة أمر بقطعها ، وكانوا إذا نسوا شيئاً بعملت لهم العقوبة في الدنيا ، وكانوا إذا أتوا بخطيئة حرم عليهم بعض ما كان حلالاً لهم . قال الله تعالى (فبظالم

من الذين هادوا حرمنا عليهم) وقال تعالى (ولو أنا كتبنا عليهم أن اقتلوا أنفسكم أو اخرجوا من دياركم ما فعلوه إلا قليل منهم) وقد حرم على المسافرين من قوم طالوت الشرب من النهر ، وكان عذابهم معجلًا في الدنيا ، كما قال (من قبل أن نطمس وجوها) كانوا يمسخون قردة وخنازير ، قال القفال : ومن نظر في السفر الخامس من التوراة التي تدعى هؤلاء اليهود وقف على ما أخذ عليهم من غلظ العهود والمواثيق ، ورأى الأعاجيب الكثيرة ، فالمؤمنون سألو ربهم أن يصونهم عن أمثال هذه التغليظات ، وهو بفضله ورحمته قد أزال ذلك عنهم . قال الله تعالى في صفة هذه الأمة (ويضع عنهم إصرهم والأغلال التي كانت عليهم) وقال عليه السلام «رفع عن أمتي المسمى والخسف والغرق» وقال الله تعالى (وما كان الله ليغذبهم وأنت فيهم وما كان الله معذبهم وهم يستغفرون) وقل عليه الصلاة والسلام «بعثت بالحنيفة السهلة السمححة» والمؤمنون إنما طلبوا هذا التخفيف لأن التشديد مظنة التقصير . والتقصير موجب للعقوبة ، ولا طاقة لهم بعذاب الله تعالى ، فلا جرم طلبو السهولة في التكاليف

والقول الثاني : لا تحمل علينا عهداً ومتى شاء يشبعه ميشاق من قبلنا في الغلظ والشدة ، وهذا القول يرجع إلى الأول في الحقيقة لكن باضمار شيء زائد على الملفوظ ، فيكون القول الأول أولى (المسألة الثالثة) لقائل أن يقول : دلت الدلائل العقلية والسمعية على أنه أكرم الأكرمين وأرحم الراحمين ، فما السبب في أن شدد التكليف على اليهود حتى أدى ذلك إلى وقوعهم في الحالات والتردد ، قالت المعتزلة : من الجائز أن يكون الشيء مصلحة في حق إنسان ، مفسدة في حق غيره ، فاليهود كانت الفاظلة والعلة غالبة على طباعهم ، فما كانوا ينصلحون إلا بالتكاليف الشاقة والشدة ، وهذه الأمة كانت الرقة وكرم الخلق غالباً على طباعهم ، فكانت مصلحتهم في التخفيف وترك التغليظ

أجاب الأصحاب بأن السؤال الذي ذكرناه في المقام الأول نقله إلى المقام الثاني ، فنقول : ولماذا خص اليهود بغلظة الطبع وقسوة القلب ودناءة الهمة حتى احتاجوا إلى التشديدات العظيمة في التكاليف ولماذا خص هذه الأمة بطلاقة الطبع وكرم الخلق وعلو الهمة حتى صار يكفيهم التكاليف السهلة في حصول مصالحهم

ومن تأمل وأنصف علم أن هذه التعليمات علية فجل جناب الجلال ، عن أن يوزن بميزان الاعتزال ، وهو سبحانه وتعالى يفعل ماشاء ، ويحكم ما يريد (لا يسأل عما يفعل وهم يسألون)

رَبَّنَا وَلَا تُحَمِّلْنَا مَالًا طَاقَةً لَنَا بِهِ

قوله تعالى «ربنا ولا تحمّلنا مالا طاقة لنا به»

اعلم أن هذا هو النوع الثالث من دعاء المؤمنين ، وفيه مسائل :

«المسألة الأولى» الطاقة اسم من الاطاعة ، كالطاعة من الاطاعة ، والجابة من الاجابة ، وهي

توضّع موضع المصدر

«المسألة الثانية» من الأصحاب من تمسك به في أن تكليف مالا يطاق جائز إذ لو لم يكن جائزًا

لما حسن طلبه بالدعاء من الله تعالى

أجاب المعتزلة عنه من وجوه : الأول : أن قوله (مالا طاقة لنا به) أى ما يشق فعله مشقة عظيمة

وهو كما يقول الرجل : لا أستطيع أن أنظر إلى فلان إذا كان مستثقلًا له ، قال الشاعر :

إِنَّكَ إِنْ كَافَرْتَ مَالِمَ أَطَقَ سَاءَكَ مَا سَرَكَ مِنْ خَلْقٍ

وفي الحديث أن النبي صلى الله عليه وسلم قال في المملوك «له طعامه وكسوته ، ولا يكلف من

العمل مالا يطيق» أى ما يشق عليه ، وروى عمران بن الحصين أن النبي صلى الله عليه وسلم قال

«المريض يصلى جالسا ، فإن لم يستطع فعلى جنب» فقوله : فإن لم يستطع ، ليس معناه عدم القوة

على الجلوس ، بل كل الفقهاء يقولون : المراد منه إذا كان يلحقه في الجلوس مشقة عظيمة شديدة ،

وقال الله تعالى في وصف الكفار (ما كانوا يستطيعون السمع) أى كان يشق عليهم ذلك

«الوجه الثاني» أنه تعالى لم يقل : لا تكلفنا مالا طاقة لنا به ، بل قال (لا تحمّلنا مالا طاقة لنا به)

والتحمّل هو أن يضع عليه مالا طاقة له بتحمّله ، فيكون المراد منه العذاب ، والمعنى لا تحمّلنا عذابك

الذى لانطيق احتماله ، فلو حملنا الآية على ذلك كان قوله (لاما تحمّلنا) حقيقة فيه ، ولو حملناه على

التكليف كان قوله (لاما تحمّلنا) بمحارا فيه ، فكان الأول أولى

«الوجه الثالث» هب أنهم سأّلوا الله تعالى أن لا يكلفهم بما لا قدرة لهم عليه ، لكن ذلك

لا يدل على جواز أن يفعل خلافه ، لأنّه لو دل على ذلك لدل قوله (رب احْكُمْ بِالْحَقِّ) على جواز أن

يحكّم بياطل ، وكذلك يدل قول إبراهيم عليه السلام (ولا تخزنني يوم يبعثون) على جواز أن يخزى

الأئمّاء ، وقال الله تعالى لرسوله صلى الله عليه وسلم (ولا تطع الكافرين والمنافقين) ولا يدل هذا

على جواز أن يطيع الرسول الكافرين والمنافقين ، وكذا الكلام في قوله (لئن أشركت ليحيط

عيلك) هذا جملة أجوبة المعتزلة

أجاب الأصحاب فقالوا :

﴿أما الوجه الأول﴾ مدفوع من وجهين : الأول : أنه لو كان قوله (ولا تحملنا مالا طاقة لنا به) ممولاً على أن لا يشدد عليهم في التكليف ، لكن معناه ومعنى الآية المتقدمة عليه وهو قوله (ولا تحمل علينا إصراماً حملته على الذين من قبلنا) واحداً فتكون هذه الآية تكراراً محسناً ، وذلك غير جائز . الثاني : أنا يبينا أن الطاقة هي القدرة ، فهو قوله (لا تحملنا مالا طاقة لنا به) ظاهره لا تحملنا مالا قدرة لنا عليه ، أقصى ما في الباب أنه جاء هذا اللفظ بمعنى الاستقبال في بعض وجوه الاستعمال على سبيل المجاز إلا أن الأصل حمل اللفظ على الحقيقة

﴿وأما الوجه الثاني﴾ بجوابه أن التحمل مخصوص في عرف القرآن بالتكليف ، قال الله تعالى (إنا عرضنا الأمانة على السموات) إلى قوله (وتحملها الإنسان) ثم هب أنه لم يوجد لهذا العرف إلا أن قوله (لا تحملنا مالا طاقة لنا به) عام في العذاب وفي التكليف ، فوجب إجراؤه على ظاهره ، أما التخصيص بغير حجة فإنه لا يجوز

﴿وأما الوجه الثالث﴾ بجوابه أن فعل الشيء إذا كان ممتنعاً لم يجز طلب الامتناع منه على سبيل الدعاء والتضرع ، ويصير ذلك جارياً مجرّد من يقول في دعائه وتضرعه : ربنا لا تجمع بين الصدرين ، ولا تقلب القديم حديثاً ، كما أن ذلك غير جائز ، فكذا ما ذكر تم إذا ثبت هذا فنقول : هذا هو الأصل فإذا صار ذلك متروكاً في بعض الصور لدليل مفصل لم يجب تركه في سائر الصور بغير دليل ، وبالله التوفيق

﴿المسألة الثالثة﴾ أعلم أنه بقي في الآية سؤالات
 ﴿السؤال الأول﴾ لم قال في الآية الأولى (لا تحمل علينا إصراماً) وقال في هذه الآية (لا تحملنا)
 خص ذلك بالحمل وهذا بالتحميم

• الجواب : أن الشاق يمكن حمله ، أما مالا يكون مقدوراً لا يمكن حمله ، فالحاصل فيما لا يطاق هو التحميم فقط ، أما الحمل فغير ممكن ، وأما الشاق فالحمل والتحميم يمكنان فيه ، فلهذا السبب خص الآية الأخيرة بالتحميم

﴿السؤال الثاني﴾ أنه لما طلب أن لا يكلفه بالفعل الشاق قوله (لا تحمل علينا إصراماً) كان من لوازمه أن لا يكلفه مالا يطاق ، وعلى هذا التقدير كان عكس هذا الترتيب أولى
 والجواب الذي أتخيله فيه والعلم عند الله تعالى أن للعبد مقامين : أحدهما : قيامه بظاهر الشريعة
 والثاني : شروعه في بدء المكاشفات ، وذلك هو أن يشتعل بمعرفة الله وخدمته وطاعته وشكر نعمته

وَاعْفُ عَنَا وَاغْفِرْ لَنَا وَارْحَمْنَا أَنْتَ مَوْلَانَا فَانْصُرْنَا عَلَى الْقَوْمِ

الكافرين ٢٨٦

في المقام الأول طلب ترك التشديد ، وفي المقام الثاني قال : لا تطلب مني حمدآ يليق بجلالك ، ولا شكرآ يليق بآلامك ونعمائك ، ولا معرفة تليق بقدس عظمتك ، فإن ذلك لا يليق بذكرى وشكرى وفكري ، ولا طاقة لي بذلك ، ولما كانت الشريعة متقدمة على الحقيقة ، لاجرم كان قوله (ولا تحمل علينا إصرآ) مقدمـا في الذكر على قوله (لا تحملنا ما لا طاقة لنا به)

«السؤال الثالث» أنه تعالى حكى عن المؤمنين هذه الأدعـيـه بصيغـه الجـعـ ، بأنـهم قـلـوا (لاتؤاخـذـنـا إـنـ نـسـيـنا أوـ أـخـطـأـنا وـلاـ تحـمـلـنـا إـصـرـآ كـاـ حـمـلـهـ عـلـىـ الـذـيـنـ مـنـ قـبـلـنـا وـلاـ تحـمـلـنـا مـاـ لـاـ طـاقـهـ لـنـاـ بـهـ) فـاـ الفـائـدـهـ فـيـ هـذـهـ الـجـمـعـهـ وـقـتـ الدـعـاءـ ؟

والجواب : المقصود منه بيان أن قبول الدعاء عند الاجتماع أكـملـ ، وذلك لأن للهم تـأـثيرـاتـ ، فإذا اجتمعت الأرواح والدواعـ على شـئـ واحدـ كانـ حصـولـهـ أـكـملـ .

قوله تعالى (واعف عننا واغفر لنا وارحمنا أنت مولانا فانصرنا على القوم الكافرين) اعلم أن تلك الأنواع الثلاثة من الأدعـيـهـ كانـ المطلـوبـ فيهاـ التـرـكـ ، وكانت مـقـرـونـةـ بلـفـظـ «ربـناـ»ـ وأـمـاـ هـذـاـ الدـعـاءـ الـرـابـعـ ، فقدـ حـذـفـ مـنـ لـفـظـ «ربـناـ»ـ وـظـاهـرـهـ يـدـلـ عـلـىـ طـلـبـ الفـعلـ فـقـيهـ سـؤـالـانـ :

«السؤال الأول» لم يذكر هـنـهـ الـفـظـ رـبـناـ ؟

الجواب : النداء إنـماـ يـحتاجـ إـلـيـهـ عـنـدـ الـبـعـدـ ، أـمـاـ عـنـدـ الـقـرـبـ فلاـ ، وإنـماـ حـذـفـ النـداءـ إـشـعـارـاـ بـأنـ العـبـدـ إـذـاـ وـاطـبـ عـلـىـ التـضـرـعـ نـالـ الـقـرـبـ مـنـ اللهـ تـعـالـىـ ، وـهـذـاـ سـرـ عـظـيمـ يـطـلـعـ مـنـهـ عـلـىـ أـسـرـارـ أـخـرـ .

«السؤال الثاني» ما الفرق بين العـفـوـ وـالـمـغـفـرـةـ وـالـرـحـمـةـ ؟

الجواب : أنـ العـفـوـ أـنـ يـسـقطـ عـنـهـ الـعـقـابـ ، وـالـمـغـفـرـةـ أـنـ يـسـترـ عـلـيـهـ جـرـمـهـ صـوـنـاـ لهـ منـ عـذـابـ التـخـجـيلـ وـالـفـضـيـحةـ ، كـأـنـ العـبـدـ يـقـولـ : أـطـلـبـ مـنـكـ الـعـفـوـ ، وـإـذـاـ عـفـوتـ عـنـيـ فـاسـتـرـهـ عـلـيـ ، فـانـ الـخـلـاصـ مـنـ عـذـابـ الـقـبـرـ إنـماـ يـطـيـبـ إـذـاـ حـصـلـ عـقـيـهـ الـخـلـاصـ مـنـ عـذـابـ الـفـضـيـحةـ ، وـالـأـوـلـ هوـ الـعـذـابـ الـجـسـمـانـيـ ، وـالـثـانـيـ هوـ الـعـذـابـ الـرـوـحـانـيـ ، فـلـمـاـ تـخـلـصـ مـنـهـمـ أـقـبـلـ عـلـىـ طـلـبـ الـثـوابـ ، وـهـوـ أـيـضاـ

قسان : ثواب جسماني وهو نعيم الجنة ولذاتها وطيباتها ، وثواب روحي وغايته أن يتجلّى له نور جلال الله تعالى ، وينكشف له بقدر الطاقة علو كبرياء الله ، وذلك بأن يصير غائبًا عن كل ماسوى الله تعالى ، مستغرقاً بالكلية في نور حضور جلال الله تعالى ، فقوله (وارحمنا) طلب للثواب الجسماني وقوله بعد ذلك (أنت مولانا) طلب للثواب الروحي ، ولأن يصير العبد مقبلاً بكليته على الله تعالى لأن قوله (أنت مولانا) خطاب الحاضرين ، ولعل كثيراً من المتكلمين يستبعدون هذه الكلمات ، ويقولون : إنها من باب الطاعات ، ولقد صدقوا فيما يقولون ، فذلك مبلغهم من العلم (ان ربك هو أعلم بمن ضل عن سبيله وهو أعلم بمن اهتدى)

وفي قوله (أنت مولانا) فائدة أخرى ، وذلك أن هذه الكلمة تدل على نهاية الخضوع والتذلل والاعتراف بأنه سبحانه هو المتولى لـ كل نعمة يصلون إليها ، وهو المعطى لـ كل مكرمة يفوزون بها فلا جرم أظهروا عند الدعاء أنهم في كونهم متكلمين على فضله وإحسانه بمنزلة الطفل الذي لا تتم مصلحته إلا بتديير قيمه ، والعبد الذي لا ينقطع شمل مهماته إلا باصلاح مولاه ، فهو سبحانه قيوم السماوات والأرض ، والقائم باصلاح مهمات السُّكُل ، وهو المتولى في الحقيقة للسُّكُل ، على ما قال (نعم المولى ونعم النصير) ونظير هذه الآية (الله ولِيَ الَّذِينَ آتَنَا) أى ناصرهم ، وقوله (فإن الله هو مولاه) أى ناصره ، وقوله (ذلك بأن الله مولى الذين آمنوا وأن السَّكَافِرِ لَا مُوْلَى لَهُمْ)

ثم قال (فانصرنا على القوم الكافرين) أى انصرنا عليهم في محاربتنا معهم ، وفي مناظرتنا بالحججة معهم ، وفي إعلاء دولة الاسلام على دولتهم على ما قال (ليظهره على الدين كله) ومن المحقدين من قال (فانصرنا على القوم الكافرين) المراد منه إعانته الله بالقوة الروحانية الملكية على قهر القوى الجسمانية الداعية إلى ما سوى الله ، وهذا آخر السورة

وروى الواحدى رحمة الله عن مقاتل بن سليمان أنه لما أسرى بالنبي صلى الله عليه وسلم إلى السماء أعطى خواتيم سورة البقرة ، فقالت الملائكة : إن الله عز وجل قد أكرمكم بـ من الشاء عليك بقوله (آمن الرسول) فسله وارغب إليه ، فعلمه جبريل عليهما الصلاة والسلام كيف يدعوه ، فقال محمد صلى الله عليه وسلم (غفرانك ربنا وإليك المصير) فقال الله تعالى (قد غفرت لكم) فقال (لاتؤاخذنا) فقال الله «لاؤاخذكم» فقال (ولا تحمل علينا إصرًا) فقال «لأشدّد علىكم» فقال محمد (لاتحملنا ما لا طاقة لنا به) فقال «لأحملكم ذلك» فقال محمد (وأعف عننا واغفر لنا وارحمنا) فقال الله تعالى «قد عفوت عنكم وغفرت لكم ورحمتكم وأنصركم على القوم الكافرين» وفي بعض الروايات أن محمدًا صلى الله عليه وسلم كان يذكر هذه الدعوات ، والملائكة كانوا يقولون آمين

وهذا المسكين البائس الفقير كاتب هذه الكلمات يقول : إلهي وسيدى كل ماطلته وكتبه
 ما أردت به إلا وجهك ومرضاتك ، فإن أصبت فبيوفيقك أصبت فاقبله من هذا المكدي بفضلك
 وإن أخطأت فتجاوز عن بفضلك ورحمتك يامن لا يبرمه إلحاد الملحين ، ولا يشغله سؤال السائلين
 وهذا آخر الكلام في تفسير هذه السورة والحمد لله رب العالمين ، وصلى الله على سيدنا محمد النبي
 وعلى آله وأصحابه وسلم

سورة آل عمران

مدنية وآياتها ٢٠٠ نزلت بعد الأنفال

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

الْمُ «١» اللَّهُ لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ الْحَيُ الْقَيُومُ «٢»

سورة آل عمران

مائة آية مدنية

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

﴿الْمُ، اللَّهُ لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ الْحَيُ الْقَيُومُ﴾

أما تفسير «الم» فقد تقدم في سورة البقرة، وفي الآية مسائل

«المسألة الأولى» قرأ أبو بكر عن عاصم «الْمُ اللَّهُ» بسكون الميم، ونصب همزة «الله» والباقيون
موصولاً بفتح الميم، أما قراءة عاصم فلها وجهان: الأول: نية الوقف، ثم إظهار الهمزة للأجل
الابتداء. والثاني: أن يكون ذلك على لغة من يقطع ألف الوصل، فمن فصل وأظهر الهمزة فللتخفيم
والتعظيم، وأما من نصب الميم ففيه قولان: الأول: وهو قول الفراء و اختيار كثير من البصريين
أن أسماء الحروف موقعة الآخر، يقول: ألف، لام، ميم. كما يقول: واحد، اثنان، ثلاثة.
وعلى هذا التقدير وجب الابتداء بقوله «الله» فإذا ابتدأنا به ثبت الهمزة متحركة، إلا أنهم أسقطوا
الهمزة للتخفيف، ثم أقيمت حركتها على الميم لتدل حركتها على أنها في حكم المبقة بسبب كون
هذه الكلمة مبتدأ بها.

فإن قيل : إن كان التقدير فصل إحدى الكلمتين عن الأخرى امتنع إسقاط المهمزة ، وإن كان التقدير هو الوصل امتنع بقاء المهمزة مع حركتها ، وإذا امتنع بقاها امتنعت حركتها ، وامتنع

بقاء حركتها على الميم

قلنا : لم لا يجوز أن يكون ساقطاً بصورته ، باقياً بمعناه ، فأبقيت حركتها لتدل على بقائها في المعنى ، هذا تمام تقرير قول الفراء

﴿القول الثاني﴾ قول سيبويه ، وهو أن السبب في حركة الميم التقاء الساكنين ، وهذا القول رده

كثير من الناس . وفيه دقة ولطف ، والكلام في تلخيصه طويل

وأقول : فيه بحثان : أحدهما : سبب أصل الحركة . والثاني : كون تلك الحركة فتحة

﴿أما البحث الأول﴾ فهو بناء على مقدمات

﴿المقدمة الأولى﴾ أن الساكنين إذا اجتمعا فإن كان السابق منهما حرفًا من حروف المدوالين

لم يجب التحرير ، لأنَّه يسهل النطق بمثل هذين الساكنين ، كقولك هذا إبراهيم وإسحاق ويعقوب

موقوفة الآخر ، أما إذا لم يكن كذلك وجب التحرير ، لأنَّه لا يسهل النطق بمثل هذين ، لأنَّه

لا يمكن النطق إلا بالحركة

﴿المقدمة الثانية﴾ مذهب سيبويه أن حرف التعريف هي اللام وهي ساكنة ، والساكن

لا يمكن الابداء به ، فقدموه علينا همزة الوصل ، وحركوها ليتوصلوا بها إلى النطق

باللام ، فعلى هذا أن وجدوا قبل لام التعريف حرفًا آخر فإن كان متحررًا توصلوا

به إلى النطق بهذه اللام الساكنة ، وإن كان ساكنًا حركوه وتوصلوا به إلى النطق بهذه اللام ،

وعلى هذا التقدير يحصل الاستغناء عن همزة الوصل ، لأن الحاجة إليها أن يتوصل بحركة إلى

النطق باللام ، فإذا حصل حرف آخر توصلوا بحركته إلى النطق بهذه اللام ، فتحذف هذه المهمزة

صورة ومني ، حقيقة وحکما ، وإذا كان كذلك امتنع أن يقال : أبقيت حركتها على الميم لتدل تلك

الحركة على كونها باقية حکما ، لأن هذا إنما يصار إليه حيث يتعلق بوجوده حکم من الأحكام ،

أو أثر من الآثار ، لكننا بينما أنه ليس الأمر كذلك ، فعلينا أن تلك المهمزة سقطت بذاتها وبآثارها

سقوطًا كلياً ، وبهذا يبطل قول الفراء

﴿المقدمة الثالثة﴾ أسماء هذه الحروف موقوفة الآخر ، وذلك متفق عليه

إذا عرفت هذه المقدمات فنقول : الميم من قولنا «اللَّمْ» ساكن ولام التعريف من قولنا «الله»

ساكن ، وقد اجتمعا في وجوب تحرير الميم ، ولزم سقوط المهمزة بالكلية صورة ومعنى ، وصح بهذا

البيان قول سيبويه ، وبطل قول الفراء

﴿أما البحث الثاني﴾ فلقائل أن يقول : الساكن إذا حرك حرك إلى الكسر ، فلم اختيار الفتح هنا ، قال الزجاج في الجواب عنه : الكسر هنا لا يليق ، لأن الميم من قولنا «الم» مسبوقة بالياء فلو جعلت الميم مكسورة لاجتمعت الكسرة مع الياء وذلك ثقيل ، فتركت الكسرة واختيرت الفتحة ، وطعن أبو على الفارسي في كلام الزجاج ، وقال : ينتقض قوله بقولنا : جير . فإن الراة مكسورة مع أنها مسبوقة بالياء ، وهذا الطعن عذى ضعيف ، لأن الكسرة حركة فيها بعض التقل والياء أختها ، فإذا اجتمعا عظم التقل ، ثم يحصل الانتقال منه إلى النطق بالألف في قوله «الله» وهو في غاية الخفة ، فيصير اللسان متقدلاً من أثقل الحركات إلى أخف الحركات ، والانتقال من الضد إلى الضد دفعة واحدة صعب على اللسان ، أما إذا جعلنا الميم مفتوحة ، انتقل اللسان من فتحة الميم إلى الألف في قوله (الله) فكان النطق به سهلاً ، فهذا وجه تقرير قول سيبويه والله أعلم

﴿المسألة الثانية﴾ في سبب نزول أول هذه السورة قولهن : الأول : وهو قول مقاتل بن سليمان : أن بعض أول هذه السورة في اليهود ، وقد ذكرناه في تفسير «الم ذلك الكتاب»

﴿والقول الثاني﴾ من ابتداء السورة إلى آية المباهلة في النصارى ، وهو قول محمد بن اسحق قال: قدم على رسول الله صلى الله عليه وسلم وفد نجران ستون راكباً فيهم أربعة عشر رجلاً من أشرافهم ، وثلاثة منهم كانوا أكابر القوم ، أحدهم أميرهم ، واسميه عبد المسيح ، والثاني مشيرهم ذو رأيهم . وكانوا يقولون له : السيد ، واسميه الأئم ، والثالث حبرهم وأسقفهم وصاحب مدراستهم ، يقال له أبو حارثة بن علقة أحد بنى بكر بن وائل ، وملوك الروم كانوا أشرفوه ، ومولوه ، وأكرمهو لما بلغتهم عنه من علمه واجتهاده في دينهم ، فلما قدموا من نجران ركب أبو حارثة بغلته ، وكان إلى جنبه أخوه كرز بن علقة ، فبينما باغة أبي حارثة تسير إذ عثرت ، فقال كرز أخوه : تعس الأبعد يريد رسول الله صلى الله عليه وسلم ، فقال أبو حارثة : بل تعسست أملك ، فقال : ولم يا أخي ؟ فقال : أنه والله النبي الذي كنا ننتظره ، فقال له أخوه كرز : فما يمنعك منه وأنت تعلم هذا ، قال : لأن هؤلاء الملوك أعطونا أموالاً كثيرة وأكرمونا ، فلو آمنا بمحمد صلى الله عليه وسلم لأخذنا منا كل هذه الأشياء ، فوقع ذلك في قلب أخيه كرز ، وكان يضمره إلى أن أسلم فكان يحدث بذلك . ثم تكلم أولئك الثلاثة : الأمير ، والسيد والحرير ، مع رسول الله صلى الله عليه وسلم على اختلاف من أدیانهم ، فتارة يقولون عيسى هو الله ، وتارة يقولون : هو ابن الله ، وتارة يقولون : ثالث ثلاثة ،

ويتحجون لقولهم : هو الله ، بأنه كان يحي الموتى ، ويبرىء الأكمه والأبرص ، ويبرىء الأسقام ، ويخبر بالغيب ، ويخلق من الطين كبيسة الطير فينفتح فيه فيطير ، ويتحجون في قولهم : انه ولد الله بأنه لم يكن له أب يعلم ، ويتحجون على ثالث ثلاثة بقول الله تعالى : فعلنا ، وجعلنا ، ولو كان واحداً لقال فعلت فقال لهم رسول الله صلى الله عليه وسلم : أسلموا ، فقالوا : قد أسلمنا ، فقال صلى الله عليه وسلم كذبتم كيف يصح اسلامكم وأتم تثبتون لله ولداً ، وتعبدون الصليب ، وتأكلون الحنوزير ، قالوا : فمن أبوه ؟ فسكت رسول الله صلى الله عليه وسلم ، فأنزل الله تعالى في ذلك أول سورة آل عمران إلى بعض وثمانين آية منها ، ثم أخذ رسول الله صلى الله عليه وسلم يناظر معهم ، فقال : ألستم تعلمون أن الله حي لا يموت ، وأن عيسى يأتي عليه الوفاء ؟ قالوا : بلى . قال ألستم تعلمون أنه لا يكون ولد إلا ويشبه أباه ؟ قالوا بلى . قال : ألستم تعلمون أن ربنا قيم على كل شيء يكثُر ويحفظه ويرزقه ، فهل يملك عيسى شيئاً من ذلك ؟ قالوا : لا . قال ألستم تعلمون أن الله لا يخفى عليه شيء في الأرض ولا في السماء ، فهل يعلم عيسى شيئاً من ذلك إلا ما علم ؟ قالوا : لا . قال فان ربنا صور عيسى في الرحم كيف شاء ، فهل تعلمون بذلك ؟ قالوا : بلى . قال ألستم تعلمون أن ربنا لا يأكل الطعام ولا يشرب الشراب ولا يحدث الحديث وتعلمون أن عيسى حملته امرأة حمل المرأة وضعيتها كما تضع المرأة ، وغدى كا يغدى الصبي ، ثم كان يطعم الطعام ويشرب الشراب ، ويحدث الحديث قالوا : بلى فقال صلى الله عليه وسلم : فكيف يكون كما زعمتم ؟ فعرفوا ثم أبوا إلا جحوداً ، ثم قالوا : يا محمد ألسنت تزعم أنه كلمة الله وروح منه ؟ قال : بلى . قالوا : خسبنا فأنزل الله تعالى (فاما الذين في قلوبهم زيف فيتبعون ماتشابه) الآية ، ثم ان الله تعالى أمر محمدأ صلى الله عليه وسلم بملائتهم إذ ردوا عليه ذلك ، فدعاهم رسول الله صلى الله عليه وسلم إلى الملائمة ، فقالوا : يا أبا القاسم دعنا ننظر في أمرنا ، ثم نأتيك بما تريده أن نفعل ، فانصرفوا ثم قال بعض أو لئك الثلاثة بعض : ماترى ؟ فقال : والله يامعشر النصارى لقد عرقتم أن محمدأ نبى مرسلا ، ولقد جاءكم بالفصل من خبر أصحابكم ، ولقد علمتم ما لا عن قوم نبأ قط الا وفدي كبارهم وصغارهم ، وأنه الاستئصال منكم ان فعلتم ، وأتم قد أتيتم إلا دينكم والا قامة على ما أتتم عليه ، فوادعوا الرجل وانصرفوا إلى بلادكم فأتو ارسول الله صلى الله عليه وسلم فقالوا : يا أبا القاسم قد رأينا أن لا نلاعنك وأن نتركك على دينك ، ونرجع نحن على ديننا ، فابعث رجالا من أصحابك معنا يحكم بيننا في أشياء قد اختلفنا فيها من أموالنا ، فانكم عندنا رضا ، فقال عليه السلام : آتوني العشية أبعث معكم الحكم القوى الأمين ، وكان عمر يقول : ما أحبت الإمارة قط إلا يومئذ رجاء أن أكون صاحبها ، فلما صلينا مع رسول

الله صلى الله عليه وسلم شم نظر عن يمينه وعن يساره ، وجعلت أططاول له ليرانى ، فلم يزل يردد بصره حتى رأى أبا عبيدة بن الجراح ، فدعاه فقال : اخرج معهم واقض بينهم بالحق فيما اختلفوا فيه ، قال عمر : فذهب ، بها أبو عبيدة

واعلم أن هذه الرواية دالة على أن الماظرة في تقرير الدين وإزالة الشبهات حرفة الأنبياء عليهم الصلاة والسلام ، وأن مذهب الحشوية في إسكار البحث والنظر باطل قطعا ، والله أعلم

﴿المسألة الثالثة﴾ اعلم أن مطلع هذه السورة له نظم لطيف عجيب ، وذلك لأن أولئك النصارى الذين نازعوا رسول الله صلى الله عليه وسلم كأنه قيل لهم : أما أنا ننازعوه في معرفة الله أو في النبوة ، فان كان النزاع في معرفة الله ، وهو أنكم تثبتون له ولدآ ، وأن محمدآ لا يثبت له ولدآ فالحق معه بالدلائل العقلية القطعية ، فإنه قد ثبت بالبرهان أنه حي قيوم ، والحي القيوم يستحيل عقلا أن يكون له ولد ، وإن كان النزاع في النبوة فهذا أيضا باطل ، لأن بالطريق الذي عرفتم أن الله تعالى أنزل التوراة والإنجيل على موسى وعيسى ، فهو بعينه قائم في محمد صلى الله عليه وسلم . وما ذاك إلا بالمعجزة ، وهو حاصل هما ، فكيف يمكن منازعته في صحة النبوة . فهذا هو وجهاً من النظم ، وهو مضبوط حسن جدا فلتنظر هنا إلى بحثين

﴿البحث الأول﴾ ما يتعلق بالآلهيات فنقول : انه تعالى حي قيوم ، وكل من كان حيا قيوماً يمتنع أن يكون له ولد ، وإنما قلنا : انه حي قيوم ، لأن واجب الوجود لذاته ، وكل متساو اهـ فـنهـ مـمـكـنـ لـذـاتـهـ ، مـحـدـثـ حـصـلـ تـكـوـيـنـهـ وـتـخـلـيقـهـ وـإـيجـادـهـ عـلـىـ ماـ بـيـنـاـ كـلـ ذـلـكـ فـيـ تـفـسـيرـ قـوـلـهـ تـعـالـيـ (الله لا إله إلا هو الحي القيوم) وإذا كان الكل محدثا مخلوقا امتنع كون شيء منها ولدآ له وإنما ، كما قال (إن كل من في السموات والأرض إلا آت الرحمن عبدا) وأيضا لما ثبت أن الإله يجب أن يكون حياً قيوماً ، وثبت أن عيسى ما كان حياً قيوماً لأنه ولد ، وكان يأكل ويشرب ويحدث ، والنصارى زعموا أنه قتل . وما قدر على دفع القتل عن نفسه ، فثبت أنه ما كان حياً قيوماً ، وذلك يقتضي القطع والجزم بأنه ما كان إنما ، فهذه الكلمة وهي قوله (الحي القيوم) جامعة لجميع وجوه الدلائل على بطلان قول النصارى في التشكيك

﴿وأما البحث الثاني﴾ وهو ما يتعلق بالنبوة ، فقد ذكره الله تعالى هنا في غاية الحسن ، ونهاية الجودة ، وذلك لأنه قال (نزل عليك الكتاب بالحق) وهذا يحرى مجرى الدعوى ثم انه تعالى أقام الدلالة على صحة هذه الدعوى ، فقال : وافقناها أهـا اليـهـودـ وـالـنـصـارـىـ عـلـىـ أـنـهـ تـعـالـيـ أـنـزـلـ التـوـرـاـةـ وـالـإـنـجـيـلـ مـنـ قـيـلـ هـدـىـ لـلـنـاسـ ، فـأـنـماـ عـرـفـتـمـ أـنـ التـوـرـاـةـ وـالـإـنـجـيـلـ كـتـابـ إـهـمـيـاـنـ ، لأنـهـ تـعـالـيـ قـرـنـ

نَزَّلَ عَلَيْكَ الْكِتَابَ بِالْحَقِّ مُصَدِّقاً لِمَا بَيْنَ يَدِيهِ

بانزها المجزء الدالة على الفرق بين قول الحق وقول البطل ، والمعجز لما حصل به الفرق بين الدعوى الصادقة والدعوى الكاذبة ، كان فرقا لا محالة ، ثم ان الفرقان الذى هو المعجز كاحصل في كون التوراة والإنجيل نازلين من عند الله ، فكذلك حصل في كون القرآن نازلا من عند الله وإذا كان الطريق مشتركا ، فاما أن يكون الواجب تكذيب الكل على ما هو قول البراهمة ، أو تصديق الكل على ما هو قول المسلمين ، وأما قبول البعض ورد البعض فذلك جهل وتقليد ، ثم انه تعالى لما ذكر ما هو العمدة في معرفة الله على ماجاء به محمد عليه الصلاة والسلام ، وما هو العمدة في إثبات نبوة محمد صلى الله عليه وسلم ، لم يبق بعد ذلك عنده ملني ينزعه في دينه ، فلا جرم أرده بالتهذيد والوعيد ، فقال (ان الذين كفروا بآيات الله لهم عذاب شديد والله عزيز ذو انتقام) فقد ظهر أنه لا يمكن أن يكون كلام أقرب إلى الضبط ، وإلى حسن الترتيب وجودة التأليف من هذا الكلام ، والحمد لله على ما هدى هذا المسكين إليه ، وله الشكر على نعمه التي لا حد لها ولا حصر ولما خصنا ما هو المقصود الكلى من الكلام فلنرجع إلى تفسير كل واحد من الألفاظ

أما قوله ﴿الله لا إله إلا هو﴾ فهو رد على النصارى ، لأنهم كانوا يقولون بعبادة عيسى عليه السلام ، وبين الله تعالى أن أحدا لا يستحق العبادة سواه

ثم أتيت ذلك بما يجرى بجرى الدلاله عليه فقال (الحي القيوم) فاما الحي فهو الفعال الدراك واما القيوم فهو القائم بذاته ، والقائم بتدير الخلق والمصالح لما يحتاجون اليه في معاشهم ، من الليل والنهار ، والحر والبرد ، والرياح والأمطار ، والنعم التي لا يقدر عليها سواه ، ولا يخصيها غيره ، كما قال تعالى (وإن تعدوا نعمة الله لا تمحضوها) وقرأ عمر رضي الله عنه (الحي القيام) قال قتادة . الحي الذي لا يموت ، والقيوم القائم على خلقه بأعمالهم ، وآجاتهم ، وأرزاقهم . وعن سعيد ابن جبير : الحي قبل كل حي ، والقيوم الذي لا ندله ، وقد ذكرنا في سورة البقرة أن قولنا : الحي القيوم يحيط بجميع الصفات المعتبرة في الالهية ، ولما ثبت أن المعبود يجب أن يكون حياً قيوماً ودللت البداهة والحس على أن عيسى عليه السلام ما كان حياً قيوماً ، وكيف وهم يقولون بأنه قتل وأظهر الجزع من الموت ، علينا قطعاً أن عيسى ما كان إله ، ولا ولداً للله تعالى وتقديس عما يقول الظالمون علواً كبيراً

واما قوله تعالى ﴿نَزَّلَ عَلَيْكَ الْكِتَابَ بِالْحَقِّ مُصَدِّقاً لِمَا بَيْنَ يَدِيهِ﴾

فاعلم أن الكتاب هنا هو القرآن ، وقد ذكرنا في أول سورة البقرة اشتقاءه ، وإنما خص القرآن بالتنزيل ، والتوراة والإنجيل بالانزال ، لأن التنزيل للتكشير ، والله تعالى نزل القرآن بنيها ، فكان معنى التكشير حاصلا فيه ، وأما التوراة والإنجيل فإنه تعالى أنزلها دفعه واحدة ، فلهذا خصهما بالانزال ، وللسائل أن يقول : هذا يشكل بقوله تعالى (الحمد لله الذي أنزل على عبده الكتاب) وبقوله (وبالحق أُنْزَلَاهُ وَبِالْحَقِّ نُزِّلَ)

واعلم أنه تعالى وصف القرآن المنزلي بصفتين : الأولى : قوله (بالحق) قال أبو مسلم : أنه يحتمل وجودها : أحدها : أنه صدق فيما تضمنه من الأخبار عن الأمم السالفة . وثانية : أن ما فيه من الوعد والوعيد يحمل المكافئ على ملازمة الطريق الحق في العقائد والأعمال ، وينبعه عن سلوك الطريق الباطل . وثالثها : أنه حق بمعنى أنه قول فضل ، وليس بالهزل . ورابعها : قال الأصم : المعنى أنه تعالى أنزله بالحق الذي يجب له على خلقه من العبودية ، وشكر النعمة ، وإظهار الخضوع ، وما يجب لبعضهم على بعض من العدل والانصاف في المعاملات . وخامسها : أنزله بالحق لا بالمعانى الفاسدة المتناقضة ، كما قال (أنزل على عبده الكتاب ولم يجعل له عوجا) وقال (ولو كان من عند غير الله لوجدوا فيه اختلافا كثيرا)

(والوصف الثاني) لهذا الكتاب قوله (مصدق لما بين يديه) والمعنى أنه مصدق لكتب الأنبياء عليهم الصلاة والسلام ، ولما أخبروا به عن الله عز وجل ، ثم في الآية وجهان : الأولى : أنه تعالى دل بذلك على صحة القرآن ، لأن الله لو كان من عند غير الله لم يكن موافقاً لسائر الكتب ، لأن الله كان أبداً لم يخالط بأحد من العلماء ، ولا تسلذ لأحد ، ولا فرقاً على أحد شيئاً ، والمفترى إذا كان هكذا امتنع أن يسلم عن الكذب والتحريف ، فلما لم يكن كذلك ثبت أنه إنما عرف هذه القصص بوحى الله تعالى . الثاني : قال أبو مسلم : المراد منه أنه تعالى لم يبعث نبياً قط إلا بالدعاء إلى توحيده ، والإيمان به ، وتنزيهه عما لا يليق به ، والأمر بالعدل والاحسان ، وبالشريعة التي هي صلاح كل زمان ، فالقرآن مصدق لتلك الكتب في كل ذلك . بقى في الآية سؤالان :

(السؤال الأول) كيف سمى ما مضى بأنه بين يديه

والجواب : أن تلك الأخبار لغاية ظهورها سمها بهذا الاسم

(السؤال الثاني) كيف يكون مصدق لما تقدمه من الكتب ، مع أن القرآن ناسخ لا كثير تلك الأحكام ؟

والجواب : إذا كانت الكتب مبشرة بالقرآن وبالرسول ، ودالة على أن أحكامها ثابتة إلى حين بعثته ، وأنها تصير منسوخة عند نزول القرآن ، كانت موافقة للقرآن ، فكان القرآن مصدقا لها ،

وَأَنْزَلَ التُّورَاةَ وَالْأَنْجِيلَ (٣)

وأما فيما عدا الأحكام فلا شبهة في أن القرآن مصدق لها، لأن دلائل المباحث الاهمية لا تختلف في ذلك ، فهو مصدق لها في الاخبار الواردة في التوراة والأنجيل
ثم قال الله تعالى (وَأَنْزَلَ التُّورَاةَ وَالْأَنْجِيلَ) وفيه مسائل :

(المسألة الأولى) قال صاحب الكشاف : التوراة والأنجيل اسمان أحجميان ، والاشتعال باستراقهما غير مفيد ، وقرأ الحسين (وَالْأَنْجِيل) بفتح الممزة ، وهو دليل على العجمية . لأن أفعيل بفتح الممزة معدهوم في أوزان العرب ، واعلم أن هذا القول هو الحق الذي لا يحيى عنه ، ومع ذلك فتنقل كلام الأدباء فيه

أما لفظ (التوراة) ففيه أبحاث ثلاثة

(البحث الأول) في اشتقاقه ، قال الفراء : (التوراة) معناها الضياء والنور ، من قول العرب ورئي الزنديري إذا قدر وظهرت النار ، قال الله تعالى (فالموريات قدحا) ويقولون : ورئت بك زنادي ، ومعنى : ظهر بك الخير لي ، فالتوراة سميت بهذا الاسم لظهور الحق بها ، ويدل على هذا المعنى قوله تعالى (ولقد آتينا موسى وهرون الفرقان وضياء)

(البحث الثاني) لهم في وزنه ثلاثة أقوال : الأول : قال الفراء : أصل (التوراة) تورية تفعلة بفتح التاء ، وسكون الواو ، وفتح الراء والياء ، إلا أنه صارت الياء ألفاً لتحررها وافتتاح ما قبلها (القول الثاني) قال الفراء : ويجوز أن تكون تفعلة على وزن توفيقه وتوصية ، فيكون أصلها تورية ، إلا أن الراء نقلت من الكسر إلى الفتح على لغة طيء ، فانهم يقولون في جاريه : جاراة ، وفي ناصية : ناصاة . قال الشاعر :

فَا الدِّينَا بِيَاقَةَ لَهِ وَمَا حَىٰ عَلَى الدِّينَا بِيَاقَ

(والقول الثالث) وهو قول الخليل والبصريين : إن أصلها : ووريته ، فوعلة ، ثم قلبت الواو الأولى تاء ، وهذا القلب كثير في كلامهم ، نحو : تجاج ، وتراث ، وتخمة ، وتلالان ، ثم قلبت الياء ألفاً لتحررها وافتتاح ما قبلها ، فصارت (توراة) وكتبت بالياء على أصل الكلمة ، ثم طعنوا في قول الفراء ، أما الأول فقالوا : هذا البناء نادر ، وأما فوعلة فكثير ، نحو : صومعة ، وحوصلة ، ودوسرة والحمل على الآكثير أولى ، وأما الشانى فلأنه لا يتم إلا بحمل اللفظ على لغة طيء ، والقرآن ما نزل بها البتة (البحث الثالث) في التوراة فراءتان : الامالة والتفحيم ، فمن نحيم فلأن الراء حرف يمنع الامالة لما فيه من التكرير . والله أعلم

من قبْلُ هُدَى لِلنَّاسِ

وأما الانجيل ففيه أقوال : الأول : قال الزجاج : انه افعيل من النجل ، وهو الأصل ، يقال :
 لعن الله ناجليه ، أى والديه ، فسمى ذلك الكتاب بهذا الاسم ، لأن الأصل المرجوع اليه في ذلك
 الدين . والثاني : قال قوم : الانجيل مأخوذ من قول العرب : نحملت الشيء إذا استخرجه وأظهرته
 ويقال الماء الذي يخرج من البئر : نحمل ، ويقال : قد استنجل الوادي ، إذا خرج الماء من النز ،
 فسمى الانجيل إنجيلا لأنه تعالى أظهر الحق بواسطته . والثالث : قال أبو عمرو الشيباني : التناجل
 التنازع ، فسمى ذلك الكتاب بالانجيل لأن القوم تنازعوا فيه . والرابع : أنه من النجل الذي هو
 سعة العين ، ومنه طعنة نحلا ، بما بذلك لأنه سعة ونور وضياء أخرجه لهم
 وأقول : أمر هؤلاء الأدباء عجيب كأنهم أوجبوا في كل لفظ أن يكون مأخوذاً من شيء آخر ،
 ولو كان كذلك لزم إما التسلسل ، وإما الدور ، ولما كانا باطلين ، وجب الاعتراف بأنه لابد من
 ألفاظ موضوعة وضعاً أولا حتى يجعل سائر الألفاظ مشتقة منها ، وإذا كان الأمر كذلك فلم لا يجوز
 في هذا اللفظ الذي جعلوه مشتقة من ذلك الآخر ، أن يكون الأصل هو هذا ، والفرع هو ذلك
 الآخر ، ومن الذي أخبرهم بأن هذا فرع وذلك أصل ، وربما كان هذا الذي يجعلونه فرعاً ومشتقاً
 في غاية الشهرة ، وذلك الذي يجعلونه أصلاً في غاية الخفاء ، وأيضاً فلو كانت التوراة إنما سميت
 توارة لظهورها ، والانجيل إنما سمى إنجيلاً لكونه أصلاً ، وجب في كل ما ظهر أن يسمى بالتوراة
 فوجب تسمية كل الحوادث بالتوراة ، ووجب في كل ما كان أصلاً لشيء آخر أن يسمى بالانجيل ،
 والطين أصل الكوز ، فوجب أن يكون الطين إنجيلاً ، والذهب أصل الخاتم ، والغزل أصل الثوب
 فوجب تسمية هذه الأشياء بالانجيل ، ومعلوم أنه ليس كذلك ، ثم انهم عند إيراد هذه الالزامات
 عليهم لابد وأن يتمسكوا بالوضع ، ويقولوا : العرب خصصوا هذين اللقظتين بهذين الشيئين على
 سبيل الوضع ، وإذا كان لا يتم المقصود في آخر الأمر إلا بالرجوع إلى وضع اللغة . فلم لا تمسك
 به في أول الأمر ونريح أنفسنا من الخوض في هذه الكلمات ، وأيضاً فالتوراة والانجيل اسمان
 أحجميان : أحدهما بالعبرية ، والآخر بالسريانية ، فكيف يليق بالعادل أن يشغله بتطبيقاتهما على
 أوزان لغة العرب ، فظاهر أن الأولى بالعادل أن لا يلتفت إلى هذه المباحث والله أعلم

أما قوله تعالى (من قبل هدى للناس)

فأعلم أنه تعالى بين أنه أنزل التوراة والانجيل ، قبل أن أنزل القرآن ، ثم بين أنه إنما أنزلها هدى

وَأَنْزَلَ الْفُرْقَانَ

للناس ، قال الكعبي : هذه الآية دالة على بطلان قول من يزعم أن القرآن عمي على الكافرين ، وليس بهدى لهم ، ويدل على معنى قوله (وهو عليهم عمي) أن عند نزوله اختاروا العمى على وجه المجاز ، كقول نوح عليه السلام (فلم يزدهم دعائى إلا فرارا) لما فروا عنده وأعلم أن قوله (هدى للناس) فيه احتمالان : الأول : أن يكون ذلك عائداً إلى التوراة والإنجيل فقط ، وعلى هذا التقدير يكون قد وصف القرآن بأنه حق ، ووصف التوراة والإنجيل بأنهما هدى ، والوصفات متقاربان

فإن قيل : انه وصف القرآن في أول سورة البقرة بأنه هدى للمتقين ، فلم لم يصفه هنا به ؟

قلنا : فيه لطيفة ، وذلك لأننا ذكرنا في سورة البقرة أنه إنما قال (هدى للمتقين) لأنهم هم المستفرون به ، فصار من هذا الوجه هدى لهم لا لغيرهم ، أما هنا فالمناظرة كانت مع النصارى ، وهم لا يهتدون بالقرآن ، فلا جرم لم يقل هنا في القرآن أنه هدى ، بل قال : انه حق في نفسه ، سواء قبلوه أو لم يقبلوه ، وأما التوراة والإنجيل فهم يعتقدون في صحتهما ، ويدعون بأننا إنما نتقول في ديننا عليهم ، فلا جرم وصفهما الله تعالى لأجل هذا التأويل بأنهما هدى ، فهذا ما خطر بالبال والله أعلم

﴿القول الثاني﴾ وهو قول الأكثرين : أنه تعالى وصف الكتب الثلاثة بأنها هدى فهذا الوصف عائد إلى كل ماتقدم ، وغير مختص بالتوراة والإنجيل والله أعلم بمراده ثم قال ﴿وأنزل الفرقان﴾

وبحسب المفسرين فيه أقوال : الأولى : أن المراد هو الزبور ، كما قال (وآتينا داود زبورا) والثانى : أن المراد هو القرآن ، وإنما أعاده تعظيمًا لشأنه ، ومدحًا بكونه فارقا بين الحق والباطل أو يقال : انه تعالى أعاد ذكره ليبين أنه أنزله بعد التوراة والإنجيل ، ليجعله فرقا بين ما اختلف فيه اليهود والنصارى من الحق والباطل ، وعلى هذا التقدير فلا تكرار

﴿والقول الثالث﴾ وهو قول الأكثرين : أن المراد أنه تعالى كما جعل الكتب الثلاثة هدى ودلالة ، فقد جعلها فارقة بين الحلال والحرام وسائر الشرائع ، فصار هذا الكلام دالا على أن الله تعالى بين بهذه الكتب ما يلزم عقلا وسمعا ، هذا جملة ما قاله أهل التفسير

إِنَّ الَّذِينَ كَفَرُوا بِآيَاتِ اللَّهِ لَهُمْ عَذَابٌ شَدِيدٌ

في هذه الآية ، وهي عندي مشكلة أبداً حمله على الزبور فهو بعيد ، لأن ، الزبور ليس فيه شيء من الشرائع والأحكام ، بل ليس فيه إلا المواعظ ، ووصف التوراة والإنجيل مع اشتتماهم على الدلائل ، ويبيان الأحكام بالفرقان أولى من وصف الزبور بذلك ، وأما القول الثاني وهو حمله على القرآن فبعيد من حيث أن قوله (وأنزل الفرقان) عطف على ما قبله ، والمعطوف مغایر للمعطوف عليه والقرآن مذكور قبل هذا ، فهذا يقتضي أن يكون هذا الفرقان مغایراً للقرآن ، وبهذا الوجه يظهر ضعف القول الثالث ، لأن كون هذه الكتب فارقة بين الحق والباطل صفة لهذه الكتب ، وعطف الصفة على الموصوف وإن كان قد ورد في بعض الأشعار النادرة ، إلا أنه ضعيف بعيد عن وجه الفصاحة اللاقعة بكلام الله تعالى ، والختار عندي في تفسير هذه الآية وجه رابع ، وهو أن المراد من هذا الفرقان المعجزات التي قررها الله تعالى بازالة هذه الكتب ، وذلك لأنهم لما أتوا بهذه الكتب وادعوا أنها كتب نازلة عليهم من عند الله تعالى ، افتقروا في إثبات هذه الدعوى إلى دليل ، حتى يحصل الفرق بين دعواهم وبين دعوى الكاذبين ، فلما أظهر الله تعالى على وفق دعواهم تلك المعجزات ، حصلت المفارقة بين دعوى الصادق وبين دعوى الكاذب ، فالمعجزة هي الفرقان ، فلما ذكر الله تعالى أنه أنزل الكتاب بالحق ، وأنه أنزل التوراة والإنجيل من قبل ذلك ، بين أنه تعالى أنزل معها ما هو الفرقان الحق ، وهو المعجز القاهر الذي يدل على صحتها ، ويفيد الفرق بينها وبين سائر الكتب المختلفة ، فهذا هو ما عندي في تفسير هذه الآية ، وهب أن أحداً من المفسرين ما ذكره إلا أن حمل كلام الله تعالى عليه يفيد قرنة المعنى ، وجذالة اللفظ ، واستقامة الترتيب والنظم ، والوجوه التي ذكروها تنساف كل ذلك ، فكان ما ذكرناه أولى والله أعلم بمراده

واعلم أنه سبحانه وتعالى لما قرر في هذه الألفاظ القليلة جميع ما يتعلق بمعرفة الله ، وجميع ما يتعلق بتقرير النبوة أتبع ذلك بالوعيد زجراً للمعرضين عن هذه الدلائل الباهرة ، فقال :

﴿إِنَّ الَّذِينَ كَفَرُوا بِآيَاتِ اللَّهِ لَهُمْ عَذَابٌ شَدِيدٌ﴾

واعلم أن بعض المفسرين خصص ذلك بالنصارى ، فقصر اللفظ العام على سبب نزوله ، والمحققون من المفسرين قالوا : خصوص السبب لا يمنع عموم اللفظ ، فهو يتناول كل من أعرض عن دلائل الله تعالى

وَاللهُ عَزِيزٌ ذُو انتقامَةٍ

إِنَّ اللهَ لَا يَخْفِي عَلَيْهِ شَيْءٌ فِي الْأَرْضِ وَلَا فِي السَّمَاءِ «٥» هُوَ الَّذِي يَصُورُكُمْ
فِي الْأَرْحَامِ كَيْفَ يَشَاءُ لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ الْعَزِيزُ الْحَكِيمُ «٦»

ثم قال («وَاللهُ عَزِيزٌ ذُو انتقامَةٍ»)

والعزيز الغالب الذي لا يغلب ، والانتقام العقوبة ، يقال انتقم منه انتقاماً أى عاقبه ، وقال الليث
يقال : لم أرض عنه حتى نقمت منه وانتقمت إذا كافأه عقوبة بما صنع ، والعزيز إشارة إلى القدرة
التابعة على العقاب ، وذو الانتقام اشارة إلى كونه فاعلا للعقاب ، فالأول صفة الذات ، والثانية صفة
الفعل ، والله أعلم

قوله تعالى (إِنَّ اللهَ لَا يَخْفِي عَلَيْهِ شَيْءٌ فِي الْأَرْضِ وَلَا فِي السَّمَاءِ هُوَ الَّذِي يَصُورُكُمْ فِي الْأَرْحَامِ
كَيْفَ يَشَاءُ لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ الْعَزِيزُ الْحَكِيمُ)
اعلم أن هذا الكلام يتحمل وجهين :

(الاحتمال الأول) أنه تعالى لما ذكر أنه قيوم ، والقيوم هو القائم بصلاح مصالح الخلق
ومهماتهم ، وكونه كذلك لا يتم إلا بمجموع أمرين : أحدهما : أن يكون عالماً بحاجاتهم على
جميع وجوه السمية والكيفية . والثاني : أن يكون بحبيث متى علم جهات حاجاتهم قدر على دفعها ،
وال الأول لا يتم إلا إذا كان عالماً بجميع المعلومات ، والثاني لا يتم إلا إذا كان قادرًا على جميع
المكتنفات ، فقوله (إِنَّ اللهَ لَا يَخْفِي عَلَيْهِ شَيْءٌ فِي الْأَرْضِ وَلَا فِي السَّمَاءِ) إشارة إلى كمال علمه المتعلق
بجميع المعلومات ، فحينئذ يكون عالماً لاحالة مقادير الحاجات ومراتب الضرورات ، لا يشغله
سؤال عن سؤال ، ولا يشتبه الأمر عليه بسبب كثرة أسئلة السائلين ، ثم قوله (هُوَ الَّذِي يَصُورُكُمْ
فِي الْأَرْحَامِ كَيْفَ يَشَاءُ) إشارة إلى كونه تعالى قادرًا على جميع المكتنفات ، وحينئذ يكون قادرًا
على تحصيل مصالح جميع الخلق ومنافعهم ، وعند حصول هذين الأمرين يظهر كونه قائمًا بالقسط
في يوم ما بجميع المكتنفات والكائنات ، ثم فيه لطيفة أخرى ، وهي أن قوله (إِنَّ اللهَ لَا يَخْفِي عَلَيْهِ شَيْءٌ
فِي الْأَرْضِ وَلَا فِي السَّمَاءِ) كما ذكرناه إشارة إلى كمال علمه سبحانه ، والطريق إلى إثبات كونه
تعالى عالماً لا يجوز أن يكون هو السمع ، لأن معرفة صحة السمع موقوفة على العلم بكونه تعالى

عما بجميع المعلومات ، بل الطريق إليه ليس إلا الدليل العقلى ، وذلك هو أن نقول : إن أفعال الله تعالى محكمة متقنة ، والفعل المحكم المتقن يدل على كون فاعله عالما ، فلما كان دليل كونه تعالى عالما هو ما ذكرنا ، فحين ادعى كونه عالما بكل المعلومات بقوله (إن الله لا يخفى عليه شيء في الأرض ولا في السماء) أتبعه بالدليل العقلى الدال على ذلك ، وهو أنه هو الذى صور فى ظلمات الأرحام هذه البنية العجيبة ، والتركيب الغريب ، وركبه من أعضاء مختلفة فى الشكل والطبع والصفة ، فبعضها عظام ، وبعضها غضاريف ، وبعضها شرائين ، وبعضها أوردة ، وبعضها عضلات ، ثم انه ضم بعضها الى بعض على التركيب الأحسن ، والتأليف الأكمل ، وذلك يدل على كمال قدرته حيث قدر أن يخلق من قطرة من النطفة هذه الأعضاء المختلفة فى الطيابع والشكل واللون ، ويدل على كونه عالما من حيث ان الفعل المحكم لا يصدر إلا عن العالم ، فكان قوله (هو الذى يصوركم فى الأرحام كيف شاء) دالا على كونه قادرًا على كل الممكنات ، ودالا على صحة ما تقدم من قوله (ان الله لا يخفى عليه شيء في الأرض ولا في السماء) وإذا ثبت أنه تعالى عالم بجميع المعلومات ، وقدر على كل الممكنات ، ثبت أنه قيوم المحدثات والممكنات ، فظهر أن هذا كالالتقرير لما ذكره تعالى أولاً من أنه هو الحى القيوم ، ومن تأمل فى هذه اللطائف علم أنه لا يعقل كلام أكثر فائدة ، ولا أحسن ترتيبا ، ولا أكثر تأثيرا في القلوب من هذه الكلمات

﴿والاحتمال الثاني﴾ أن تنزل هذه الآيات على سبب نزولها ، وذلك لأن النصارى ادعوا إلهية عيسى عليه السلام ، وعولوا في ذلك على نوعين من الشبه ، أحد النوعين شبه مستخرجة من مقدمات مشاهدة ، والنوع الثاني: شبه مستخرجة من مقدمات الزامية
﴿أما النوع الأول من الشبه﴾ فاعتبرناهم في ذلك على أمرتين : أحدهما : يتعلق بالعلم ، والثانية : يتعلق بالقدرة

أما ما يتعلق بالعلم فهو أن عيسى عليه السلام كان يخبر عن الغيب ، وكان يقول لهذا : أنت أكلت في دارك كذا ، ويقول لذلك : إنك صنعت في دارك كذا ، فهذا النوع من شبه النصارى يتعلق بالعلم

وأما الأمر الثاني من شبههم ، فهو متعلق بالقدرة ، وهو أن عيسى عليه السلام كان يحيي الموتى ، ويبرئ الأكمه والأبرص ، ويخلق من الطين كهيئة الطير فينفع فيه فيكون طيرا باذن الله ، وهذا النوع من شبه النصارى يتعلق بالقدرة ، وليس للنصارى شبه في المسألة سوى هذين النوعين ، ثم انه تعالى لما استدل على بطلان قولهم في إلهية عيسى وفي التشكيك بقوله (الحى القيوم) يعني الإله

يجب أن يكون حيا قيوما ، وعيسى ما كان حيا قيوماً ، لزم القطع انه ما كان إلها ، فأذابه بهذه الآية ليقرر فيها ما يكون جوابا عن هاتين الشبهتين

﴿أما الشبهة الأولى﴾ وهي المتعلقة بالعلم ، وهى قوله : انه أخبر عن الغيب فوجب أن يكون إلها ، فأذاب الله تعالى عنه بقوله (ان الله لا يخفى عليه شيء في الأرض ولا في السماء) وتقرير الجواب أنه لا يلزم من كونه عالما بعض المغيبات أن يكون إلها لاحتمال أنه انما علم ذلك بوحي من الله إليه ، وتعليم الله تعالى له ذلك ، لكن عدم إحاطته ببعض المغيبات يدل دلالة قاطعة على أنه ليس بالله لأن الله هو الذي لا يخفى عليه شيء في الأرض ولا في السماء فان الله هو الذي يكون خالقا ، والخالق لابد وأن يكون عالما بمخلوقه ، ومن المعلوم بالضرورة أن عيسى عليه السلام ما كان عالما بجميع المعلومات والمغيبات ، فكيف والنصارى يقولون : انه أظهر الحجز من الموت فلو كان عالما بالغيب كله ، لعلم أن القوم يريدون أخذنه وقتلنه ، وأنه يتأنى بذلك ويتألم ، فكان يفر منهم قبل وصو لهم اليه ، فلما لم يعلم هذا الغيب ظهر أنه ما كان عالما بجميع المعلومات والمغيبات والله هو الذي لا يخفى عليه شيء من المعلومات ، فوجب القطع بأن عيسى عليه السلام ما كان إلها فثبت أن الاستدلال بحربة بعض الغيب لا يدل على حصول الالهية ، وأما الجهل ببعض الغيب يدل قطعا على عدم الالهية ، فهذا هو الجواب عن النوع الأول من الشبه المتعلقة بالعلم

﴿أما النوع الثاني﴾ من الشبه ، وهو الشبه المتعلقة بالقدرة فأذاب الله تعالى عنها بقوله (هو الذي يصوركم في الأرحام كيف يشاء) والمعنى أن حصول الاحياء والاماة على وفق قوله في بعض الصور لا يدل على كونه إلها ، لاحتمال أن الله تعالى أكرمه بذلك الاحياء إظهاراً لعجزه وإسكنرا ما له

أما العجز عن الاحياء والاماة في بعض الصور يدل على عدم الالهية ، وذلك لأن الله هو الذي يكون قادرًا على أن يصور في الأرحام من قطرة صغيرة من النطفة هذا التركيب العجيب ، والتأليف الغريب ، ومعلوم أن عيسى عليه السلام ما كان قادرًا على الاحياء والاماة على هذا الوجه وكيف ولو قدر على ذلك لآيات أو لئنك الذين أخذوه على زعم النصارى وقلوه ، فثبت أن حصول الاحياء والاماة على وفق قوله في بعض الصور لابد على كونه إلها أما عدم حصولهما على وفق مراده في سائر الصور يدل على أنه ما كان إلها ، فظاهر بما ذكر أن هذه الشبهة الثانية أيضا ساقطة ﴿وأما النوع الثاني من الشبه﴾ فهو الشبه المبنية على مقدمات إلزامية ، وحاصلها يرجع

إلى نوعين

﴿النوع الأول﴾ أن النصارى يقولون : أيها المسلمين أتُم توافقوننا على أنه ما كان له أب من البشر ، فوجب أن يكون ابنَ الله ، فأجاب الله تعالى عنه أيضاً بقوله (هو الذي يصوركم في الأرحام كيف يشاء) لأن هذا التصوير لما كان منه فإن شاء صوره من نطفة الأب ، وإن شاء صوره ابتداء من غير الأب

﴿والنوع الثاني﴾ أن النصارى قالوا للرسول صلى الله عليه وسلم ألسنت تقول : إن عيسى روح الله وكلمته ، فهذا يدل على أنه ابن الله فأجاب الله تعالى عنه بأن هذا إزام لفظي ، واللفظ محتمل للحقيقة والمجاز ، فإذا ورد اللفظ بحيث يكون ظاهره مخالفًا للدليل العقلي ، كان من باب المتشابهات ، فوجب رده إلى التأويل ، وذلك هو المراد بقوله (هو الذي أنزل عليك الكتاب منه آيات محكمات دن أُم الكتاب وأخر متشابهات) فظاهر بما ذكرنا أن قوله (الحي القيوم) إشارة إلى ما يدل على أن المسيح ليس باله ولا ابن له . وأما قوله (إن الله لا يخفي عليه شيء في الأرض ولا في السماء) فهو جواب عن الشبهة المتعلقة بالعلم ، وقوله (هو الذي يصوركم في الأرحام كيف يشاء) جواب عن تمسكهم بقدرته على الاحياء والاماتة ، وعن تمسكهم بأنه ما كان له أب من البشر ، فوجب أن يكون ابنَ الله ، وأما قوله (هو الذي أنزل عليك الكتاب) فهو جواب عن تمسكهم بما ورد في القرآن أن عيسى روح الله وكلمته ، ومن أحاط علينا بما ذكرناه وختنه علم أن هذا الكلام على اختصاره أكثر تحصيلاً من كل ما ذكره المتكلمون في هذا الباب ، وأنه ليس في المسألة حجة ولا شبّهة ، ولا سؤال ولا جواب ، الا وقد استعملت هذه الآية عليه ، فالحمد لله الذي هدانا لهذا وما كنا لنتدري لو لا أن هدانا الله ، وأما كلام من قبلنا من المفسرين في تفسير هذه الآيات فلم نذكره ، لأنه لا حاجة إليه ، فمن أراد ذلك طالع الكتاب ، ثم انه تعالى لما أجاب عن شبههم أعاد كلمة التوحيد زجراً للنصارى عن قولهم بالتشييث ، فقال (لا إله إلا هو العزيز الحكيم) فالعزيز إشارة إلى كمال القدرة ، والحكيم إشارة إلى كمال العلم ، وهو تقرير لما تقدم من أن علم المسيح بعض الغيب ، وقدرته على الاحياء والاماتة في بعض الصور لا يكفي في كونه إلهًا ، فإن الله لا بد وأن يكون كامل القدرة وهو العزيز ، وكامل العلم وهو الحكيم ، وبقي في الآية أبحاث لطيفة أما قوله (لا يخفي عليه شيء في الأرض ولا في السماء) فالمراد أنه لا يخفي عليه شيء

فإن قيل : ما الفائدة في قوله (في الأرض ولا في السماء) مع أنه لو أطلق كان أبلغ
قلنا : الغرض بذلك إفهام العباد كمال علمه ، وفهمهم هذا المعنى عند ذكر السماوات والأرض
أقوى ، وذلك لأن الحس يرى عظمة السماوات والارض فيعين العقل على معرفة عظمة علم الله

هُوَ الَّذِي أَنْزَلَ عَلَيْكَ الْكِتَابَ مِنْهُ آيَاتٌ مُّحَكَّمَاتٌ هُنَّ أُمُّ الْكِتَابِ وَآخِرُ
 مُتَشَابِهَاتٌ فَإِمَّا الَّذِينَ فِي قُلُوبِهِمْ زَيْغٌ فَيَتَبَعُونَ مَا تَشَابَهَ مِنْهُ ابْتِغَاءَ الْفَتْنَةِ وَابْتِغَاءَ
 تَأْوِيلِهِ وَمَا يَعْلَمُ تَأْوِيلَهُ إِلَّا اللَّهُ وَالرَّاسِخُونَ فِي الْعِلْمِ يَقُولُونَ أَمْنًا بِهِ كُلُّ مَنْ عِنْدَ
 رَبِّنَا وَمَا يَذَكُرُ إِلَّا أُولُوا الْأَلْبَابِ »٧

عز وجل ، والحس متى أuan العقل على المطلوب كان الفهم أتم والأدراك أكمل ، ولذلك فان المعانى
الدقائق إذا أريد إيضاحها ذكر لها مثال ، فان المثال يعين على الفهم

أما قوله ﴿ هو الذي يصوركم ﴾ قال الواعدي : التصوير جعل الشيء على صورة ، والصورة
هيأة حاصلة للشيء عند إيقاع التأليف بين أجزائه وأصله ، من صاره يصوره اذا أماله ، فهى صورة
لأنها مائة الى شكل أبيه ، وتمام الكلام فيه ذكرناه في قوله تعالى (فصرهن اليك) وأما (الأرحام)
فهى جمع رحم ، وأصلها من الرحمة ، وذلك لأن الاشتراك في الرحم يوجب الرحمة والعطف ،
فلهذا سمي ذلك العضو رحما والله أعلم

قوله تعالى ﴿ هو الذي أنزل عليك الكتاب منه آيات محكمات هن أُمُّ الكتاب وآخِر متشابهات
 فأما الذين في قلوبهم زيغ فيتبعون ما تشابه منه ابتغاء الفتنة وابتغاء تأويله وما يعلم تأويله الا الله
 والراسخون في العلم يقولون آمنا به كل من عند ربنا وما يذكر الا أولو الألباب ﴾
 اعلم أن في هذه الآية مسائل

﴿ المسألة الأولى ﴾ قد ذكرنا في اتصال قوله (ان الله لا يخفى عليه شيء في الأرض ولا في السماء)
 بما قبله احتمالين : أحدهما : أن ذلك كالقرير لكونه قيوما . والثاني : أن ذلك الجواب عن شبه
 النصارى ، فأما على الاحتمال الأول فنقول : انه تعالى أراد أن يبين أنه قيوم وقادم بمصالح الخلق
 ومصالح الخلق قسمان : جسمانية وروحانية ، أما الجسمانية فأشرفها تعديل البنية ، وتسوية المزاج
 على أحسن الصور وأكمل الاشكال ، وهو المراد بقوله (هو الذي يصوركم في الأرحام) وأما
 الروحانة فأشرفها العلم الذي تشير الروح معه كالمرأة المجلوبة التي تحملت صور جميع الموجودات فيها
 وهو المراد بقوله (هو الذي أنزل عليك الكتاب) وأما على الاحتمال الثاني فقد ذكرنا أن من جملة

شبيه النصارى تمسكهم بما جاء في القرآن من قوله تعالى في صفة عيسى عليه السلام: أنه روح الله وكلمته ، وبين الله تعالى بهذه الآية أن القرآن مشتمل على محكم وعلى متشابه ، والتسلك بالمتشابهات غير جائز فهذا ما يتعلّق بكيفية النظم ، وهو في غاية الحسن والاستقامة

(المسألة الثانية) أعلم أن القرآن دل على أنه بكليته محكم ، ودل على أنه بكليته متشابه ، ودل على أن بعضه محكم ، وبعضه متشابه ، أما مادل على أنه بكليته محكم ، فهو قوله (الر تلك آيات الكتاب الحكيم ، الر كتاب أحكمت آياته) فذكر في هاتين الآيتين أن جميعه محكم ، والمراد من المحكم بهذا المعنى كونه كلاماً حقاً فصيح الألفاظ صحيح المعنى وكل قول وكلام يوجد كان القرآن أفضل منه في فصاحة الفظuo قوة المعنى ولا يمكن أحد من إثبات كلام يساوى القرآن في هذين الوصفين ، والعرب يقولون في البناء الوثيق والعقد الوثيق الذي لا يمكن حلـه : محكم . فهذا معنى وصف جميعه بأنه محكم ، وأما ما دل على أنه بكليته متشابه ، فهو قوله تعالى (كتاباً متشابهاً مثاني) والمعنى أنه يشبه بعضه بعضاً في الحسن ، ويصدق بعضه بعضاً ، واليـه الاـشارـة بـقولـه تـعـالـي (ولـو كانـ منـ عـنـ غـيرـ اللهـ لـوـجـدـواـ فـيـهـ اختـلاـفاـ كـثـيرـاـ) أـىـ لـكـانـ بـعـضـهـ وـارـداـ عـلـىـ نـقـيـضـ الـآـخـرـ ، وـلـتـفـاوـتـ نـسـقـ الـكـلـامـ فـيـ الـفـصـاحـةـ وـالـرـكـاـكـةـ ، وـأـمـاـ مـادـلـ عـلـىـ أـنـ بـعـضـهـ مـحـكـمـ وـبـعـضـهـ مـتـشـابـهـ ، فـهـوـ هـذـهـ الـآـيـةـ الـتـيـ نـحـنـ فـيـ تـقـسـيـرـهـاـ ، وـلـاـ بـدـ لـنـاـ مـنـ تـقـسـيـرـ الـمـحـكـمـ وـالـمـتـشـابـهـ بـحـسـبـ أـصـلـ الـلـغـةـ ، ثـمـ مـنـ تـقـسـيـرـهـمـاـ فـيـ عـرـفـ الشـرـيعـةـ: أـمـاـ الـمـحـكـمـ فـالـعـربـ تـقـولـ: حـاكـمـ وـحـكـمـتـ وـأـحـكـمـ بـعـنـيـ رـدـدـتـ ، وـمـنـعـتـ ، وـالـحـاكـمـ يـمـنـ الـظـالـمـ عنـ الـظـلـمـ وـحـكـمـةـ الـلـجـامـ الـتـيـ هـيـ تـمـنـعـ الـفـرـسـ عـنـ الـاضـطـرـابـ ، وـفـيـ حـدـيـثـ التـخـيـعـ: أـحـكـمـ الـيـتـيمـ كـاـتـحـكـمـ وـلـدـكـ أـىـ اـمـنـعـهـ عـنـ الـفـسـادـ ، وـقـالـ جـرـيرـ: أـحـكـمـوا سـفـهـاءـكـمـ ، أـىـ اـمـنـوـهـمـ ، وـبـنـاءـ مـحـكـمـ أـىـ وـثـيقـ يـمـنـعـ مـنـ تـعـرـضـ لـهـ، وـسـمـيـتـ الـحـكـمـةـ حـكـمـةـ لـأـنـهـ تـمـنـعـ عـمـاـ لـاـ يـبـغـيـ ، وـأـمـاـ مـتـشـابـهـ فـهـوـ أـنـ يـكـونـ أـحـدـ الشـيـئـينـ مـشـابـهـاـ لـلـآـخـرـ بـحـيـثـ يـعـجـزـ الـذـهـنـ عـنـ التـقـيـزـ ، قـالـ اللهـ تـعـالـيـ (اـنـ الـبـقـرـ تـشـابـهـ عـلـيـنـاـ) وـقـالـ فـيـ وـصـفـ ثـمـارـ الـجـنـةـ (وـأـتـوـاـ بـهـ مـتـشـابـهـاـ) أـىـ مـتـفـقـ الـنـظـرـ مـخـتـلـفـ الطـعـومـ ، وـقـالـ اللهـ تـعـالـيـ (تـشـابـهـتـ قـلـوبـهـ) وـمـنـهـ يـقـالـ: اـشـتـبـهـ عـلـىـ الـأـمـرـ إـذـاـمـ يـفـرـقـ بـيـنـهـمـ ، وـيـقـالـ لـأـصـحـابـ الـخـارـيقـ: أـصـحـابـ الشـبـهـ ، وـقـالـ عـلـيـهـ السـلـامـ (الـحـلـالـ بـيـنـ وـالـحـرـامـ بـيـنـ وـيـنـهـمـاـ أـمـورـ مـتـشـابـهـاتـ) وـفـيـ روـاـيـةـ أـخـرـيـ مـشـتبـهـاتـ ، ثـمـ لـمـ كـانـ مـنـ شـأـنـ الـمـتـشـابـهـينـ عـجـزـ الـإـنـسـانـ عـنـ التـقـيـزـ بـيـنـهـمـاـ سـمـيـ كـلـ مـاـ لـاـ يـهـتـدـيـ الـإـنـسـانـ إـلـيـهـ بـالـمـتـشـابـهـ ، إـطـلاقـاـ لـاسـمـ السـبـبـ عـلـىـ المـسـبـبـ ، وـنـظـيرـهـ الـمـشـكـلـ سـمـيـ بـذـلـكـ ، لـأـنـهـ أـشـكـلـ ، أـىـ دـخـلـ فـيـ شـكـلـ غـيـرـهـ فـأـشـبـهـ وـشـابـهـ ، ثـمـ يـقـالـ لـكـلـ مـاـ غـصـنـ وـإـنـ لـمـ يـكـنـ غـصـنـهـ مـنـ هـذـهـ الـجـهـةـ مـشـكـلـ ، وـيـحـتـمـلـ أـنـ يـقـالـ: إـنـ الـذـيـ لـاـ يـعـرـفـ أـنـ الـحـقـ ثـبـوتـهـ أـوـ عـدـمـهـ ، وـكـانـ الـحـكـمـ بـثـبـوتـهـ مـسـاـوـيـاـ لـلـحـكـمـ بـعـدـمـهـ فـيـ الـعـقـلـ

والذهب ، ومشابها له ، وغير متميّز أحد هما عن الآخر بـ زيد رجحان ، فلا جرم سمي غير المعلوم بأنّه مشابه ، فـ هذا تحقّيق القول في الحكم والمشابه بحسب أصل اللغة ، فنقول : الناس قد أكثروا من الوجوه في تفسير الحكم والمشابه ، ونحن نذكر الوجه المخصوص الذي عليه أكثر المحققين ، ثم نذكر عقيبه أقوال الناس فيه فنقول : اللّفظ الذي جعل موضوعاً لمعنى ، فاما أن يكون متحملاً لغير ذلك المعنى ، وإما أن لا يكون فإذا كان اللّفظ موضوعاً لمعنى ولا يكون متحملاً لغيره فهذا هو النّص ، وأما أن كان متحملاً لغيره فلا يخلو إما أن يكون احتماله لأحد هما راجحاً على الآخر ، وأما أن لا يكون كذلك بل يكون احتماله لهما على السواء ، فإن كان احتماله للأحد هما راجحاً على الآخر سمي ذلك اللّفظ بالنسبة إلى الراجح ظاهراً ، وبالنسبة إلى المرجوح مؤولاً ، وأما أن كان احتماله لهما على السوية كان اللّفظ بالنسبة اليهما معاً مشتركاً ، وبالنسبة إلى كل واحد منها على التّعيين بمحلاً ، فقد خرج من التقسيم الذي ذكرناه أن اللّفظ إما أن يكون نصاً ، أو ظاهراً ، أو مؤولاً ، أو مشتركاً ، أو بمحلاً ، أما النّص والظاهر فيشتراكان في حصول الترجيح ، إلا أن النّص راجح مانع من الغير ، والظاهر راجح غير مانع من الغير ، وهذا القدر المشترك هو المسمى بالحكم ، وأما المحمل والمؤول فهما مشتركان في أن دلالة اللّفظ عليه غير راجحة ، وإن لم يكن راجحاً لكنه غير مرجوح ، والمؤول مع أنه غير راجح فهو مرجوح لا بحسب الدليل المنفرد ، فهذا القدر المشترك هو المسمى بالمشابه ، لأن عدم الفهم حاصل في القسمين جميعاً وقد يبينا أن ذلك يسمى مشابهاً إما لأنّ الذي لا يعلم يكون النفي فيه مشابهاً للإثبات في الذهب ، وأما لأجل أن الذي يحصل فيه التّشابه يصير غير معلوم ، فأطلق لفظ التّشابه على مالا يعلم اطلاقاً لاسم السبب على المسبب ، فهذا هو الكلام المحصل في الحكم والمشابه ، ثم أعلم أن اللّفظ إذا كان بالنسبة إلى المفهومين على السوية ، فهو يتوقف الذهب ، مثل : القرء بالنسبة إلى الحيض والطهر ، إنما المشكل بأن يكون اللّفظ بأصل وضعه راجحاً في أحد المعنيين ، ومرجحاً في الآخر ، ثم كان الراجح باطلًا ، والمرجوح حقيقة ، ومثاله من القرآن قوله تعالى (وإذا أردنا أن نهلك قرية أمرنا متربّفين فقسقسو فيها فحق عليهم القول) فظاهر هذا الكلام أنهم يؤمرون بأن يفسقوا ، ومحكمه قوله تعالى (إن الله لا يأمر بالفحشاء) راداً على الكفار فيما حكى عنهم (واذ افعلن فاحشة قالوا وجدنا على هامات آباءنا والله أمرنا بها) وكذلك قوله تعالى (نسوا الله فنس لهم) وظاهر النّسوان ما يكون ضداً للعلم ، ومرجوحه الترك ، والآية المحكمة فيه قوله تعالى (وما كان ربكم نسياناً) وقوله تعالى (لا يضل رب ولا ينسى) وأعلم أن هذا موضع عظيم فنقول : إن كل واحد من أصحاب المذاهب يدعي أن الآيات الموافقة

لذاته محكمة ، وأن الآيات الموافقة لقول خصمه متشابهة ، فالمعتزلي يقول : قوله (فمن شاء فليؤمِن ومن شاء فليكُفِر) محكم ، وقوله (وما تشاوئن إلا أن يشاء الله رب العالمين) متشابه والمعنى يقلب الأمر في ذلك ، فلا بد هنـا من قانون يرجع إليه في هذا الباب ، فنقول : اللـفـظ إـذـا كان مـحـتمـلاً لـمعـنـيـنـ ، وـكـانـ بـالـنـسـبـةـ إـلـىـ أـحـدـهـماـ رـاجـحاـ ، وـبـالـنـسـبـةـ إـلـىـ الـآخـرـ مـرـجـوحـ ، فـاـنـ حـلـنـاهـ عـلـىـ الرـاجـحـ وـلـمـ نـحـمـلـهـ عـلـىـ المـرـجـوحـ ، فـهـذـاـ هـوـ الـحـكـمـ وـأـمـاـ اـنـ حـلـنـاهـ عـلـىـ المـرـجـوحـ وـلـمـ نـحـمـلـهـ عـلـىـ الرـاجـحـ ، فـهـذـاـ هـوـ الـمـتـشـابـهـ ، فـنـقـولـ صـرـفـ الـلـفـظـ عـنـ الرـاجـحـ إـلـىـ المـرـجـوحـ لـاـ بـدـ فـيـهـ مـنـ دـلـيـلـ مـنـفـصـلـ ، وـذـلـكـ الدـلـيـلـ

المنفصل اما أن يكون لفظيا وإما أن يكون عقليا

﴿أما القسم الأول﴾ فنقول : هذا إنما يتم إذا حصل بين ذينك الدليلين الفقهيين تعارض وإذا وقع التعارض بينهما فليس ترك ظاهر أحد هما رعاية لظاهر الآخر أولى من العكس ، اللهم إلا أن يقال : إن أحدهما قاطع في دلالته ، والآخر غير قاطع ، فحينئذ يحصل الرجحان ، أو يقال : كل واحد منهما وإن كان راجحا إلا أن أحدهما يكون أرجح ، وحينئذ يحصل الرجحان

إلا أنا نقول :

أما الأول فباطل ، لأن الدلائل الفقـهـية لا تكون قاطـعـةـ الـبـيـةـ ، لأن كل دليل لفظـيـ فـاـنـ مـوـقـوـفـ على نـقـلـ الـلـغـاتـ ، وـنـقـلـ وـجـوـهـ الـنـحـوـ وـالـتـصـرـيفـ ، وـمـوـقـوـفـ عـلـىـ عـدـمـ الـاشـتـراكـ ، وـعـدـمـ الـمـجازـ ، وـعـدـمـ التـخـصـيـصـ ، وـعـدـمـ الـاضـمـارـ ، وـعـدـمـ الـمـعـارـضـ النـقـلـيـ وـالـعـقـلـيـ ، وـكـلـ ذـلـكـ مـظـنـونـ ، وـمـوـقـوـفـ عـلـىـ الـمـظـنـونـ أـوـلـىـ أـنـ يـكـوـنـ مـظـنـونـ ، فـثـبـتـ أـنـ شـيـئـاـ مـنـ الـدـلـائـلـ الـفـقـهـيـةـ لـاـ يـكـوـنـ قـاطـعاـ .

وـأـمـاـ الثـانـيـ وـهـوـ أـنـ يـقـالـ : أحـدـ الـدـلـيـلـيـنـ أـقـويـاـ مـنـ الـدـلـيـلـ الثـانـيـ ، وـاـنـ كـانـ أـصـلـ الـاحـتمـالـ قـائـمـاـ فـيـهـمـاـ مـعـاـهـذـاـ صـحـيـحـ ، وـلـكـنـ عـلـىـ هـذـاـ التـقـدـيرـ يـصـيرـ صـرـفـ الـدـلـيـلـ الـفـقـهـيـ عـنـ ظـاهـرـهـ إـلـىـ الـمـعـنـىـ المـرـجـوحـ ظـنـيـاـ ، وـمـثـلـ هـذـاـ لـاـ يـجـوزـ التـعـوـيلـ عـلـيـهـ فـيـ الـمـسـائـلـ الـأـصـوـلـيـةـ ، بلـ يـجـوزـ التـعـوـيلـ عـلـيـهـ فـيـ الـمـسـائـلـ الـفـقـهـيـةـ ، فـثـبـتـ بـمـاـ ذـكـرـنـاهـ أـنـ صـرـفـ الـلـفـظـ عـنـ معـنـاهـ الرـاجـحـ ، إـلـىـ معـنـاهـ المـرـجـوحـ فـيـ الـمـسـائـلـ الـقـطـعـيـةـ لـاـ يـجـوزـ إـلـاـ عـنـدـ قـيـامـ الـدـلـيـلـ الـقـطـعـيـ الـعـقـلـيـ ، عـلـىـ أـنـ مـاـ أـشـعـرـ بـهـ ظـاهـرـ الـلـفـظـ مـحـالـ ، وـقـدـ عـلـمـنـاـ فـيـ الـجـملـةـ أـنـ استـعـمالـ الـلـفـظـ فـيـ معـنـاهـ المـرـجـوحـ جـائزـ عـنـدـ تـعـذرـ حـلـهـ عـلـىـ ظـاهـرـهـ ، فـعـنـدـ هـذـاـ يـتـعـيـنـ الـتـأـوـيلـ ، فـظـهـرـ أـنـهـ لـاـ سـبـيلـ إـلـىـ صـرـفـ الـلـفـظـ عـنـ معـنـاهـ الرـاجـحـ إـلـىـ معـنـاهـ المـرـجـوحـ إـلـاـ بـوـاسـطـةـ إـقـامـةـ الـدـلـالـةـ الـعـقـلـيـةـ الـقـاطـعـةـ عـلـىـ أـنـ معـنـاهـ الرـاجـحـ مـحـالـ عـقـلاـ : ثـمـ إـذـاـ قـامـتـ هـذـهـ الـدـلـالـةـ وـعـرـفـ الـمـكـافـ أـنـهـ لـيـسـ مـرـادـ اللـهـ تـعـالـيـ مـنـ هـذـاـ الـلـفـظـ مـاـ أـشـعـرـ بـهـ ظـاهـرـهـ ، فـعـنـدـ هـذـاـ

لا يحتاج إلى أن يعرف أن ذلك المرجوح الذي هو المراد ماذا ، لأن السبيل إلى ذلك إنما يكون بترجيح مجاز على مجاز ، وترجح تأويل على تأويل ، وذلك الترجح لا يمكن إلا بالدلائل الفضية والدلائل الفضية على ماينا ظنية ، لاسيما الدلائل المستعملة في ترجيح مرجوح على مرجوح آخر يكون في غاية الضعف ، وكل هذا لا يفيد إلا الظن الضعيف ، والتعويم على مثل هذه الدلائل في المسائل القطعية محال ، فلهذا التحقيق المتيقن مذهباً أن بعد إقامة الدلالة القطعية على أن حمل اللفظ على الظاهر محال ، لا يجوز الخوض في تعين التأويل ، فهو منتهى ما حصلناه في هذا الباب والله ولـيـ الـهـدـيـةـ وـالـرـشـادـ

«المسألة الثالثة» في حكاية أقوال الناس في الحكم والتشابه : فالأول : مانقل عن ابن عباس رضي الله عنهما أنه قال : المحكمات هي الثلاث آيات التي في سورة الانعام (قل تعالوا) إلى آخر الآيات الثلاث ، والتشابهات هي التي تتشابه على اليهود ، وهي أسماء حروف الهجاء المذكورة في أوائل السور ، وذلك أنهم أولوها على حساب الجمل ، فطلبوها أن يستخرجوا منها مدة بقاء هذه الأمة فاختلط الأدor عليهم واشتبه : وأقول : التكاليف الواردة من الله تعالى تنقسم إلى قسمين : منها مالا يجوز أن يتغير بشرع وشرع ، وذلك كالأمر بطاعة الله تعالى ، والاحترام عن الظلم والكذب والجهل وقتل النفس بغير حق ، ومنها ما يختلف بشرع وشرع ، كأعداد الصلوات ، ومقدار الزكوات وشرائط البيع والنكاح وغير ذلك ، فالقسم الأول هو المسمى بالحكم عند ابن عباس ، لأن الآيات الثلاث في سورة الأنعام مشتملة على هذا القسم وأما التشابة فهو الذي سميـناـهـ بـالـجـمـلـ ، وهو ما يكون دلالة اللفظ بالنسبة إليه وإلى غيره على السوية ، فإن دلالة هذه الألفاظ على جميع الوجوه التي تفسـرـهـذهـ الأـلـفـاظـ بهاـ علىـ السـوـيـةـ ، لاـ بدـ لـ دـلـيلـ منفصلـ علىـ ماـ حـصـلـناـهـ فيـ أـوـلـ سـوـرـةـ الـبـقـرـةـ

«القول الثاني» وهو أيضاً مروي عن ابن عباس رضي الله عنهما أن الحكم هو الناسخ ، والتشابه هو المنسوخ

«والقول الثالث» قال الأصم : الحكم هو الذي يكون دليلاً واضحاً لاما ، مثل ما أخبر الله تعالى به من إنشاء الخلق في قوله تعالى (فخلقنا النطفة علقة) وقوله (وجعلنا من الماء كل شيء حي) وقوله (وأنزل من السماء ماء فأخرج به من الثارات رزقاً لكم) والتشابه ما يحتاج في معرفته إلى التدبر والتأمل ، نحو الحكم بأنه تعالى يبعثهم بعد أن صاروا تراباً ولو تأملوا لصار التشابة عندهم محكماً ، لأن من قدر على الإنشاء أولاً قدر على الاعادة ثانياً

واعلم أن كلام الأصم غير ملخص ، فإنه ان عنى بقوله : المحكم ما يكون دلائله واضحة ، أن المحكم هو الذي يكون دلالة لفظه على معناه متعينة راجحة ، والمتشابه مالا يكون كذلك ، وهو اما المجمل المتساوي ، او المؤول المرجوح ، فهذا هو الذي ذكرناه أولاً ، وان عنى به أن المحكم هو الذي يعرف صحة معناه من غير دليل ، فيصير المحكم على قوله ما يعلم صحته بضرورة العقل ، والمتشابه ما يعلم صحته بدليل العقل ، وعلى هذا يصير جملة القرآن متشاربها ، لأن قوله (نخلقنا النطفة علقة) أمر يحتاج في معرفة صحته الى الدلالات العقلية ، وان أهل الطبيعة يقولون: السبب في ذلك الطبائع والفصول ، أو تأثيرات الكواكب ، وتركيبيات العناصر وامتزاجاتها ، فكما أن إثبات الحشر والنشر مفتقر إلى الدليل ، فكذلك استناد هذه الحوادث الى الله تعالى مفتقر الى الدليل ، ولعل الأصم يقول : هذه الأشياء وإن كانت كلها مفتقرة إلى الدليل ، الا أنها تنقسم الى ما يكون الدليل فيه ظاهراً بحيث تكون مقدماته قليلة مرتبة مبنية ، يؤمن الغلط معها إلا نادراً ، ومنها ما يكون الدليل فيه خفياً كثیر المقدمات غير مرتبة ، فالقسم الأول هو المحكم ، والثاني هو المتشارب

﴿القول الرابع﴾ أن كل ما أمكن تحصيل العلم به سواء كان ذلك بدليل جلي ، أو بدليل خفي ، فذاك هو المحكم ، وكل ما لا سيل الى معرفته فذاك هو المتشارب . وذلك كالعلم بوقت قيام الساعة ، والعلم بمقادير الثواب والعقاب في حق المكلفين ، ونظيره قوله تعالى (يسألونك عن الساعة أيان مرساها)

﴿المسألة الرابعة﴾ في الفوائد التي لأجلها جعل بعض القرآن حكماً وبعضه متشارباً اعلم أن من المحدثة من طعن في القرآن لأجل اشتغاله على المتشاربات ، وقال : انكم تقولون ان تكاليف الخلق مرتبطة بهذا القرآن الى قيام الساعة ، ثم انا نراه بحيث يتمسك به كل صاحب مذهب على مذهب ، فالجبرى يتمسك بآيات الجبر ، كقوله تعالى (وجعلنا على قلوبهم أكنة أن يفقهوه وفي آذانهم وقرآن) والقدرى يقول : بل هذا مذهب الكفار ، بدليل أنه تعالى حکى ذلك عن الكفار في معرض الذم لهم في قوله (وقالوا قلوبنا في أكنة مما تدعونا اليه وفي آذاننا وقرآن) وفي موضع آخر (وقالوا قلوبنا غلف) وأيضاً مثبت الرؤية يتمسك بقوله (وجوه يومئذ ناضرة الى ربها ناظرة) والنافى يتمسك بقوله (لا تدركه الأ بصار) ومثبت الجهة يتمسك بقوله (يختافون ربهم من فوقهم) وبقوله (الرحمن على العرش استوى) والنافى يتمسك بقوله (ليس كمثله شيء) ثم أن كل واحد يسمى الآيات المواقفة

لما ذهب : حكمة ، والآيات المخالفة لذهب : متشابهة وربما آل الأمر في ترجيح بعضها على بعض إلى ترجيحات خفية ، ووجوه ضعيفة ، فكيف يليق بالحكيم أن يجعل الكتاب الذي هو المرجوع إليه في كل الدين إلى قيام الساعة هكذا . أليس أنه لو جعله ظاهراً جلياً نقياً عن هذه المتشابهات كان أقرب إلى حصول الغرض

واعلم أن العلماء ذكروا في فوائد المتشابهات وجوهاً

﴿الوجه الأول﴾ أنه متى كانت المتشابهات موجودة ، كان الوصول إلى الحق أصعب وأشق وزيادة المشقة توجب مزيداً للثواب ، قال الله تعالى (أَمْ حسِبُتُمْ أَنْ تَدْخُلُوا الْجَنَّةَ وَلَا يَعْلَمُ اللَّهُ الَّذِينَ جَاهَدُوا مِنْكُمْ وَيَعْلَمُ الصَّابِرِينَ)

﴿الوجه الثاني﴾ لو كان القرآن محكماً بالكلية لما كان مطابقاً إلا لذهب واحد ، وكان تصريحه مبطلاً لكل ماسوى ذلك المذهب ، وذلك مما ينفر أرباب المذهب عن قوله وعن النظر فيه ، فالاتفاق به إنما حصل لما كان مشتملاً على الحكم وعلى المتشابه ، فحينئذ يطبع صاحب كل مذهب أن يجده فيه ما يقوى مذهبـه ، ويؤثر مقالته ، فحينئذ ينظر فيه جميع أرباب المذهب ، ويجتهد في التأمل فيه كل صاحب مذهب ، فإذا بالغوا في ذلك صارت المحكمات مفسرة للمتشابهات ، فبهذا الطريق يتخلص البطل عن باطله ويصل إلى الحق

﴿الوجه الثالث﴾ أن القرآن إذا كان مشتملاً على الحكم والمتشابه افتقر الناظر فيه إلى الاستعارة بدليل العقل ، وحينئذ يتخلص عن ظلمة التقليد ، ويصل إلى ضياء الاستدلال والبينة ، أما لو كان كلام محكم لم يفتقر إلى التسلك بالدلائل العقلية حينئذ كان يبقى في الجهل والتقليل

﴿الوجه الرابع﴾ لما كان القرآن مشتملاً على الحكم والمتشابه ، افتقروا إلى تعلم طرق التأويلات وترجح بعضها على بعض ، وافتقر تعلم ذلك إلى تحصيل علوم كثيرة من علم اللغة والنحو وعلم أصول الفقه ، ولو لم يكن الأمر كذلك ما كان يحتاج الإنسان إلى تحصيل هذه العلوم الكثيرة ، فكان إيراد هذه المتشابهات لأجل هذه الفوائد الكثيرة

﴿الوجه الخامس﴾ وهو السبب الأقوى في هذا الباب أن القرآن كتاب مشتمل على دعوة الخواص والعوام بالكلية ، وطبائع العوام تنبو في أكثر الأمر عن إدراك الحقائق ، فلن سمع من العوام في أول الأمر إثبات موجود ليس بجسم ولا بمحض ولا مشار إليه ، ظن أن هذا عدم ونفي فوق التعطيل ، فكان الأصلح أن يخاطبوا باللفاظ دالة على بعض ما يناسب ما يتولهونه ويتخيلونه ، ويكون ذلك مخلوطاً بما يدل على الحق الصريح ، فالقسم الأول وهو الذي يخاطبون به

في أول الأمر يكون من باب المتشابهات ، والقسم الثاني وهو الذي يكشف لهم في آخر الأمر هو المحكّات ، فهذا ما حضرنا في هذا الباب والله أعلم بمراده
وإذا عرفت هذه المباحث ، فلنرجع إلى التفسير

أما قوله تعالى **(هو الذي أنزل عليك الكتاب)** فلمراد به هو القرآن (منه آيات محكّات) وهي التي يكون مدلولاً لها متأكدة إما بالدلائل العقلية القاطعة وذلك في المسائل القطعية ، أو يكون مدلولاً لها خالية عن معارضات أقوى منها
ثم قال **(هن أُم الكتب)** وفيه سؤالان
(السؤال الأول) مامعنى كون الحكم أُمّاً للمتشابه؟

الجواب : الأُم فيحقيقة اللغة الأصل الذي منه يكون الشيء ، فلما كانت المحكّات مفهومة بذواتها ، والمتشابهات إنما تصير مفهومة باعانة المحكّات ، لا جرم صارت المحكّات كالأُم للمتشابهات ، وقيل : أن ماجرى في الانجيل من ذكر الأب ، وهو أنه قال : إن الباري القديم المأكون للأشياء ، الذي به قامت الخلائق ، وبه ثبتت إلى أن يبعثها ، فعبر عن هذا المعنى بلفظ الأب من جهة أن الأب هو الذي حصل منه تكوين الابن ، ثم وقع في الترجمة ما أوهم الأبوة الواقعة من جهة الولادة ، فكان قوله (ما كان الله أن يتخد من ولد) محكّا لأن معناه متأكدة بالدلائل العقلية القطعية ، وكان قوله : عيسى روح الله وكلمة من المتشابهات التي يجب ردّها إلى ذلك الحكم

(السؤال الثاني) لم قال **(أُم الكتب)** ولم يقل : **أمهات الكتب**؟
الجواب : أن مجموع المحكّات في تقدير شيء واحد ، وبمجموع المتشابهات في تقدير شيء آخر وأحدهما أُم للآخر ، ونظيره قوله تعالى (وجعلنا ابن مريم وأمه آية) ولم يقل آيتين ، وإنما قال ذلك على معنى أن مجموعهما آية واحدة ، فكذلك هبنا

ثم قال **(وآخر متشابهات)** وقد عرفتحقيقة المتشابهات ، قال الخليل وسيبويه : أن (آخر) فارقت أخواتها في حكم واحد ، وذلك لأن آخر جمع أخرى ، وأخرى تأنيث آخر ، وآخر على وزن أفعى ، وما كان على وزن أفعى فإنه يستعمل مع (من) أو بالألف واللام فيقال : زيد أفضى من عمرو ، وزيد الأفضل فالآلف واللام معاقبتان لمن في باب أفعى ، فكان القياس أن يقال : زيد آخر من عمرو ، أو يقال : زيد الآخر ، إلا أنهم حذفوا منه لفظ «من» لأن لفظه اقتضى معنى «من» فأسقطوها اكتفاء بدلاله للفظ عليه ، والألف واللام معاقبتان لمن ، فسقط الآلف واللام أيضا

فِلَمَا جَازَ اسْتَعْمَالُهُ بِغَيْرِ الْأَلْفِ وَاللَّامِ صَارَ آخَرُ ، فَأَخْرَجَهُ ، فَصَارَتْ هَذِهِ الْفَظْةُ مَعْدُولَةً عَنْ حَكْمِ نَظَائِرِهَا فِي سَقْطِ الْأَلْفِ وَاللَّامِ عَنْ جَمِيعِهَا وَوَحْدَاهَا

ثُمَّ قَالَ (فَأُمَا الَّذِينَ فِي قُلُوبِهِمْ زَيْغٌ) أَعْلَمُ أَنَّهُ تَعَالَى لَمَّا بَيْنَ أَنَّ الْكِتَابَ يَنْقُسِمُ إِلَى قَسْمَيْنِ ، مِنْهُ حَكْمٌ ، وَمِنْهُ مِتَشَابِهٌ ، بَيْنَ أَنَّ أَهْلَ الزَّيْغِ لَا يَتَمَسَّكُونَ إِلَّا بِالْمِتَشَابِهِ ، وَالزَّيْغُ الْمُبِيلُ عَنِ الْحَقِّ ، يَقُولُ : زَاغَ زَيْغًا : أَى مَالَ مِيلًا ، وَأَخْتَلُفُوا فِي هُؤُلَاءِ الَّذِينَ أَرِيدُوا بِقَوْلِهِ (فِي قُلُوبِهِمْ زَيْغٌ) فَقَالَ الرَّبِيعُ :

هُمْ وَفَدِنْجَرَانْ لَمْ حَاجُوا رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي الْمَسِيحِ ، فَقَالُوا : أَلِيْسَ هُوَ كَلْمَةُ اللَّهِ وَرُوحُ مِنْهُ ، قَالَ : بَلِي . فَقَالُوا : حَسِبْنَا . فَأَنْزَلَ اللَّهُ هَذِهِ الْآيَةَ ، ثُمَّ أَنْزَلَ (أَنْ مِثْلَ عِيسَى عِنْدَ اللَّهِ كَمْثُلَ آدَمَ) وَقَالَ الْكَلْبِيُّ : هُمُ الْيَهُودُ طَلَبُوا عِلْمًا مَدْدَةً بِقَاءَ هَذِهِ الْأُمَّةِ ، وَاسْتَخْرَاجَهُ مِنَ الْحُرُوفِ الْمَقْطَعَةِ فِي أَوَّلِ السُّورِ ، وَقَالَ قَنَادِهُ وَالْوَزَاجُ : هُمُ الْكُفَّارُ الَّذِينَ يَنْكِرُونَ الْبَعْثَ . لَأَنَّهُ قَالَ فِي آخِرِ الْآيَةِ (وَمَا يَعْلَمُ تَأْوِيلَهُ إِلَّا اللَّهُ) وَمَا ذَاكَ إِلَّا وَقْتُ الْقِيَامَةِ ، لَأَنَّهُ تَعَالَى أَخْفَاهُ عَنْ كُلِّ الْخَلْقِ ، حَتَّى عَنِ الْمَلَائِكَةِ وَالْأَنْبِيَاءِ عَلَيْهِمُ الْصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ ، وَقَالَ الْمُحَقِّقُونَ : أَنَّ هَذَا يَعْمَلُ جَمِيعَ الْمُبَطِّلِينَ ، وَكُلُّ مَنْ احْتَاجَ لِبَاطِلَهُ بِالْمِتَشَابِهِ ، لَأَنَّ الْفَظْعَامَ ، وَخَصْوَصَ السَّبِبَ لَا يَنْعِنُ عُمُومَ الْفَظْعَ ، وَيَدْخُلُ فِيهِ كُلُّ مَا فِيهِ لِبْسٌ وَاشْتِيَاهُ ، وَمِنْ جَمِيلَهُ مَا وَعَدَ اللَّهُ بِهِ الرَّسُولُ مِنِ النَّصْرَةِ ، وَمَا أَوْعَدَ الْكُفَّارَ مِنِ النَّقْمَةِ ، وَيَقُولُونَ أَعْنَا بِعِذَابَ اللَّهِ ، وَمَتَى تَأْتِنَا السَّاعَةُ ، وَلَوْ مَا تَأْتَنَا بِالْمَلَائِكَةِ . فَمَوْهُوا الْأَمْرُ عَلَى الْضَّعْفَةِ ، وَيَدْخُلُ فِي هَذَا الْبَابِ اسْتِدْلَالُ الْمِتَشَبِهِ بِقَوْلِهِ تَعَالَى (الرَّحْمَنُ عَلَى الْعَرْشِ اسْتَوَى) فَإِنَّهُ لَمَّا ثَبَّتَ بِصَرِيحِ الْعُقْلِ أَنَّ كُلَّ مَا كَانَ مُخْتَصًا بِالْحَيْزِ ، فَإِنَّمَا أَنْ يَكُونُ فِي الصَّغْرِ كَالْجُزْءِ الَّذِي لَا يَتَجَزَّأُ وَهُوَ بَاطِلٌ بِالْاِقْفَاقِ ، وَإِنَّمَا أَنْ يَكُونُ أَكْبَرُ مِنْهُ فَيَكُونُ مَنْقَسِمًا مَرْكَبًا ، وَكُلُّ مَرْكَبٍ فَإِنَّهُ مُمْكِنٌ وَمُحَدَّثٌ ، فَهُنَّا الدَّلِيلُ الظَّاهِرُ يَمْتَنِعُ أَنْ يَكُونَ اللَّهُ فِي مَكَانٍ ، فَيَكُونُ قَوْلُهُ (الرَّحْمَنُ عَلَى الْعَرْشِ اسْتَوَى) مِتَشَابِهًـا ، فَنَّ تَمَسَّكَ بِهِ كَانَ مَتَمَسِّكًا بِالْمِتَشَابِهَاتِ ، وَمِنْ جَمِيلِهِ ذَلِكَ اسْتِدْلَالُ الْمُعْتَزِلَةِ بِالظَّوَاهِرِ الْمَالِةِ عَلَى تَفْوِيضِ الْفَعْلِ بِالْكَلِيْلِ إِلَى الْعَبْدِ ، فَإِنَّهُ لَمَّا ثَبَّتَ بِالْبَرْهَانِ عَلَى أَنَّ صَدُورَ الْفَعْلِ يَتَوَقَّفُ عَلَى حَصْوَلِ الدَّاعِيِّ ، وَثَبَّتَ أَنَّ حَصْوَلَ ذَلِكَ الدَّاعِيِّ مِنِ اللَّهِ تَعَالَى ، وَثَبَّتَ أَنَّهُ مَتَى كَانَ الْأَمْرُ كَذَلِكَ كَانَ حَصْوَلُ الْفَعْلِ عِنْ تَلِكَ الدَّاعِيَةِ وَاجِبًا ، وَعَدَهُ عِنْ دُرْدَرَةِ هَذِهِ الدَّاعِيَةِ وَاجِبًا ، فَيَنْتَهِي بِطَلَّ ذَلِكَ التَّفْوِيْضِ ، وَثَبَّتَ أَنَّ الْكُلُّ بِقَضَاءِ اللَّهِ تَعَالَى وَقَدْرِهِ وَمُشَيْئِتِهِ ، فَيَصِيرُ اسْتِدْلَالُ الْمُعْتَزِلَةِ بِتَلِكَ الظَّوَاهِرِ وَأَنَّ كَثِيرَتَ اسْتِدْلَالِ الْمِتَشَابِهَاتِ ، فَبَيْنَ اللَّهِ تَعَالَى فِي كُلِّ هُؤُلَاءِ الَّذِينَ يَعْرُضُونَ عَنِ الدَّلَائِلِ الْقَاطِعَةِ ، وَيَقْتَصِرُونَ عَلَى الظَّوَاهِرِ الْمُوْهَمَةِ أَنْهُمْ يَتَمَسَّكُونَ بِالْمِتَشَابِهَاتِ لِأَجْلِ أَنْ فِي قُلُوبِهِمْ زَيْغٌ عَنِ الْحَقِّ ، وَطَلَّا لِتَقرِيرِ الْبَاطِلِ

واعلم أنك لا ترى طائفة في الدنيا إلا وتسى الآيات المطابقة لمذهبهم حكمة، والآيات المطابقة لمذهب خصمهم متشابهة، ثم هول الأمر في ذلك ألا ترى إلى الجبائى فإنه يقول : المجبرة الذين يضيرون الظلم والكذب، وتتكليف ما لا يطاق إلى الله تعالى هم المتمسكون بالمتشابهات، وقال أبو مسلم الأصفهانى : الزائغ الطالب للفتن هو من يتعلق بآيات الضلال . ولا يتأوله على الحكم الذى يينه الله تعالى بقوله (وأضلهم السامى ، وأضل فرعون قومه وماهدى ، وما يضل به إلا الفاسقين) وفسروا أيضا قوله (وإذا أردنا أن نهلك قرية أمرنا مترفيها فقسقوا فيها) على أنه تعالى أهلكم وأراد فسقهم . وأن الله تعالى يطلب العلل على خلقه ليهلكهم ، مع أنه تعالى قال (يريده الله بكم اليسر ولا يريد بكم العسر ، ويريد الله ليسين لكم ويهديكم) وتأولوا قوله تعالى (زينا لهم أعمالهم فهم يعمدون) على أنه تعالى زين لهم النعمة ، ونقضوا بذلك ما في القرآن ، كقوله تعالى (إن الله لا يغير ما بقوم حتى يغيروا ما بأنفسهم ، وما كنا مهلكي القرى إلا وأهلها ظالمون) وقال (وأما ثور فهدينهم فاستحبوا العمى على المهدى) وقال (فمن اهتدى فاما يهتدى لنفسه) وقال (ولكن الله حب اليكم الإيمان وزينه في قلوبكم) فكيف يزين العمى ؟ فهوذا ما قاله أبو مسلم ، وليت شعرى لم حكم على الآيات المطابقة لمذهبه بأنها محكبات ، وعلى الآيات المخالفة لمذهبه بأنها متشابهات ؟ ولم أوجب في تلك الآيات المطابقة لمذهب إجرائها على الظاهر ، وفي الآيات المخالفة لمذهب صرفها عن الظاهر ؟ ومعلوم أن ذلك لا يتم إلا بالرجوع إلى الدلائل العقلية الباهرة ، فإذا دل على بطلان مذهب المعتزلة الأدلة العقلية ، فإن مذهبهم لا يتم إلا إذا قلنا بأنه صدر عنه أحد الفعلين دون الثاني من غير مرجح ، وذلك تصریح بنى الصانع ، ولا يتم إلا إذا قلنا بأنه سبحانه ما كان عالماً بكيفيات الأفعال في الأزل ، وذلك تصریح بتجمیل الصانع ، ولا يتم إلا إذا قلنا بأن صدور الفعل الحكم المتقد عن العبد لا يدل على علم فاعله به ، فحيث يكون قد تخصص ذلك العدد بالوقوع دون الأزيد والأنقص لالمخصوص ، وذلك نفي للصانع ، ولزم منه أيضاً أن لا يدل صدور الفعل الحكم على كون الفاعل عالماً وحيثئذ ينسد بباب الاستدلال بأحكام أفعال الله تعالى على كون فاعلها عالماً ، ولو أن أهل السموات والأرض اجتمعوا على هذه الدلائل لم يقدروا على دفعها ، فإذا لاحت هذه الدلائل العقلية الباهرة فكيف يجوز لعاقل أن يسمى الآيات الدالة على القضاء والقدر بالمتشابه ، فظهور بما ذكرناه أن القانون المستمر عند جهور الناس أن كل آية توافق مذهبهم فهى الحكمة وكل آية تختلف عندهم فهى المتتشابهة ، وأما الحق المنصف . فإنه يحمل الأمر في الآيات على أقسام ثلاثة : أحدها : ما يتأكّد ظاهرها بالدلائل العقلية ، فذاك هو الحكم حقاً . وثانيها : الذي قامت الدلائل القاطعة على امتناع ظواهرها؛ فذاك هو الذي يحكم فيه بأن مراد الله تعالى غير ظاهره . وثالثها : الذي لا يوجد مثل هذه الدلائل

على طرف ثبوته واتهامه ، فيكون من حقه التوقف فيه ، ويكون ذلك متشابهاً بمعنى أن الأمر أشتبه فيه ، ولم يتميز أحد الجانبين عن الآخر ، إلا أن الظن الراجح حاصل في إجرائهم على ظواهرها فهذا ماعندى في هذا الباب والله أعلم بمراده
واعلم أنه تعالى لما بين أن الزائرين يتبعون المتشابه ، بين أن لهم فيه غرضين ، فالأول هو قوله تعالى (ابتغاء الفتنة) والثانى هو قوله (وابتغاء تأويلاه)

﴿فَمَا الأُول﴾ فاعلم أن الفتنة في اللغة الاستهتار بالشئ والغلو فيه ، يقال : فلان مفتون بطلب الدنيا ، أى قد غل في طلبها وتجاوز القدر ، وذكر المفسرون في تفسير هذه الفتنة وجوهاً : أولها قال الأصم : إنهم متى أوقعوا تلك المتشابهات في الدين ، صار بعضهم مخالفًا للبعض في الدين ، وذلك يفضي إلى التقاتل والهرج والمرج فذاك هو الفتنة . وثانيةها : أن التمسك بذلك المتشابه يقرر البدعة والباطل في قلبه ، فيصير مفتونا بذلك الباطل عاكفاً عليه ، لا ينفلع عنه بحيلة البتة . وثالثها : أن الفتنة في الدين هو الضلال عنه ، ومعلوم أنه لافتة ولا فساد أعظم من الفتنة في الدين والفساد فيه ﴿وأما الغرض الثاني لهم﴾ وهو قوله تعالى (وابتغاء تأويلاه) فاعلم أن التأويل هو التفسير ، وأصله في اللغة المرجع والمصير ، من قولك آل الأمر إلى كذا إذا صار اليه ، وأولته تأويلاً إذا صيرته اليه ، هذا معنى التأويل في اللغة ، ثم يسمى التفسير تأويلاً ، قال تعالى (سانبئك بتأويل ما لم تستطع عليه صبراً) وقال تعالى (وأحسن تأويلاً) وذلك أنه أخبار عمما يرجع إليه اللفظ من المعنى ، واعلم أن المراد منه أنهم يطلبون التأويل الذي ليس في كتاب الله عليه دليل ولا بيان ، مثل طلتهم أن الساعة متى تقوم ؟ وأن مقادير الثواب والعقاب لكل مطيع و العاص كم تكون ؟ قال القاضي : هؤلاء الزائرون قد ابتغوا المتشابه من وجهين : أحدهما : أن يحملوه على غير الحق : وهو المراد من قوله (ابتغاء الفتنة) والثانى : أن يحكموا بحكم في الموضع الذي لا دليل فيه ، وهو المراد من قوله (وابتغاء تأويلاه) ثم بين تعالى ما يكون زيادة في ذم طريقة هؤلاء الزائرين فقال (وما يعلم تأويلاه إلا الله) واختلف الناس في هذا الموضع . فنهم من قال : تم الكلام هنا ، ثم الواو في قوله (والراسخون في العلم) واو الابداء ، وعلى هذا القول : لا يعلم المتشابه إلا الله ، وهذا قول ابن عباس وعائشة والحسن ومالك بن أنس والكسائي والفراء ، ومن المعتزلة قول أبي على الجبائي وهو المختار عندنا

﴿والقول الثان﴾ أن الكلام إنما يتم عند قوله (والراسخون في العلم) وعلى هذا القول يكون العلم بالتشابه حاصلاً عند الله تعالى وعنده الراسخين في العلم ، وهذا القول أيضاً مروي عن ابن

عباس ومجاهد والربيع بن أنس وأكثر المتكلمين والذى يدل على صحة القول الأول وجوه
 (الحجۃ الأولى) أن اللفظ إذا كان له معنى راجح، ثم دل دليل أقوى منه على أن ذلك الظاهر
 غير مراد، علمنا أن مراد الله تعالى بعض المجازات تملك الحقيقة، وفي المجازات كثرة، وترجيح
 البعض على البعض لا يكون إلا بالترجيحات اللغوية، والترجيحات اللغوية لا تفيض إلا الظن
 الضعيف، فإذا كانت المسألة قطعية يقينية، كان القول فيها بالدلائل الظنية الضعيفة غير جائز، مثاله
 قال الله تعالى (لا يكلف الله نفسا إلا وسعها) ثم قام الدليل القاطع على أن مثل هذا التكليف قد
 وجد على ما يتنا في البراهين الخمسة في تفسير هذه الآية فعلمنا أن مراد الله تعالى ليس ما يدل
 عليه ظاهر هذه الآية، فلا بد من صرف اللفظ إلى بعض المجازات، وفي المجازات كثرة وترجح
 بعضها على بعض لا يكون إلا بالترجيحات اللغوية، وأنها لا تفيض إلا الظن الضعيف، وهذه المسألة
 ليست من المسائل الظنية، فوجب أن يكون القول فيها بالدلائل الظنية باطلًا، وأيضاً قال الله
 تعالى (الرحمن على العرش استوى) دل الدليل على أنه يمتنع أن يكون الإله في المكان،
 فعرفنا أنه ليس مراد الله تعالى من هذه الآية ما أشعر به ظاهرها، إلا أن في المجازات
 هذه اللفظة كثرة فصرف اللفظ إلى البعض دون البعض لا يكون إلا بالترجيحات اللغوية الظنية،
 والقول بالظن في ذات الله تعالى وصفاته غير جائز بأجمع المسلمين، وهذه حجة قاطعة في المسألة
 والقلب الحالى عن التعصب يميل إليه، والفترة الأصلية تشهد بصحته وبالله التوفيق

(الحجۃ الثانية) وهو أن ما قبل هذه الآية يدل على أن طلب تأویل المتشابه مذموم، حيث
 قال (فاما الذين في قلوبهم زيف فيتبعون ما تشابه منه ابتغاء الفتنة وابتغاء تأويلاه) ولو كان طلب تأویل
 المتشابه جائزًا لما ذم الله تعالى ذلك

فإن قيل: لم لا يجوز أن يكون المراد منه طلب وقت قيام الساعة، كما في قوله (يسألونك عن
 الساعة أيان مرساها، قل إنما علمها عند ربها) وأيضاً طلب مقادير الثواب والعقاب، وطلب ظهور
 الفتح والنصرة كما قالوا (لو ما تأتينا بالملائكة)

قينا: أنه تعالى لما قسم الكتاب إلى قسمين محكم ومتشبه، ودل العقل على صحة هذه القسمة
 من حيث أن حمل اللفظ على معناه الراجح هو المحكم، وحمله على معناه الذي ليس براجح هو المتشابه
 ثم أنه تعالى ذم طريقة من طلب تأویل المتشابه كان تخصيص ذلك بعض المتشابهات دون البعض
 ترك الظاهر، وأنه لا يجوز

(الحجۃ الثالثة) أن الله مدح الراسخين في العلم بأنهم يقولون آمنا به، وقال في أول سورة البقرة

(فَمَا الَّذِينَ آمَنُوا فِي عِلْمٍ أَنَّهُ الْحَقُّ مِنْ رَبِّهِمْ) فَهُؤُلَاءِ الرَّاسِخُونَ لَوْكَانُوا عَالَمِينَ بِتَأْوِيلِ ذَلِكَ الْمُتَشَابِهِ عَلَى التَّفْصِيلِ مَا كَانَ لَهُمْ فِي الْإِيمَانِ بِهِ مَدْحٌ، لَأَنَّ كُلَّ مَنْ عَرَفَ شَيْئًا عَلَى سَيِّلِ التَّفْصِيلِ فَإِنَّهُ لَابْدٌ وَأَنْ يُؤْمِنَ بِهِ، إِنَّمَا الرَّاسِخُونَ فِي الْعِلْمِ هُمُ الَّذِينَ عَلَمُوا بِالدَّلَائِلِ الْقَطْعَيَّةِ أَنَّ اللَّهَ تَعَالَى عَالَمٌ بِالْمَعْلُومَاتِ الَّتِي لَا هَايَةَ لَهَا، وَعَلَمُوا أَنَّ الْقُرْآنَ كَلَامُ اللَّهِ تَعَالَى، وَعَلَمُوا أَنَّهُ لَا يَتَكَلَّمُ بِالْبَاطِلِ وَالْعَبْثِ، فَإِذَا سَمِعُوا آيَةً وَدَلَلتِ الدَّلَائِلِ الْقَطْعَيَّةِ عَلَى أَنَّهُ لَا يَحْجُزُ أَنْ يَكُونَ ظَاهِرَهَا مِرَادُ اللَّهِ تَعَالَى، بَلْ مِرَادُهُ مِنْهُ غَيْرُ ذَلِكَ الظَّاهِرِ، ثُمَّ فَوَضُوا تَعْيِينَ ذَلِكَ الْمِرَادِ إِلَى عَلِيهِ، وَقَطَّعُوا بِأَنَّ ذَلِكَ الْمَعْنَى أَيُّ شَيْءٍ كَانَ فِيهِ الْحَقُّ وَالصَّوَابُ، فَهُؤُلَاءِ هُمُ الرَّاسِخُونَ فِي الْعِلْمِ بِاللَّهِ حِيثُ لَمْ يَزْعُمُهُمْ قَطْعَهُمْ بِتَرْكِ الظَّاهِرِ، وَلَا عَدْمِ عَلِيهِمْ بِالْمِرَادِ عَلَى التَّعْيِينِ عَنِ الْإِيمَانِ بِاللَّهِ وَالْجُزْمِ بِصَحةِ الْقُرْآنِ

﴿الْحِجَةُ الرَّابِعَةُ﴾ لَوْ كَانَ قَوْلُهُ (وَالرَّاسِخُونَ فِي الْعِلْمِ) مَعْطُوفًا عَلَى قَوْلِهِ (إِلَّا اللَّهُ) لَصَارَ قَوْلُهُ (يَقُولُونَ آمَنَا بِهِ) ابْتِداً، وَأَنَّهُ بَعِيدٌ عَنْ ذُوقِ الْفَصَاحَةِ، بَلْ كَانَ الْأَوَّلُ أَنْ يَقُولَ : وَهُمْ يَقُولُونَ آمَنَا بِهِ، أَوْ يَقُولُ : وَيَقُولُونَ آمَنَا بِهِ

فَانْ قِيلَ : فِي تَصْحِيحِهِ وَجْهَانِ ، الْأَوَّلُ : أَنْ قَوْلُهُ (يَقُولُونَ) كَلَامٌ مُبْتَدَأٌ، وَالتَّقْدِيرُ : هُؤُلَاءِ الْعَالَمُونَ بِالْتَّأْوِيلِ يَقُولُونَ آمَنَا بِهِ . وَالثَّانِي : أَنْ يَكُونَ (يَقُولُونَ) حَالًا مِنَ الرَّاسِخِينَ قَلَنا : أَمَّا الْأَوَّلُ فَمُدْفُوعٌ ، لَأَنَّ تَفْسِيرَ كَلَامِ اللَّهِ تَعَالَى بِهَا لَا يَحْتَاجُ مَعَهُ إِلَى الاضْمَارِ أَوْلَى مِنْ تَفْسِيرِهِ بِمَا يَحْتَاجُ مَعَهُ إِلَى الاضْمَارِ . وَالثَّانِي : أَنَّ ذَا الْحَالَ هُوَ الَّذِي تَقْدَمَ ذِكْرُهُ، وَهُنَّا قَدْ تَقْدَمَ ذِكْرُ اللَّهِ تَعَالَى وَذِكْرُ الرَّاسِخِينَ فِي الْعِلْمِ ، فَوْجِبَ أَنْ يَجْعَلْ قَوْلُهُ (يَقُولُونَ آمَنَا بِهِ) حَالًا مِنَ الرَّاسِخِينَ لَا مِنَ اللَّهِ تَعَالَى، فَيَكُونُ ذَلِكَ تَرْكًا لِلظَّاهِرِ، فَشَبَّثَ أَنَّ ذَلِكَ الْمَذْهَبُ لَا يَتَمَّ إِلَّا بِالْعَدُولِ عَنِ الظَّاهِرِ وَمَذْهَبُنَا لَا يَحْتَاجُ إِلَيْهِ، فَكَانَ هَذَا القَوْلُ أَوْلَى

﴿الْحِجَةُ الْخَامِسَةُ﴾ قَوْلُهُ تَعَالَى (كُلُّ مَنْ عِنْدَ رَبِّنَا) يَعْنِي أَنَّهُمْ آمَنُوا بِمَا عَرَفُوهُ عَلَى التَّفْصِيلِ ، وَبِمَا لَمْ يَعْرِفُوا تَفْصِيلَهُ وَتَأْوِيلَهُ . فَلَوْ كَانُوا عَالَمِينَ بِالْتَّفْصِيلِ فِي الْكُلِّ ، لَمْ يَقِنْ لَهُذَا الْكَلَامَ فَائِدَةً **﴿الْحِجَةُ السَّادِسَةُ﴾** نَقْلٌ عَنْ أَبْنَى عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أَنَّهُ قَالَ : تَفْسِيرُ الْقُرْآنِ عَلَى أَرْبَعَةِ أَوْجَهٍ تَفْسِيرٌ لَا يَسْعُ أَحَدًا جَهْلَهُ ، وَتَفْسِيرٌ تَعْرِفُهُ الْعُرْبُ بِالسُّنْنَتِ ، وَتَفْسِيرٌ تَعْلَمُهُ الْعُلَمَاءُ ، وَتَفْسِيرٌ لَا يَعْلَمُهُ إِلَّا اللَّهُ تَعَالَى

وَسُئِلَ مَالِكُ بْنُ أَنْسٍ رَحْمَهُ اللَّهُ عَنِ الْأَسْتِوَاءِ، فَقَالَ: الْأَسْتِوَاءُ مَعْلُومٌ ، وَالْكَيْفِيَّةُ مَجْهُولَةٌ، وَالْإِيمَانُ بِهِ وَاجِبٌ ، وَالسُّؤَالُ عَنْهُ بَدْعَةٌ ، وَقَدْ ذَكَرْنَا بَعْضَ هَذِهِ الْمَسْأَلَةِ فِي أُولَى سُورَةِ الْبَقْرَةِ ، فَإِذَا ضَمِنْتَ مَا ذَكَرْنَا هَنْهَا إِلَى مَا ذَكَرْنَا هَنْهَا كُنَّا تَمَّ مَكْلَامُ فِي هَذِهِ الْمَسْأَلَةِ . وَبِاللَّهِ التَّوْفِيقُ

ثُمَّ قَالَ تَعَالَى ﴿وَالرَّاسِخُونَ فِي الْعِلْمِ يَقُولُونَ آمِنًا بِهِ كُلُّ مَنْ عَنْدَ رَبِّنَا﴾ وَفِيهِ مَسَائلٌ :
 ﴿الْمَسَأَةُ الْأُولَى﴾ الرَّسُوخُ فِي الْلُّغَةِ الشَّبُوتِ فِي الشَّيْءِ

وَاعْلَمُ أَنَّ الرَّاسِخَ فِي الْعِلْمِ هُوَ الَّذِي عَرَفَ ذَاتَ اللَّهِ وَصَفَاتَهُ بِالدَّلَائِلِ الْيَقِينِيَّةِ الْقُطْعَيَّةِ ، وَعَرَفَ أَنَّ الْقُرْآنَ كَلَامُ اللَّهِ تَعَالَى بِالدَّلَائِلِ الْيَقِينِيَّةِ ، فَإِذَا رَأَى شَيْئًا مُتَشَابِهًا ، وَدَلِيلُ الدَّلِيلِ الْقُطْعَيِّ عَلَى أَنَّ الظَّاهِرَ لَيْسَ مَرَادًا لَّهُ تَعَالَى ، عَلِمَ حِينَئِذٍ قَطْعًا أَنَّ مَرَادَ اللَّهِ شَيْءٌ آخَرٌ سَوْيَ مَا دَلَّ عَلَيْهِ ظَاهِرُهُ ، وَأَنَّ ذَلِكَ الْمَرَادُ حَقٌّ ، وَلَا يَصِيرُ كَوْنُ ظَاهِرِهِ مَرْدُودًا شَبَهَ فِي الطَّعْنِ فِي صَحَّةِ الْقُرْآنِ ، ثُمَّ حَكِيَ عَنْهُمْ أَيْضًا أَنَّهُمْ يَقُولُونَ (كُلُّ مَنْ عَنْدَ رَبِّنَا) وَالْمَعْنَى : أَنَّ كُلَّ وَاحِدٍ مِنَ الْمُحْكَمِ وَالْمُتَشَابِهِ مِنْ عَنْدَ رَبِّنَا ، وَفِيهِ سُؤَالٌ

﴿الْسُّؤَالُ الْأُولُ﴾ لَوْ قَالَ : كُلُّ مَنْ رَبَّنَا كَانَ صَحِيحًا ، فَمَا الْفَائِدَةُ فِي لُفْظِ «عَنْدَ» ؟
 الْجَوابُ : الْإِيمَانُ بِالْمُتَشَابِهِ يَحْتَاجُ فِيهِ إِلَى مُزِيدٍ تَأكِيدٍ ، فَذَكَرَ كَلِمَةُ «عَنْدَ» لِمُزِيدٍ تَأكِيدٍ
 ﴿الْسُّؤَالُ الثَّانِي﴾ لَمْ جَازِ حَذْفُ الْمُضَافِ إِلَيْهِ مِنْ «كُلَّ» ؟

الْجَوابُ : لِأَنَّ دَلَالةَ الْمُضَافِ عَلَيْهِ قَوِيَّةٌ ، بَعْدَ حَذْفِ الْأَمْنِ مِنَ الْمُبَسِّ حَاصِلٌ
 ثُمَّ قَالَ ﴿وَمَا يَذَكِّرُ إِلَّا أُولَوِ الْأَلْبَابِ﴾ وَهَذَا ثَنَاءُ مِنَ اللَّهِ تَعَالَى عَلَى الَّذِينَ قَالُوا آمِنًا بِهِ ، وَمَعْنَاهُ :
 مَا يَتَعَظَّ بِهِ فِي الْقُرْآنِ إِلَّا ذُو الْعُقُولِ الْكَامِلَةِ ، فَصَارَ هَذَا الْفَظُوكَ الدَّلَالَةُ عَلَى أَنَّهُمْ يَسْتَعْمِلُونَ
 عُقُولَهُمْ فِي فَهْمِ الْقُرْآنِ ، فَيَعْلَمُونَ الَّذِي يَطْبَقُ ظَاهِرُهُ دَلَائِلُ الْعُقُولِ ، فَيَكُونُ مُحْكَمًا ، وَأَمَّا الَّذِي يَخْالِفُ
 ظَاهِرُهُ دَلَائِلُ الْعُقُولِ فَيَكُونُ مُتَشَابِهًـ ، ثُمَّ يَعْلَمُونَ أَنَّ الْكُلُّ كَلَامُ مَنْ لَا يَجُوزُ فِي كَلَامِهِ التَّنَاقْضُ
 وَالْبَاطِلُ ، فَيَعْلَمُونَ أَنَّ ذَلِكَ الْمُتَشَابِهُ لَا بُدُّ وَأَنْ يَكُونَ لَهُ مَعْنَى صَحِيحٌ عَنْدَ اللَّهِ تَعَالَى ، وَهَذِهِ
 الْآيَةُ دَالَّةٌ عَلَى عُلُوِّ شَأْنِ الْمُتَكَلِّمِينَ الَّذِينَ يَبْحَثُونَ عَنِ الدَّلَائِلِ الْأَنْعَقِلِيَّةِ ، وَيَتَوَسَّلُونَ بِهَا إِلَى مَعْرِفَةِ
 ذَاتِ اللَّهِ تَعَالَى وَصَفَاتِهِ وَأَفْعَالِهِ ، وَلَا يَفْسِرُونَ الْقُرْآنَ إِلَّا بِمَا يَطْبَقُ دَلَائِلُ الْعُقُولِ ، وَيَوْافِقُ
 اللُّغَةَ وَالْأَعْرَابَ .

وَاعْلَمُ أَنَّ الشَّيْءَ كَلَمًا كَانَ أَشْرَفَ كَانَ ضَدَّهُ أَخْسَـ ، فَكَذَلِكَ مُفَسِّرُ الْقُرْآنِ مَتَى كَانَ مُوصَفًا بِهَذِهِ
 الصَّفَةِ ، كَانَتْ دَرْجَتُهُ هَذِهِ الْدَّرْجَةُ الْعَظِيمَةُ الَّتِي عَظَمَ اللَّهُ تَعَالَى عَلَيْهِ ، وَمَتَى تَكَلَّمَ فِي الْقُرْآنِ مِنْ غَيْرِ أَنَّهُ
 يَكُونَ مُتَبَحِّرًا فِي عِلْمِ الْأَصْوَلِ ، وَفِي عِلْمِ الْلُّغَةِ وَالنَّحْوِ كَانَ فِي غَايَةِ الْبَعْدِ عَنِ اللَّهِ ، وَهَذَا قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى
 اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ «مَنْ فَسَرَ الْقُرْآنَ بِرَأْيِهِ فَلِيَتَبَوَّأْ مَقْعِدَهُ مِنَ النَّارِ»

رَبَّنَا لَا تُزِغْ قُلُوبَنَا بَعْدَ إِذْ هَدَيْتَنَا وَهَبْ لَنَا مِنْ لَدُنْكَ رَحْمَةً إِنَّكَ أَنْتَ

الوهاب «٨»

قوله تعالى «ربنا لا تزع قلوبنا بعد إذ هديتنا وهب لنا من لدنك رحمة انك أنت الوهاب» اعلم أنه تعالى كما حكى عن الراسخين أنهم يقولون آمنا به، حكى عنهم أنهم يقولون (ربنا لا تزع قلوبنا بعد إذ هديتنا وهب لنا) وحذف «يقولون» لدلالة الأول عليه، وكما في قوله (ويتكلرون في خلق السماوات والأرض ربنا ما خلقت هذا باطلًا) وفي هذه الآية اختلف كلام أهل السنة وكلام المعتزلة.

أما كلام أهل السنة فظاهر، وذلك لأن القلب صالح لأن يميل إلى الإيمان، وصالح لأن يميل إلى الكفر، ويكتفى أن يميل إلى أحد الجانبين إلا عند حدوث داعية واردة يحدثها الله تعالى، فإن كانت تلك الداعية داعية الكفر، فهي الخذلان، والازاغة، والصد، والختم، والطبع، والرين، والقسوة، والوقر، والكتنان، وغيرها من الألفاظ الواردة في القرآن وإن كانت تلك الداعية داعية الإيمان، فهي : التوفيق ، والرشاد ، والمهدية ، والتسلية ، والتشييت ، والعصمة ، وغيرها من الألفاظ الواردة في القرآن ، وكان رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول «قلب المؤمن بين أصبعين من أصابع الرحمن» والمراد من هذين الأصبعين الداعيتين ، فكما أن الشيء الذي يكون بين أصبعي الإنسان ينقلب كما يقلبه الإنسان بواسطته ذينك الأصبعين ، فكذلك القلب لكونه بين الداعيتين يتقلب كما يقلبه الحق بواسطته ذينك الداعيتين ، ومن أنصف ولم يتعسف ، وجرب نفسه ، وجد هذا المعنى كالشيء المحسوس ، ولو جوز حدوث إحدى الداعيتين من غير محدث ومؤثر . لزمه نفي الصانع وكان صلى الله عليه وسلم يقول «يامقلب القلوب والأبصار ثبت قلبي على دينك» ومعنى ما ذكرنا فلما آمن الراسخون في العلم بكل ما أنزل الله تعالى من المحكبات والمتشابهات تضرعوا إليه سبحانه وتعالى في أن لا يجعل قلوبهم مائة إلى الباطل بعد أن جعلها مائة إلى الحق . فهذا كلام برهانى متأكدا بتحقيق قرآني

وما يؤكّد ما ذكرناه أن الله تعالى مدح هؤلاء المؤمنين بأنهم لا يتبعون المتشارّهات ، بل يؤمّنون بها على سبيل الاجمال ، وترك الخوض فيها ، فيبعد منهم في مثل هذا الوقت أن يتكلّموا بالمتشارّه ، فلا بد وأن يكونوا قد تكلّموا بهذا الدعاء لاعتقادهم أنه من المحكبات ، ثم أن الله تعالى حكى

ذلك عنهم في معرض المدح لهم ، والثانية عليهم بسبب أنهم قالوا ذلك ، وهذا يدل على أن هذه الآية من أقوى الحكمات؛ وهذا كلام متين

وأما المعتزلة فقد قالوا : لما دلت الدلائل على أن الزيف لا يجوز أن يكون بفعل الله تعالى ، وجب صرف هذه الآية إلى التأويل ، فأما دلائلهم فقد ذكرناها في تفسير قوله تعالى (سواء عليهم أنذرتهم أم لم تنذرهم لا يؤمنون)

وما احتجوا به في هذا الموضوع خاصة قوله تعالى (فَلِمَا زاغُوا أَزاغَ اللَّهُ قُلُوبَهُمْ) وهو صحيح في أن ابتداء الزيف منهم ، وأما تأويلاً لهم في هذه الآية فمن وجوه : الأول : وهو الذي قاله الجبائي ، واختاره القاضي : أن المراد بقوله (لاتزغ قلوبنا) يعني لا تمنعها الألطاف التي معها يستمر قلوبهم على صفة الإيمان ، وذلك لأن الله تعالى لما منعهم ألطافه عند استحقاقهم من ذلك جاز أن يقال : أزاغهم ، ويدل على هذا قوله تعالى (فَلِمَا زاغُوا أَزاغَ اللَّهُ قُلُوبَهُمْ) والثانى : قال الأصم : لا تبلنا بيلوى تزييف عندها قلوبنا ، فهو كقوله (ولو أَنَا كَتَبْنَا عَلَيْهِمْ أَنْ أَقْتُلُوْا أَنفُسَكُمْ أَوْ أَخْرُجُوهُمْ مِّنْ دِيَارِكُمْ مَا فَعَلُوهُ إِلَّا قَلِيلٌ مِّنْهُمْ) وقال (جَعَلْنَا مِنْ يَكْفُرُ بِالرَّحْمَنِ لَبِيوْتِهِمْ سَقْفًا مِّنْ فَضْلَةِ) والمعنى لا تكلينا من العبادات مالا نأمن معه الزيف ، وقد يقول القائل : لا تحملني على إيمائك أى لا تفعل ما أصير عنده مؤذيا لك . الثالث : قال الكعبى (لاتزغ قلوبنا) أى لا تستمنا باسم الزائف ، كما يقال : فلان يكفر فلانا إدا سماه كافرا . والرابع : قال الجبائى : أى لاتزغ قلوبنا عن جنتك وثوابك بعد إذ هديتنا ، وهذا قريب من الوجه الأول إلا أن يحمل على شيء آخر ، وهو أنه تعالى إذا علم أنه مؤمن في الحال ، وعلم أنه لو بقي إلى السنة الثانية لکفر ، فقوله (لاتزغ قلوبنا) محمول على أن يمينه قبل أن يصير كافرا ، وذلك لأن إبقاءه حيا إلى السنة الثانية يحرى مجرى ما إذا أزاغه عن طريق الجنة . الخامس : قال الأصم (لاتزغ قلوبنا) عن كمال العقل بالجنون بعد إذ هديتنا بنور العقل السادس : قال أبو مسلم : احرسنا من الشيطان ومن شرور أنفسنا حتى لاتزيف فهذا جملة ماذكره في تأويل هذه الآية وهي بأسرها ضعيفة

(أما الأول) فلا ن من مذهبهم أن كل ما صح في قدرة الله تعالى أن يفعل في حقهم أطفاؤه وجبا عليه ذلك وجوبا لو تركه لبطل إلهيته ، ولصار جاهلا ومحاجا والشىء الذي يكون كذلك فأى حاجة إلى الدعاء في طلبه ، بل هذا القول يستمر على قول بشر بن المعتمر وأصحابه الذين لا يوجبون على الله فعل جميع الألطاف

(واما الثاني) ضعيف ، لأن التشديد في التكليف ان علم الله تعالى له أثراً في حمل

المكلف على القبيح قبح من الله تعالى ، وان علم الله تعالى أنه لا أثر له البتة في حمل المكلف على فعل القبيح كان وجوده كعده فيما يرجع إلى كون العبد مطيناً وعاصياً ، فلا فائدة في صرف الدعاء إليه .

﴿وَأَمَّا ثَالِثٌ﴾ فهو أن التسمية بالزيغ والكفر دائرة مع الكفر وجوداً وعدماً والكفر والزيغ باختيار العبد ، فلا فائدة في قوله لا تسمنا باسم الزيغ والكفر

﴿وَأَمَّا رَابِعٌ﴾ فهو أنه لو كان عليه تعالى بأنه يكفر في السنة الثانية يجب عليه أن ييئس ، لكنه عليه بأن لا يؤمن قط ويكتف بطول عمره يوجب عليه أن لا يخلقه

﴿وَأَمَّا خَامِسٌ﴾ وهو حمله على ابقاء العقل ضعيف ، لأن هذا متعلق بما قال قبل هذه الآية (فَأُمَّا الَّذِينَ فِي قُلُوبِهِمْ زَيْغٌ)

﴿وَأَمَّا سَادِسٌ﴾ وهو أن الحراسة من الشيطان ومن شرور النفس إن كان مقدوراً أو جب فعله فلا فائدة في الدعاء وإن لم يكن مقدوراً تعذر فعله فلا فائدة في الدعاء ، فظاهر بما ذكر ناسقوط هذه الوجوه ، وأن الحق ما ذهبنا إليه

فإن قيل : فعلى ذلك القول كيف الكلام في تفسير قوله تعالى (فَلِمَّا زاغُوا أَزَاغَ اللَّهُ قُلُوبَهُمْ) قاتباً : لا يبعد أن يقال : إن الله تعالى يزيغهم ابتداء ، فعند ذلك يزيغون ، ثم يترب على

هذا الزيغ إزاغة أخرى سوى الأولى من الله تعالى ، وكل ذلك لامنافاته فيه

أما قوله تعالى (بَعْدَ إِذْ هَدَيْتَنَا) أي بعد أن جعلتنا مهتدين ، وهذا أيضاً صريح في أن حصول المداية في القلب بتخلص الله تعالى

ثم قال (وَهُبْ لَنَا مِنْ لَدْنِكَ رَحْمَةً) وأعلم أن تطهير القلب عمما لا ينبغي ، مقدم على تنويره مما ينبغي ، فهو لاء المؤمنون سألا ربهم أولاً أن لا يجعل قلوبهم مائلة إلى الباطل والعقائد الفاسدة ثم إنهم اتبعوا ذلك بأن طلبوا من ربهم أن ينور قلوبهم بأنوار المعرفة ، وجوارحهم وأعضائهم بزينة الطاعة ، وإنما قال (رحمه) ليكون ذلك شاملًا لجميع أنواع الرحمة ، فأولها أن يحصل في القلب نور الإيمان والتوحيد والمعرفة

و ثانيها : أن يحصل في الجوارح والأعضاء نور الطاعة والعبودية والخدمة

و ثالثها : أن يحصل في الدنيا سهولة أسباب المعيشة من الأمان والصحة والكافية

ورابعها : أن يحصل عند الموت سهولة سكرات الموت

وخامسها : أن يحصل في القبر سهولة السؤال ، وسهولة ظلمة القبر

رَبَّنَا إِنَّكَ جَامِعُ النَّاسِ لِيَوْمٍ لَّا رَبِّ فِيهِ إِنَّ اللَّهَ لَا يَخْلُفُ الْمِيعَادَ ۝

وسادسها: أن يحصل في القيامة سهولة العقاب والخطاب وعفران السيئات، وترجح الحسنات فقوله (من لدنك رحمة) يتناول جميع هذه الأقسام، ولما ثبت بالبراهين الباهرة القاهرية أنه لارحيم إلا هو، ولا كريم إلا هو، لاجرم أكذلك بقوله (من لدنك) تنبئها للعقل والقلب والروح على أن هذا المقصود لا يحصل إلا منه سبحانه، ولما كان هذا المطلوب في غاية العظمة بالنسبة إلى العبد لاجرم ذكرها على سبيل التتکير، كأنه يقول: أطلب رحمة وأية رحمة، أطلب رحمة من لدنك، وتليق بك، وذلك يوجب غاية العظمة

ثم قال (إنك أنت الوهاب) كأن العبد يقول: إلهي هذا الذي طلبته منك في هذا الدعاء عظيم بالنسبة إلى، لكنه حقير بالنسبة إلى كمال كرمك، وغاية جودك ورحمتك، فأنت الوهاب الذي من هبتك حصلت حقائق الأشياء وذواتها، وما هياتها وجوداتها، فكل ماسواك فمن جودك وإحسانك وكرمك، يادائم المعروف، ياقديم الاحسان، لاتخيب رجاء هذا المسكين، ولا ترد دعاءه، واجعله بفضلك أهل رحمتك يا أرحم الراحمين وأكرم الأكرمين

قوله تعالى (ربنا إنك جامع الناس ليوم لاريب فيه إن الله لا يخالف الميعاد)

واعلم أن هذا الدعاء من بقية كلام الراسخين في العلم، وذلك لأنهم لما طلبوا من الله تعالى أن يصونهم عن الزيف، وأن يخصهم بالهدایة والرحمة، فكان لهم قالوا: ليس الغرض من هذا السؤال ما يتعلق بمصالح الدنيا فانها منقضية منقرضة، وإنما الغرض الأعظم منه ما يتعلق بالآخرة فانا نعلم أنك يا إلينا جامع الناس للجزاء في يوم القيمة، ونعلم أن وعدك لا يكون خلفاً، وكلامك لا يكون كذباً، فمن زاغ قلبه بقى هناك في العذاب أبداً أبداً، ومن أعطيته التوفيق والهدایة والرحمة وجعلته من المؤمنين، بقى هناك في السعادة والكرامة أبداً أبداً، فالغرض الأعظم من ذلك الدعاء ما يتعلق بالآخرة، بقى في الآية مسائل

(المسألة الأولى) قوله (ربنا إنك جامع الناس ليوم لاريب فيه) تقديره: جامع الناس للجزاء في يوم لاريب فيه، فمحذف لكون المراد ظاهراً

(المسألة الثانية) قال الجبائى: إن كلام المؤمنين تم عند قوله (ليوم لا ريب فيه) فأما قوله (إن الله لا يخالف الميعاد) فهو كلام الله عز وجل، كأن القوم لما قالوا (إنك جامع الناس ليوم لاريب فيه) صدقهم الله تعالى في ذلك وأيد كلامهم بقوله (إن الله لا يخالف الميعاد) كما قال حكاية

عن المؤمنين في آخر هذه السورة (ربنا وآتنا ما وعدنا على رسلك ولا تخزننا يوم القيمة إنك لا تخلف الميعاد) ومن الناس من قال : لا يبعد ورود هذا على طريقة العدول في الكلام من الغيبة إلى الحضور ، ومثله في كتاب الله تعالى كثير ، قال تعالى (حتى إذا ركبتم في الفلك وجرت بهم بريح طيبة)

فإن قيل : فلم قالوا في هذه الآية (إن الله لا يخالف الميعاد) وقالوا في تلك الآية (إنك لا تخلف الميعاد)

قلت : الفرق والله أعلم أن هذه الآية في مقام الهيبة ، يعني أن الاهية تقتضي الحشر والنشر ليتصف للمظلومين من الظالمين ، فكان ذكره باسعه الأعظم أولى في هذا المقام ، أما قوله في آخر السورة (إنك لا تخلف الميعاد) فذاك المقام مقام طلب العبد من ربها أن ينعم عليه بفضلها ، وأن يتتجاوز عن سيئاته فلم يكن المقام مقام الهيبة ، فلا جرم قال (إنك لا تخلف الميعاد)

﴿المسألة الثالثة﴾ احتج الجبائي بهذه الآية على القطع بوعيد الفساق ، قال : وذلك لأن الوعيد داخل تحت لفظ الوعيد ، بدليل قوله تعالى (أن قد وجدنا ما وعدنا ربنا حقاً فهل وجدتم ما وعد ربكم حقاً) والوعيد والموعيد واحد ، وقد أخبر في هذه الآية أنه لا يخالف الميعاد ، فكان هذا دليلاً على أنه لا يخالف في الوعيد

والجواب : لأنسلم أنه تعالى يوعد الفساق مطلقاً . بل ذلك الوعيد عندنا مشروط بشرط عدم العفو ، كما أنه بالاتفاق مشروط عدم التوبة ، فلما أنكم أثبتتم ذلك الشرط بدليل منفصل ، فكينا نحن أثبتنا شرط عدم العفو بدليل منفصل . سلمنا أنه يوعدهم . ولكن لأنسلم أن الوعيد داخل تحت لفظ الوعيد ، أما قوله تعالى (فهل وجدتم ما وعد ربكم حقاً)

قلنا : لم لا يجوز أن يكون ذلك كما في قوله (فبشرهم بعذاب أليم) وقوله (ذق إنك أنت العزيز الكريم) وأيضاً لم لا يجوز أن يكون المراد منه أنهم كانوا يتوقعون من أو ثانهم أنها تشفع لهم عند الله ، فكان المراد من الوعيد تلك المنافع ، و تمام الكلام في مسألة الوعيد قد مر في سورة البقرة في تفسير قوله تعالى (بلي من كسب سيئة وأحاطت به خطئه فأولئك أصحاب النار هم فيها خالدون) وذكر الوحدى في البسيط طريقة أخرى ، فقال : لم لا يجوز أن يحمل هذا على ميعاد الأولياء ، دون وعيد الأعداء ، لأن خلف الوعيد كرم عند العرب . قال : والدليل عليه أنهم يمدحون بذلك ، قال الشاعر :

إذا وعد المرأة أنجز وعده وإن أ وعد الضراء فالغفو مانعه

إِنَّ الَّذِينَ كَفَرُوا لَنْ تُغْنِي عَنْهُمْ أَمْوَالُهُمْ وَلَا أُولَادُهُمْ مِنَ اللَّهِ شَيْئًا وَأُولَئِكَ هُمْ وَقُودُ النَّارِ «١٠»

وروى المناظرة التي دارت بين أبي عمرو بن العلاء ، وبين عمرو بن عبيد ، قال أبو عمرو بن العلاء لعمرو بن عبيد : ما تقول في أصحاب الكبائر ؟ قال : أقول ان الله وعد وعد ، فهو منجز إيعاده كما هو منجز وعده ، فقال أبو عمرو بن العلاء : إنك رجل أبجم ، لا أقول أبجم اللسان ولكن أبجم القلب ، إن العرب تعد الرجوع عن الوعد لؤما وعن الإيعاد كرما وأنشد واني وان أوعدته أو وعدته لـكذب إيعادى ومنجز موعدى واعلم أن المعذلة حكوا أن أبا عمرو بن العلاء لما قال هذا الكلام قال له عمرو بن عبيد : يا أبا عمرو فهل يسمى الله مكذب نفسه ؟ فقال : لا . فقال عمرو بن عبيد : فقد سقطت حجتك . قالوا : فانقطع أبو عمرو بن العلاء

وعندى أنه كان لأبي عمرو بن العلاء أن يحيى عن هذا السؤال فيقول : إنك قسست الوعيد على الوعد وأنا إنما ذكرت هذا ليبيان الفرق بين البابتين ، وذلك لأن الوعد حق له ، ومن أسقط حق نفسه فقد أثني بالجود والكرم ، ومن أسقط حق غيره فذلك هو اللؤم ، فظهر الفرق بين الوعد والوعيد ، وبطل قياسك ، وإنما ذكرت هذا الشعر لا يوضح هذا الفرق ، فأما قولك : لو لم يفعل لصار كاذبا ومكذباً نفسه ، جوابه : أن هذا إنما يلزم لو كان الوعيد ثابتاً جزماً من غير شرط ، وعندى جميع الوعيدات مشروطة بعدم العفو ، فلا يلزم من تركه دخول الكذب في كلام الله تعالى ، فهذا ما يتعلق بهذه الحكاية والله أعلم

قوله تعالى «إن الذين كفروا لن تغنى عنهم أموالهم ولا أولادهم من الله شيئاً وأولئك هم وقود النار»

أعلم أن الله سبحانه وتعالى لما حكى عن المؤمنين دعاءهم وتضرعهم ، حكى كيفية حال المكافرين وشديد عقابهم ، فهذا هو وجہ النظم ، وفي الآية مسائل **«المسألة الأولى»** في قوله (ان الذين كفروا لن تغنى عنهم أموالهم ولا أولادهم من الله شيئاً) قوله الأول : المراد بهم وفد نجران ، وذلك لأننا روينا في بعض قصتهم أن أبا حارثة بن علقة قال لأنبيائه : إني لآعلم أنه رسول الله صلي الله عليه وسلم حقاً ولكنني انتظرت ذلك أخذ

كَدَّابُ آلِ فَرْعَوْنَ وَالَّذِينَ مِنْ قَبْلِهِمْ كَذَّبُوا بِآيَاتِنَا فَأَخْذَهُمُ اللَّهُ بِذِنْبِهِمْ
وَاللَّهُ شَدِيدُ الْعِقَابِ « ١١ »

ملوك الروم مني ما أعطوني من المال والجاه ، فالله تعالى بين أن أموالهم وأولادهم لا تدفع عنهم عذاب الله في الدنيا والآخرة

(والقول الثاني) أن اللفظ عام ، وخصوص السبب لا يمنع عموم اللفظ
(المسألة الثانية) أعلم أن كمال العذاب هو أن يزول عنه كل ما كان متتفعاً به ، ثم يجتمع عليه جميع الأسباب المؤلمة

أما الأول : فهو المراد بقوله (لن تغنى عنهم أموالهم ولا أولادهم) وذلك لأن المرء عند الخطوب والنواب في الدنيا يفرغ إلى المال والولد ، فهما أقرب الأمور التي يفرغ المرء اليها في دفع الخطوب فيبين الله تعالى أن صفة ذلك اليوم مخالفة لصفة الدنيا ، لأن أقرب الطرق إلى دفع المضار إذا لم تأت في ذلك اليوم ، فما عداه بالتعذر أولى ، ونظير هذه الآية قوله تعالى (يوم لا ينفع مال ولا بنون إلا من أتى الله بقلب سليم) وقوله (المال والبنون زينة الحياة الدنيا والباقيات الصالحات خير عند ربك ثوابا) وقوله (ونزهه ما يقول ويأتيها فرداً) وقوله (ولقد جئتمونا فرادى كما خلقناكم أول درة وتركتم ما خولناكم وراء ظهوركم)

وأما القسم الثاني من أسباب كمال العذاب ، فهو أن يجتمع عليه الأسباب المؤلمة ، وإليه الإشارة بقوله تعالى (وأولئك هم وقود النار) وهذا هو النهاية في شرح العذاب ، فإنه لا عذاب أزيد من أن تشتعل النار فيهم كاشتعالها في الحطب اليابس ، والوقود بفتح الواو الحطب الذي توقد به النار ، وبالضم هو مصدر : وقدت النار وقوداً . كقوله : وردت وروداً

(المسألة الثالثة) في قوله (من الله) قوله (من الله) قوله (أحدهما : التقدير : إن تغنى عنهم أموالهم ولا أولادهم من عذاب الله خذف المضاف لدلالة الكلام عليه . والثاني : قال أبو عبيدة « من » بمعنى عند ، والمعنى لن تغنى عند الله شيئاً

قوله تعالى (كَدَّابُ آلِ فَرْعَوْنَ وَالَّذِينَ مِنْ قَبْلِهِمْ كَذَّبُوا بِآيَاتِنَا فَأَخْذَهُمُ اللَّهُ بِذِنْبِهِمْ وَاللَّهُ شَدِيدُ الْعِقَابِ)

يقال : دأبت الشيء أدأب دأباً ودؤباً إذا أجهدت في الشيء وتعجبت فيه ، قال الله تعالى (سبع

سنين دأباً) أى بجد واجتهد ودؤام ، ويقال : سار فلان يوماً دائباً ، إذا أجهد في السير يومه كله ، هذا معناه في اللغة ، ثم صار الدأب عبارة عن الشأن والأمر والعادة ، يقال : هذا دأب فلان أى عادته ، وقال بعضهم : الدؤب والدأب الدوام

إذا عرفت هذا فنقول : في كيفية التشبيه وجوه : الأول : أن يفسر الدأب بالاجتهد ، كما هو معناه في أصل اللغة ، وهذا قول الأصم والزجاج ، وجه التشبيه أن دأب هؤلاء الكفار ، أى جدهم واجتهدتهم في تكذيبهم بمحمد صلى الله عليه وسلم ، وكفرهم بيده ، كذاب آل فرعون مع موسى عليه السلام ، ثم أنا أهلكنا أولئك بذنبهم ، فكذا هم هؤلاء

﴿الوجه الثاني﴾ أن يفسر الدأب بالشأن والصنع ، وفيه وجوه : الأول : (كذاب آل فرعون) أى شأن هؤلاء وصنفهم في تكذيب محمد صلى الله عليه وسلم ، كشأن آل فرعون في التكذيب بموسى ، ولا فرق بين هذا الوجه وبين ما قبله إلا أن أحملنا اللفظ في الوجه الأول على الاجتهد ، وفي هذا الوجه على الصنع والعادة . والثاني : أن تقدير الآية : إنَّ الَّذِينَ كَفَرُوا لَنْ تَغْنِ عَنْهُمْ أَمْوَالُهُمْ وَلَا أَوْلَادُهُمْ مِّنَ اللَّهِ شَيْئًا ، ويجعلهم الله وقود النار كعادته وصنعه في آل فرعون ، فانهم لما كذبوا رسولهم أخذذهم بذنبهم ، والمصدر تارة يضاف إلى الفاعل ، وتارة إلى المفعول ، والمراد هنا ، كذاب الله في آل فرعون ، فانهم لما كذبوا برسولهم أخذذهم الله بذنبهم ، ونظيره قوله تعالى (يحبونهم كحب الله) أى كحبهم الله وقال (سنة من قد أرسلنا قبلك من رسلينا) والمعنى : سنتي فيما أرسلنا قبلك . والثالث : قال القفال رحمة الله : يحتمل أن تكون الآية جامعة للعادة المضافة إلى الله تعالى ، والعادة المضافة إلى الكفار ، كأنه قيل : ان عادة هؤلاء الكفار ومذهبهم في إيماء محمد صلى الله عليه وسلم كعادة من قبلهم في إيماء رسولهم ، وعادتنا أيضاً في إهلاك هؤلاء ، كعادتنا في إهلاك أولئك الكفار المتقدمين ، والمقصود على جميع التقديرات نصر النبي صلى الله عليه وسلم على إيماء الكفارة وبشارته بأن الله سيستقم منهم

﴿الوجه الثالث﴾ في تفسير الدأب والدؤب ، وهو اللبث والدوام وطول البقاء في الشيء ، وتقدير الآية : وأولئك هم وقود النار كذاب آل فرعون ، أى دؤوبهم في النار ، كذوب آل فرعون

﴿والوجه الرابع﴾ أن الدأب هو الاجتهد ، كما ذكرناه ، ومن لوازم ذلك التعب والمشقة فيكون المعنى ومشقة تمتعهم من العذاب كمشقة آل فرعون بالعذاب وتعبهم به ، فإنه تعالى بين أن عذابهم حصل في غاية القرب ، وهو قوله تعالى (أَغْرَقُوا فَأَدْخَلُوا نَارًا) وفي غاية الشدة أيضاً وهو قوله (النار يعرضون عليها غدوًا وغشاً) ويوم تقوم الساعة أدخلوا آل فرعون أشد العذاب

قُلْ لِّلَّذِينَ كَفَرُوا سَتَغْلِبُونَ وَتَحْشِرُونَ إِلَى جَهَنَّمَ وَبِئْسَ الْمَهَادُ «١٢»

(الوجه الخامس) أن المشبه هو أن أموالهم وأولادهم لانتفعهم في إزالة العذاب ، فكان التشبيه بآل فرعون حاصلاً في هذين الوجهين ، والمعنى : أنكم قد عرقتم ماحل بآل فرعون ومن قبلهم من المكذبين بالرسل من العذاب المعجل الذي عنده لم ينفعهم مال ولا ولد ، بل صاروا مضطرين إلى مانزل بهم فكذلك حالكم أيها الكفار المكذبون بمحمد صلى الله عليه وسلم في أنه ينزل بكم مثل مانزل بالقوم تقدم أو تأخر ولا تغنى عنكم الأموال والأولاد

(الوجه السادس) يحتمل أن يكون وجه التشبيه أنه كما نزل بمن تقدم العذاب المعجل بالاستصال فكذلك ينزل بكم أيها الكفار بمحمد صلى الله عليه وسلم وذلك من القتل والسبي وسلب الأموال ويكون قوله تعالى (قل للذين كفروا ستأغلبون وتحشرون إلى جهنم) كالدلالة على ذلك فكانه تعالى بين أنه كما نزل بال القوم العذاب المعجل ، ثم يصيرون إلى دوام العذاب ، فسينزل بمن كذب بمحمد صلى الله عليه وسلم أمران : أحدهما : المحن المعجلة وهي القتل والسبي والاذلال ، ثم يكون بعده المصير إلى العذاب الأليم الدائم ، وهذا وجهاً آخران ذكرهما القاضي رحمة الله تعالى .

أما قوله تعالى (والذين من قبلهم) فالمعنى : والذين من قبلهم من مكذبي الرسل ، وقوله (كذبوا بآياتنا) المراد بالآيات المعجزات ومتى كذبوا بها فقد كذبوا لامحالة بالأنباء ثم قال (فأخذهم الله بذنوبهم) وإنما استعمل فيه الأخذ ، لأن من ينزل به العقاب يصير كالمأمور الذي لا يقدر على التخلص ثم قال (والله شديد العقاب) وهو ظاهر قوله تعالى (قل للذين كفروا ستأغلبون وتحشرون إلى جهنم وبئس المهد) وفي الآية مسائل :

(المسألة الأولى) قرأ حمزة والكسائي (ستغلبون وتحشرون) بالياء فيما ، والباقيون بالتاء المنقطة من فوق فيما ، فمن قرأ بالياء المنقطة من تحت ، فالمعنى : بلغتهم أنهم ستغلبون ، ويدل على صحة الياء قوله تعالى (قل للذين آمنوا يغفروا للذين لا يرجون أيام الله) و (قل للمؤمنين يغضوا) ولم يقل غضوا ، ومن قرأ بالتاء فللمخاطبة ، ويدل على حسن التاء قوله (وإذا أخذ الله ميثاق النبيين لما آتتكم من كتاب) والفرق بين القراءتين من حيث المعنى أن القراءة بالتاء أمر بـأن يخبرهم بما سيجري

عليهم من الغلبة والحضر إلى جهنم ، والقراءة بالياء أمر بأن يحكي لهم والله أعلم
 (المسألة الثانية) ذكروا في سبب نزول هذه الآية وجوها : الأول : لما غزا رسول الله صلى
 الله عليه وسلم قريشا يوم بدر وقدم المدينة ، جمع يهود في سوق بنى قينقاع ، وقال : يامعشر اليهود
 أسلموا قبل أن يصييكم مثل ما أصاب قريشا ، فقالوا : يا محمد لا تغرنك نفسك أن قتلت نفراً من
 قريش لا يعرفون القتال ، لو قاتلتنا لعرفت ، فأنزل الله تعالى هذه الآية

(الرواية الثانية) أن يهود أهل المدينة لما شاهدوا وقعة بدر . قالوا : والله هذا هو النبي
 الأمي الذي بشرنا به موسى في التوراة ، ونعته وأنه لاترده رأيه ، ثم قال بعضهم لبعض : لاتعجلوا
 فلما كان يوم أحد ونكب أصحابه قالوا : ليس هذا هو ذاك ، وغلب الشقاء عليهم فلم يسلموا ، فأنزل
 الله تعالى هذه الآية

(والرواية الثالثة) أن هذه الآية واردة في جمع من الكفار بأعيانهم علم الله تعالى أنهم يموتون
 على كفرهم ، وليس في الآية ما يدل على أنهم من هم

(المسألة الثالثة) احتج من قال بتكلف مالا يطاق بهذه الآية ، فقال : إن الله تعالى أخبر عن
 تلك الفرقه من الكفار أنهم يخشرون إلى جهنم ، فلو آمنوا وأطاعوا لانقلب هذا الخبر كذلك وذلك
 محال ، ومستلزم الحال محال ، فكان الإيمان والطاعة حالاً منهم ، وقد أمروا به ، فقد أمروا بالحال
 وبما لا يطاق ، وتمام تقريره قد تقدم في تفسير قوله تعالى (سواء عليهم الأذى هم أم لم تنذرهم
 لا يؤمنون)

(المسألة الرابعة) قوله (ستغلبون) إخبار عن أمر يحصل في المستقبل ، وقد وقع مخبره على
 موافقته ، فكان هذا إخباراً عن الغيب وهو معجز ، ونظيره قوله تعالى (غلبت الروم في أدنى
 الأرض وهم من بعد علبيهم سيعذبون) الآية ، ونظيره في حق عيسى عليه السلام (وأنبئكم بما
 تأكلون وما تدخرن في يوتكم)

(المسألة الخامسة) دلت الآية على حصول البعث في القيمة ، وحصول الحشر والنشر ، وأن
 مرد الكافرين إلى النار

ثم قال (وبئس المهد) وذلك لأنه تعالى لما ذكر حشرهم إلى جهنم وصفه فقال (وبئس
 المهد) والمهد : الموضع الذي يتمهد فيه وينام عليه كالفراش ، قال الله تعالى (والأرض
 فرشناها فنعم الماهدون) فلما ذكر الله تعالى مصير الكافرين إلى جهنم أخبر عنها بالشر لأن بئس
 مأخوذه من البأساء ، والبأساء هو الشر والشدة ، قال الله تعالى (وأخذنا الذين ظلموا بعذاب بئس)

قد كان لكم آية في فتني التقاينا فتنة تقاتل في سبيل الله وأخرى كافرة
يرونهم مثلهم رأى العين والله يؤيد بنصره من يشاء إن في ذلك لعبرة لأولى

الإبصار «١٣»

أى شديد وجهنم معروفة أعادنا الله منها بفضله
قوله تعالى «قد كان لكم آية في فتني التقاينا فتنة تقاتل في سبيل الله وأخرى كافرة يرونهم مثلهم
رأى العين والله يؤيد بنصره من يشاء إن في ذلك لعبرة لأولى الإبصار»
اعلم أن في الآية مسائل :

«المسألة الأولى» لم يقل : قد كانت لكم آية ، بل قال (قد كان لكم آية) وفيه وجهان : الأول :
أنه محول على المعنى ، والمراد : قد كان لكم إثباتاً لهذا آية . والثاني : قال الفراء : إنما ذكر للفصل
الواقع بينهما ، وهو قوله (لكم)

«المسألة الثانية» وجه النظم أنا ذكرنا أن الآية المتقدمة وهي قوله تعالى (ستغلبون وتحشرون)
نزلت في اليهود ، وأن رسول الله صلى الله عليه وسلم لما دعاهم إلى الإسلام أظهروا الترد وقالوا
أنسنا أمثال قريش في الضعف وقلة المعرفة بالقتال ، بل معنا من الشوكة والمعرفة بالقتال ما يغلب
كل من يناظرنا فالله تعالى قال لهم إنكم وإن كنتم أقوىاء وأرباب العدة والعدة فانكم ستغلبون ، ثم
ذكر الله تعالى ما يجري مجرى الدلاله على صحة ذلك الحكم ، فقال (قد كان لكم آية في فتني التقاينا)
يعنى واقعة بدر كانت كالدلالة على ذلك لأن الكثرة والعدة كانت من جانب الكفار ، والقلة وعدم
السلاح من جانب المسلمين ، ثم ان الله تعالى قهر الكفار وجعل المسلمين مظفرين منصوريين ،
وذلك يدل على أن تلك الغلبة كانت بتائيد الله ونصره ، ومن كان كذلك فإنه يكون غالباً جمّع
الخصوم ، سواء كانوا أقوىاء أو لم يكونوا كذلك ، فهذا ما يجري مجرى الدلاله على أنه عليه
السلام يهزم هؤلاء اليهود ويقهرهم وإن كانوا أرباب السلاح والقوة ، فصارت هذه الآية كالدلالة
على صحة قوله (قل للذين كفروا ستغلبون) الآية ، فهذا هو الكلام في وجه النظم

«المسألة الثالثة» «الفتنة» الجماعة ، وأجمع المفسرون على أن المراد بالفتنيين : رسول الله صلى
الله عليه وسلم وأصحابه يوم بدر ، ومشركون مكة ، روى أن المشركون يوم بدر كانوا تسعمائة وخمسين
رجالاً ، وفيهم أبو سفيان وأبو جهل ، وقدروا مائة فرس ، وكانت معهم من الأبل سبعمائة بغير ،

وأهل الخيل كلهم كانوا دارعين وهم مائة نفر ، وكان في الرجال دروع سوى ذلك ، وكان المسلمين ثلثمائة وثلاثة عشر رجلاً بين كل أربعة منهم بغير ، ومعهم من الدروع ستة ، ومن الخيل فرسان ، ولا شك أن في غلبة المسلمين للكفار على هذه الصفة آية بينة ، ومعجزة قاهرة
واعلم أن العلماء ذكروا في تفسير كون تلك الواقعة آية بينة وجوهاً : الأول : أن المسلمين
كان قد اجتمع فيهم من أسباب الضعف عن المقاومة أمور ، منها : قلة العدد ، ومنها : أنهم خرروا
غير قاصدين للحرب فلم يتأهبوا ، ومنها قلة السلاح والفرس ، ومنها أن ذلك ابتداء غارة في الحرب
لأنها أول غزوات رسول الله صلى الله عليه وسلم ، وكان قد حصل للمشركيين أضداد هذه المعانى
منها : كثرة العدد ، ومنها أنهم خرروا متأهبين للحرب ، ومنها كثرة سلاحهم وخيمتهم . ومنها أن
أولئك الأقوام كانوا ممارسين للمحاربة ، والمقاتلة في الأزمدة الماضية ، وإذا كان كذلك فلم تجر
العادة أن مثل هؤلاء العدد في القلة والضعف ، وعدم السلاح وقلة المعرفة بأمر المحاربة ، يغلبون
مثل ذلك الجموع الكثيرة ، مع كثرة سلاحهم وتأهيلهم للمحاربة ، ولما كان ذلك خارجاً عن العادة
كان معجزاً

﴿والوجه الثاني﴾ في كون هذه الواقعة آية ، أنه عليه الصلة والسلام كان قد أخبر قوله بأن الله
ينصره على قريش يقوله (واذ يدكم الله احدى الطائفتين أنهم لكم) يعني جمع قريش أو غير أبي سفيان
وكان قد أخبر قبل الحرب بأن هذا مصرع فلان ، وهذا مصرع فلان ، فلما وجد مخبر خبره في
المستقبل على وفق خبره ، كان ذلك إخباراً عن الغيب فكان معجزاً

﴿والوجه الثالث﴾ في بيان كون هذه الواقعة آية ما ذكره تعالى بعد هذه الآية ، وهو قوله
تعالى (يرونهم مشياً لهم رأى العين) والأصح في تفسير هذه الآية أن الرائيين هم المشركون والمرتدين
هم المؤمنون ، والمعنى أن المشركيين كانوا يرون المؤمنين مثل عدد المشركيين قريباً من ألفين ، أو مثل
عدد المسلمين وهو ستمائة ، وذلك معجز

فإن قيل : تحيز رؤية ما ليس موجوداً يفضي إلى السفسطة

قلنا : تحمل الرؤية على الظن والحسبان ، وذلك لأن من اشتدا به فهو قد يظن في الجموع القليل أنهم
في غاية الكثرة ، وأما أن نقول إن الله تعالى أنزل الملائكة حتى صار عسكر المسلمين كثيرين ،
والجواب الأول أقرب ، لأن الكلام مقتصر على الفتن ، ولم يدخل فيما قصة الملائكة

﴿والوجه الرابع﴾ في بيان كون هذه القصة آية ، قال الحسن : إن الله تعالى أمد رسوله صلى
الله عليه وسلم في تلك الغزوة بخمسة آلاف من الملائكة ، لأنه قال (فاستجاب لكم أني مددكم بألف)

وقال (بلى إن تصبروا وتنقووا يأتوكم من فورهم هذا يمددكم ربكم بخمسة آلاف من الملائكة) والألف مع الأربعة آلاف : خمسة آلاف من الملائكة ، وكان سيماهم هو أنه كان على أذناب خيوطهم

ونواصيها صوف أيض ، وهو المراد بقوله (والله يؤيد بنصره من يشاء) والله أعلم
ثم قال الله تعالى (فِتَّةٌ تَقَاتِلُ فِتَّةً فِي سَبِيلِ اللَّهِ وَآخْرَى كَافِرَةً) وفيه مسألتان

(المسألة الأولى) القراءة المشهور (فتة) بالرفع ، وكذا قوله (وآخرى كافرة) وقرىء (فتة)
تقاتل وأخرى كافرة) بالجر على البديل من فتتين ، وقرىء بالنصب إما على الاختصاص أو على
الحال من الضمير في التقتا ، قال الواحدى رحمه الله : والرفع هو الوجه لأن المعنى . إحداهما تقاتل
في سبيل الله فهو رفع على استئناف الكلام

(المسألة الثانية) المراد بالفتة التي تقاتل في سبيل الله هم المسلمون ، لأنهم قاتلوا النصرة دين الله

وقوله (وآخرى كافرة) المراد بها كفار قريش

ثم قال تعالى (يرونهم مثليهم رأى العين) وفيه مسألتان

(المسألة الأولى) قرأ نافع وأبان عن عاصم (ترونهم) بالتاء المنقطة من فوق ، والباقيون بالياء
فمن قرأ بالتاء فلأن ما قبله خطاب لليهود ، والمعنى ترون أيها اليهود المسلمين مثل ما كانوا ، أو مثل
الفتة الكافرة ، أو تكون الآية خطابا مع مشركي قريش والمعنى : ترون يا مشركي قريش المسلمين مثل
فتشكم الكافرة ، ومن قرأ بالياء فلم يجأه الآية خطابا بعد الخطاب ، وهو قوله (فتة تقاتل في سبيل الله
وآخرى كافرة يرونهم مثليهم) فقوله (يرونهم) يعود إلى الاخبار عن إحدى الفتتين

(المسألة الثانية) أعلم أنه قد تقدم في هذه الآية ذكر الفتة الكافرة وذكر الفتة المسلمة فقوله
(يرونهم مثليهم) يحتمل أن يكون الرؤون هم الفتة الكافرة ، والمرئيون هم الفتة المسلمة ، ويحتمل أن
يكون بالعكس من ذلك فهذان احتمالان ، وأيضا فقوله (مثليهم) يحتمل أن يكون المراد مثل الرؤين
 وأن يكون المراد مثل المرئين ، فاذن هذه الآية تحتمل وجهاً أربعاً : الأول : أن يكون المراد أن
الفتة الكافرة رأت المسلمين مثل عدد المشركين قريبا من ألفين

(والاحتمال الثاني) أن الفتة الكافرة رأت المسلمين مثل عدد المسلمين ستمائة ونيف وعشرين ،
والحكمة في ذلك أنه تعالى كثیر المسلمين في أعين المشرکین مع قلتهم ليهابوهم فيحترزوا عن قتالهم
فإن قيل : هذا منافق لقوله تعالى في سورة الأنفال (ويقلل لكم في أعينهم)

فالجواب : أنه كان التقليل والتکثير في حالين مختلفين ، فقللوا أولاً في أعينهم حتى اجتروا
عليهم ، فلما تلاقوا كثیرهم الله في أعينهم حتى صاروا مغلوبين ، ثم ان تقليلهم في أول الأمر ، وتکثيرهم

في آخر الأمر ، أبلغ في القدرة واظهر الآية

﴿والاحتمال الثالث﴾ أن الرائيين هم المسلمين ، والمرئيين هم المشركون ، فالمسلمون رأوا المشركون مثل المسلمين ستمائة وأزيد ، والسبب فيه أن الله تعالى أمر المسلم الواحد بمقامة الكافرين قال الله تعالى (ان يكن منكم مائة صابرة يغلبوا مائتين)

فإن قيل : كيف يرونهم مثلهم رأى العين ، وكانوا ثلاثة أمثالهم ؟

فالجواب : أن الله تعالى إنما أظهر للمسلمين من عدد المشركون الذي علم المسلمين أنهم يغلبونهم ، وذلك لأنه تعالى قال (ان يكن منكم مائة صابرة يغلبوا مائتين) فأظهر ذلك السعد من المشركون للمؤمنين تقوية لقلوبهم ، وإزالة للخوف عن صدورهم

﴿والاحتمال الرابع﴾ أن الرائيين هم المسلمين ، وأنهم رأوا المشركون على الضعف من عدد المشركون فهذا قول لا يمكن أن يقول به أحد ، لأن هذا يوجب نصرة المشركون بايقاع الخوف في قلوب المؤمنين ، والآية تناهى ذلك ، وفي الآية احتمال خامس ، وهو أنا أول الآية قد يدرينا أن الخطاب مع اليهود . فيكون المراد ترون أيها اليهود المشركون مثل المؤمنين في القوة والشوكه

فإن قيل : كيف رأوهم مثلهم وقد كانوا ثلاثة أمثالهم فقد سبق الجواب عنه

باقي من مباحث هذا الموضوع أمران

﴿البحث الأول﴾ أن الاحتمال الأول والثاني يقتضي أن المعدوم صار مرئيا ، والاحتمال الثالث يقتضي أن ما وجد وحضر لم يصر مرئيا ، أما الأول فهو محال عقلا ، لأن المعدوم لا يرى . فلا جرم وجب حمل الرؤية على الظن القوى ، وأما الثاني فهو جائز عند أصحابنا ، لأن عندنا مع حصول الشراءط وصحة الحاسة يكون الإدراك جازأاً لا وجبا ، وكان ذلك الزمان زمان ظهور المعجزات وخوارق العادات ، فلم يبعد أن يقال : انه حصل ذلك المعجز ، وأما المعتزلة فعندهم الإدراك واجب الحصول عند اجتماع الشراءط وسلامة الحاسة ، فلهذا المعنى اعتذر القاضي عن هذا الموضوع من وجوهه : أحددها : أن عند الاشتغال بالمحاربة والمقاتلة قد لا يتفرغ الإنسان لأن يدير حدقه حول العسكري وينظر اليهم على سبيل التأمل التام ، فلا جرم يرى البعض دون البعض . وثانية : لعله يحدث عند المحاربة من الغبار ما يصير مانعا عن إدراك البعض . وثالثها : يجوز أن يقال : انه تعالى خلق في الهواء ما صار مانعا عن إدراك ثلث العسكري ، وكل ذلك محتمل

﴿البحث الثاني﴾ المفظ وان احتمل أن يكون الرأون هم المشركون ، وأن يكون هم المسلمين فإذا الاحتمالين أظهر فقيل : ان كون المشرك رائيا أولى ، ويدل عليه وجوه : الأول : أن تعلق

زِينَ لِلنَّاسِ حُبُّ الشَّهْوَاتِ مِنَ النِّسَاءِ وَالْبَنِينَ وَالقَنَاطِيرِ الْمُقْنَطَرَةِ مِنَ

الفعل بالفاعل أشد من تعلقه بالمفعول ، فجعل أقرب المذكورين السابقين فاعلا ، وأبعدهما مفعولا أولى من العكس ، وأقرب المذكورين هو قوله (وأخرى كافرة) والثاني : أن مقدمة الآية وهو قوله (قد كان لكم آية) خطاب مع الكفار فقراءة نافع بالتاء يكون خطابا مع أولئك الكفار و المعنى ترون يا مشير كي قريش المسلمين مثلهم ، فهذه القراءة لتساعد إلا على كون الرائي مشركا . الثالث : أن الله تعالى جعل هذه الحالة آية الكفار ، حيث قال (قد كان لكم آية في فترين التقطا) فوجب أن تكون هذه الحالة مما يشاهدها الكافر حتى تكون حجة عليه ، أما لو كانت هذه الحالة حاصلة للمؤمن لم يصح جعلها حجة على الكافر والله أعلم

واحتاج من قال : الراؤن هم المسلمون ، وذلك لأن الرائين لو كانوا هم المشركين لزم رؤية مالييس بموجود وهو محال ، ولو كان الراؤن هم المؤمنون لزم أن لا يرى ما هو موجود وهذا ليس بمحال ، وكان ذلك أولى والله أعلم

ثم قال **«رأى العين»** يقال : رأيته رأيا ورؤيه ، ورأيت في المنام رؤيا حسنة ، فالرؤيا مختص بالمنام ، ويقول : هو مني مرأى العين حيث يقع عليه بصرى ، فقوله **(رأى العين)** يجوز أن ينتصب على المصدر ، ويجوز أن يكون ظرفًا للمكان ، كما تقول : ترونهم أمامكم . ومثله : هو مني مناط العنق ومزجر الكلب

ثم قال **«والله يؤيد بنصره من يشاء»** نصر الله المسلمين على وجهين : نصر بالغلبة كنصر يوم بدر ، ونصر بالحجة ، فلهذا المعنى لو قدرنا أنه هزم قوم من المؤمنين ، لجاز أن يقال : هم المنصورون ، لأنهم هم المنصورون بالحجية ، وبالعقوبة الحميدة ، والمقصود من الآية أن النصر والظفر إنما يحصلان بتأنيد الله ونصره ، لا بـكثرة العدد والشوكه والسلاح

ثم قال **«إن في ذلك لعبرة»** والعبرة الاعتبار ، وهي الآية التي يعبر بها من منزلة الجهل إلى العلم ، وأصله من العبور وهو النفوذ من أحد الجانبين إلى الآخر ، ومنه العبارة وهي الكلام الذي يعبر بالمعنى إلى المخاطب ، وعبارة الرؤيا من ذلك ، لأنها تعبير لها ، وقوله **(لأولى الأ بصار) أي لأولى العقول** ، كما يقال : لفلان بصر بهذا الأمر ، أي علم و معرفة ، والله أعلم

قوله سبحانه و تعالى **«زين للناس حب الشهوات من النساء والبنين والقناطير المقنطرة من**

الذهب والفضة والخيل المسمومة والأنعام والحرث ذلك متاع الحياة الدنيا
وَاللهُ عِنْدَهُ حَسْنُ الْمَآبِ «١٤»

الذهب والفضة والخيل المسمومة والأنعام والحرث ذلك متاع الحياة الدنيا أو الله عنده حسن المآب
في الآية مسائل :

﴿المسألة الأولى﴾ في كيفية النظم قوله : الأول : ما يتعلّق بالقصة فانا روينا أن أبو حارثة ابن علقة النصراني اعترف لأخيه بأنه يعرف صدق محمد صلى الله عليه وسلم في قوله إلا أنه لا يقر بذلك خوفاً من أن يأخذ منه ملوك الروم المال والجاه ، وأيضاً روينا أنه عليه الصلاة والسلام لما دعا اليهود إلى الإسلام بعد غزوة بدر أظهروا من أنفسهم القوة والشدة والاستظهار بالمال والسلاح ، فبين الله تعالى في هذه الآية أن هذه الأشياء وغيرها من متاع الدنيا زائلة باطلة ، وأن الآخرة خير وأبقى

﴿القول الثاني﴾ وهو على التأويل العام أنه تعالى لما قال في الآية المتقدمة (وَاللهُ يُؤْيدُ بَنَصْرِهِ مِنْ يَشَاءُ إِنْ فِي ذَلِكَ لَعْبَةً لِأُولَئِكَ الْأَبْصَارِ) ذكر بعدهذه الآية ما هو كالشرح والبيان لتلك العبرة ، وذلك هو أنه تعالى بين أنه زين للناس حب الشهوات الجسمانية . وللذات الدنيوية ، ثم أنها فانية منقضية تذهب لذاتها ، وتبقى تبعاتها ، ثم انه تعالى حرث على الرغبة في الآخرة بقوله (قل أَوْبُشُكُمْ بِخَيْرِ مَا ذَلِكُمْ) ثم بين أن طيبات الآخرة معدة لمن واظب على العبودية من الصابرين والصادقين إلى آخر الآية

﴿المسألة الثانية﴾ اختلفوا في أن قوله (زين للناس) من الذي زين ذلك ؟ أما أصحابنا فقولهم فيه ظاهر ، وذلك لأن عندهم خالق جميع الأفعال هو الله تعالى ، وأيضاً قالوا : لو كان المزين الشيطان ، فمن الذي زين الكفر والبدعة للشيطان ، فان كان ذلك شيطاناً آخر لوم التسلسل ، وإن وقع ذلك من نفس ذلك الشيطان في الإنسان ، فليكن كذلك الإنسان ، وإن كان من الله تعالى وهو الحق فليكن في حق الإنسان كذلك ، وفي القرآن إشارة إلى هذه النكتة في سورة القصص في قوله (ربناهؤلاء الذين أغويتنا وأغويتهم كاغويينا) يعني إن اعتقاد أحدنا أننا أغويتهم فمن الذي أغوانا ، وهذا الكلام ظاهر جداً

أما المعتزلة فالقاضي نقل عنهم ثلاثة أقوال :

﴿القول الأول﴾ حكى عن الحسن أنه قال : الشيطان زين لهم وكان يحلف على ذلك بالله ، واحتج القاضى لهم بوجوه : أحدها : أنه تعالى أطلق حب الشهوات ، فيدخل فيه الشهوات المحرمة وزين الشهوات المحرمة هو الشيطان . وثانية : أنه تعالى ذكر القناطير المقنطرة من الذهب والفضة وحب هذا المال الكبير إلى هذا الحد لا يليق إلا من جعل الدنيا قبلة طلبه ، ومنتهى مقصوده ، لأن أهل الآخرة يكتفون بالغلبة . وثالثها : قوله تعالى (ذلك متاع الحياة الدنيا) ولا شك أن الله تعالى ذكر ذلك في معرض الذم للدنيا والذام للشيء يمتنع أن يكون مزيناً له . ورابعها : قوله بعده هذه الآية (قل أؤنبكم بخیر من ذلکم) والمقصود من هذا الكلام صرف العبد عن الدنيا وتقييحيها في عينه ، وذلك لا يليق بمن يزين الدنيا في عينه

﴿والقول الثاني﴾ قول قوم آخرين من المعتزلة ، وهو أن المزين لهذه الأشياء هو الله ، وأحتاجوا عليه بوجوه : أحدها : أنه تعالى كارغب في منافع الآخرة فقد خلق ملاد الدين وأباحها لعيده ، وإباحتها للعييد تزيين لها ، فإنه تعالى إذا خاق الشهوة والشهري ، وخلف للمشتوى علمًا بما في تناول المشتوى من اللذة ، ثم أباح له ذلك التناول كان تعالى مزيناً لها ، وثانية : أن الانتفاع بهذه المشتوىات وسائل إلى منافع الآخرة ، والله تعالى قد ندب إليها ، فكان مزيناً لها ، وإنما قلنا : إن الانتفاع بها وسائل إلى ثواب الآخرة لوجوه : الأول : أن يتصدق بها : والثانى : أن يتقوى بها على طاعة الله تعالى : والثالث : أنه إذا انتفع بها وعلم أن تلك المنافع إنما تيسرت بتخلص الله تعالى واعاته ، صار ذلك سبباً لاشتغال العبد بالشكر العظيم ، ولذلك كان الصاحب ابن عباد يقول : شرب الماء البارد في الصيف يستخرج الحمد من أقصى القلب ، وذكر شرعاً هذا معناه والرابع : أن القادر على التمتع بهذه اللذات والطيبات إذا تركها واستغنى بالعبودية وتحمل ما فيها من المشقة ، كان أكثر ثواباً ، فثبت بهذه الوجوه أن الانتفاع بهذه الطيبات وسائل إلى ثواب الآخرة والخامس : قوله تعالى (هو الذي خلق لكم ما في الأرض جميعاً) وقال (قل من حرم زينة الله التي أخرج لعباده والطيبات من الرزق) وقال (انا جعلنا ما على الأرض زينة لها) وقال (خذوا زينةكم عند كل مسجد) وقال في سورة البقرة (وأنزل من السماء ماء فأخرج به من الثرات رزقاً لكم) وقال (كما في الأرض حلالاً طيباً) وكل ذلك يدل على أن التزيين من الله تعالى ، ويعنى بذلك قراءة مجاهد (زين للناس) على تسمية الفاعل

﴿والقول الثالث﴾ وهو اختيار أبي على الجبائى والقاضى وهو التفصيل ، وذلك أن كل ما كان من هذا الباب واجباً أو مندوباً ، كان التزيين فيه من الله تعالى ، وكل ما كان حراماً كان التزيين فيه

من الشيطان هذا ماذكره القاضى وبقى قسم ثالث وهو المباح الذى لا يكون فى فعله ولا فى تركه ثواب ولا عقاب والقاضى ماذكر هذا القسم ، وكان من حقه أن يذكره ويبين أن التزيين فيه من الله تعالى أو من الشيطان .

(المسألة الثالثة) قوله (حب الشهوات) فيه أبحاث ثلاثة : الأول : أن الشهوات هنا هي الأشياء المشتهيات ، سميت بذلك على الاستعارة للتسلق والاتصال ، كما يقال للمقدور : قدرة ، وللمرجو : رجاء . وللمعلوم : علم ، وهذه استعارة مشهورة في اللغة ، يقال : هذه شهوة فلان أى مشتهاه ، قال صاحب الكشاف : وفي تسميتها بهذا الاسم فائدةتان : أحدهما : أنه جعل الأعيان التي ذكرها شهوات مبالغة في كونها مشتهاة محروضا على الاستمتاع بها . والثانية : أن الشهوة صفة مسترذلة عند الحكماء ، مذموم من اتبعها ، شاهد على نفسه بالبهيمية ، فكان المقصود من ذكر هذا اللفظ التنفير عنها

(البحث الثاني) قال المتكلمون : دلت هذه الآية على أن الحب غير الشهوة لأنه أضاف الحب إلى الشهوة والمضاف غير المضاف إليه ، والشهوة من فعل الله تعالى ، والمحبة من أفعال العباد وهي عبارة عن أن يجعل الإنسان كل غرضه وعيشة في طلب اللذات والطيبات

(البحث الثالث) قالت الحكماء : الإنسان قد يحب شيئاً ولكن يحب أن لا يحبه مثل المسلم فإنه قد يميل طبعه إلى بعض المحرمات لكنه يحب أن لا يحب ، وأما من أحب شيئاً أو أحب أن يحبه فذاك هو كمال الحببة فإن كان ذلك في جانب الخير فهو كمال السعادة ، كما في قوله تعالى حكاية عن سليمان عليه السلام (أني أحببت حب الخير) ومعناه أحب الخير وأحب أن أكون محبًا للخير ، وإن كان ذلك في جانب الشر فهو كما قال في هذه الآية فإن قوله (زين للناس حب الشهوات) يدل على أمور ثلاثة مرتبة : أولها : أنه يشتهي أنواع المشتهيات . وثانيها : أنه يحب شهوته لها . وثالثها : أنه يعتقد أن تلك المحبة حسنة وفضيلة ، ولما اجتمعت في هذه القضية الدرجات الثلاث بلغت الغاية القصوى في الشدة والقوه ، ولا يكاد ينحل إلا بتوسيع عظيم من الله تعالى ، ثم انه تعالى أضاف ذلك إلى الناس وهو لفظ عام دخله حرف التعريف فيفيد الاستغراق ، فظاهر اللفظ يقتضي أن هذا المعنى حاصل في جميع الناس ، والعقل أيضاً يدل عليه ، وهو أن كل ما كان لذيناً ونافعاً فهو محبوب ومطلوب لدىاته وللذيد النافع قسمان : جسماني وروحاني ، والقسم الجسماني حاصل لكل أحد في أول الأمر ، وأما القسم الروحاني فلا يكون إلا في الإنسان الواحد على سبيل الندرة ، ثم ذلك الإنسان إنما يحصل له تلك اللذة الروحانية بعد استئناس النفس باللذات الجسمانية ، فيكون انجذاب النفس إلى اللذات الجسمانية كالمملكة المستقرة المتأكدة ، وانجذابها إلى اللذات الروحانية كالحالة الطارئة

التي تزول بأدنى سبب ، فلا جرم كان الغالب على الخلق إنما هو الميل الشديد إلى اللذات الجسمانية وأما الميل إلى طلب اللذات الروحانية فذاك لا يحصل إلا لشخص النادر ، ثم حصوله لذلك النادر لا يتفق إلا في أوقات نادرة ، فلهذا السبب عم الله هذا الحكم في الكل ، فقال (زين للناس حب الشهوات)

وأما قوله تعالى (من النساء والبنين) فقيه بحثان (البحث الأول) «من» في قوله (من النساء والبنين) كما في قوله (فاجتبوا الرجس من الأوثان) فكما أن المعنى : فاجتبوا الأوثان التي هي رجس ، فكذا أيضاً معنى هذه الآية : زين للناس حب النساء وكذا وكذا التي هي مشتهة (البحث الثاني) أعلم أنه تعالى عددهن من المشتهيات أمور أسبوعية : أو لها النساء وآمنا قدمن على الكل لأن الالتصاف بهن أكثر والاستئناس بهن أتم ولذلك قال تعالى (خلق لكم من أنفسكم أزواجاً تسكنوا إليها وجعل بينكم مودة ورحمة) وما يؤكد ذلك أن العشق الشديد المفارق المهملا لا يتفق إلا في هذا النوع من الشهوة

(المرتبة الثانية) حب الولد : ولما كان حب الولد الذكر أكثر من حب الأنثى ، لا جرم خصه الله تعالى بالذكر ، ووجه التمتع بهم ظاهر من حيث السرور والتکثير بهم ، إلى غير ذلك وأعلم أن الله تعالى في إيجاد حب الزوجة والولد في قلب الإنسان حكمة بالغة ، فإنه لو لا هذا الحب لما حصل التوالد والتناسل ، ولأدى ذلك إلى انقطاع النسل . وهذه الحبة كأنها حالة غريزية ولذلك فإنها حاصلة جميع الحيوانات ، والحكمة فيه ما ذكرنا من بقاء النسل

(المرتبة الثالثة والرابعة) القناطير المقنطرة من الذهب والفضة : وفيه أبحاث

(البحث الأول) قال الزجاج : القنطار مأخوذ من عقد الشيء واحكامه ، والقنطرة مأخوذة من ذلك لتوثقها بعقد الطلاق ، فالقنطار مال كثير يتوقف الإنسان به فيدفع أصناف النوائب ، وحكي أبو عبيدة عن العرب أنهم يقولون : انه وزن لا يحد ، وأعلم أن هذا هو الصحيح ، ومن الناس من حاول تحديده ، وفيه روايات : فروي أبو هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال «القنطار اثنا عشر ألف أوقية» وروي أنس عنه أيضاً أن القنطار ألف دينار ، وروي أبي بن كعب أنه عليه السلام قال : القنطار ألف ومائتاً أوقية . وقال ابن عباس : القنطار ألف دينار أو اثنا عشر ألف درهم ، وهو مقدار الديمة ، وبه قال الحسن ، وقال الكلبي : القنطار بلسان الروم ملة مسک ثور من ذهب أو فضة ، وفيه أقوال سوى ما ذكرنا لكنها لأنها غير معضودة بحججة البتة

﴿البحث الثاني﴾ «المقناطرة» من فعلة من القنطرار ، وهو للتأكيد . كقولهم : ألف مؤلفة ، وبدرة مبدرة ، وإبل مؤبلة ، ودرام مدرهمة ، وقال الكلبي : القنطير ثلاثة ، والمقناطرة المضاعفة ، فكان المجموع ستة

﴿البحث الثالث﴾ الذهب والفضة إنما كانا محبوين لأنهما جعلا ثمن جميع الأشياء ، فالكم ما كمال الكمال لجميع الأشياء ، وصفة المالكية هي القدرة ، والقدرة صفة كمال ، والكمال محظوظ لذاته ، فلما كان الذهب والفضة أكمل الوسائل إلى تحصيل هذا الكمال ، الذي هو محظوظ لذاته . وما لا يوجد المحظوظ إلا به فهو محظوظ . لا جرم كانا محبوين

﴿المرتبة الخامسة﴾ «الخييل المسوومة» قال الواحدى : الخييل جمع لا واحد له من لفظه ، كالقوم والنساء والرهط ، وسميت الأفراس خيلاً خيلاءها في مشيها ، وسميت حركة الإنسان على سبيل الجولان اختياراً ، وسمى الخيال خيالاً ، والتخييل تخيل ، الجولان هذه القوة في استحضار تلك الصورة ، والأخيل الشقرار ، لأنَّه يتخييل تارة أخضر ، وتارة أحمر ، واحتلقوا في معنى «المسوومة» على ثلاثة أقوال : الأولى : إنها الراعية ، يقال : أسمت الدابة وسمتها إذا أرسلتها في مروجها للرعي ، كما يقال : أفت الشيء وقوته ، وأجدته وجودته . وأنت ونومته ، والمقصود أنها إذا رعت ازدادت جسناً ، ومنه قوله تعالى (فيه تسليمون)

﴿والقول الثاني﴾ المسوومة المعلمة قال أبو مسلم الأصفهانى : وهو مأخوذ من السيماء بالقصر والسيماء بالمد ، ومعناه واحد ، وهو الهيئة الحسنة ، قال الله تعالى (سيماهم في وجوههم من أثر السجود) ثم القائلون بهذا القول اختلفوا في تلوك العلامة ، فقال أبو مسلم : المراد من هذه العلامات الأوضاح والغرر التي تكون في الخييل ، وهي أن تكون الأفراس غراً مجلحة ، وقال الأصم : إنما هي البليق ، وقال قتادة : الشيبة ، وقال المؤرج : الكى ، وقال أبي مسلم أحسن لأن الإشارة في هذه الآية إلى شرائط الأموال ، وذلك هو أرنـ يكون الفرس أغراً محجلـ ، وأما سائر الوجوه التي ذكروها فإنها لا تفيد شرفـ في الفرس

﴿القول الثالث﴾ وهو قول مجاهد وعكرمة : إنها الخييل المطهمة الحسان ، قال القفال : المطهمة المرأة الجميلة

﴿المرتبة السادسة﴾ «الأنعام» وهي جمع نعم ، وهي الإبل والبقر والغنم ، ولا يقال للجنس الواحد منها : نعم إلا للإبل خاصة ، فإنها غلبت عليها

﴿المرتبة السابعة﴾ «الحرث» وقد ذكرنا اشتقاقه في قوله (ويهلك الحرث والنسل) ثم انه تعالى

قُلْ أَوْنِبْشُكْمْ بَخِيرٌ مِّنْ ذَلِكُمْ لِلَّذِينَ اتَّقُوا عِنْدَ رَبِّهِمْ جَنَّاتٌ تَجْرِي مِنْ تَحْتِهَا الْأَنْهَارُ خَالِدِينَ فِيهَا وَأَزْوَاجٌ مُطَهَّرَةٌ وَرَضْوَانٌ مِّنَ اللَّهِ وَاللَّهُ بَصِيرٌ

بِالْعِبَادِ «١٥»

لما عدد هذه السبعة قال (ذلك متاع الحياة الدنيا) قال القاضى: ومعולם أن متعها إنما خلق لاستمتاع به ، فكيف يقال : أنه لا يجوز إضافة التزيين إلى الله تعالى ، ثم قال للاستمتاع بمتاع الدنيا وجوه : منها أن ينفرد به من خصه الله تعالى بهذه النعم فيكون مذموما ، ومنها أن يترك الانتفاع به مع الحاجة إليه فيكون أيضا مذموما ، ومنها أن ينتفع به في وجه مباح من غير أن يتوصل بذلك إلى مصالح الآخرة ، وذلك لامدوح ولامذموم ، ومنها أن ينتفع به على وجه يتوصل به إلى مصالح الآخرة وذلك هو المدوح

ثم قال تعالى «وَاللَّهُ عَنْهُ حَسْنُ الْمَآبِ» اعلم أن المآب في اللغة المرجع ، يقال : آب الرجل إياها وأوبة وأيبة وما با ، قال الله تعالى (ان اليينا إياهم) والمقصود من هذا الكلام بيان أن من آتاه الله الدنيا كان الواجب عليه أن يصرفها إلى ما يكون فيه عمارة لمعاده ، ويتوصل بها إلى سعادة آخرته ، ثم لما كان الغرض الترغيب في المآب : وصف المآب بالحسن

فإن قيل : المآب قسمان : الجنة وهي في غاية الحسن ، والنار وهي خالية عن الحسن ، فكيف وصف المآب المطلق بالحسن

قلنا : المآب المقصود بالذات هو الجنة ، فأما النار فهي المقصود بالعرض ، لأنه سبحانه خلق الخلق للرحمة للعذاب ، كما قال : سبقت رحمتي غضبي ، وهذا سر يطلع منه على أسرار غامضة قوله تعالى «قُلْ أَوْنِبْشُكْمْ بَخِيرٌ مِّنْ ذَلِكُمْ لِلَّذِينَ اتَّقُوا عِنْدَ رَبِّهِمْ جَنَّاتٌ تَجْرِي مِنْ تَحْتِهَا الْأَنْهَارُ خَالِدِينَ فِيهَا وَأَزْوَاجٌ مُطَهَّرَةٌ وَرَضْوَانٌ مِّنَ اللَّهِ وَاللَّهُ بَصِيرٌ

في الآية مسائل

«المسألة الأولى» قرأ ابن عامر وعاصم وجمزة والكسائي (أونبشك) بهمزتين واختلفت الرواية عن نافع وأبي عمرو

«المسألة الثانية» ذكرها في متعاق الاستفهام ثلاثة أوجه : الأول : أن يكون المعنى : هل

أُونبئكم بخیر من ذلکم ، ثم یبتداً فیقال : للذین اتقوا عند ربھم کذا و کذا . والثانی : هل أُونبئکم بخیر من ذلکم للذین اتقوا ، ثم یبتداً فیقال : عند ربھم جنات تجربی . والثالث : هل أُونبئکم بخیر من ذلکم للذین اتقوا عند ربھم ، ثم یبتداً فیقال : جنات تجربی

(المسألة الثالثة) في وجه النظم وجوه : الأولى : أنه تعالى لما قال (والله عنده حسن المآب) بين في هذه الآية أن ذلك المآب كما أنه حسن في نفسه ، فهو أحسن وأفضل من هذه الدنيا فقال (قل أُونبئکم بخیر من ذلکم) . الثاني : أنه تعالى لما عدد نعم الدنيا بين أن منافع الآخرة خير منها كما قال في آية أخرى (والآخرة خير وأبقى) الثالث : كأنه تعالى نبه على أن أمرك في الدنيا وإن كان حسناً منتظماً ، إلا أن أمرك في الآخرة خير وأفضل ، والمقصود منه أن يعلم العبد أنه كما أن الدنيا أطيب وأوسع وأفسح من بطن الأم ، فكذلك الآخرة أطيب وأوسع وأفسح من الدنيا

(المسألة الرابعة) إنما قلنا : إن نعم الآخرة خير من نعم الدنيا ، لأن نعم الدنيا مشوبة بالمحضرة ، ونعم الآخرة خالية عن شوب المضار بالكلية ، وأيضاً فنعم الدنيا منقطعة لاحماله ، ونعم الآخرة باقية لاحماله

أما قوله تعالى **«للذین اتقوا»** فقد بینا في تفسیر قوله تعالى (هدی للمتقین) أن التقوی ماهی وبالجملة فان الانسان لا يكون متقياً إلا إذا كان آتیاً بالواجبات ، محترزاً عن المحظورات ، وقال بعض أصحابنا : التقوی عبارة عن اتقاء الشرک ، وذلك لأن التقوی صارت في عرف القرآن مختصة بالآیمان ، قال تعالى (وألزمهم کلمة التقوی) وظاهر اللفظ أيضاً مطابق له لأن الاتقاء عن الشرک أعم من الاتقاء عن جميع المحظورات ، ومن الاتقاء عن بعض المحظورات ، لأن ماهیة الاشتراك لا تدل على ماهیة الامتیاز ، فحقيقة التقوی وما هيها حاصلة عند حصول الاتقاء عن الشرک ، وعرف القرآن مطابق لذلك فوجب حمله عليه ، فكان قوله **«للذین اتقوا»** محمولاً على كل من اتقى الشرک بالله

أما قوله تعالى **«للذین اتقوا عند ربھم»** ففيه احتمالان : الأولى : أن يكون ذلك صفة للخبر ، والتقدير : هل أُونبئکم بخیر من ذلکم عند ربھم للذین اتقوا : والثانی : أن يكون ذلك صفة للذین اتقوا ، والتقدير : للذین اتقوا عند ربھم خیر من منافع الدنيا ، ويكون ذلك إشارة إلى أن هذا الثواب العظيم لا يحصل إلا لمن كان متقياً عند الله تعالى ، فيخرج عنه المنافق ، ويدخل فيه من كان مؤمناً في علم الله

وأما قوله **«جنات»** فالتقدير هو جنات ، وقرأ بعضهم (جنات) بالجر على البدل من خیر ،

واعلم أن قوله (جනات تجري من تحتها الأنهر) وصف لطيب الجنة ، ودخل تحته جميع النعم الموجودة فيها ، من المطعم والمشرب والملابس والمفرش والمنظر ، وباجلة فاجلة مشتملة على جميع المطالب ، كما قال تعالى (فيها ما تشتهي الأنفس وتلذ الأعين)

ثم قال (خالدين فيها) والمراد كون تلك النعم دائمة

ثم قال (وأزواج مطهرة ورضوان من الله) وقد ذكرنا لطائفها عند قوله تعالى في سورة البقرة (ولهم فيها أزواج مطهرة) وتحقيق القول فيه أن النعمة وإن عظمت فإن تكامل إلا بالآزوج الباقي لا يحصل إلا بهن ، ثم وصف الأزواج بصفة واحدة جامدة لكل مطلوب ، فقال (مطهرة) ويدخل في ذلك : الطهارة من الحيض والنفاس وسائر الأحوال التي تظهر عن النساء في الدنيا مما ينفرعنها الطبع ، ويدخل فيه كونهن مطهرات من الأخلاق الذميمة ، ومن القبح . وتشويه الخلقة ، ويدخل فيه كونهن مطهرات من سوء العترة

ثم قال تعالى (ورضوان من الله) وفيه مسألتان

(المقالة الأولى) قرأ عاصم (ورضوان) بضم الراء ، والباقيون بكسرها ، أما الضم فهو لغة قيس وتميم ، قال الفراء : يقال رضيت رضا ورضوانا ، ومثل الرضوان بالكسر الحرمان والقرابان وبالضم الطغيان والرجحان والكفران والشكران

(المقالة الثانية) قال المتكلمون : الثواب له ركنان : أحدهما : المنفعة ، وهي التي ذكرناها والثانية : التعظيم ، وهو المراد بالرضوان ، وذلك لأن معرفة أهل الجنة مع هذا النعيم المقيم بأنه تعالى راض عنهم ، حامد لهم ، مثن عليهم ، أزيد في إيجاب السرور من تلك المنافع ، وأما الحكمة فأنهم قالوا : الجنات بما فيها إشارة إلى الجنة الجسمانية ، والرضوان فهو إشارة إلى الجنة الروحانية وأعلى المقامات إنما هو الجنة الروحانية ، وهو عبارة عن تجلی نور جلال الله تعالى في روح العبد واستغراق العبد في معرفته ، ثم يصير في أول هذه المقامات راضيا عن الله تعالى ، وفي آخرها مرضا عن الله تعالى ، واليه الاشارة بقوله (راضية مرضية) ونظير هذه الآية قوله تعالى (وعذ الله المؤمنين والمؤمنات جنات تجري من تحتها الأنهر خالدين فيها ومساكن طيبة في جنات عدن ورضوان من الله أكبر ذلك هو الفوز العظيم)

ثم قال (والله بصير بالعباد) أي عالم بصالحهم ، فيجب أن يرضوا أنفسهم ما اختاره لهم من نعيم الآخرة ، وأن يزهدوا فيها زهدهم فيه من أمور الدنيا

الَّذِينَ يَقُولُونَ رَبَّنَا إِنَّا آمَنَّا فَاغْفِرْ لَنَا ذُنُوبَنَا وَقُنَا عَذَابَ النَّارِ «١٦»

قوله تعالى (الذين يقولون ربنا أنت آمنا فاغفر لنا ذنبنا وقنا عذاب النار)
في الآية مسائل

(المسألة الأولى) في إعراب موضع (الذين يقولون) وجوه : الأول : أنه خفض صفة للذين اتقوا ، وتقدير الآية : للذين اتقوا الذين يقولون ، ويجوز أن يكون صفة للعباد ، والتقدير : والله بصير بالعباد وأولئك هم المتقوون الذين لهم عند ربهم جنات هم الذين يقولون كذا وكذا . والثاني : أن يكون نصبا على المدح . والثالث : أن يكون رفعا على التخصيص ، والتقدير : هم الذين يقولون كذا وكذا

(المسألة الثانية) اعلم أنه تعالى حکى عنهم أنهم قالوا : ربنا أنت آمنا ثم انهم قالوا بعد ذلك : فاغفر لنا ذنبنا ، وذلك يدل على أنهم توسلوا بمجرد الإيمان إلى طلب المغفرة والله تعالى حکى ذلك عنهم في معرض المدح لهم ، والثناء عليهم ، فدل هذا على أن العبد بمجرد الإيمان يستوجب الرحمة والمغفرة من الله تعالى ، فان قالوا : الإيمان عبارة عن جميع الطاعات أبطلنا ذلك عليهم بالدلائل المذكورة في تفسير قوله (الذين يؤمرون بالغريب) وأيضاً فمن أطاع الله تعالى في جميع الأمور ، وتاب عن جميع الذنوب ، كان إدخاله النار قبيحاً من الله عندهم ، والقبيح هو الذي يلزم من فعله ، إما الجهل ، وإما الحاجة ، فيما محال ، ومستلزم المحال محال ، فادخال الله تعالى إياهم النار محال ، وما كان محال الواقع عقلاً كان الدعاء والتضرع في أن لا يفعله الله شيئاً وقبيحاً ، ونظير هذه الآية قوله تعالى في آخر هذه السورة (ربنا أنت سمعنا منادينا ينادي للإيمان أن آمنوا بربكم فآمنا ربنا فاغفر لنا ذنبنا وکفر عنا سيئاتنا وتوفنا مع الأبرار)

فإن قيل : أليس أنه تعالى اعتبر جملة الطاعات في حصول المغفرة حيث اتبع هذه الآية بقوله (الصابرين والصادقين)

قلنا : تأويل هذه الآية يؤكّد ما ذكرناه ، وذلك لأنّه تعالى جعل مجرد الإيمان وسيلة إلى طلب المغفرة ، ثم ذكر بعدها صفات المطاعين وهي كونهم صابرين صادقين ، ولو كانت هذه الصفات شرائط لحصول هذه المغفرة لكان ذكرها قبل طلب المغفرة أولى ، فلما رتب طلب المغفرة على مجرد الإيمان ، ثم ذكر بعد ذلك هذه الصفات ، علمنا أن هذه الصفات غير معتبرة في حصول أصل المغفرة ، وإنما هي معتبرة في حصول كمال الدرجات

الصَّابِرِينَ وَالصَّادِقِينَ وَالقَاتِلِينَ وَالْمُنْفَقِينَ وَالْمُسْتَغْفِرِينَ بِالْأَسْحَارِ (١٧)

قوله تعالى «الصَّابِرِينَ وَالصَّادِقِينَ وَالقَاتِلِينَ وَالْمُنْفَقِينَ وَالْمُسْتَغْفِرِينَ بِالْأَسْحَارِ»
وفيه مسائل

﴿المسألة الأولى﴾ (الصَّابِرِينَ) قيل نصب على المدح بتقدير : أعني الصَّابِرِينَ ، وقيل : الصَّابِرِينَ
في موضع جر على البدل من الذين
﴿المسألة الثانية﴾ اعلم أنه تعالى ذكر هنا صفات خمسة

﴿الصفة الأولى﴾ كونهم صَابِرِينَ ، والمراد كونهم صَابِرِينَ في أداء الواجبات والمندوبات ،
وفي ترك المحظورات ، وكونهم صَابِرِينَ في كل ما ينزل بهم من المحن والشدائد ، وذلك بأن لا يجزعوا
بل يكونوا راضين في قلوبهم عن الله تعالى ، كما قال (الذين إذا أصابتهم مصيبة قالوا إنا لله وإنا
إليه راجعون) قال سفيان بن عيينة في قوله (وجعلناهم أمة يهدون بأمرنا لما صبروا) ان هذه
الآية تدل على أنهم إنما استحقوا تلك الدرجات العالية من الله تعالى بسبب الصَّابرِ ، ويروى أنه
وقف رجل على الشبلي فقال : أى صبر أشد على الصَّابِرِينَ ؟ فقال : الصبر في الله تعالى ، فقال : لا
فقال : الصبر لله تعالى ، فقال : لا . فقال : الصبر مع الله تعالى ، قال : لا . قال : فايش ؟ قال : الصبر عن
الله تعالى ، فصرخ الشبلي صرخة كادت روحه تتلف

وقد كثر مدح الله تعالى للصَّابِرِينَ فقال (والصَّابِرِينَ في الْبَأْسَاءِ وَالضَّرَاءِ وَحِينَ الْبَأْسِ)
﴿الصفة الثانية﴾ كونهم صادقين ، اعلم أن لفظ الصدق قد يحرى على القول والفعل والنية ،
فالصدق في القول مشهور ، وهو مجانية الكذب ، والصدق في الفعل : الاتيان به وترك
الانصراف عنه قبل تمامه ، يقال : صدق فلان في القتال ، وصدق في الجملة ، ويقال في
ضده : كذب في القتال ، وكذب في الجملة ، والصدق في النية إمضاء العزم ، والاقامة عليه حتى
يبلغ الفعل

﴿الصفة الثالثة﴾ كونهم قاتلين ، وقد فسرناه في قوله تعالى (وَقَوْمًا لَهُ قَاتِلِينَ) وبجملة فهو
عبارة عن الدوام على العبادة ، والمواظبة عليها .

﴿الصفة الرابعة﴾ كونهم منافقين ، ويدخل فيه انفاق المرء على نفسه وأهله وأقاربه وصلة رحمه
وفي الزكاة والجهاد وسائر وجوه البر .

﴿الصفة الخامسة﴾ كونهم مستغفرين بـالأسحار ، والسحر الوقت الذي قبل طلوع الفجر ،

وتسحر إذا أكل في ذلك الوقت . واعلم أن المراد منه من يصل بالليل ثم يتبعه بالاستغفار والدعاة لأن الإنسان لا يشتعل بالدعاة والاستغفار ، إلا أن يكون قد صل قبل ذلك ، فقوله (والمستغفرين بالأسحار) يدل على أنهم كانوا قد صلوا بالليل ، واعلم أن الاستغفار بالسحر له مزيد أثر في قوة الإيمان ، وفي كمال العبودية من وجوه : الأول : أن في وقت السحر يطلع نور الصبح بعد أن كانت الظلمة شاملة للكل ، وبسبب طلوع نور الصبح كان الأموات يصيرون أحياء ، فهناك وقت الجود العام ، والفيض التام ، فلا يبعد أن يكون عند طلوع صبح العالم الكبير ، يطلع صبح العالم الصغير ، وهو ظهور نور جلال الله تعالى في القلب . والثاني : أن وقت السحر أطيب أوقات النوم ، فإذا أعرض العبد عن تلك اللذة ، وأقبل على العبودية ، كانت الطاعة أكمل . والثالث : نقل عن ابن عباس (والمستغفرين بالأسحار) يريد المصلين صلاة الصبح .

﴿المسألة الثالثة﴾ قوله (والصابرين والصادقين) أكمل من قوله : الذين يصبرون ويصدرون ، لأن قوله (الصابرين) يدل على أن هذا المعنى عادتهم وخلقهم ، وأنهم لا ينكرون عنها

﴿المسألة الرابعة﴾ اعلم أن الله تعالى على عباده أنواعاً من التكليف ، والصابر هو من يصبر على أداء جميع أنواعها ، ثم إن العبد قد يلتزم من عند نفسه أنواعاً أخرى من الطاعات ، إما بسبب النذر ، وإما بسبب الشروع فيه ، وكما هذه المرتبة أنه إذا التزم طاعة أن يصدق نفسه في التزامه ، وذلك بأن يأتى بذلك الملتزم من غير خلل البينة ، ولما كانت هذه المرتبة متأخرة عن الأولى ، لاجرم ذكر سبحانه الصابرين أو لا ثم قال (الصادقين) ثانياً ، ثم انه تعالى ندب إلى المواظبة على هذين النوعين من الطاعة ، فقال (والقاتلين) بهذه الألفاظ الثلاثة للترغيب في المواظبة على جميع أنواع الطاعات ، ثم بعد ذلك ذكر الطاعات المعينة ، وكان أعظم الطاعات قدرأً أمران : أحدهما : الخدمة بالمال ، وإليه الاشارة بقوله عليه السلام «والشفقة على خلق الله» فذكره هنا بقوله (والمنفقين) والثانية : الخدمة بالنفس ، وإليه الاشارة بقوله «التعظيم لأمر الله» فذكره هنا بقوله (والمستغفرين بالأسحار) فان قيل : فلم قدم هنا ذكر المنفقين على ذكر المستغفرين ، وأخر في قوله «التعظيم لأمر الله والشفقة على خلق الله»

قلنا : لأن هذه الآية في شرح عروج العبد من الأدنى إلى الأشرف ، فلا جرم وقع الختم بذلك المستغفرين بالأسحار ، وقوله «التعظيم لأمر الله» في شرح نزول العبد من الأشرف إلى الأدنى ، فلا جرم كان الترتيب بالعكس

﴿المسألة الرابعة﴾ هذه الخمسة إشارة إلى تعدد الصفات لموصوف واحد ، فكان الواجب

شَهِدَ اللَّهُ أَنَّهُ لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ وَالْمَلَائِكَةُ وَأُولُوا الْعِلْمِ قَائِمًا بِالْقُسْطِ لَا إِلَهَ إِلَّا
هُوَ الْعَزِيزُ الْحَكِيمُ «١٨»

حذف واو العطف عنها كما في قوله (هو الله الخالق الباري المصور) إلا أنه ذكر هننا وأو العطف وأظن والعلم عند الله أن كل من كان معه واحدة من هذه الخصال دخل تحت المدح العظيم واستوجب هذا الثواب الجزييل والله أعلم .

قوله تعالى (شَهِدَ اللَّهُ أَنَّهُ لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ وَالْمَلَائِكَةُ وَأُولُوا الْعِلْمِ قَائِمًا بِالْقُسْطِ لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ
الْعَزِيزُ الْحَكِيمُ)

اعلم أنه تعالى لما مدح المؤمنين وأثنى عليهم بقوله (الذين يقولون ربنا إتنا آمنا) أردفه بأن بين أن دلائل الإيمان ظاهرة جلية ، فقال (شَهِدَ اللَّهُ) وفيه مسائل

(المسألة الأولى) اعلم أن كل ما يتوقف العلم بنبوة محمد صلى الله عليه وسلم على العلم به ، فانه لا يمكن إثباته بالدلائل السمعية أما ما لا يكون كذلك فإنه يجوز إثباته بالدلائل السمعية ، وفي حق الملائكة ، وفي حق أولى العلم ، لكن العلم بصحبة نبوة محمد صلى الله عليه وسلم لا يتوقف على العلم بكون الله تعالى واحداً ، فلا جرم يجوز إثبات كون الله تعالى واحداً بمجرد الدلائل السمعية القرآنية .

إذا عرفت هذا فنقول : ذكرنا في قوله (شَهِدَ اللَّهُ أَنَّهُ لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ وَالْمَلَائِكَةُ وَأُولُوا الْعِلْمِ) قولين :
أحدهما : أن الشهادة من الله تعالى ، ومن الملائكة ، ومن أولى العلم بمعنى واحد

(والقول الثاني) أنه ليس كذلك ، أما القول الأول فيمكن تقريره من وجهين
(الوجه الأول) أن يجعل الشهادة عبارة عن الاخبار المقربون بالعلم ، فهذا المعنى مفهوم واحد وهو حاصل في حق الله تعالى ، وفي حق الملائكة ، وفي حق أولى العلم ، أما من الله تعالى فقد أخبر في القرآن عن كونه واحداً لـ إله معه ، وقد بينا أن التسلك بالدلالة السمعية في هذه المسألة جائز ، وأما من الملائكة وأولى العلم فكلهم أخبروا أيضاً أن الله تعالى واحد لا شريك له ، فثبتت على هذا التقرير أن المفهوم من الشهادة معنى واحد في حق الله ، وفي حق الملائكة ، وفي حق أولى العلم
(الوجه الثاني) أن يجعل الشهادة عبارة عن الاظهار والبيان ، ثم نقول : انه تعالى أظهر ذلك وبينه بأن خلق ما يدل على ذلك ، أما الملائكة وأولوا العلم فقد أظهروا ذلك ، وبينوه بتقرير الدلائل

والبراهين ، أما الملائكة فقد يبنوا بذلك للرسل عليهم الصلاة والسلام ، والرسل للعلماء ، والعلماء لعامة الخلق ، فالتفاوت إنما وقع في الشيء الذي به حصل الظهور والبيان ، فأمام فهو الظهور والبيان فهو مفهوم واحد في حق الله سبحانه وتعالى ، وفي حق الملائكة ، وفي حق أولى العلم ، فظاهر أن المفهوم من الشهادة واحد على هذين الوجهين ، والمقصود من ذلك كأنه يقول للرسول صلى الله عليه وسلم : إن وحدانية الله تعالى أمر قد ثبتت بشهادة الله تعالى ، وشهادة جميع المعتبرين من خلقه ، ومثل هذا الدين المتيين ، والمنهج القويم ، لا يضعف بخلاف بعض الجهال من النصارى وبعدها الأوّلان ، فثبتت أنت وقومك يا محمد على ذلك
فإنه هو الإسلام والدين عند الله هو الإسلام

(القول الثاني) قول من يقول : شهادة الله تعالى على توحيده ، عبارة عن أنه خلق الدلائل الدالة على توحيده ، وشهادة الملائكة وأولي العلم عبارة عن إقرارهم بذلك ، ولما كان كل واحد من هذين الأمرين يسمى شهادة ، لم يبعد أن يجمع بين الكل في اللفظ . ونظيره قوله تعالى (إن الله وملائكته يصلون على النبي يا أيها الذين آمنوا صلوا عليه وسلموا تسليماً) ومعلوم أن الصلاة من الله غير الصلاة من الملائكة ، ومن الملائكة غير الصلاة من الناس ، مع أنه قد جمعهم في اللفظ

فإن قيل : المدعى للوحدة هو الله ، فكيف يكون المدعى شاهدا ؟

الجواب من وجوه : الأول : وهو أن الشاهد الحقيق ليس إلا الله ، وذلك لأنه تعالى هو الذي خلق الأشياء وجعلها دلائل على توحيده ، ولو لاتلك الدلائل لما صحت الشهادة ، ثم بعد ذلك نصب تلك الدلائل هو الذي وفق العلماء لمعرفة تلك الدلائل ، ولو لاتلك الدلائل التي نصبهما الله تعالى وهدى إليها لعجزوا عن التوصل بها إلى معرفة الوحدانية ، ثم بعد حصول العلم بالوحدة ، فهو تعالى وقفهم حتى أرشدوا غيرهم إلى معرفة التوحيد ، وإذا كان الأمر كذلك كان الشاهد على الوحدانية ليس إلا الله وحده ، وهذا قال (قل أى شيء أكبر شهادة قل الله)

(والوجه الثاني في الجواب) أنه هو الموجود أولاً وأبداً ، وكل ما سواه فقد كان في الأزل عندما صرفا ، ونفيا محسنا ، والعدم يشبه الغائب ، والموجود يشبه الحاضر ، وكل ما سواه فقد كان غائباً ، وبشهادة الحق صار شاهداً ، فكان الحق شاهداً على الكل ، فلذلك قال (شَهَدَ اللَّهُ أَنَّهُ لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ)

(والوجه الثالث) أن هذا وإن كان في صورة الشهادة ، إلا أنه في معنى الاقرار ، لأنه لما أخبر أنه لا إله سواه ، كان الكل عبيداً له ، والموالي الكريم لا يليق به أن يخل بمصالح العبيد ، فكان هذا الكلام جارياً مجرّد الاقرار بأنه يجب وجوب الكرم عليه أن يصلح جهات جميع الخلق

(الوجه الرابع في الجواب) قرأ ابن عباس (شَهَدَ اللَّهُ أَنَّهُ لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ) بكسر «إنه» ثم قرأ

(أن الدين عند الله الاسلام) بفتح «أن» فعلى هذا يكون المعنى : شهد الله أن الدين عند الله الاسلام ويكون قوله (إنه لا إله إلا هو) اعتراضا في الكلام ، واعلم أن هذا الجواب لا يعتمد عليه ، لأن هذه القراءة غير مقبولة عند العلماء ، وبتقدير «أن» تكون مقبولة لكن القراء الأولى متفق عليها ، فالاشكال الوارد عليها لا يندفع بسبب القراءة الأخرى

﴿المسألة الثانية﴾ المراد من «أولى العلم» في هذه الآية الذين عرفو اوحدا نيته بالدلائل القاطعة لأن الشهادة إنما تكون مقبولة ، إذا كان الاخبار مفرونا بالعلم ، ولذلك قال صلى الله عليه وسلم «إذا علمت مثل الشمس فأشهد» وهذا يدل على أن هذه الدرجة العالية والمرتبة الشريفة ليست إلا لعلماء الأصول

أما قوله تعالى «قائما بالقسط» فقيه مسائل :

﴿المسألة الأولى﴾ «قائما بالقسط» منتسب ، وفيه وجوه : الأول : نصب على الحال ، ثم فيه وجوه : أحدها : التقدير : شهد الله قائما بالقسط . وثانية : يجوز أن يكون حالا من هو ، تقديره : لا إله إلا هو قائما بالقسط ، ويسعى هذا حالا مؤكدة ، كقولك : أتنا عبد الله شجاعا وكقولك : لارجل الا عبد الله شجاعا . والوجه الثاني : أن يكون صفة المنفي ، كأنه قيل : لا إله قائم بالقسط إلا هو ، وهذا غير بعيد ، لأنهم يفصلون بين الصفة والموصوف

﴿والوجه الثالث﴾ أن يكون نصبا على المدح

فإن قيل : أليس من حق المدح أن يكون معرفة ، كقولك : الحمد لله الحميد
قلنا : وقد جاء نكرة أيضا ، وأنشد سيفويه :

ويأوى الى نسوة عطل وشعشا مراضع مثل السعال

﴿المسألة الثانية﴾ قوله (قائما بالقسط) فيه وجهان : الأول : أنه حال من المؤمنين ، والتقدير : وأولوا العلم حال كون كل واحد منهم قائما بالقسط في أداء هذه الشهادة

﴿والقول الثاني﴾ وهو قول جمهور المفسرين : أنه حال من «شهد الله»

﴿المسألة الثالثة﴾ معنى كونه (قائما بالقسط) قائما بالعدل ، كما يقال : فلان قائم بالتدبر ، أي يجريه على الاستفادة

واعلم أن هذا العدل منه ما هو متصل بباب الدين ، ومنه ما هو متصل بباب الدين ، أما المتصل بالدين ، فانظر أولا في كيفية خلقة أعضاء الانسان ، حتى تعرف عدل الله تعالى فيها ، ثم انظر إلى اختلاف أحوال الخلق في الحسن والقبح ، والغنى والفقير ، والصحة والسقم ، وطول العمر وقصره

واللذة والآلام ، واقطع بأن كل ذلك عدل من الله حكمه وصواب ، ثم انظر في كيفية حلقة العناصر وأجرام الأفلاك ، وتقدير كل واحد منها بقدر معين ، وخاصية معينة ، واقطع بأن كل ذلك حكمه وصواب ، أما ما يتصل بأمر الدين . فانظر إلى اختلاف الخلق في العلم والجهل ، والفتانة والبلادة ، والهدایة والغواية ، واقطع بأن كل ذلك عدل وقسط ، ولقد خاص صاحب الكشاف هنا في التعصب للاعتزاز ، وزعم أن الآية دالة على أن الإسلام هو العدل والتوكيد ، وكان ذلك المسكين بعيداً عن معرفة هذه الأشياء ، إلا أنه فضول كثير الخوض فيما لا يعرف ، وزعم أن الآية دلت على أن من أجاز الرؤية أو ذهب إلى الجبر لم يكن على دين الله الذي هو الإسلام ، والعجب أن أكبر المعتزلة وعظاءهم أفسوا أعمارهم في طلب الدليل على أنه لو كان مريئاً ، لكان جسماً ، وما وجدوا فيه سوى الرجوع إلى الشاهد من غير جامع عقلي قاطع ، فهذا المسكين الذي ما شم رائحة العلم من أين وجد ذلك ، وأما حديث الجبر فالخوض فيه من ذلك المسكين خوض فيما لا يعنيه ، لأنه لما اعترف بأن الله تعالى عالم بجميع الجزيئات ، واعترف بأن العبد لا يمكنه أن يقلب علم الله جهلاً ، فقد اعترف بهذا الجبر ، فمن أين هو والخوض في أمثال هذه المباحث ، ثم قال الله تعالى (لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ) والفائدة في إعادةه وجوه : الأولى : أن تقدير الآية : شهد الله أنه لا إله إلا هو ، وإذا شهد بذلك فقد صح أنه لا إله إلا هو ، ونظيره قول من يقول : الدليل دل على وحدانية الله تعالى ، ومتى كان كذلك صح القول بوحدانية الله تعالى . الثانية : أنه تعالى لما أخبر أن الله شهد أنه لا إله إلا هو ، وشهدت الملائكة وأولوا العلم بذلك صار التقدير كأنه قال : يا أمّة محمد قهولوا أنتم على وفق شهادة الله وشهادة الملائكة وأولي العلم لا إله إلا هو ، فكان الغرض من الادعاء الأمر بذكر هذه الكلمة على وفق تلك الشهادات . الثالث : فائدة هذا التكرير الاعلام بأن المسلم يجب أن يكون أبداً في تكرير هذه الكلمة ، فإن أشرف كلمة يذكرها الإنسان هي هذه الكلمة ، فإذا كان في أكثر الأوقات مشتغلاً بذكرها وبتكريرها ، كان مشتغلًا بأعظم أنواع العبادات ، فكان الغرض من التكرير في هذه الآية حث العباد على تكريرها . الرابع : ذكر قوله لا إله إلا هو أولاً ، ليعلم أنه لا تتحقق العبادة إلا له تعالى ، وذكرها ثانياً ليعلم أنه القائم بالقسط لا يجور ولا يظلم

أما قوله «العزيز الحكيم» فالعزيز إشارة إلى كمال القدرة ، والحكيم إشارة إلى كمال العلم ، وهو ما الصفتان اللتان يمتنع حصول الإلهية إلا معهما ، لأن كونه قائمًا بالقسط لا يتم إلا إذا كان عالماً بمقادير الحاجات ، وكان قادرًا على تحصيل المهام . وقدم العزيز على الحكيم في الذكر لأن العلم بكونه تعالى قادرًا متقدمًا على العلم بكونه عالماً في طريق المعرفة الاستدلالية ، فلما كان مقدمًا في المعرفة

إِنَّ الدِّينَ عِنْدَ اللَّهِ الْاسْلَامُ

الاستدلالية ، وكان هذا الخطاب مع المستدلين ، لاجرم قدم تعالى ذكر العزيز على الحكيم
قوله تعالى «إن الدين عند الله الإسلام»
وفيه مسائل :

(المسألة الأولى) اتفق القراء على كسر «إن» الاكسائي فإنه فتح «أن» وقراءة الجهر
ظاهرة لأن الكلام الذي قبله قد تم ، وأما قراءة الكسائي فالنحويون ذكروا فيه ثلاثة أوجه :
الأول : أن التقدير : شهد الله أنه لا إله إلا هو أن الدين عند الله الإسلام ، وذلك لأن كونه تعالى
واحداً موجب أن يكون الدين الحق هو الإسلام ، لأن دين الإسلام هو المشتمل على هذه الوحدانية
والثاني : أن التقدير : شهد الله أنه لا إله إلا هو ، وأن الدين عند الله الإسلام . الثالث : وهو قول
البصريين : أن يجعل الثاني بدل من الأول ، ثم ان قلنا بأن دين الإسلام هو التوحيد نفسه ، كان هذا
من باب قوله : ضربت زيداً نفسه ، وإن قلنا : دين الإسلام مشتمل على التوحيد كان هذا من
باب بدل الاشتغال ، كقولك : ضربت زيداً رأسه

فإن قيل : فعلى هذا الوجه وجوب أن لا يحسن إعادة اسم الله تعالى كما يقال : ضربت زيداً
رأس زيد

قلنا : قد يظرون الاسم في موضع الكناية ، قال الشاعر :
لا أرى الموت يسبق الموت شيء

وأمثاله كثيرة

(المسألة الثانية) في كيفية النظم من قرأ (أن الدين) بفتح «أن» كان التقدير : شهد الله لأجل
أنه لا إله إلا هو أن الدين عند الله الإسلام ، فإن الإسلام إذا كان هو الدين المشتمل على التوحيد ،
والله تعالى شهد بهذه الوحدانية كان اللازم من ذلك أن يكون الدين عند الله الإسلام ، ومن قرأ
(إن الدين) بكسر الهمزة ، فوجه الاتصال هو أنه تعالى بين أن التوحيد أمر شهد الله بصحته ، وشهد
به الملائكة وأولو العلم ، ومتي كان الأمر كذلك لزم أن يقال (ان الدين عند الله الإسلام)

(المسألة الثالثة) أصل الدين في اللغة الجزاء ، ثم الطاعة تسمى دينا لأنها سبب الجزاء ، وأما
الإسلام ففي معناه في أصل اللغة ثلاثة أوجه : الأول : أنه عبارة عن الدخول في الإسلام أي في
الانقياد والمتابعة ، قال تعالى (ولا تقولوا للمن ألقوا اليكم السلم) أي من صار منقاداً لكم ومتابعاً لكم

وَمَا اخْتَلَفَ الَّذِينَ أَوْتُوا الْكِتَابَ إِلَّا مَنْ بَعْدَ مَا جَاءَهُمُ الْعِلْمُ بَعْيَا يَنْهَمُ
وَمَنْ يَكْفُرُ بِآيَاتِ اللَّهِ فَإِنَّ اللَّهَ سَرِيعُ الْحِسَابِ «١٩»

والثاني : من أسلم أى دخل في السلم ، كقولهم : أنسى وأقحط وأصل السلم السلام . الثالث : قال ابن البارى : المسلم معناه المخلص لله عبادته من قولهم : سلم الشيء لفلان ، أى خلص له ، فالاسلام معناه إخلاص الدين والعقيدة لله تعالى ، هذا ما يتعلق بتفسير لفظ الاسلام في أصل اللغة . أما في عرف الشرع فالاسلام هو الايمان ، والدليل عليه وجهان : الأول : هذه الآية فان قوله (ان الدين عند الله الاسلام) يقتضي أن يكون الدين المقبول عند الله ليس إلا الاسلام ، فلو كان الايمان غير الاسلام وجب أن لا يكون الايمان دينا مقبولا عند الله ، ولاشك في أنه باطل . الثاني : قوله تعالى (ومن يتبع غير الاسلام دينا فلن يقبل منه) فلو كان الايمان غير الاسلام لوجب أن لا يكون الايمان دينا مقبولا عند الله تعالى
فإن قيل : قوله تعالى (قالت الأعراب آمنا قل لم تؤمنوا ولكن قولوا أسلمنا) هذا صريح في أن الاسلام مغایر للإيمان

- قلنا : الاسلام عبارة عن الانقياد في أصل اللغة على ما بيناه ، والمنافقون انقادوا في الظاهر من خوف السيف ، فلا جرم كان الاسلام حاصلا في حكم الظاهر ، والايام كان أيضا حاصلا في حكم الظاهر ، لأنه تعالى قال (ولا تنكحوا المشرفات حتى يؤمن) والايام الذي يمكن اداره الحكم عليه هو الاقرار الظاهر ، فعلى هذا الاسلام والايام تارة يعتبران في الظاهر ، وتارة في الحقيقة ، والمنافق حصل له الاسلام الظاهر ، ولم يحصل له الاسلام الباطن ، لأن باطنه غير منقاد لدين الله ، فكان تقدير الآية : لم تسأموا في القلب والباطن ، ولكن قولوا : أسلمنا في الظاهر ، والله أعلم

أما قوله تعالى (وَمَا اخْتَلَفَ الَّذِينَ أَوْتُوا الْكِتَابَ إِلَّا مَنْ بَعْدَ مَا جَاءَهُمُ الْعِلْمُ بَعْيَا يَنْهَمُ وَمَنْ يَكْفُرُ بِآيَاتِ اللَّهِ فَإِنَّ اللَّهَ سَرِيعُ الْحِسَابِ)

ففيه مسائل

(المسألة الأولى) الغرض من الآية بيان ان الله تعالى أوضح الدلائل ، وأزال الشبهات ، والقوم ما كفروا الا لأجل التقصير ، فقوله (وما اختلف الذين أوتوا الكتاب) فيه وجوه :

فَإِنْ حَاجُوكَ فَقُلْ أَسْلَمْتُ وَجْهِيَ لِلَّهِ وَمَنِ اتَّبَعَنِي وَقُلْ لِلَّذِينَ أَوْتُوا

الأول : المراد بهم اليهود ، و اختلافهم أن موسى عليه السلام لما قربت و فاته سلم التوراة إلى سبعين حبراً ، و جعلهم أمناء عليها ، واستختلف يوشع ، فلما مضى قرن بعد قرن اختلف أبناء السبعين من بعد ما جاءهم العلم في التوراة بغياناً بينهم ، و تخاصموا على طلب الدنيا . والثاني : المراد النصارى و اختلافهم في أمر عيسى عليه السلام بعد ما جاءهم العلم بأنه عبد الله و رسوله . والثالث : المراد اليهود و النصارى و اختلافهم هو أنه قالت اليهود عزير ابن الله ، وقالت النصارى المسيح ابن الله وأنكروا نبوة محمد صلى الله عليه وسلم ، وقالوا : نحن أحق بالنبوة من قريش ، لأنهم أميون و نحن أهل الكتاب

﴿المسألة الثانية﴾ قوله (إلا من بعد ما جاءهم العلم) المراد منه إلا من بعد ما جاءتهم الدلائل التي لو نظروا فيها لحصل لهم العلم ، لأننا لو حملناه على العلم لصاروا معاندين ، والعناد على الجم العظيم لا يصح ، وهذه الآية وردت في كل أهل الكتاب وهم جم عظيم

﴿المسألة الثالثة﴾ في انتصاف قوله (بغيا) وجهان : الأول : قول الأخفش انه انتصب على أنه مفعول له أى للبغى ، كقولك : جئتكم طلب الخير ومنع الشر . والثاني : قول الزجاج انه انتصب على المصدر من طريق المعنى ، فإن قوله (وما اختلف الدين أو توا الكتاب) قائم مقام قوله : وما بغي الدين أو توا الكتاب بفعل (بغيا) مصدرا ، و الفرق بين المفعول له وبين المصدر أن المفعول له غرض للفعل ، وأما المصدر فهو المفعول المطلق الذي أحده ثراه الفاعل

﴿المسألة الرابعة﴾ قال الأخفش : قوله (بغيا بينهم) من صلة قوله (انتصب) والمعنى : وما اختلفوا بغياناً بينهم ، إلا من بعد ما جاءهم العلم بغياناً بينهم ، وقال غيره : المعنى وما اختلفوا إلا من بعد ما جاءهم العلم الا للبغى بينهم ، فيكون هذا إخباراً عن انهم إنما اختلفوا للبغى ، وقال القفال وهذا أجود من الأول ، لأن الأول يوهم أنهم اختلفوا بسبب ما جاءهم من العلم ، والثاني يفيد إنما إنما اختلفوا لأجل الحسد والبغى

ثم قال تعالى (وَمَنْ يَكْفُرْ بِآيَاتِ اللَّهِ فَإِنَّ اللَّهَ سَرِيعُ الْحِسَابِ) وهذا تهديد ، وفيه وجهان : الأول : المعنى فإنه سيصير إلى الله تعالى سريعاً فيحاسبه ، أى يجازيه على كفره . والثاني : أن الله تعالى سيعلمبه بأعماله ومعاصيه وأنواع كفره باحصاء سريع مع كثرة الأعمال قوله تعالى (فَإِنْ حَاجُوكَ فَقُلْ أَسْلَمْتُ وَجْهِيَ لِلَّهِ وَمَنِ اتَّبَعَنِي وَقُلْ لِلَّذِينَ أَوْتُوا

الْكِتَابَ وَالْأَمِينِ اَسْلَمْتُمْ فَإِنْ اَسْلَمُوا فَقَدْ اهْتَدُوا وَإِنْ تَوَلُّوْا فَأَنْتَ عَلَيْكَ
الْبَلَاغُ وَاللَّهُ بَصِيرٌ بِالْعِبَادِ » ٢٠

وَالْأَمِينِ اَسْلَمْتُمْ فَإِنْ اَسْلَمُوا فَقَدْ اهْتَدُوا وَإِنْ تَوَلُّوْا فَأَنْتَ عَلَيْكَ الْبَلَاغُ وَاللَّهُ بَصِيرٌ بِالْعِبَادِ

اعلم أنه تعالى لما ذكر من قبل أن أهل الكتاب اختلفوا من بعد ما جاءهم العلم ، وأنهم أصرروا على الكفر مع ذلك بين الله تعالى للرسول صلى الله عليه وسلم ما ي قوله في محااجتهم ، فقال (فإن حاجوك فقل أسلمت وجهي الله ومن اتبعني) وفي كيفية إيراد هذا الكلام طريقان : الأول : أن هذا اعراض عن الحاجة ، وذلك لأنه صلى الله عليه وسلم كان قد أظهر لهم الحاجة على صدقه قبل نزول هذه الآية مرارا وأطوارا ، فإن هذه السورة مدنية ، وكان قد أظهر لهم المعجزات بالقرآن ، ودعاء الشجرة ، وكلام الذئب وغيرها ، وأيضا قد ذكر قبل هذه الآية آيات دالة على صحة دينه ، فأولها أنه تعالى ذكر الحاجة بقوله (الْحَقُّ الْقِيَومُ) على فساد قول النصارى في إلهية عيسى عليه السلام وبقوله (نَزَّلْنَا عَلَيْكَ الْكِتَابَ بِالْحَقِّ) على صحة النبوة ، وذكر شبه القوم ، وأجاب عنها بأسرها على ما قررناه فيما تقدم ، ثم ذكر لهم معجزة أخرى ، وهي المعجزات التي شاهدوها يوم بدر على ما بينناه في تفسير قوله تعالى (قد كان لكم آية في فتنين التفتتا) ثم بين صحة القول بالتوحيد ، ونفي الصند والند والصاحبة والولد بقوله (شَهَدَ اللَّهُ أَنَّهُ لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ) ثم بين تعالى أن ذهاب هؤلاء اليهود والنصارى عن الحق ، واختلافهم في الدين ، إنما كان لأجل البغى والحسد ، وفي ذلك ما يحملهم على الانقياد للحق ، والتأمل في الدلائل لو كانوا مخلصين ، فظاهر أنه لم يبق من أسباب إقامة الحاجة على فرق الكفار شيء إلا وقد حصل ، فبعد هذا قال (فإن حاجوك فقل أسلمت وجهي الله ومن اتبعني) يعني أنا بالغنا في تقرير الدلائل ، وايضاح البيانات ، فإن تركتم الأنف والحسد ، وتمسكتم بها ، كنتم أنتم المهددين ، وإن أعرضتم فأن الله تعالى من وراء مجازاتكم ، وهذا التأويل طريق معتمد في الكلام ، فإن الحق إذا ابلي بالبطل الموجوّج ، وأورد عليه الحاجة حالاً بعد حال ، فقد يقول في آخر الأمر : أما أنا ومن اتبعني فلقادون للحق ، مستسلمون له ، مقبلون على عبودية الله تعالى ، فإن وافقتم واتبعتم الحق الذي أنا عليه بعد هذه الدلائل التي ذكرتها فقد اهتديتكم ، وإن أعرضتم فأن الله بالمرصاد ، فهذا طريق قد يذكره المحتج الحق ، مع البطل المصر في آخر كلامه

«الطريق الثاني» وهو أن نقول : إن قوله (أسلمت وجهي الله) محااجة ، واظهار للدليل ،

وبيانه من وجوه : الأول : أن القوم كانوا مقررين بوجود الصانع ، وكونه مستحقا للعبادة ، فكانه عليه الصلاة والسلام قال للقوم : هذا متفق عليه بين الكل فأنا مستمسك بهذا القدر المتفق عليه وداع للخلق اليه ، وإنما الخلاف في أمور وراء ذلك وأتم المدعون فعليمكم الإثبات ، فإن اليهود يدعون التشبيه والجسمية ، والنصارى يدعون إلهية عيسى ، والمرشكون يدعون وجوب عبادة الأوثان فهو لاءهم المدعون لهذه الأشياء فعليمهم إثباتها ، وأما أنا فلا أدع إلا وجوب طاعة الله تعالى وعبوديته ، وهذا القدر متفق عليه ، ونظير هذه الآية قوله تعالى (يا أهل الكتاب تعالوا إلى كلمة سواء بيننا وبينكم أن لا نعبد إلا الله ولا نشرك به شيئاً)

(والوجه الثاني) في كيفية الاستدلال ما ذكره أبو مسلم الأصفهانى ، وهو أن اليهود والنصارى وعبدة الأوثان كانوا مقررين بتعظيم ابراهيم صلوات الله وسلامه عليه ، والأقرار بأنه كان محقاً في قوله صادقاً في دينه ، إلا في زيادات من الشرائع والأحكام ، فأمر الله تعالى محمدأ صلى الله عليه وسلم بأن يتبع ملة فرقاً (ثم أوحينا إليك أن تتبع ملة ابراهيم حنيفا) ثم انه تعالى أمر محمدأ صلى الله عليه وسلم في هذا الموضوع أن يقول كقول ابراهيم صلى الله عليه وسلم حيث قال (انى وجهت وجهى للذى فطر السموات والأرض) فقول محمد صلى الله عليه وسلم (أسلمت وجهي) كقول ابراهيم صلوات الله عليه السلام (وجهت وجهي) أى أعرضت عن كل معبد سوى الله تعالى ، وقصدته بالعبادة وأخلصت له ، فتقدير الآية كأنه تعالى قال : فإن نازعوك يا محمد في هذه التفاصيل فقل : أنا مستمسك بطريقة ابراهيم ، وأنتم معترضون بأن طريقته حقيقة ، بعيدة عن كل شبهة وتهمة ، فكان هذا من باب التمسك بالالزامات ، وداخل تحت قوله (وجادلهم بالتي هي أحسن)

(والوجه الثالث) في كيفية الاستدلال ما خطر بيالي عند كتبة هذا الموضوع ، وهو أنه ادعى قبل هذه الآية أن الدين عند الله الاسلام لغير ، ثم قال (فَإِنْ حَاجُوكَ) يعني فإن نازعوك في قولك (أن الدين عند الله الاسلام) فقل : الدليل عليه أنى أسلمت وجهي لله ، وذلك لأن المقصود من الدين إنما هو الوفاء بلوازم الربوبية والعبودية ، فإذا أسلمت وجهي لله فلا أعبد غيره ولا أتوقع الخير إلا منه ولا أخاف إلا من قهره وسطوه ، ولا أشرك به غيره ، كان هذا هو تمام الوفاء بلوازم الربوبية والعبودية ، فصح أن الدين الكامل هو الاسلام ، وهذا الوجه يناسب الآية

(الوجه الرابع) في كيفية الاستدلال ، ما خطر بيالي أن هذه الآية مناسبة لقوله تعالى حكاية عن ابراهيم عليه السلام (لم تبعد ما لا يسمع ولا يصر ولا يغنى عنك شيئاً) يعني لا تجوز العبادة إلا لمن يكون نافعاً ضاراً ، ويكون أمرى في يديه ، وحكمى في قبضة قدرته ، فإذا كان كل واحد يعلم

أن عيسى ما كان قادرًا على هذه الأشياء ، امتنع في العقل أن أسلم له ، وأن أتقادله ، وإنما أسلم وجهي للذى منه الخير ، والشر ، والنفع ، والضر ، والتديير ، والتقدير .

﴿الوجه الخامس﴾ يحتمل أيضًا أن يكون هذا الكلام إشارة إلى طريقة إبراهيم عليه الصلاة والسلام في قوله (إذ قال له ربه أسلم قال أسلمت لرب العالمين) وهذا مروى عن ابن عباس أما قوله (أسلمت وجهي لله) ففيه وجوه . الأول : قال الفراء أسلمت وجهي لله ، أى أخلصت عملي لله يقال أسلمت الشيء لفلان أى أخلصته له ، ولم يشاركه غيره فيه ، قال : ويعنى بالوجه هنا العمل كقوله (يريدون وجهه) أى عبادته ، ويقال : هذا وجه الأمر ، أى خالص الأمر وإذا قصد الرجل غيره حاجة يقول : وجهت وجهي إليك ، ويقال للمنهمك في الشيء الذى لا يرجع عنه : مر على وجهه ، والثانى : أسلمت وجهي لله أى أسلمت وجه عملى لله ، والمعنى أن كل ما يصدر مني من الأعمال فالوجه في الاتيان بها هو عبودية الله تعالى والانقياد لعلمه وحكمه . والثالث : أسلمت وجهي لله أى أسلمت نفسي لله وليس في العبادة مقام أعلى من اسلام النفس لله فيصير كأنه موقوف على عبادته ، عادل عن كل ما سواه

وأما قوله ﴿وَمَنْ اتَّبَعَنِ﴾ ففيه مسائلتان

﴿المسألة الأولى﴾ حذف عاصم وجزء والكسائي ، الياء من اتبعن اجتزاء بالكسر واتباعا للمصحف ، وأثنية الآخرون على الأصل

﴿المسألة الثانية﴾ «من» في محل الرفع عطفا على اتباعه في قوله (أسلمت) أى ومعنى اتبعني أسلم أيضًا فإن قيل : لم قال أسلمت ومن اتبعن ، ولم يقل : أسلمت أنا ومن اتبعن قلنا : إن الكلام طال بقوله (وجهي لله) فصار عوضا من تأكيد الضمير المتصل ، ولو قيل أسلمت وزيد لم يحسن حتى يقال : أسلمت أنا وزيد ولو قال أسلمت اليوم باشراح صدر ، ومن جاء معه جاز وحسن

ثم قال تعالى ﴿وَقُلْ لِلَّذِينَ أَوْتُوا الْكِتَابَ وَالْأَمِينِ أَسْلَمُوكُمْ﴾ وفيه مسائل

﴿المسألة الأولى﴾ هذه الآية متناولة لجميع الخالفين لدين محمد صلى الله عليه وسلم ، وذلك لأن منهم من كان من أهل الكتاب ، سواء كان محقا في تلك الدعوى كاليهود والنصارى ، أو كان كاذبا فيه كالمجوس ، ومنهم من لم يكن من أهل الكتاب ، وهم عبادة الأواثان

﴿المسألة الثانية﴾ أنها وصف مشركي العرب بأنهم أميون لوجهين : الأول : أنهم لم يدعوا الكتاب الالهى وصفوا بأنهم أميون تشبيهاً بمن لا يقرأ ولا يكتب . والثانى : أن يكون المراد

إِنَّ الَّذِينَ يَكْفُرُونَ بِآيَاتِ اللَّهِ وَيَقْتُلُونَ النَّبِيِّنَ بِغَيْرِ حَقٍّ وَيَقْتُلُونَ الَّذِينَ يَأْمُرُونَ بِالْقِسْطِ مِنَ النَّاسِ فَبَشِّرُوهُمْ بِعَذَابٍ أَلِيمٍ »٢١« أُولَئِكَ الَّذِينَ حَبَطْتُ أَعْمَالَهُمْ فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ وَمَا لَهُمْ مِنْ نَاصِرٍ »٢٢«

أنهم ليسوا من أهل القراءة والكتابة، فهذه كانت صفة عامتهم، وان كان فيهم من يكتب فنادر
من يفهم والله أعلم

﴿المسألة الثالثة﴾ دلت هذه الآية على أن المراد بقوله (فإن حاجوك) عام في كل الكفار ، لأنه
دخل كل من يدعى الكتاب تحت قوله (الذين أوتوا الكتاب) ودخل من لا كتاب له تحت
قوله (الأميين)

ثم قال الله تعالى ﴿أَسْلَمْتُمْ﴾ فهو استفهام في معرض التقرير ، والمقصود منه الأمر قال
النحويون : إنما جاء بالأمر في صورة الاستفهام ، لأنه بمنزلته في طلب الفعل والاستدعاء إليه إلا
أن في التعبير عن معنى الأمر بلفظ الاستفهامفائدة زائدة ، وهي التعبير بكون المخاطب معانداً بعيداً
عن الانصاف ، لأن المنصف إذا ظهرت له الحجة لم يتوقف بل في الحال يقبل ونظيره قوله قولك مان
لخصت له المسألة في غاية التلخيص والكشف والبيان ؛ هل فهمتها؟ فإن فيه الاشارة إلى كون المخاطب
بليداً قليلاً فهما ، وقال الله تعالى في آية الحشر (فهـل أَتُمْ مُنْتَهُونَ) وفيه إشارة إلى التقادع عن
الاتهاء والحرص الشديد على تعاطي المنهى عنه

ثم قال الله تعالى ﴿فَانْ أَسْلَمُوا فَقَدْ اهْتَدُوا﴾ وذلك لأن هذا الإسلام تمسك بما هدى إليه ،
والمتمسك بهداية الله تعالى يكون مهديا ، ويتحمل أن يريد : فقد اهتدوا للفوز والنجاة في الآخرة
إن ثبتوا عليه ثم قال (وإن تولوا) عن الإسلام واتباع محمد صلى الله عليه وسلم (فَإِنَّمَا عَلِيكُمُ الْبَلَاغُ)
والغرض منه تسليمية الرسول صلى الله عليه وسلم وتعريفه أن الذي عليه ليس إلا إبلاغ الأدلة وأظهار
الحجـة فإذا بلغ ماجاء به فقد أدى ماعليـه ، وليس عليه قبولـهم ثم قال (وَاللَّهُ بَصِيرٌ بِالْعِبَادِ) وذلك يفيد
ال وعد والوعيد ، وهو ظاهر

قوله تعالى ﴿إِنَّ الَّذِينَ يَكْفُرُونَ بِآيَاتِ اللَّهِ وَيَقْتُلُونَ النَّبِيِّنَ بِغَيْرِ حَقٍّ وَيَقْتُلُونَ الَّذِينَ يَأْمُرُونَ
بِالْقِسْطِ مِنَ النَّاسِ فَبَشِّرُوهُمْ بِعَذَابٍ أَلِيمٍ أُولَئِكَ الَّذِينَ حَبَطْتُ أَعْمَالَهُمْ فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ وَمَا لَهُمْ مِنْ نَاصِرٍ﴾

من ناصرين

اعلم أنه تعالى لما ذكر من قبل حال من يعرض ويتولى بقوله (وان تولوا فاما عليك البلاع) أردفه بصفة هذا المตولى فذكر ثلاثة أنواع من الصفات (الصفة الأولى) قوله (إن الذين يكفرون بآيات الله)

فإن قيل : ظاهر الآية يقتضي كونهم كافرين بجميع آيات الله واليهود والنصارى ما كانوا كذلك لأنهم كانوا مقررين بالصانع وعلمه وقدرته والمعاد

قلنا : الجواب من وجهين . الأول : أن نصرف آيات الله إلى المعهود السابق وهو القرآن ، ومحمد صلى الله عليه وسلم . الثاني : أن نحمله على العموم ، ونقول إن من كذب بنبوة محمد صلى الله عليه وسلم يلزمـه أن يكذب بجميع آيات الله تعالى ، لأن من ناقض لا يكون مؤمنا بشيء من الآيات إذ لو كان مؤمنا بشيء منها لآمن بالجميع

(الصفة الثانية) قوله تعالى (ويقتلون النبيين بغير حق) وفيه مسائل :

(المسألة الأولى) قرأ الحسن (ويقتلون النبيين بغير حق) وهو للمباغة

(المسألة الثانية) روى عن أبي عبيدة بن الحجاج أنه قال : قلت يا رسول الله أى الناس أشد عذابا يوم القيمة ؟ قال : رجل قتل نبياً أو رجلاً أمر بالمعروف ونهى عن المشرك ، وقرأ هذه الآية ثم قال : يا أبا عبيدة قتلت بنو إسرائيل ثلاثة وأربعين نبياً من أول النهار في ساعة واحدة ، فقام مائة رجل واثنا عشر رجلاً من عباد بنى إسرائيل ، فأمرـوا من قتلـهم بالمعروف ونهـيـهم عن المـشرـك ، فـقتـلـوا جـمـيعـاً من آخر النـهـار في ذلك الـيـوم فـهـم ذـكـرـهم الله تعالى ، وأيضاً القـوـم قـتـلـوا يـحـيـيـ بن زـكـرـيـاـ ، وـزـعـمـوا أـنـهـم قـتـلـوا عـيـسـىـ بن مـرـيـم فـعـلـيـ قـوـلـهـ ثـبـتـ أـنـهـمـ كـانـواـ يـقـتـلـونـ الـأـنـيـاءـ ، وـفـيـ الـآـيـةـ سـؤـالـاتـ (السؤال الأول) إذا كان قوله (إن الذين يكفرون بآيات الله) في حكم المستقبل لأنه وعيد من كان في زمان الرسول عليه الصلة والسلام ، ولم يقع منهم قتل الأنبياء ولا القائمين بالقسط ، فكيف يصبح ذلك ؟

والجواب من وجهين : الأول : أن هذه الطريقة لما كانت طريقة أسلفهم صحت هذه الإضافة إليهم ، إذ كانوا لهم مضطهدين وبطريقتهم راضين ، فإن صنع الآباء قد يضاف إلى الآباء إذا كان راضيا به وجاريا على طريقته . الثاني : إن القوم كانوا يريدون قتل رسول الله صلى الله عليه وسلم وقتل المؤمنين إلا أنه تعالى عصمه منهم ، فلما كانوا في غاية الرغبة في ذلك صاح اطلاق هذا الاسم عليهم على سبيل المجاز كما يقال : النار محرقة ، والسم قاتل ، أي ذلك من شأنهما إذا وجد القابل فكذا هنـا

لا يصح أن يكون إلا كذلك

«السؤال الثاني» ما الفائدة في قوله (ويقتلون النبيين بغير حق) وقتل الأنبياء لا يكون

إلا كذلك

والجواب : ذكرنا وجوه ذلك في سورة البقرة والمراد منه شرح عظيم ذهبهم ، وأيضا يجوز أن يكون المراد أنهم قصدوا بطريقة الظلم في قتلهم طريقة العدل

«السؤال الثالث» قوله (ويقتلون النبيين) ظاهره مشعر بأنهم قتلوا الكل ، ومعلوم أنهم ما قتلوا الكل ولا الأكثرو لا النصف

والجواب : الألف والألف محو لأن على المعهود لا على الاستغراب

«الصفة الثالثة» قوله (ويقتلون الذين يأمرُون بالقسط من الناس) وفيه مسائل

«المُسَأْلَةُ الْأُولَى» قرأ حمزة وحده (ويقاتلون) بالألف والباقيون (ويقتلون) وهما سواء لأنهم قد يقاتلون فيقتلون بالقتال ، وقد يقتلون ابتداءً من غير قتال وقرأ أبا (ويقتلون النبيين والذين يأمرُون)

«المُسَأْلَةُ الثَّالِثَةُ» قال الحسن : هذه الآية تدل على أن القائم بالأمر بالمعروف والنهى عن المنكر عند الخوف ، تلي منزلته في العظم منزلة الأنبياء ، وروى أن رجلا قام إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال : أى الجهاد أفضل ؟ فقال عليه الصلاة والسلام «أفضل الجهاد كامة حق عند سلطان جائر»

واعلم أنه تعالى كما وصفهم بهذه الصفات الثلاثة ، فقد ذكر وعيدهم من ثلاثة أوجه . الأول :

قوله (فيبشرهم بعذاب أليم) وفيه مسائلتان

«المُسَأْلَةُ الْأُولَى» إنما دخلت الفاء في قوله (فيبشرهم) مع أنه خبران لأنه في معنى الجزاء

والتقدير : من يكفر فيبشرهم

«المُسَأْلَةُ الثَّالِثَةُ» هذا محول على الاستعارة ، وهو أن إنذار هؤلاء بالعذاب قائم مقام بشري المحسنين بالتعيم ، والكلام في حقيقة البشرية تقدم في قوله تعالى (وبشر الذين آمنوا وعملوا الصالات)

«النوع الثاني من الوعيد» قوله (أولئك الذين حبّطت أعمالهم في الدنيا والآخرة) اعلم أنه تعالى بين بهذا أن محسن أعمال الكفار محبطه في الدنيا والآخرة أما الدنيا فابدأ بالمدح بالذم والثناء باللعن ، ويدخل فيه ما ينزل بهم من القتل والسب ، وأخذ الأموال منهم

أَلَمْ تَرَ إِلَى الَّذِينَ أَوْتُوا نَصِيبًا مِّنَ الْكِتَابِ يُدْعَوْنَ إِلَى كِتَابِ اللَّهِ لِيَحْكُمْ
بَيْنَهُمْ ثُمَّ يَتُولَّ فَرِيقٌ مِّنْهُمْ وَهُمْ مُعْرِضُونَ «٢٣» ذَلِكَ بِأَنَّهُمْ قَالُوا لَنْ تَمْسَنَا النَّارُ
إِلَّا أَيَّامًا مَعْدُودَاتٍ وَغَرْهُمْ فِي دِينِهِمْ مَا كَانُوا يَفْتَرُونَ «٢٤» فَكَيْفَ إِذَا
جَمَعْنَاهُمْ لِيَوْمٍ لَارِيبٍ فِيهِ وَوَفَيتَ كُلَّ نَفْسٍ مَا كَسْبَتْ وَهُمْ لَا يَظْلِمُونَ «٢٥»

عنيمة والاسترقاء لهم إلى غير ذلك من الذل الظاهر فيهم، وأما حبوطها في الآخرة فبازالة
الثواب إلى العقاب

﴿النوع الثالث من وعيدهم﴾ قوله تعالى (وما لهم من ناصرين)
اعلم أنه تعالى بين بالنوع الأول من الوعيد اجتماع أسباب الآلام والمخروبات في حقهم وبين
بالنوع الثاني زوال أسباب المنافع عنهم بالكلية وبين بهذا الوجه الثالث لزوم ذلك في حقهم على وجه
لا يكون لهم ناصر ولا دافع والله أعلم

قوله تعالى (أَلَمْ تَرَ إِلَى الَّذِينَ أَوْتُوا نَصِيبًا مِّنَ الْكِتَابِ يُدْعَوْنَ إِلَى كِتَابِ اللَّهِ لِيَحْكُمْ بَيْنَهُمْ ثُمَّ
يَتُولَّ فَرِيقٌ مِّنْهُمْ وَهُمْ مُعْرِضُونَ ذَلِكَ بِأَنَّهُمْ قَالُوا لَنْ تَمْسَنَا النَّارُ إِلَّا أَيَّامًا مَعْدُودَاتٍ وَغَرْهُمْ فِي دِينِهِمْ
مَا كَانُوا يَفْتَرُونَ فَكَيْفَ إِذَا جَمَعْنَاهُمْ لِيَوْمٍ لَارِيبٍ فِيهِ وَوَفَيتَ كُلَّ نَفْسٍ مَا كَسْبَتْ وَهُمْ لَا يَظْلِمُونَ﴾
اعلم أنه تعالى لما نبه على عناد القوم بقوله (فَإِنْ حَاجُوكَ فَقلْ أَسْلِمْتُ وَجْهِيَ لِلَّهِ) بين في هذه
الآية غاية عنادهم ، وهو أنهم يدعون إلى الكتاب الذي يزعمون أنهم يؤمّنون به ، وهو التوراة ،
ثم إنهم يتمردون ، ويتوّلون ، وذلك يدل على غاية عنادهم ، وفي الآية مسائل

﴿المسألة الأولى﴾ ظاهر قوله (أَلَمْ تَرَ إِلَى الَّذِينَ أَوْتُوا نَصِيبًا مِّنَ الْكِتَابِ) يتناول كلهم ، ولا
شك أن هذا مذكور في معرض الذم ، إلا أنه قد دل دليلا آخر ، على أنه ليس كل أهل الكتاب
كذلك لأنه تعالى يقول (من أهل الكتاب أمة قاًمة يتلون آيات الله آناء الليل وهم يسجدون)

﴿المسألة الثانية﴾ قوله تعالى (أَوْتُوا نَصِيبًا مِّنَ الْكِتَابِ) المراد به غير القرآن لأنه أضاف
الكتاب إلى الكفار ، وهو اليهود والنصارى ، وإذا كان كذلك وجب حمله على الكتاب الذي
كانوا مقررين بأنه حق ، ومن عند الله

﴿المسألة الثالثة﴾ ذكروا في سبب النزول وجوها : أحدها : روى عن ابن عباس أن رجلاً وأمرأة من اليهود زنيا ، وكانا ذوي شرف ، وكان في كتابهم الرجم ، فكرهوا رجهمما لشرهما ، فرجعوا في أمرهما إلى النبي صلى الله عليه وسلم ، رجاء أن يكون عنده رخصة في ترك الرجم فحكم الرسول صلى الله عليه وسلم بالرجم فأنكروا ذلك فقال عليه الصلاة والسلام : يبني وينسكم التوراة فان فيها الرجم فمن أعلمكم ؟ قالوا : عبد الله بن صوري الفدكي ، فأتوا به وأحضروا التوراة ، فلما أتى على آية الرجم وضع يده عليها ، فقال ابن سلام : قد جاوز موضعها يارسول الله فرفع كفه عنها فوجدوا آية الرجم ، فأمر النبي صلى الله عليه وسلم بهما فرجما ، فغضبت اليهود لعنهم الله لذلك غضباً شديداً ، فأنزل الله تعالى هذه الآية

﴿والرواية الثانية﴾ أنه صلى الله عليه وسلم دخل مدرسة اليهود ، وكان فيها جماعة منهم فدعاهم إلى الإسلام فقالوا : على أي دين أنت ؟ فقال : على ملة إبراهيم ، فقالوا : إن إبراهيم كان يهودياً فقال صلى الله عليه وسلم : هلموا إلى التوراة ، فأبوا ذلك فأنزل الله تعالى هذه الآية

﴿والرواية الثالثة﴾ أن علامات بعثة محمد صلى الله عليه وسلم مذكورة في التوراة ، والدلائل الدالة على صحة نبوته موجودة فيها ، فدعاهم النبي صلى الله عليه وسلم إلى التوراة ، وإلى تلك الآيات الدالة على نبوته فأبوا ، فأنزل الله تعالى هذه الآية ، والمعنى أنهم إذا أبوا أن يحيطوا إلى التحاسم إلى كتابهم ، فلا تعجب من مخالفتهم كتابك فلذلك قال الله تعالى (قل فأتوا بالتوراة فاتلوها إن كنتم صادقين) وهذه الآية على هذه الرواية دلت على أنه وجد في التوراة دلائل صحة نبوته ، اذ لو علموا أنه ليس في التوراة ما يدل على صحة نبوته ، لسارعوا إلى بيان ما فيها ولكنهم أسروا ذلك

﴿والرواية الرابعة﴾ أن هذا الحكم عام في اليهود والنصارى ، وذلك لأن دلائل نبوة محمد صلى الله عليه وسلم كانت موجودة في التوراة والإنجيل ، وكانوا يدعون إلى حكم التوراة والإنجيل وكانوا يأبون

أما قوله ﴿نصيباً من الكتاب﴾ فالمراد منه نصيباً من علم الكتاب ، لأننا لو أجريناه على ظاهره فهم أنهم قد أوتوا كل الكتاب والمراد بذلك العلماء منهم وهم الذين يدعون إلى الكتاب ، لأن من لا علم له بذلك لا يدعى إليه

أما قوله تعالى ﴿يدعون إلى كتاب الله﴾ ففيه قولان : الأول : وهو قول ابن عباس رضي الله عنهما والحسن أنه القرآن

فإن قيل : كيف دعوا إلى حكم كتاب لا يؤمنون به ؟

قائنا : إنهم إنما دعوا إليه بعد قيام الحجج الدالة على أنه كتاب من عند الله

«والقول الثاني» وهو قول أكثر المفسرين : أنه التوراة واحتاج القائلون به بوجوه : الأولى : أن الروايات المذكورة في سبب النزول دالة على أن القوم كانوا يدعون إلى التوراة فكانوا يأبون والثانية : أنه تعالى عجب رسوله صلى الله عليه وسلم من تردد هم وأعراضهم ، والتعجب إنما يحصل إذا ترددوا عن حكم الكتاب الذي يعتقدون في صحته ، ويقررون بحقيقةه . الثالث : أن هذا هو المناسب لما قبل الآية ، وذلك لأنه تعالى لما بين أنه ليس عليه إلا البلاغ ، وصبره على ما قالوه في تكذيبه مع ظهور الحجة ، بين أنهم إنما استعملوا طريق المكابرة في نفس كتابهم الذي أقرروا بصحته فسخروا ما فيه من الدلائل الدالة على نبوة محمد صلى الله عليه وسلم ، فهذا يدل على أنهم في غاية التعصب والبعد عن قبول الحق

وأما قوله (ليحكم بينهم) فالمعنى : ليحكم الكتاب بينهم ، واضافة الحكم إلى الكتاب مجاز مشهور . وقرئ (ليحكم) على البناء للمفعول . قال صاحب الكشاف : قوله (ليحكم بينهم) يقتضى أن يكون الاختلاف واقعاً فيما بينهم ، لا فيما بينهم وبين رسول الله صلى الله عليه وسلم ، ثم بين الله أنهم عند الدعاء يتولى فريق منهم وهم الرؤساء الذين يزعمون أنهم هم العلماء ، ثم قال (وهم معروضون) وفيه وجهان : الأول : المسؤولون هم الرؤساء والعلماء ، والمعروضون الباقون منهم ، كأنه قيل : ثم يتولى العلماء ، والتابع معروضون عن القبول من النبي صلى الله عليه وسلم لأجل تولي علمائهم . والثاني : أن المتولى والمعروض هو ذلك الفريق ، والمعنى أنه متول عن استئناع الحجة في ذلك المقام ، ومعرض عن استئناع سائر الحجج في سائر المسائل والمطالب ، كانه قيل : لا تظن أنه متول عن هذه المسألة ، بل هو معرض عن الكل

وأما قوله تعالى «ذلك بأنهم قالوا لن تمسنا النار إلا أياما معدودات» فالكلام في تفسيره قد تقدم في سورة المقرئ ، ووجه النظم أنه تعالى لما قال في الآية الأولى (ثم يتولى فريق منهم وهم معروضون) قال في هذه الآية : ذلك التولى والاعتراض إنما حصل بسبب أنهم قالوا : لن تمسنا النار إلا أياما معدودات ، قال الجبائي : وفيها دلالة على بطلان قول من يقول : إن أهل النار يخرجون من النار ، قال : لأنه لو صحي ذلك في هذه الأمة لصح في سائر الأمم ، ولو ثبت ذلك في سائر الأمم لما كان الخبر بذلك كاذبا ، ولما استحق الذم ، فلما ذكر الله تعالى ذلك في معرض الذم ، علينا أن القول بمخروج أهل النار قول باطل

وأقول: كان من حقه أن لا يذكر مثل هذا الكلام، وذلك لأن مذهبه أن العفو حسن جائز من الله تعالى، وإذا كان كذلك لم يلزم من حصول العفو في هذه الأمة حصوله في سائر الأمم سلمنا أنه يلزم ذلك، لكن لم قلتم : إن القوم إنما استحقوا الذم على مجرد الأخبار بأن الفاسق يخرج من النار ، بل هنها وجه آخر : الأول : لعلهم استوجبوا الذم على أنفسهم قطعوا بأن مدة عذاب الفاسق قصيرة قليلة ، فإنه روى أنهم كانوا يقولون : مدة عذابنا سبعة أيام ، ومنهم من قال : بل أربعون ليلة على قدر مدة عبادة العجل . والثاني : أنهم كانوا يتสาهلون في أصول الدين ويقولون بتقدير وقوع الخطأ منا ، فإن عذابنا قليل ، وهذا خطأ ، لأن عندنا الخطئ في التوحيد والنبوة والمعاد عذابه دائم ، لأن كافر ، والكافر عذابه دائم . والثالث : أنهم لما قالوا (لن تمسنا النار إلا أيام معدودات) فقد استحقرروا تكذيب محمد صلى الله عليه وسلم ، واعتقدوا أنه لا تأثير له في تغليظ العقاب ، فكان ذلك تصريحاً بتكذيب محمد صلى الله عليه وسلم ، وذلك كفر ، والكافر المصر على كفره لا شك أن عذابه مخلد ، وإذا كان الأمر على ما ذكرناه ثبت أن احتجاج الجبائى بهذه الآية ضعيف ، وتمام الكلام على سبيل الاستقصاء مذكور في

سورة البقرة

أما قوله تعالى «وغرهم في دينهم ما كانوا يفترون» فاعلم أنهم اختلفوا في المراد بقوله (ما كانوا يفترون) فقيل : هو قوله (نحن أبناء الله وأحباؤه) وقيل : هو قوله (لن تمسنا النار إلا أيام معدودات) وقيل : غرهم قوله : نحن على الحق وأنتم على الباطل

أما قوله تعالى «فكيف إذا جمعناهم ليوم لاريب فيه» فالمعنى أنه تعالى لما حكى عنهم اعتراضهم بما هم عليه من الجهل ، بين أنه سيجيء يوم يزول فيه ذلك الجهل ، وينكشف فيه ذلك الغرور فقال (فكيف إذا جمعناهم ليوم لاريب فيه) وفي الكلام حذف ، والتقدير : فكيف صورتهم وحالهم ويحذف الحال كثيراً مع كيف لدلالة عليها تقول : كنت أكرمه وهو لم يزرنـي ، فكيف لو زارـني أـيـ كـيفـ حالـهـ إـذاـ زـارـنـيـ ، وـاعـلـمـ أـنـ هـذـاـ الحـذـفـ يـوجـبـ مـزـيدـ الـبـلـاغـةـ لـمـاـ فـيـهـ منـ تـحـريـكـ النفسـ عـلـىـ اـسـتـحـضـارـ كـلـ نـوـعـ مـنـ أـنـوـاعـ الـكـرـامـةـ فـيـ قولـ القـائلـ : لـوـ زـارـنـيـ وـكـلـ نـوـعـ مـنـ أـنـوـاعـ العـذـابـ فـيـ هـذـهـ الآـيـةـ

أما قوله تعالى «إذا جمعناهم ليوم» ولم يقل في يوم ، لأن المراد : جزاء يوم أو لحساب يوم فخذ المضاف ودلـتـ اللـامـ عـلـيـهـ ، قالـ الفـراءـ : اللـامـ لـفـعـلـ مضـمـرـ إـذـاـ قـلـتـ : جـمـعـواـ لـيـومـ الـخـمـيسـ ، كانـ المعـنىـ جـمـعـواـ لـفـعـلـ يـوجـدـ فـيـ يـوـمـ الـخـمـيسـ ، وـإـذـاـ قـلـتـ : جـمـعـواـ فـيـ يـوـمـ الـخـمـيسـ لـمـ تـضـمـرـ فـعـلاـ ،

وأيضاً فمن المعلوم أن ذلك اليوم لا فائدة فيه إلا المجازاة وإظهار الفرق بين المثاب والمعاقب ،
وقوله (لا ريب فيه) أى لا شك فيه


ثم قال («وَوَفِيتْ كُلَّ نَفْسٍ مَا كَسَبَتْ») فان حملت ما كسبت على عمل العبد جعل في الكلام
حذف ، والتقدير : ووفيت كل نفس جزاء ما كسبت من ثواب أو عقاب ، وان حملت ما كسبت
على الثواب والعقاب استغنىت عن هذا الاضمار

ثم قال («وَهُمْ لَا يُظْلَمُونَ») فلا ينقص من ثواب الطاعات ، ولا يزداد على عقاب السيئات
واعلم أن قوله («وَوَفِيتْ كُلَّ نَفْسٍ مَا كَسَبَتْ») يستدل به القائلون بالوعيد ، ويستدل به أصحابنا
القايلون بأن صاحب الكبيرة من أهل الصلاة لا يخلد في النار ، أما الأولون قالوا : لأن صاحب
الكبيرة لاشك أنه مستحق العقاب بتلك الكبيرة ، والآية دلت على أن كل نفس توفي عملها وما كسبت
وذلك يقتضى وصول العقاب إلى صاحب الكبيرة

وجوابنا : أن هذا من العمومات ، وقد تكلمنا في تمسك المعتزلة بالعمومات
وأما أصحابنا فانهم يقولون : ان المؤمن استحق ثواب الإيمان فلا بد وأن يوفي عليه ذلك
الثواب ، لقوله («وَوَفِيتْ كُلَّ نَفْسٍ مَا كَسَبَتْ») فاما أن يثاب في الجنة ثم ينقل إلى دار العقاب
وذلك باطل بالاجماع ، واما أن يقال : يعاقب بالنار ثم ينقل إلى دار الثواب أبداً مخلداً وهو المطلوب
فإن قيل : لم لا يجوز أن يقال : إن ثواب إيمانهم يحيط بعقاب معصيتهم ؟

قلنا : هذا باطل لأننا يبينا أن القول بالمحابطة محال في سورة البقرة ، وأيضاً فانا نعلم بالضرورة
أن ثواب توحيد سبعين سنة أزيد من عقاب شرب جرعة من الحنر ، والمنازع فيه مكابر ، فبتقدير
القول بصحبة المحابطة يتمتع سقوط كل ثواب الإيمان بعقاب شرب جرعة من الحنر ، وكان يحيي
ابن معاذ رحمة الله عليه يقول : ثواب إيمان لحظة ، يسقط كفر سبعين سنة ، فثواب إيمان سبعين
سنة كيف يعقل أن يحيط بعقاب ذنب لحظة ، ولا شك أنه كلام ظاهر

ثم الجزء السابع ، ويليه إن شاء الله تعالى الجزء الثامن ، وأوله قوله تعالى
﴿قُلِ اللَّهُمَّ مالِكُ الْمَلَكُوتِ تَوَقِّي الْمَلَكَ مِنْ تَشَاءُ﴾ أعن الله تعالى على إكاله



فهـ رس

لِلْبَرْعَ الْسَّيَّادِيَّ

مِنْ

الْمُقْسِيْرِ الْكَبِيرِ


لِدَرْمَانِ

الْفَرَّارِ الْأَزْكَى

صفحة		صفحة	
٤٨	قوله تعالى «والله يضاعف لمن يشاء»	٢	قوله تعالى «الله لا إله إلا هو الحي القيوم»
٤٨	«الذين ينفقون أموالهم في سبيل الله»	١٥	«لا إكراه في الدين»
٥١	«ولَا خوف علَيْهِمْ وَلَا هُمْ يَحْزَنُونَ»	١٧	«وَمَنْ يَؤْمِنْ بِالله فَقَدْ اسْتَمْسَكَ بِالْعَرْوَةِ الْوُثْقَىِ»
٥١	«قول معروف ومعفورة خير من صدقة يتبعها أذى»	١٨	«الله وَلِيَ الَّذِينَ آمَنُوا»
٥٧	«كَالَّذِي يَنْفَقُ مَالَهُ رِئَاءَ النَّاسِ»	٢١	«وَالَّذِينَ كَفَرُوا أَوْ لِيَاوْهُمْ الطَّاغُوتُ»
٥٨	«لَا يَقْدِرُونَ عَلَى شَيْءٍ مَا كَسَبُوا»	٢٢	«أَلْمَتْ رَبِّي الَّذِي حَاجَ إِبْرَاهِيمَ فِي رَبِّهِ»
٥٩	«وَالله لَا يَهْدِي الْقَوْمَ الْكَافِرِينَ»	٢٤	«أَنَا أَحْيِي وَأَمْيَتُ»
٥٩	«وَمِثْلُ الَّذِينَ يَنْفَقُونَ أَمْوَالَهُمْ أَبْغَاهُ مِرْضَاهُ اللَّهِ»	٢٧	«قَالَ إِبْرَاهِيمَ فَانِّي يَأْتِي بِالشَّمْسِ مِنَ الْمَشْرُقِ فَأَتِيهَا مِنَ الْمَغْرِبِ»
٦١	«أَصَابَهَا وَابْلُ فَآتَتْ أَكْلَهَا ضُعْفَيْنِ»	٢٩	«فَبَهْتَ الَّذِي كَفَرَ»
٦٢	«أَيُوْدَأْدَكُمْ أَنْ تَكُونُ لَهُ جَنَّةً»	٣٠	«أَوْ كَالَّذِي مَرَّ عَلَى قَرْيَةٍ وَهِيَ خَاوِيَّةٌ عَلَى عَرْوَشَهَا»
٦٤	«يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا أَنْفَقُوا مِنْ طَيَّبَاتِ مَا كَسَبْتُمْ»	٣٥	«شَمْ بَعْشَهُ قَالَ كَمْ لَبِثَتْ قَالَ لَبِثَتْ يَوْمًا أَوْ بِعِصْمِ يَوْمٍ»
٦٨	«الشَّيْطَانُ يَعْدُكُمُ الْفَقْرَ»	٣٦	«قَالَ بَلْ لَبِثَتْ مائَةً عَامًا فَانْظُرْ إِلَى طَعَامِكَ وَشَرَابِكَ لَمْ يَتَسْنَهُ»
٧١	«يَؤْتَ الْحَكْمَةَ مَنْ يَشَاءُ»	٣٩	«كَيْفَ نَنْشِرُهَا»
٧٤	«وَمَا أَنْفَقْتُمْ مِنْ نَفْقَهَةٍ أَوْ نَذْرَتُمْ مِنْ نَذْرٍ فَإِنَّ اللَّهَ يَعْلَمُهُ»	٤٠	«وَإِذْ قَالَ إِبْرَاهِيمَ رَبِّ أَرْنَى كَيْفَ تُحْيِي الْمَوْتَىِ»
٧٥	«وَمَا لِلظَّالِمِينَ مِنْ أَنْصَارٍ»	٤٦	«مِثْلُ الَّذِينَ يَنْفَقُونَ أَمْوَالَهُمْ فِي سَبِيلِ اللَّهِ»
٧٦	«إِنْ تَبْدُوا الصَّدَقَاتَ فَنَعَمْ»		

١١٣	قوله تعالى «يا أيها الذين آمنوا إذا تداينتم بدين الى أجل مسمى فاكتبوه»	« وما تتفقون إلا ابتغاء وجه الله»	٨٣
١٢٠	«فإن كان الذي عليه الحق سفيها»	«وما تتفقوا من خير يوفيكم وأنتم لا تظلمون»	٨٤
١٢١	«واستشهدوا شهيدين من رجالكم»	«للقراء الذين أحصروا في سبيل الله»	٨٤
١٢٣	«ولا يأب الشهداء اذا مادعوا»	«الذين ينفقون أموالهم بالليل والنهر سرًا وعلانية»	٨٩
١٢٤	«ذلك أفسط عند الله»	«الذين يأكلون الربا» الآية	٩٠
١٢٥	«الآن تكون تجارة حاضرة»	«فمن جاءه موعظة من ربه»	١٠٠
١٢٧	«وأشهدوا إذا تباعتم»	«ومن عاد فأولئك أصحاب النار هم فيها خالدون»	١٠١
١٢٨	«واتقوا الله ويعلمكم الله»	«يمحق الله الربا ويربي الصدقات»	١٠١
١٢٨	« وإن كنتم على سفر ولم تجدوا كتابا»	«والله لا يحب كل كفار أثيم يا أيها الذين آمنوا اتقوا الله وذرموا ما باقى من الربا»	١٠٣
١٣١	«ومن يكتسمها فانه آثم قلبه»	«فإن لم تفعلوا فأذنو بحرب من الله ورسوله»	١٠٤
١٣٢	«الله ما في السماوات وما في الأرض»	« وإن كان ذو عسرة فنظرة إلى ميسرة»	١٠٦
١٣٣	«وإن تبدوا ما في أنفسكم أو تحفوه»	« وأن تصدقوا خيرا لكم»	١١١
١٣٦	«آمن الرسول بما أنزل إليه من ربه»	« ثم توفي كل نفس ما كسبت»	١١٢
١٣٧	«وقالوا سمعنا وأطعنا»		
١٤٤	«غفرانك ربنا واليكم المصير»		
١٤٨	«لا يكلف الله نفسا إلا وسعها»		

صفحة		صفحة	
٢٠٠	قوله تعالى «قل للذين كفروا ستمغلوبون وتحشرون»	١٥٢	قوله تعالى «لها ما كسبت وعليها ما اكتسبت»
٢٠٢	«قد كان لكم آية في فتنة التقى»	١٥٦	«ربنا ولا تحمل علينا إصرًا»
٢٠٤	«يرونهم مثلهم رأى العين»	١٥٨	«ربنا ولا تحملنا مالا طاقة لنا به»
٢٠٦	«زين للناس حب الشهوات»	١٦٠	«واعف عننا واغفر لنا»
٢١٢	«قل أؤنئكم بخیر من ذلکم»	١٦٣	سورة آل عمران
٢١٥	«الذين يقولون ربنا إننا آمنا فاغفر لنا»	١٦٣	قوله تعالى «الم الله لا إله إلا هو الحي القيوم»
٢١٦	«الصابرين والصادقين»	١٧٠	« وأنزل التوراة والإنجيل»
٢١٨	«شهد الله أنه لا إله إلا هو»	١٧٢	« وأنزل الفرقان»
٢٢٢	«إن الدين عند الله الإسلام»	١٧٣	«إن الذين كفروا بآيات الله»
٢٢٣	«وما اختلف الدين أو توافق الكتاب»	١٧٤	«إن الله لا يخفى عليه شيء في الأرض ولا في السماء»
٢٢٤	«فإن حاجوك فقل أسلمت وجهي لله»	١٧٨	«هو الذي يصوركم»
٢٢٧	«وقل للذين أو توافق الكتاب»	١٨٥	«هو الذي أنزل عليك الكتاب»
٢٢٨	«إن الذين يكفرون بأيات الله»	١٨٦	«فأما الذين في قلوبهم زيف»
٢٣١	«ألم تر إلى الدين أو توافق نصيبيا من الكتاب»	١٩٢	«ربنا لا تزغ قلوبنا بعد إذ هديتنا»
٢٣٣	«ذلك بأنهم قالوا لن تمسنا النار إلا أياماً معدودات»	١٩٥	«ربنا إنك جامع الناس ليوم لا ريب فيه»
٢٣٤	«فكيف إذا جمعناهم ليوم لا ريب فيه»	١٩٧	«إن الذين كفروا لن تغرنهم أموالهم»
٢٣٥	«ووفيت كل نفس ما كسبت»	١٩٨	«كذاب آل فرعون»



DUE DATE

BLTREC NOV 25 1995

Printed
in USA

COLUMBIA UNIVERSITY LIBRARIES



0046302050

893.7K84
DR 741
v. 7

13272461

JUN 26 1964

